سلسلة شروحات ومؤلفات معالي الشيخ صالح الفوزان (٤)

تعليقات على
مختصر زاد المعاد
في هدي خير العباد

للإمام / محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الشرح

لفضيلة الشيخ العلامة

الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

اعتنى به وأشرف على طبعه

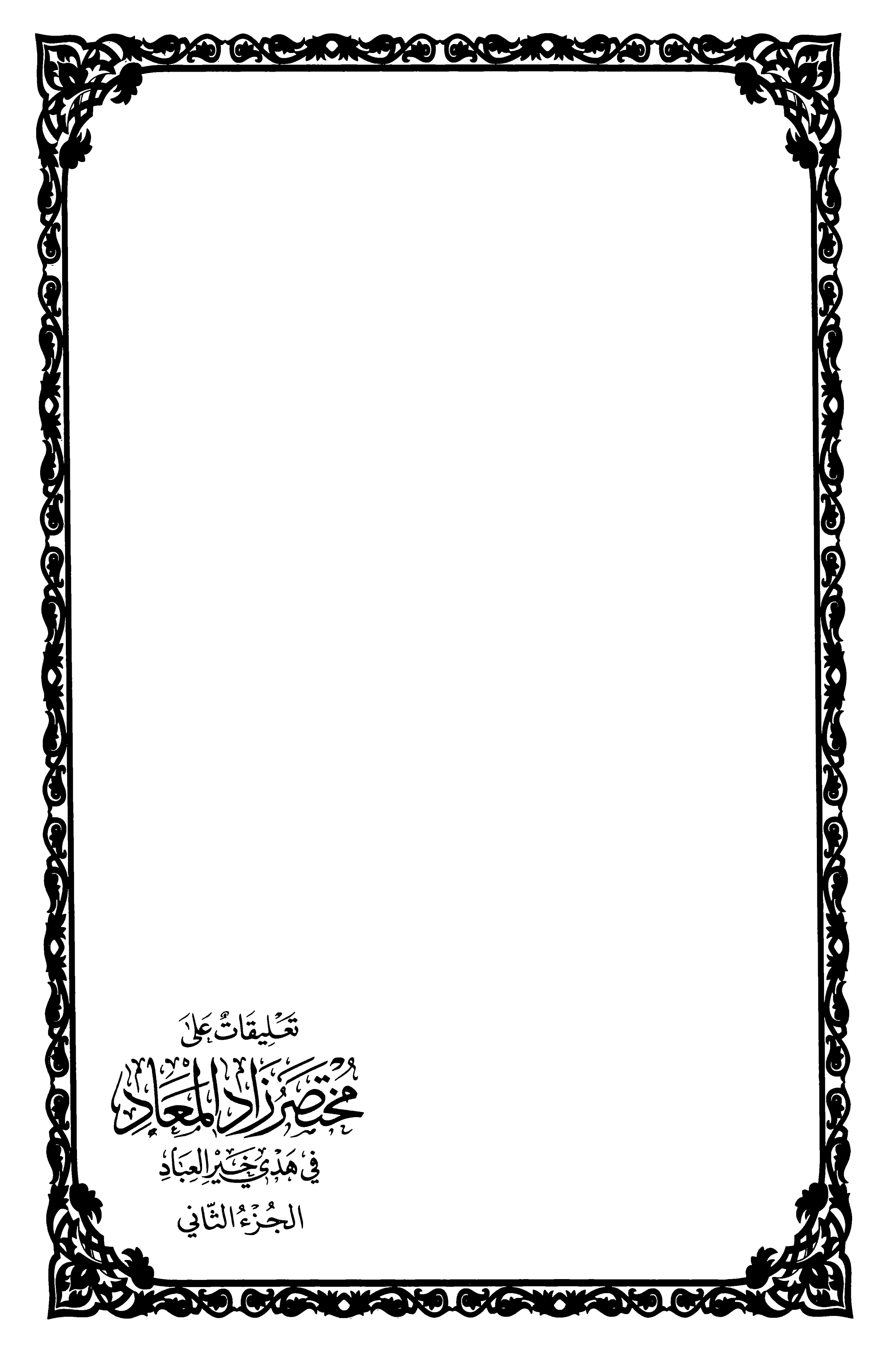
د. سلمان بن جابر عثمان الجلاهم السويلم

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

الجزء الثاني





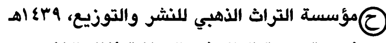


تعليقات على

مختصر زاد المعاد

في هدي خير العباد

الجزء الثاني



ح مؤسسة التراث الذهبي للنشر والتوزيع، ١٤٣٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المجلهم، سلمان بن جابر بن عثمان

تعليقات على زاد المعاد. / سلمان بن جابر بن عثمان المجلهم. - الرياض، ١٤٣٩هـ

٣مج. . - (شروح الشيخ صالح الفوزان؛ ١)

ردمك: ٠-١-٩٠٧٤٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٤-٣-٩٠٧٤٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

١- السيرة النبوية أ. العنوان ب. السلسلة

ديوي ٢٣٩ ١٤٣٩/٢٠٨٣

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٢٠٨٣

ردمك: ٠-١-٩٠٧٤٤-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٤-٣-٩٠٧٤٤-٦٠٣-٩٧٨ (ج٢)

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م



شركة مكتبة الإمام الذهبي للنشر والتوزيع

❖ الرئيسي - حولي - شارع المثنى - مجمع البدري

ص. ب: ١٠٧٥. الرمز البريدي ٣٢٠١١

ت: ٢٢٦٥٧٨٠٦ فاكس: ٢٢٦١٢٠٠٤

❖ فرع حولي - شارع المثنى - تلفون: ٢٢٦١٥٠٤٦

❖ فرع المباركية - مقابل مسجد ابن بحر - ت: ٢٢٤٩٠٦٠٤

❖ فرع الفحيحيل البرج الأخضر شارع الدبوس - ت: ٢٥٤٥٦٠٦٩

❖ فرع المصاحف - حولي - مجمع البدري: ت: ٢٢٦٢٩٠٧٨

❖ فرع الرياض - المملكة العربية السعودية - التراث الذهبي ت: ٠٥٥٧٧٦٥١٣٨

الساخن: ت: ٩٤٤٠٥٥٥٩

E – mail: z.zahby74@yahoo.com

سلسلة شروحات ومؤلفات معالي الشيخ صالح الفوزان (٤)

تعليقات على

مختصر زاد المعاد

في هدي خير العباد

للإمام/ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الشرح

لفضيلة الشيخ العلامة

الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

اعتنى به وأشرف على طبعه

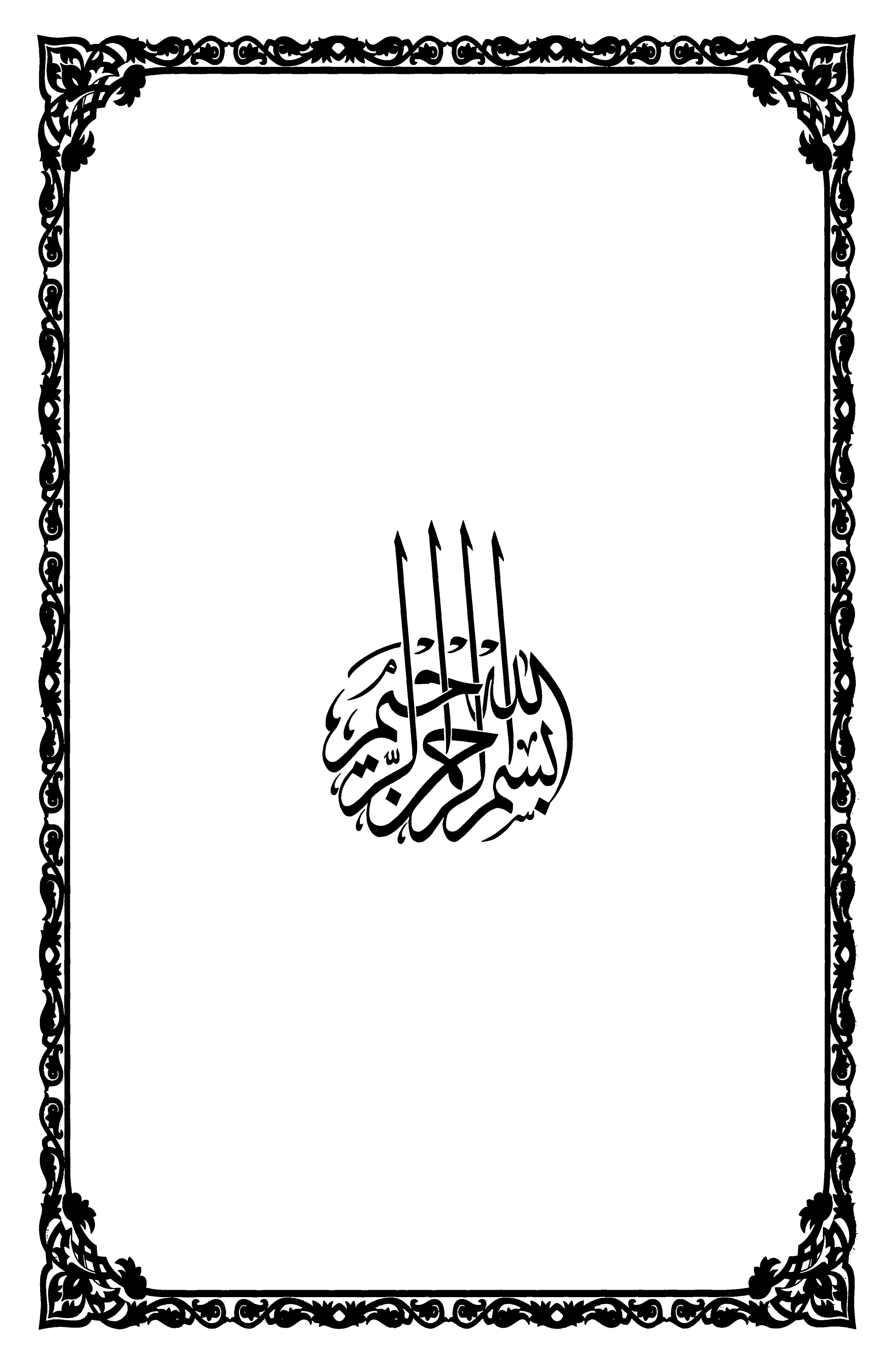
د. سلمان بن جابر عثمان المجلهم السويلم

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

الجزء الثاني



مكتبة الإمام الذهبي
الكويت


بسم الله الرحمن الرحيم

فَصْلٌ فِي هَدْيِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي حِفْظِ الْمَنْطِقِ وَاخْتِيَارِ الْأَلْفَاظِ[١]

كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَيَّرُ فِي خِطَابِهِ، وَيَخْتَارُ لِأُمَّتِهِ أَحْسَنَ الْأَلْفَاظِ، وَأَبْعَدَهَا مِنْ أَلْفَاظِ أَهْلِ الجَفَاءِ وَالْغِلْظَةِ وَالْفُحْشِ[٢].

---

[١] كذلك من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اختيار الألفاظ الطيبة، والعبارات والتعبيرات، وتجنب الألفاظ المكروهة، فهذا من الآداب الشرعية، وهو من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فكان دائمًا يستعمل الألفاظ الطيبة، وينهى عن الألفاظ السيئة، هذا من أدب التعبير والمخاطبة.

[٢] وهذا يغني عن ما يطنطنون به الآن، وهو تغيير الخطاب الديني، أو إصلاح الخطاب الديني، هذا شيء شرعه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا حاجة إلى أنكم أنتم الآن تحسنون الخطاب الديني، تمشَّوا مع هدي الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا يكفي، وقد قال تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:٨٣]، خاطبوهم بالألفاظ الحسنة، حتى وإن كانوا من الكفار، خاطبوهم بالألفاظ الحسنة؛ لأن هذا من باب الدعوة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

فالخطاب الديني الله جَلَّ وَعَلَا أصلحه، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعمله، فما علينا إلا أن نعرف أن نتعلم ما جاء به الشرع من مخاطبات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتعبيراته وننفذ ذلك.

فَلَمْ يَكُنْ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا[(1)] [1]**، وَلَا صَخَّابًا وَلَا فَظًّا**[(2)] [2].

---

[١] كان ﷺ نزيه اللسان، لا يتلفظ بالألفاظ المكروهة، والألفاظ المحرمة، لا بالشتم، ولا بالغيبة، ولا بالنميمة، ولا بالسباب، وإنما يستعمل الألفاظ الطيبة، حتى مع من أساء إليه، فقد كان ﷺ يخاطبه باللفظ الطيب.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت:٣٤]. أي في الألفاظ، لم يكن ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، والفحش قبح، لم يكن ليأتي بالألفاظ القبيحة، بل كان يأتي بالألفاظ الحسنة.

[٢] قوله: (وَلَا صَخَّابًا)، وهو الذي يرفع صوته في الأسواق.

وقد قال الله جَلَّ وَعَلَا عن لقمان: ﴿وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان:١٩]، فلا يكن الإنسان جهوري الصوت، يزعج الناس بصوته، إلا عند الحاجة، وأما المخاطبة، فلا تحتاج إلى رفع الصوت.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٥٥٩، ٣٧٥٩)، ومسلم (٢٣٢١): عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا...».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه الدارمي في سننه (١/ ١٥٦، ١٥٨)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٨٤): عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي السَّطْرِ الْأَوَّلِ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، عَبْدِي الْمُخْتَارُ، لَا فَظًّا، وَلَا غَلِيظًا وَلَا صَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ،...».

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ اللَّفْظِ الشَّرِيفِ فِي حَقِّ مَنْ لَيسَ كَذَلِكَ[١]، وَأَنْ يُسْتَعْمَلَ اللَّفْظُ المَكْرُوهُ فِي حَقِّ مَنْ لَيسَ مِنْ أَهْلِهِ[٢].

---

[١] كما أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكره أن توضع الألفاظ المكروهة محل الألفاظ الطيبة كذلك يكره أن توضع الألفاظ الطيبة في محل الألفاظ المكروهة، وهذا من الحكمة؛ لأن الحكمة هي: وضع الشيء في موضعه، ويأتيكم نماذج لذلك؛ أن الألفاظ الطيبة لا توضع في المواطن المكروهة؛ لأن هذا استعمال لها في غير محلها، وهذا -أيضًا- يتنافى مع الحكمة.

[٢] بل يضع اللفظ في موضعه اللائق به. والله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾ [النور:٢٦]، قالوا: الألفاظ الطيبة تقال للطيبين، والألفاظ الخبيثة تقال للخبيثين؛ كما أن المرأة الزوجة الصالحة تكون للصالح، ولا يليق بالصالح أن يتزوج بالخبيثة. وفي هذا رد على المنافقين الذين اتهموا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيما اتهموه فيه، فالله جَلَّ وَعَلَا نفى هذا عنها؛ ما كان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ليختار لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا امرأة طيبة.



فَمِنَ الْأَوَّلِ مَنْعُهُ أَنْ يُقَالَ لِلْمُنَافِقِ: «سَيِّدَ»(١)[١]، وَمِنْهُ أَنْ يُسَمَّى الْعِنَبُ كَرْمًا(٢)[٢]، وَمَنْعُهُ من تَسْمِيَةَ أَبِي جَهْلٍ بِأَبِي الحَكَمِ[٣].

---

[١] المنافق: هو الذي يظهر الإسلام، ويبطن الكفر، ويؤذي المسلمين، لا يقال له: «سيد»؛ السيد هذا معناه الرفعة له، هذا لفظ فيه تشريف؛ فلا يسمى به المنافق؛ «**لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ** عَزَّوَجَلَّ».

يقال له: «منافق»؛ اللفظ الذي سماه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ به، ولا يقال له: «السيد»، أو يأتي إنسان خبيث في أعماله وفي ألفاظه وفي تصرفاته، وتوضع له ألفاظ الإجلال والتكريم، هذا لا يليق.

[٢] كما سبق، هذا اسم في غير محله.

[٣] الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي سماه أبا جهل، وإن كان في الجاهلية وعند قريش يسمى أبا الحكم، ولما اشتد أذاه للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وللمؤمنين، غير كنيته، وسماه أبا جهل، هذا الذي يليق به، ولا يقال: أبو الحكم.



---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٩٧٧)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٠١): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ** عَزَّوَجَلَّ».

(٢) سبق تخريجه (١/ ٨٨٢).

وَكَذَلِكَ تَغْيِيرُهُ لِاسْمِ أبي الحكم مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيهِ الْحُكْمُ»(١)[١].

وَمِنْهُ نَهْيُهُ الْمَمْلُوكَ[٢] أَنْ يَقُولَ لِسَيِّدِهِ: رَبي[٣]، وَنَهْيُهُ لِلسَّيِّدِ أَنْ يَقُولَ لِمَمْلُوكِهِ: عَبْدِي وَأَمَتِي(٢)[٤].

---

[١] كذلك الصحابي الذي كان يكنى أبا الحكم، فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ له: «**إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تَكَنَّيتَ بِأَبِي الْحَكَمِ؟**» قَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بينَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، قَالَ: «**مَا أَحْسَنَ هَذَا**»، أي: ما أحسن الإصلاح بين الناس!

ثُمَّ قَالَ له: «**مَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟**» قال: لِي شُرَيحٌ، وَعَبْدُ اللهِ، وَمُسْلِمٌ، بَنُو هَانِئٍ، قَالَ: «**فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟**» قُلْتُ: شُرَيحٌ، قَالَ: «**فَأَنْتَ أَبُو شُرَيحٍ**»؛ أي: بَدَّل أبا الحكم، فهذا الاسم «الحكم» لايليق إلا بالله عَزَّوَجَلَّ، الحكم هو الله، وإليه الحكم.

[٢] من وضع الألفاظ الطيبة -التي لا تليق بالمخلوق- جعلها للمخلوق، نهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العبد المملوك أن يقول لمالكه: «ربي»؛ أي: صاحبي، وليقل: سيدي ومولاي.

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٨٤٤).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩): عَنْ هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ وَضِّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي**».

ونهى المالك أن يقول: عَبْدِي وَأَمَتِي، بل يقول: فَتَايَ وَفَتَاتِي؛ لأن العبودية إنما هي لله عَزَّوَجَلَّ، فالعبد لا يقول لسيده لفظًا لا يليق إلا بالله عَزَّوَجَلَّ، والمالك لا يقول لعبده اللفظ الذي لا يليق إلا بالله والعبودية.

[٣] قوله: (رَبِّي)، وإن كان «ربي» يراد به المالك، فالمالك يقال له: رب، ولكن هذه ربوبية محدودة: رب الدار، رب الدابة؛ فهي ربوبية محدودة، وأما الرب المطلق، فهو الله جَلَّوَعَلَا.

[٤] وليقل: (فَتَايَ وَفَتَاتِي)؛ كما جاء في قوله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ ﴾ [الكهف:٦٠]. ولم يقل: عبدي.



وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لِمَنِ ادَّعَى أَنَّهُ طَبِيبٌ**[١]: «**أَنْتَ رَفِيقٌ، وَطَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا**»(١)[٢].

وَالجَاهِلُونَ يُسَمُّونَ الْكَافِرَ الَّذِي لَهُ عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنَ الطِّبِّ: حَكِيمًا[٣].

---

[١] أي: أن لفظ الطبيب هذا -أيضًا- لا يليق إلا بالله عَزَّوَجَلَّ؛ فإنه هو الطبيب في الحقيقة، الذي يشفي من الأمراض والأسقام، وخلق الأدوية النافعة، فيوصف ويخبر عنه بأنه هو الطبيب، طبيب عبادة.

أما من عنده معرفة بالعلاج، فليس حرامًا أن يقال له: طبيب، ولكنه لاينبغي أن يقال: طبيب.

[٢] قوله: «أَنْتَ رَفِيقٌ»، يسمى الطبيب بالرفيق؛ لأنه يستعمل الرفق بالمريض؛ يعالجه، ويلاطفه، فلا يسمى الطبيب طبيبًا، الطبيب هو الخالق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٣] الحكيم هذه لفظة ضخمة، الحكيم هو الذي يضع الأمور في مواضعها، فلا ينبغي إطلاق هذا على الكافر -الحكيم-، وإن كان ماهرًا في معرفة العلاج، فلا يقال له: حكيم.



---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٠٧)، من حديث أبي رمثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنْه: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي قَالَ: وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ»(١)[١].

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ»(٢)[٢].

---

[١] خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا، فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ»؛ لأن الخطبة مجال تفصيل، وليست مجال إجمال، وأيضًا هذا يدل على أنه لا يكون عاصيًا، إلا من عصى الله ورسوله، وأما من عصى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحده، فلا يكون عاصيًا.

هذا ما يفهم من هذه اللفظة؛ لا يكون عاصيًا، إلا إذا عصى الله ورسوله جميعًا، أما إذا عصى الرسول فقط، فلا يقال له: «عاصٍ» بمفهوم هذه اللفظة، في حين أن من عصى الرسول، فقد عصى الله عَزَّ وَجَلَّ، ومن أطاع الرسول، فقد أطاع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] الألفاظ التي درستم في كتاب التوحيد: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ»، «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ»(٣)، لا تقل: (مَا لِي إِلاَّ اللهُ وَأَنْتَ)، ونحو هذه الألفاظ، فينبغي أن تأتي بألفاظ يكون فيها العبد بعد الله جَلَّ وَعَلَا،

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٠)، من حديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٦٢)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٥/ ٢٥٦).

لا يكون شريكًا له، بل يجب أن تقول: (مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ)، وكذلك يقال: (وَلَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ)، وَ(مَا لِي إِلَّا اللهُ ثُمَّ أَنْتَ).

فيجب أن تأتي بـ«ثُمَّ» التي تفيد التعقيب والترتيب، ولا تأت بالواو التي تقتضي المشاركة والجمع؛ لأن الواو لمطلق الجمع، لا تقتضي ترتيبًا ولا تعقيبًا.



وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلُ مَنْ لَا يَتَوَقَّى الشِّرْكَ: أَنَا بِاللهِ وَبِكَ[١]، وَقَوْلُ: وَأَنَا فِي حَسْبِ اللهِ وَحَسْبِكَ[٢]، وَقَوْلُ: وَمَا لِي إِلَّا اللهُ وَأَنْتَ، وَأَنَا مُتَوَكِّلٌ عَلَى اللهِ وَعَلَيكَ[٣]، وَقَوْلُ: وَهَذَا مِنَ اللهِ وَمِنْكَ[٤]، وَقَوْلُ: وَوَاللهِ وَحَيَاتِكَ(١)[٥].

---

[١] قوله: (أَنَا بِاللهِ وَبِكَ)، بل يجب أن تقول: أنا بالله ثم بك. بمعنى أنك تستعين بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ثم تستعين بالمخلوق فيما يقدر عليه، لامانع من هذا، فهذا يسمى الشرك في الألفاظ، وهو من الشرك الأصغر.

[٢] قوله: (وَأَنَا فِي حَسْبِ اللهِ وَحَسْبِكَ). قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال:٦٤].

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾ [الطلاق:٣].

فالحسب معناه: الكافي(٢)، وهذا لا يكون إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهو الحسب، فلا تقل: (وَأَنَا فِي حَسْبِ اللهِ وَحَسْبِكَ)، بل يجب أن تأتي بـ«ثم».

[٣] كذلك لأن التوكل عبادة.

---

(١) كما أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٦٢)، والقرطبي (١١/ ٧١)، وابن كثير (١/ ١٩٦): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾ [البقرة:٢٢]، قَالَ: (الْأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيلِ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِك يَا فُلَانَةُ، وَحَيَاتِي، وَيَقُولُ: لَوْلَا كَلْبُهُ هَذَا لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ بِهِ شِرْكٌ).

(٢) انظر: العين (٣/ ١٤٩)، ومقاييس اللغة (٢/ ٦٠)، والمحكم (٣/ ٢٠٥).

قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢].

وقال تعالى: ﴿فَٱعۡبُدۡهُ وَتَوَكَّلۡ عَلَيۡهِ﴾ [هود:١٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم:١٢].

فالتوكل لا يكون إلا لله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، لا يكون لمخلوق، فلاتقل: أنا متوكل على الله وعليك، ولا تقل: متوكل على الله ثم عليك، لا تقل هذا؛ لأن لفظة التوكل لا يصح إطلاقها إلا لله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

إذا قال: (أَنَا مُتَوَكِّلٌ عَلَى اللهِ وَعَلَيكَ)، هذا أشد، حتى لو جاء بـ«ثم»، لايأت بالتوكل بالنسبة للمخلوق؛ لأن هذا لا يكون إلا لله عَزَّوَجَلَّ.

وأما المخلوق، فهو وكيل، فتقول: «وكلتك»؛ أي: أنت وكيلي، بمعنى النيابة، وأما التوكل، فهذا لا يكون إلا لله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وإن كان هناك بعض العلماء يقول: لا بأس إذا جئت بلفظ «ثم»، فتقول: (متوكل على الله ثم عليك)، لكن لم يرد هذا، لم يرد قول: (متوكل على الله ثم عليك)، وإنما الذي ورد قول: (ما شاء الله ثم شئت)، و(لولا الله ثم أنت)، أما (متوكل على الله ثم عليك)، فهذا لم يرد إلا في حق الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٤] كذلك قول: (وَهَذَا مِنَ اللهِ وَمِنْكَ) لا يجوز هذا؛ لأنك جعلت المخلوق شريكًا للخالق، بل يجب أن تقول: (هذا من الله ثم منك)؛ أي: أجراه الله على يديك، فأنت واسطة وسبب.

[٥] قول: (وَوَاللهِ) هذا صحيح، (وَوَاللهِ) هذا قسم بالله.

أما (وَحَيَاتِكَ)، فهذا قسم بالمخلوق، وحياة المخلوق مخلوقة.

وَأَمْثَالُ هَذِه مِنَ الْأَلْفَاظِ، الَّتِي يَجْعَلُ قَائِلُهَا الْمَخْلُوقَ نِدًّا للهِ عَزَّوَجَلَّ[١]، وَهِيَ أَشَدُّ مَنْعًا وَقُبْحًا مِنْ قَوْلِهِ: (مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ)[٢].

---

[١] الند معناه: الشريك(١)، ولهذا لما قال رجل للرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي لِلهِ نِدًّا؟**»؛ أي: شريكًا. «**قُلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿**فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة:٢٢]. فسرها ابْنُ عَبَّاسٍ بقول الرجل: (لولا الله وأنت، ما شاء الله وشئت)(٣)، وما أشبه ذلك، فسرها بالشرك الأصغر، وإن كانت نازلة في الشرك الكبر، ولكن يستدل بالنازل في الشرك الأكبر -أيضًا- على الشرك الأصغر.

[٢] الألفاظ التي يجعل المخلوق فيها ندًا لله أشد من قول: (ما شاء الله وشئت)؛ لأن العبد له مشيئة، لكنها بعد مشيئة الله، قال تعالى: ﴿**وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ**﴾ [الإنسان:٣٠].

ولهذا تقول: (ما شاء الله ثم شئت)، و(ما شاء الله ثم شاء فلان).

---

(١) انظر: العين (٨/ ١٠)، والصحاح (٢/ ٥٤٣)، ومقاييس اللغة (٥/ ٣٥٥)، ولسان العرب (٣/ ٤٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٧٤)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٦٢)، وأحمد في مسنده (٤/ ٣٤١)، من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٣) سبق عزوه (ص١٤).

فَأَمَّا إِذَا قَالَ أَنَا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، وَمَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ، فَلَا بَأْسَ[١]؛ كَمَا فِي حَدِيثِ الثَّلَاثَةِ: «لَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ»(١)[٢].

---

[١] أي إذا جاء بلفظ «ثم»، زال المحظور، لماذا؟ لأنه جعل المخلوق بعد الله جَلَّوَعَلَا، وليس شريكًا له ومعه.

[٢] قوله: (حَدِيثِ الثَّلَاثَةِ): الثلاثة الذين جاؤوا في الحديث الأبرص والأقرع والأعمى، الذين أراد الله أن يمتحنهم، فأرسل إليهم ملكا، فسأل الْأَبْرَصَ، فقَالَ: «**أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، قَالَ: وَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ**»؛ يعني: حاملا، فأنتجت، وأنتج إنتاجها، حتى تكاثرت، وأبرأه الله من البرص، وأعطاه من المال.

«**قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ**»، والأقرع معناه: الذي ليس له شعر في رأسه. «**فقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَافِلَةً**»، فأنتجت وبارك الله له فيها، وصار معافى، وعنده مال.

«**قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى، فقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيهِ بَصَرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِلَيكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، قَالَ: فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا»، وبارك الله فيها فأنتجت من الأغنام الشيء الكثير.

ثم جاءهم الملك مرة ثانية -امتحان-، «فقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ بِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِك، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ الْمَالَ؟، فقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا، قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، فقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيئَتِهِ، فقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ عَلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيئًا أَخَذْتَهُ لِلهِ، فقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيكَ».

فالشاهد من هذا الحديث أنه قال: «فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ»، ولم يقل: (لا بلاغ لي إلا بالله وبك)، بل قال: «إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ»، هذا لفظ الملك، هذا محل الشاهد.



وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ أَنْ تُطْلَقَ أَلْفَاظُ الذَّمِّ عَلَى مَنْ لَيسَ مِنْ أَهْلِهَا، فَمِثْلُ نَهْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ»(١)[١].

---

[١] المجيء بالألفاظ المذمومة، الألفاظ المذمومة تطلق على من ليس أهلًا لها، هذا لا يجوز، ومن ذلك سب الدهر؛ الإنسان إذا تعسر له شيء، يشتم الدهر، والساعة، وكذلك يشتم الدار والدابة، وهذا كله لا يجوز؛ لأن القدر من الله، وليس من المخلوقات، الدهر إنما هو ليل ونهار، تجري فيهما الأعمال، والله يقدر فيهما ما يشاء، فليس الدهر له من الأمر شيء، فكيف يلعن الدهر، ويسب الدهر، مع أن الله هو الذي يتصرف في الكون، ويقدر الليل والنهار، فإذا ذم الدهر، فقد ذم الله؛ لأنه ذم الفاعل، والفاعل هو الله، وليس الدهر.

ولذلك يقول اللهُ عَزَّوَجَلَّ في الحديث القدسي: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ**»(٢).

فقوله: «**وَأَنَا الدَّهْرُ**» يفسره قوله: «**أُقَلِّبُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ**»، وليس معناه أن الدهر من أسماء الله، لا، بل معناه: أنه هو الذي يدبر الليل والنهار، فالدهر مملوك لله، وليس للدهر من الأمر شيء، وليس من أسماء الله؛ كما توهمه الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٨٢)، ومسلم (٥) (٢٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٢٦، ٧٤٩١)، ومسلم (٢) (٢٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِيه ثَلاثُ مَفَاسِدَ:

أَحْدَهَا: سَبُّ مَنْ لَيسَ بِأَهْلٍ[١].

الثَّانِيَةُ: أَنَّ سَبَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِلشِّرْكِ[٢]، فَإِنَّهُ إِنَّمَا سَبَّهُ لِظَنِّهِ أَنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ[٣]، وَأَنَّهُ ظَالِمٌ، وَأَشْعَارُ هَؤُلَاءِ فِي سَبِّهِ كَثِيرَةٌ جِدًّا[٤]، وَكَثِيرٌ مِنَ الجُهَّالِ يُصَرِّحُ بِلَعْنِهِ[٥].

---

[١] قوله: (سَبُّ مَنْ لَيسَ بِأَهْلٍ)، وهو الدهر، الدهر ليس له تصرف، ولا يتحمل السب أو المدح.

[٢] متضمن للشرك؛ لأنه ظن أن الدهر يضر وينفع، وأن الذي جرى عليه إنما هو من الدهر، لا من الله، وهذا شرك.

[٣] الضار والنافع هو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٤] أشعار العرب في الجاهلية في سب الدهر كثيرة جدًا، يسبون الدهر، ويذمونه، وينسبون الحوادث إليه، وينسبون إليه ما يكرهون، مع أن الدهر ليس له تصرف، إنما هو من خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٥] بلعن الدهر؛ يقول: الله يلعن الساعة التي جمعتني أنا وإياك... وهكذا، والدار التي جمعتني معك...، إلى آخره.



الثَّالِثَةُ: أَنَّ السَّبَّ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى فَاعِلِ هَذِهِ الْأَفْعَالَ[١]، الَّتِي لَوِ اتَّبَعَ الحَقُّ فِيهَا أَهْوَاءَهُمْ، لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ[٢]، وَإِذَا وَافَقَتْ أَهْوَاءَهُمْ، حَمِدُوا الدَّهْرَ وَأَثْنَوْا عَلَيهِ[٣].

---

[١] الثالثة هذه أشد؛ أن سب الدهر يقع على من خلق الدهر، وأجرى فيه الحوادث، وهو الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ؛ ولهذا قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلَا: «**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ**»، فمسبة العبد للدهر مسبة لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

[٢] الله جَلَّوَعَلَا يفعل ما يشاء من الخير والشر، ولكن لحكمة؛ فلا يفعل الشر من أجل الشر، إنما يفعله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لحكمة عظيمة، فهو عَزَّوَجَلَّ يبتلي عباده بالخير والشر، قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء:٣٥].

فهو سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا يخلق الشر لأجل الشر، وإنما يخلقه لأجل الخير والابتلاء والامتحان.

[٣] قال تعالى: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ﴾ [المؤمنون:٧١]، لو أنه لا يجرى إلا ما يشتهيه الناس، لفسدت السماوات والأرض، وإنما يجري فيه الخير والشر، وما يشتهيه الناس، وما يكرهونه لحكمة إلهية، وفي هذا عمارة السماوات والأرض ومن فيهن.



وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: تَعِسَ الشَّيطَانُ**[١]؛ **فَإِنَّهُ يَتَعَاظَمُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيتِ**[٢]، **فَيَقُولُ: بِقُوَّتِي صَرَعْتُهُ**[٣]، **وَلَكِنْ لِيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ، فَإِنَّهُ يَتَصَاغَرُ، حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ**»(١)[٤].

---

[١] كذلك من وضع الشيء في غير موضعه ذم الشيطان، إذا أذنب الإنسان، فإنه يذم الشيطان، لا. ذم نفسك، تب إلى الله، واستغفر الله بدلًا من أنك تلعن الشيطان، وتسب الشيطان، ارجع على نفسك، ولُمْ نفسك، الشيطان يوم القيامة يقول لأتباعه: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُم﴾ [إبراهيم:٢٢].

فلماذا لا تلوم نفسك إذا وقعت في المعصية؟!! لماذا لا تلوم نفسك، وتتوب إلى الله، وتستغفر الله عَزَّ وَجَلَّ؟! أما إذا صرت تلوم الشيطان، فإنه يفرح بهذا، ويقول: أنا أغريت ابن آدم، وأنا أغضبته، ولذا يفرح الشيطان بهذا، لكن كونك تستغفر الله، هذا هو الذي يقصم ظهر الشيطان، تتوب إلى الله هذا هو الذي يقصم ظهر الشيطان.

وإذا وقع الإنسان أثناء سيره، أو وقع في حفرة، أو وقع من على الدابة، فليقل: «بسم الله»، ولا يلعن الشيطان إذا وقع؛ لأن بعض أهل الجهل إذا وقع يلعن الشيطان، هذا لا يجوز؛ لأن هذا يفرح الشيطان، فيجب على الإنسان أن يقول: «بسم الله»؛ يطرد الله عنك الشيطان، ولا يضرك.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٢)، من حديث رجل من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

[٢] يتعاظم الشيطان في نفسه، ويقول: أنا أضررت ابن آدم، وأدركت مطلوبي منه، فأنت تقول: «بسم الله» بدلًا من «تعس الشيطان»، أو «لعن الله الشيطان»، وما أشبه ذلك، هذا ليس من الشيطان، وإنما هذا قدر، قضاه الله عَزَّوَجَلَّ.

[٣] لأنه يظن أن الشيطان هو الذي يصرعه، وهو الذي ألقاه وأسقطه، مع أن الله عَزَّوَجَلَّ هو الذي أسقطه، وهو الذي ألقاه؛ لذا يجب أن يتحصن باسم الله.

[٤] إذا قال: «بسم الله»، أهان الشيطان، ويصير مثل الذباب، بل أحقر من الذباب؛ لأنه يقول: لم يحصل من ابن آدم شيء؛ لأنه عرف أن هذا من الله عَزَّوَجَلَّ، وليس مني، تحصن بالله، واستعان بالله، فعند ذلك يتصاغر.



وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ الشَّيطَانَ يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَلْعَنُ مُلْعَنًا»(١)[١].

وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ الْقَائِلِ: أَخْزَى اللهُ الشَّيطَانَ، وَقَبَّحَ اللهُ الشَّيطَانَ[٢]، فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ يُفْرِحُهُ[٣]، وَيَقُولُ: عَلِمَ ابْنُ آدَمَ أَنِّي نِلْتُهُ بِقُوَّتِي. وَذَلِكَ مِمَّا يُعِينُهُ عَلَى إِغْوَائِهِ. فَأَرْشَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَسَّهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّيطَانِ أَنْ يَذْكُرَ اللهَ، وَيَذْكُرَ اسْمَهُ، وَيَسْتَعِيذَ بِاللهِ مِنْهُ[٤]، فَإِنَّ ذَلِكَ أَنْفَعُ لَهُ وَأَغْيَظُ لِلشَّيطَانِ.

---

[١] هذا تحصيل حاصل؛ أنك تلعن الشيطان، وهو ملعون، لعنه الله عَزَّوَجَلَّ، ليس بحاجة إلى أن تلعنه، فلا تشغل نفسك بلعن الشيطان، ولكن عليك أن تشغل نفسك بالتوبة والاستغفار ولوم نفسك والندم، هذا هو المطلوب منك.

[٢] وما أشبه هذه الألفاظ، لا تلقِ باللوم على الشيطان؛ لأنه يفرح بذلك، بل يجب عليك أن تلقي باللوم على نفسك، تب إلى الله عَزَّوَجَلَّ استغفر، اندم على ما حصل.

[٣] يُفرح الشيطان عليك.

[٤] إن مسك شيء من الشيطان، فإنك تذكر الله عَزَّوَجَلَّ، تقول: لا إله إلا الله، أستغفر الله، وأتوب إليه. وما أشبه ذلك.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف:٢٠١]، فارجع إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٧٤)، من قول حسان ولم يرفعه.

وَمِنْ ذَلِكَ: «نَهْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: خَبُثَتْ نَفْسِي[١]، وَلَكِنْ يَقُولُ: لَقِسَتْ نَفْسِي»(١)، وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ؛ أَي: غَثَّتْ نَفْسِي، وَسَاءَ خُلُقُهَا[٢]، فَكَرِهَ لَهُمْ لَفْظَ الْخُبْثِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْقُبْحِ وَالشَّنَاعَةِ[٣].

وَمِنْهُ نَهْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ الْقَائِلِ بَعْدَ فَوَاتِ الْأَمْرِ: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا»، وَقَالَ: «إِنَّهَا تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطَانِ»(٢)[٤].

---

[١] من الألفاظ المنهي عنها أن يقول: «خَبُثَتْ نَفْسِي»، إذا كان به مرض أو به أثر، ولكن ليقل: «لَقِسَتْ نَفْسِي»؛ بمعنى: أنها تأثرت.

[٢] معناهما واحد: «خَبُثَتْ، لَقِسَتْ»، ولكن «لَقِسَتْ» هذا لفظ مناسب؛ بمعنى: ثقلت، أو بمعنى: تأثرت، وإلا فإن معناهما واحد؛ «خَبُثَتْ أو لَقِسَتْ».

[٣] النفس الخبيثة شريرة، فلا تقل: خبثت نفسي. أتصير نفسك خبيثة؟! لكن قل: إنها قد أصابها شيء، «لَقِسَتْ» بمعنى: ثقلت، بمعنى: تأثرت، ولا تقل: خبثت.

[٤] الواجب على المسلم أن يؤمن بالقضاء والقدر؛ يفعل الأسباب، ويؤمن بالقضاء والقدر، فيجمع بين الأمرين؛ فعل الأسباب النافعة، مع الإيمان بالقضاء والقدر، وأن الأسباب لا توجب حصول المقصود، فهذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فلا يعتمد عليها، وإنما يعتمد على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مع فعل الأسباب، وهذا هو الجمع بين فعل الأسباب والتوكل.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٨٠)، ومسلم (٢٢٥١)، من حديث سهل بن حنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فلا يترك الأسباب، ويقول: أنا متوكل على الله. ولا يعتمد على الأسباب، ويترك التوكل على الله، ويظن أن الأسباب كافية. هذا هو شأن المسلم.

فإذا فعل السبب، ولم يحصل مقصوده، فليرض بقضاء الله وقدره، وليعلم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إنما أخر النتيجة لخير له، ولو عجلها، لكان ذلك شرًّا له، فعليه أن يَكِل الأمر إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا أصابه شيء فلا يقل: لو أني فعلت كذا وكذا، لكان كذا وكذا، «**وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطَانِ**»، فهذا الحديث منهج يسير عليه المسلم.

قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، فَإِنْ أَصَابَكَ شَيءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطَانِ**»، فهذا منهج واضح، يسير عليه المسلم في أنه يفعل الأسباب، ولا يتكاسل، ولا يأخذه العجز والكسل عن فعل الأسباب، فإن حصلت النتيجة، فالحمد لله، وإن لم تحصل، فلا يجزع، ولا يتسخط لقضاء الله وقدره، ويقول: لو أني فعلت كذا وكذا. لأن هذا ليس ناشئًا عن كونك ما فعلت، وإنما هو ناشئ عن قضاء الله وقدره، «**فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ**»، ثم قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطَانِ**»، هذا هو سبب النهي؛ أنك إذا قلت: لو أني فعلت كذا، لكان كذا، فإن الشيطان يتسلط عليك بالوساوس، ويتسلط عليك بالندم والحسرة.

أما إذا أسندت الأمر إلى الله عَزَّوَجَلَّ وإلى قضاءه وقدره، فإنك تستريح، وينغلق عنك باب الشيطان.

وَأَرْشَدَهُ إِلَى مَا هُوَ أَنْفَعُ مِنْهَا[١]، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: «قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ: لَوْ كُنْتُ فَعَلْتُ كَذَا، لَمْ يَفُتْنِي مَا فَاتَنِي، أَوْ لَمْ أَقَعْ فِيمَا وَقَعْتُ فِيهِ، كَلَامٌ لَا يُجْدِي عَلَيهِ فَائِدَةً[٢]، فَإِنَّهُ غَيرُ مُسْتَقْبِلٍ لِمَا اسْتَدْبَرَ، وَغَيرُ مُسْتَقِيلٍ عَثْرَتَهُ بِـ«لَوْ»[٣].

وَفِي ضِمْنِهَا: أَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ كَمَا قَدَّرَهُ فِي نَفْسِهِ، لَكَانَ غَيرَ مَا قَضَاهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ[٤]، وَوُقُوعُ خِلَافُ الْمُقَدَّرِ مُحَالٌ[٥]،

---

[١] فإن كلمة «لو» تفتح عمل الشيطان، ولهذا عقد شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب التوحيد باب ما جاء في الـ«لو»، وأورد هذا الحديث.

[٢] إنما يجدي عليه التحسر، ولا يجدي عليه فائدة، ولا يحصل له ما فاته، وإنما يفتح عليه باب التحسر والتلوم، ويسلط عليه الشيطان.

[٣] أي: أن كلمة «لو» لا تفيده شيئًا، إلا أنها تفتح عليه عمل الشيطان.

[٤] في ضمن هذا إنكار القدر، وأن الذي حصل عليه ليس من القضاء والقدر، وإنما من تقصيره هو، وعدم فعله.

[٥] وقوع خلاف المقدر محال؛ كما قدره الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ لابد أن يقع، ولو فعلت ما فعلت، لابد أن يقع، فأنت عليك الرضى بالقضاء والقدر؛ لتستريح، وربما أراد الله لك خيرًا.

قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٢١٦]، فأسندْ الأمر إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فإذا كنت أنت لم تقصر، ولم تترك الأسباب، فلماذا تلوم نفسك؟ أنت أديت الذي تقدر عليه، وما هو بجانب الله، تكله إلى الله.



فَقَدْ تَضَمَّنَ كَلَامُهُ كَذِبًا وَجَهْلًا وَمُحَالًا[١]، وَإِنْ سَلِمَ مِنَ التَّكْذِيبِ بِالْقَدَرِ، لَمْ يَسْلَمْ مِنْ مُعَارَضَتِهِ بِـ«لَوْ»[٢].

---

[١] قوله: «لو أني فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا»، هذا يتضمن كذبًا وجهلًا ومحالًا.

[٢] إن سلم من التكذيب بالقدر، لم يسلم من معارضة القدر بكلمة «لو». والمنافقون لما حصلت وقعة أحد، وحصل على المسلمين ما حصل، قالوا: ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آل عمران:١٥٦].

لم يكن قتْلهم لأنهم لو بقوا عندكم سلموا من القتل، ولهذا رد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عليهم، وقال: ﴿فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران:١٦٨]، وبقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران:١٥٤]، فكلام المنافقين إنما هو من الشيطان، وهو -أيضًا- إنكار للقضاء والقدر، وإسناد الأمر إلى خروجهم للقتال، ولو أنهم ما خرجوا، سلموا، وهذا ليس بصحيح؛ فالموت يأتي، سواء خرجت أم لم تخرج، وأيضًا أنتم ليس باستطاعتكم دفع الموت عن أنفسكم، فكيف تدفعونه عن غيركم؟!!



فَإِنْ قِيلَ: فَتِلْكَ الْأَسْبَابُ الَّتِي تَمَنَّاهَا مِنَ الْقَدَرِ أَيْضًا[١]، قِيلَ: هَذَا حَقٌّ، وَلَكِنَّ هَذَا يَنْفَعُ قَبْلَ وُقُوعِ الْقَدَرِ الْمَكْرُوهِ[٢].

فَإِذَا وَقَعَ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِهِ أَوْ تَخْفِيفِهِ، بَلْ وَظِيفَتُهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْفِعْلَ الَّذِي يُدْفَعَ بِهِ، أَوْ يُخَفِّفَ[٣]، وَلَا يَتَمَنَّى مَا لَا مَطْمَعَ فِي وُقُوعِهِ[٤]، فَإِنَّهُ عَجْزٌ مَحْضٌ، وَاللهُ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ، وَيُحِبُّ الْكَيسَ[٥].

---

[١] فإن قيل؛ أي: اعتراضًا على ما سبق، ولو أنه فعل ما يقوله، هذا من القدر؛ لأنه ليس هناك شيء إلا بالقضاء والقدر.

[٢] قيل: هذا الكلام حق؛ لأن كل ما يقع إنما هو بقضاء الله وقدره، لكن كان الواجب عليه أن يحتاط قبل وقوع المكروه: «**وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ**»، هذا قبل وقوع المحذور.

[٣] وظيفته هي فعل الأسباب فقط، وليست وظيفته تحصيل النتيجة؛ لأن هذه ليست عنده، بل عند الله عَزَّوَجَلَّ.

[٤] الذي ينبغي له هو أن يحتاط للمستقبل، وأما ما فات، فلن يستطيع رده بالحسرة والندامة.

[٥] قوله: (الْكَيسَ) أي: العقل والحزم، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يحب ذلك، ويكره الكسل والعجز، ويستعيذ منه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... **وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ...**» الحديث(١).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٥٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَهُوَ مُبَاشَرَةُ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَفْتَحُ عَمَلَ الخَيرِ[١]، وَأَمَّا الْعَجْزُ، فَيَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطَانِ، فَإِنَّهُ إِذَا عَجَزَ عَمَّا يَنْفَعُهُ، صَارَ إِلَى الْأَمَانِي الْبَاطِنَةِ[٢]، وَلِهَذَا اسْتَعَاذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُما[٣]، وَهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَيَصْدُرُ عَنْهُمَا الهَمُّ، وَالحَزَنُ وَالجُبْنُ، وَالْبُخْلُ وَضَلَعُ الدَّينِ[٤]، وَغَلَبَةُ الرِّجَالِ(١)[٥]،

---

[١] أما كلمة «لو»، فإنها تفتح عمل الشيطان، وأما فعل الأسباب، فإنه يفتح باب الخير.

[٢] قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْكَيِّسُ**»؛ يعني: العاقل والحازم «**مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ**»، هذا هو الكيس. «**وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ الْأَمَانِيَّ**»(٢)؛ أي: أن العاجز يريد الأماني بدون عمل وبدون سبب، وهذا لن يحدث؛ فالله جَلَّ وَعَلَا ربط المسبَّبات بالأسباب.

[٣] قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرِّجَالِ**»(٣).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٣٦٣): عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «**التَمِسْ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي**» فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالبُخْلِ، وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، من حديث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٥٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٤] قوله: (وَضَلَعُ الدَّينِ)؛ أي: كثرة الدَين، الدَين بلا شك هم، وأصحاب الديون يشغلونه، ويكدرون عليه حياته.

[٥] وقوله: (وَغَلَبَةُ الرِّجَالِ)؛ أي: قهر الرجال، فإذا الرجال قهروك، لن تستطيع التخلص منهم، إذا سلطهم الله عَزَّوَجَلَّ عليك، لن تستطيع التخلص منهم.



فَمَصْدَرُهَا كُلُّهَا عَنِ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَعُنْوَانُهَا «لَوْ»؛ فَإِنَّ الْمُتَمَنِّي مِنْ أَعْجَزِ النَّاسِ[١] وَأَفْلَسِهِمْ[٢].

---

[١] «الْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا»، العاجز هو الذي يكسل عن فعل الأسباب، واتخاذ الأسباب، ويتمنى النتائج الطيبة بدون فعل أي شيء؛ فالذي لا يزرع لا يحصد، والذي لا يتزوج لا ينجب، فكل شيء له سبب، فالذي لايطلب الرزق لا يأتيه الرزق بدون سبب، فلابد من فعل الأسباب، حتى الطيور تعرف هذا، «تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»(١).

فقوله: «تَغْدُو»؛ أي: تطلب الرزق في الصباح.

وقوله: «خِمَاصًا»؛ أي: جائعة.

لو أن الطيور بقيت في أوكارها وما خرجت، لماتت من الجوع، الطيور تفعل الأسباب؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد ألهمها ذلك؛ أن الرزق لن يأتي إليها وهي في أوكارها، وأنه لابد لها من أن تطير، وتبحث عن الرزق.

[٢] الذي يتمنى على الله الأماني من غير أن يعمل شيئًا، كسلان لايعمل شيئًا، ومع هذا يتمنى أنه يكون في الجنة، وفي الدنيا يتمنى أن يكون له أموال وقصور بدون أنه يكتسب، هذا ليس حاصلًا له؛ لأنك عطلت الأسباب، فلن يأتيك ما تمنيت.



---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٦٤)، من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَصْلُ المَعَاصِي كُلِّهَا الْعَجْزُ، فَإِنَّ الْعَبْدَ يَعْجِزُ عَنْ أَسْبَابِ الطَّاعَاتِ، وَعَنِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُبْعِدُهُ عَنِ المَعَاصِي، وَتَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا[١].

فَجَمَعَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الحَدِيثُ الشَّرِيفُ أُصُولَ الشَّرِّ وَفُرُوعَهُ، وَمَبَادِئَهِ وَغَايَاتِهِ، وَمَوَارِدَهُ وَمَصَادِرَهُ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى ثَمَانِي خِصَالٍ، كُلُّ خَصْلَتَيْنِ قَرِينَتَانِ، فَقَالَ: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ»، وَهُمَا قَرِينَانِ[٢].

فَإِنَّ المَكْرُوهَ الْوَارِدَ عَلَى الْقَلْبِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ سَبَبُهُ أَمْرًا مَاضِيًا، فَهُوَ يُحْدِثُ الحَزَنَ، وَإِمَّا تَوَقُّعُ مُسْتَقْبَلٍ، فَهُوَ يُورِثُ الهَمَّ، وَكِلَاهُمَا مِنَ الْعَجْزِ، فَإِنَّ مَا مَضَى لَا يُدْفَعُ بِالحُزْنِ؛ بَلْ بِالرِّضَى، وَالحَمْدِ، وَالصَّبْرِ، وَالْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ، وَبِقَوْلِ الْعَبْدِ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ.

وَمَا يُسْتَقْبَلُ لَا يُدْفَعُ بِالهَمِّ، بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ حِيلَةٌ فِي دَفْعِهِ، فَلَا يَعْجِزُ عَنْهُ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ حِيلَةٌ، فَلَا يَجْزَعُ مِنْهُ[٣]، وَيَلْبَسُ لَهُ لِبَاسَهُ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالتَّوَكُّلِ، وَالرِّضَى بِاللهِ رَبًّا فِيمَا يُحِبُّ وَيَكْرَهُ[٤].

---

[١] فالعاصي عاجز عن فعل الطاعات؛ فإنه لا يقع في المعاصي إلا العجزة، الذين يغلب عليهم الكسل، وحب الراحة، وحب الحياة، ولا ينجح -بإذن الله- إلا من فعل الأسباب.

[٢] الْهَمّ وَالْحَزَن: الهم للمستقبل، والحزن على الذي فات، فهما قرينان.

[٣] الماضي لا يستدرك بالحزن، وإنما يستدرك بالرضى بالقضاء والقدر، والمستقبل لا يحصل بالتمني والكسل والخمول، وإنما يحصل بالحركة؛ بفعل الأسباب.

[٤] هذا الذي يجمع لك الرضا بالقضاء والقدر وفعل الأسباب: التوحيد، توحيد الله جَلَّ وَعَلَا هو الذي يجمع لك هذه الأمور؛ فالتوحيد فيه التوكل، فيه الاستعانة بالله عَزَّ وَجَلَّ، فيه التوبة والاستغفار من التقصير، كل هذا يجتمع في التوحيد.



وَالهَمُّ وَالحَزَنُ يُضْعِفَانِ الْعَزْمَ، وَيُوهِنَانِ الْقَلْبَ، وَيَحُولَانِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الاِجْتِهَادِ، فِيمَا يَنْفَعُهُ، فَهُمَا حِمْلٌ ثَقِيلٌ عَلَى ظَهْرِ السَّائِرِ[١].

وَمِنْ حِكْمَةِ الْعَزِيزِ الحَكِيمِ، تَسْلِيطُ هَذَينِ الجُنْدَينِ عَلَى الْقُلُوبِ المُعْرِضَةِ عَنْهُ، لِيَرُدَّهَا عَنْ كَثِيرٍ مِنْ مَعَاصِيهَا[٢]، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْقُلُوبُ فِي هَذَا السِّجْنِ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى فَضَاءِ التَّوْحِيدِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى اللهِ[٣].

---

[١] بعض الأشخاص عندما تنصحه بالخروج من أجل أن يعمل ويكتسب ويفعل الأسباب، يتعلل بخوفه من عدم التحصيل، أو من إصابته بكذا وكذا، ويصير عنده من الشكوك والتردد، فمثل هذا يبقى حسيرًا، لاينتج شيئًا لنفسه، فمثل هذه المخاوف عليك بتركها: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران:١٥٩]، فعليك بالعزم، العزم على فعل الخير، وما ينفع: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ»(١).

أما هذه الترددات وهذه الشكوك، فهذه من الشيطان.

[٢] تسليط الجندين الهم والحزن على القلوب المعرضة عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ فإن الهم والحزن يتسلطان على العبد، فيصبح الإنسان دائمًا على خوف ووجل، ولا يقدم على شيء بدعوى خوفه من كذا، أو خوفه من أن يصاب بكذا.

[٣] التوحيد فيه الرضا بالقضاء والقدر، فيه التوكل على الله، فيه الاستعانة بالله؛ فالتوحيد هو الذي يفتح لك المجال الواسع، يطرد عنك

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٥).

الهموم والوساوس والأحـزان، التوحيد يحررك من الخوف من الناس، والخوف من شرهم، ويعلقك بالله عَزَّوَجَلَّ، ويعصمك بالله، فالتوحيد كله خير.

وأما الذين يتعلقون بغير الله عَزَّوَجَلَّ من الأولياء والأمـوات، فإنهم يصابون بالخوف الشديد منهم، يصابون بالخوف الشديد من الأولياء، خوفًا من ضررهم إياه، خوفًا من أن يقتل أولاده، كلما خاف الإنسان من مخلوق، سلط الله هذا المخلوق عليه، لكن إذا خاف من الله عَزَّوَجَلَّ وحده، وتوكل على الله وحده، لكفاه المخلوقين، ودفع عنه شرهم، أما إذا خاف المخلوقين، سلطهم الله عليه، وسلط الله عليه الهموم والوساوس، قال تعالى: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزمر:٣٦]؛ أي: معبوداتهم.

وقال تعالى في سورة هود: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍۗ قَالَ إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦۖ فَكِيدُونِي جَمِيعٗا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسْتَقِيمٖ﴾ [هود:٥٤-٥٦].

وقال تعالى على لسان إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنٗاۚ فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام:٨١]. الموحد أم المشرك؟ الموحد؛ كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢]. هذا هو التوحيد.

وَلَا سَبِيلَ إِلَى خَلَاصِ الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِذَلِكَ، وَلَا بَلَاغَ إِلَّا بِاللهِ وَحْدَهُ، فَإِنَّهُ لَا يُوصِلُ إِلَيهِ إِلَّا هُوَ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيهِ إِلَّا هُوَ[١].

وَإِذَا قَامَ الْعَبْدُ فِي أَيِّ مَقَامٍ كَانَ، فَبِحَمْدِهِ، وَبِحِكْمَتِهِ أَقَامَهُ فِيهِ[٢]، وَلَمْ يَمْنَعْ الْعَبْدَ حَقًّا هُوَ لَهُ؛ بَلْ مَنَعَهُ لِيَتَوَسَّلَ إِلَيهِ بِمَحَابِّهِ فَيُعْطِيهِ[٣]، وَلِيَرُدَّهُ إِلَيهِ، وَلِيُعِزَّهُ بِالتَّذَلُّلِ لَهُ، وَلِيُغْنِيَهُ بِالِافْتِقَارِ إِلَيهِ، وَلِيَجْبُرَهُ بِالِانْكِسَارِ بَيْنَ يَدَيهِ[٤]،

---

[١] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُعَلِّمُكُمُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ جَاوَزَ الْبَحْرَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ؟» فَقُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَظِيمِ»(١).

[٢] إذا اعتمد العبد على الله،وفقه الله، وأخذ بناصيته، وكفاه شر ما يخاف، وأما إذا خاف العبد من المخلوقين ومن الأموات والأولياء، فإنه يكون أخوف الناس، كل شيء يخيفه.

ولهذا جاء في الحكمة أو في الأثر: «مَنْ خَافَ اللهَ أَخَافَ، اللهُ مِنْهُ كُلَّ شَيءٍ، وَمَنْ لَمْ يَخَفِ اللهَ خَافَ مِنْ كُلِّ شَيءٍ»(٢)، ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٧٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ٣٥٦)، والصغير (١/ ٢١١)، وابن جميع في معجم الشيوخ (١/ ٣٣٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٣٨)، من قول عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ.

[٣] كونك لم يحصل لك المطلوب، هذا من مصلحتك، لماذا؟ السبب في ذلك أنك إذا لم تحصل على مرادك ومطلوبك، تلجأ إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، تعرف خطأك، وتتوب إلى الله، فيكون هذا سببًا في استقامتك، وإلا فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يعطي الكفار والمشركين ما يريدون في هذه الحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ [هود:١٥]، فهذا إنما هو استدراج لهم، وليس من صالحهم.

وأما المؤمن، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ قد يحجب عنه بعض الأشياء التي يحبها؛ من أجل مصلحته، كما أن الطبيب يحجب المريض من بعض المأكولات والمشروبات؛ خوفًا عليه من آثارها.

[٤] هذا هو الفرق ما بين أن الله عَزَّ وَجَلَّ يحرم المؤمن من بعض مطالبه في الدنيا، ويعطي الكافر ما يريد، الكافر يعطيه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما يريد في الدنيا، وهذا ليس في صالحه، وإنما استدراج له وإمهال له؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا ﴾ [آل عمران:١٧٨].

وأما المؤمن، فقد يحجب الله عنه بعض مطالبه، ويكون ذلك خيرًا له؛ يرجع إلى الله، ويتوب إلى الله، يتوسل إليه بأسمائه وصفاته، فهذه عبادات جلبها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له؛ لأنه لم يحصل على مطلوبه.



وَلِيُوَلِّيهِ بِعَزْلِهِ أَشْرَفَ الْوِلَايَاتِ، وَلِيُشْهِدَهُ حِكْمَتَهُ فِي قُدْرَتِهِ وَرَحْمَتَهُ فِي عِزَّتِهِ. وَأَنَّ مَنْعَهُ عَطَاءٌ، وَعُقُوبَتَهُ تَأْدِيبٌ[١]، وَتَسْلِيطَ أَعْدَائِهِ عَلَيهِ سَائِقٌ يَسُوقُهُ إِلَيهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ حيثُ يَجْعَلُ مَوَاقِعَ عَطَائِهِ[٢]، وَأَعْلَمُ حَيثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ[٣].

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ[٤] أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٥٣][٥].

---

[١] تأديب له.

[٢] الله جَلَّوَعَلَا حكيم يضع الأمور في مواضعها، وليس هذا من باب العبث، وإنما هو من باب الحكمة.

[٣] قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: أنه قال الكفار والمشركون: لماذا الأنبياء والرسل يعطون المعجزات؟ نحن لن نؤمن حتى يكون لنا مثلهم.

قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ﴾ [الأنعام:١٢٤]؛ أي: أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا يضع الرسالة إلا فيمن هو أهل لها، للقيام بها، والرسالة ليست أمرًا مكتسبًا، يحصل عليها الإنسان بكده وتعبه وكسبه وزهده وأعماله، وإنما الرسالة اجتباء من الله جَلَّوَعَلَا، هو الذي يجتبي الرسل، قال الله تعالى لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ﴾ [طه:١٣]؛ أي: أن الله يختار لرسالته من يعلم أنه يقوم بها، وأنه أهل لها.

[٤] قال الله جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَـٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام:٥٢-٥٣].

كان المشركون يطلبون من الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يبعد الفقراء عن مجلسه -صهيب، وعمار، وبلال، وسلمان-، ويقولون: اطرد هؤلاء، نحن لا نجلس معهم، اطردهم؛ لنأتي نجلس معك؛ لنستمع.

الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لحبه للخير وللهداية هَمَّ بذلك، هَمَّ أن يجعل للفقراء مجلسًا خاصًّا، وللأكابر مجلسًا خاصًّا بهم، الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ نهاه عن ذلك، وقال: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام:٥٢]، نهاه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عن ذلك، وأخبر أن هؤلاء خير من هؤلاء، وأن الله اختارهم لصحبة رسوله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وحرم هؤلاء الأكابر منها؛ لأنهم معجبون بأنفسهم ومتكبرون.

[٥] قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام:٥٣]، فالله منَّ على هؤلاء -لأنهم شاكرون- من نعم الله، وحرمها من هؤلاء؛ لأنهم لا يشكرون نعمة الله.



فَهُوَ -سُبْحَانَهُ- أَعْلَمُ بِمَحَالِّ التَّخْصِيصِ، فَمَنْ رَدَّهُ المَنْعُ إِلَيهِ انْقَلَبَ عَطَاءً، وَمَنْ شَغَلَهُ عَطَاؤُهُ عَنْهُ انْقَلَبَ مَنْعًا[١]، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرَادَ مِنَّا الِاسْتِقَامَةَ[٢]، وَاتِّخَاذَ السَّبِيلِ إِلَيهِ، وَأَخْبَرَنَا أَنَّ هَذَا المُرَادَ لَا يَقَعُ حَتَّى يُرِيدَ مِنْ نَفْسِهِ إِعَانَتَنَا، وَمَشِيئَتِنَا لَهُ؛ كَمَا قال تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير:٢٩][٣].

---

[١] لما جاء عبد الله بن أم مكتوم الأعمى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسأله عن دينه، وجاءه واحد من كبار المشركين، يريد -أيضًا- أن يسأله، الرسول كأنه كره مجيء الأعمى، ولم يلق له بالًا؛ ليتفرغ له، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عاتبه على ذلك، قال تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ۝٤ أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ۝٥ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ۝٦ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ۝٨ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۝٩ فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ﴾ [عبس:١-١٠]، فهذا عتاب من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما يحتقر المسلم، وإن كان فقيرًا، لا يحتقر أبدًا.

[٢] الله أمرنا بالاستقامة، واتخاذ السبيل إليه: ﴿وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة:٣٥]، ونهانا عن الكسل والتمنيات.

[٣] أنت لك مشيئة، العبد له مشيئة؛ ردًّا على الجبرية، الذين يقولون بأن العبد ليس له مشيئة، الله عَزَّ وَجَلَّ جعل للعبد مشيئة، لكنه ربطها بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فليس للعبد مشيئة استقلالية؛ كما يقول بذلك المعتزلة.

فالعبد له مشيئة؛ ردًا على الجبرية، وليست مشيئة استقلالية؛ كما يقوله المعتزلة القدرية، بل هي مشيئة مربوطة بمشيئة الله جَلَّ وَعَلَا، قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [التكوير:٢٩].



فَإِنْ كَانَ مَعَ الْعَبْدِ رُوحٌ أُخْرَى، نِسْبَتُهَا إِلَى رُوحِهِ كَنِسْبَةِ رُوحِهِ إِلَى جَسَدِهِ، يَسْتَدْعِي بِهَا إِرَادَةَ اللهِ مِنْ نَفْسِهِ، أَنْ يَفْعَلَ بِهِ مَا يَكُونُ بِهِ الْعَبْدُ فَاعِلًا، وَإِلَّا فَمَحَلُّهُ غَيْرُ قَابِلٍ لِلْعَطَاءِ، وَلَيسَ مَعَهُ إِنَاءٌ يُوضَعُ فِيهِ الْعَطَاءُ، فَمَنْ جَاءَ بِغَيرِ إِنَاءٍ، رَجَعَ بِالْحِرْمَانِ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ[١].

وَالمَقْصُودُ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَهُمَا قَرِينَانِ، وَمِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَهُمَا قَرِينَانِ، فَإِنْ تَخَلَّفَ صَلَاحَ الْعَبْدِ وَكَمَالُهُ عَنْهُ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِعَدَمِ قُدْرَتِهِ عَلَيهِ، فَهُوَ عَجْزٌ، أَوْ يَكُونَ قَادِرًا، لَكِنْ لَا يُرِيدُهُ، فَهُوَ كَسَلٌ[٢].

---

[١] كل هذا من ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ لبيان أنه لابد من فعل الأسباب النافعة، وأن الإنسان لا يترك الأسباب، ويعتمد على التوكل على الله؛ كما أنه لايعتمد على التوكل على الله، ويترك الأسباب، بل يجب على الإنسان أن يجمع بينهما؛ «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ**»، هذا فعل السبب، «**وَاسْتَعِنْ بِاللهِ**»(١)، هذا التوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] العبد يترك فعل الطاعة لأحد أمرين:

الأمر الأول: إما لأنه عاجز؛ من باب العجز البدني، وهذا يفوت عليه الشيء الكثير؛ فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أعطاك القوة، وأعطاك الأعضاء؛ من أجل أن تستعين بذلك على فعل ما ينفعك.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٥).

قارن بينك وبين العاجز، الذي به شلل، لا يستطيع الحركة، وأنت قد عافاك الله تعالى، وأعطاك القوة والقدرة، وأمكنك من الأفعال النافعة، قارن بينك وبين العاجز الذي لا يستطيع؛ من أجل أن تشكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن أجل أن تستغل هذه القدرة وهذه القوة، ولا تكسل.

الأمر الثاني: وإما أن يكون غير عاجز في بدنه وحواسه وقواه، ولكنه كسلان؛ ولذلك استعاذ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأمرين: من العجز البدني، والكسل، الذي هو الخمول وعدم الرغبة في الخير.



وَيَنْشَأُ عَنْ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ فَوَاتُ كُلِّ خَيرٍ، وَحُصُولُ كُلِّ شَرٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ الشَّرِّ تَعْطِيلُهُ عَنِ النَّفْعِ بِبَدَنِهِ، وَهُوَ الْجُبْنُ، وَعَنِ النَّفْعِ بِمَالِهِ وَهُوَ الْبُخْلُ[١]، ثُمَّ يَنْشَأُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ غَلَبَتَانِ: غَلَبَةٌ بِحَقٍّ، وَهِيَ غَلَبَةُ الدَّينِ، وَغَلَبَةٌ بِبَاطِلٍ، وَهِيَ غَلَبَةُ الرِّجَالِ[٢]، وَكُلُّ هَذا ثَمَرَةُ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ. وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِلَّذِي قُضِيَ عَلَيهِ، فَقَالَ: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيكَ بِالْكَيسِ[٣]، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ، فَقُلْ: حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»(١)[٤].

---

[١] الجبن: هو الخوف الذي يحول بينك وبين فعل الأسباب؛ تخاف من أن يصيبك كذا، وتأتيك الوساوس. أو البخل: يعطيك الله مالًا، لكن يصعب عليك الانفاق منه، تخاف من نقصانه.

[٢] قوله: (غَلَبَةُ الرِّجَالِ)؛ الرجال الذين يقهرونك مثل: قطاع الطرق، أو الصَّائِل الذي يهجم عليك من الرجال، لا تستطيع مقاومتهم، إذا صاروا كثيرين، قد تقدر على الشخص الواحد، لكن إذا صاروا رجالًا، لا تستطيع دفعهم، إذا سلطهم الله عليك.

[٣] قوله: «بالْكَيس»، وهو ضد العجز.

[٤] قول: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، لا تجعلها أول شيء، وإنما تكون آخر شيء، إذا عجزت، فإنك تقول: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». أما أنه باستطاعتك وقدرتك على دفع الشر عنك، فادفع الشر.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٢٧)، من حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَهَذَا قَالَهَا بَعْدَ عَجْزِهِ عَنِ الْكَيسِ الَّذِي لَوْ قَامَ بِهِ، لَقُضِيَ لَهُ عَلَى خَصْمِهِ، فَلَوْ فَعَلَ الْأَسْبَابَ، ثُمَّ غُلِبَ، فَقَالَهَا، لَوَقَعَتْ مَوْقِعَهَا.

كَمَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا فَعَلَ الْأَسْبَابَ الْمَأْمُورَ بِهَا، وَلَمْ يَعْجِزْ بِتَرْكِ شَيْءٍ مِنْهَا، ثُمَّ غَلَبَهُ الْعَدُوُّ، وَأَلْقَوْهُ فِي النَّارِ، قَالَ: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»(١) [١]، فَوَقَعَتِ الْكَلِمَةُ مَوْقِعَهَا، فَأَثَّرَتْ أَثَرَهَا[٢].

وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمَّا قِيلَ لَهُمْ بَعْدَ انْصِرَافِهِمْ مِنْ أُحُدٍ: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران:١٧٣] فَتَجَهَّزُوا، وَخَرَجُوا لَهُمْ، ثُمَّ قَالُوهَا، فَأَثَّرَتْ أَثَرَهَا(٢) [٣].

---

[١] إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ قصته مع قومه، وأنه ما فَتِئَ يدعوهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويحذرهم، وينذرهم، ويدفع شرهم، فلما أن تغلبوا عليه، ولم تكن له قدرة على دفعهم، لجأ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، فقال: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»، قالها وهو يهوي إلى النار بالمنجنيق، قالها وهو بين السماء والأرض، ولم يكن بينه وبين النار إلا الشيء القليل، فقال تعالى للنار: ﴿يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء:٦٩]، الله جَلَّ وَعَلَا أطفأ النار عن إبراهيم، وجعلها بردًا، ولم يقل تعالى: ﴿بَرْدًا﴾، بل قال: ﴿بَرْدًا وَسَلَٰمًا﴾؛ لأن البرد منه ما يقتل.

[٢] قال تعالى: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء:٦٩]. لم تضره النار؛ لأنه قال: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) الحديث السابق.

[٣] لما حصلت المصيبة على المسلمين بالقتل والجراح، وأدبر المشركون يتفاخرون بما أصابوا من المسلمين، تَلَاوَمُوا فيما بينهم، وقالوا: إذا عدنا إليهم، لماذا تركنا بقيتهم؟! نرجع إليهم ونستأصلهم.

فجاء النذير إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخبره بمقالة المشركين، فأمر على أصحابه، أمر على الجرحى، الذين معه ومن خرج معه إلى أحد، أمرهم بالاستعداد والْكَرَّةَ، فخرجوا، وهم جرحى، وهم مُثْخَنون بالمصيبة، خرجوا، ونزلوا يترقبون قدوم العدو إليهم.

فلما أن علم العدو بخروجهم، أصابه الرعب، وقالوا: ما خرجوا إلا وفيهم قوة، فانهزموا، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾ [آل عمران:١٧٣]؛ أي: أبا سفيان وقومه.

وقوله: ﴿قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾؛ أي: جمعوا لكم القوة، الرجال.

﴿وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾، فماذا كانت النتيجة؟

قال تعالى: ﴿فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران:١٧٤].

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٧٥].



وَلِهَذَا قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٢-٣][١].

وَقَالَ الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة:١١]. فَالتَّوَكُّلُ وَالحَسْبُ بِدُونِ الْقِيَامِ بِالْأَسْبَابِ الْمَأْمُورِ بِهَا عَجْزٌ مَحْضٌ[٢]، فَإِنْ كَانَ مَشُوبًا بِنَوْعٍ مِنَ التَّوَكُّلِ، فَلَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَجْعَلَ تَوَكُّلَهُ عَجْزًا، وَلَاعَجْزَهُ تَوَكُّلا[٣]، بَلْ يَجْعَلُ تَوَكُّلَهُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الَّتِي لَا يَتِمُّ الْمَقْصُودُ إِلَّا بِهَا كُلِّهَا.

---

[١] من وقع في شدة و في ضيق، فإنه يتقي الله، فإذا اتقى الله، فرج الله له من الشدة، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٢-٣]؛ أي: كافيه.

وكل هذا من التوحيد؛ كما قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن التوحيد يفتح لك باب كل خير، ويدفع عنك كل شر.

[٢] هذا الذي ذكرناه من قبل؛ أنه لابد من الجمع بين فعل الأسباب والتوكل على الله سُبْحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ، ولا يأخذ جانبًا، ويترك الجانب الآخر.

[٣] لا يترك الأسباب، ويقول: إنه متوكل على الله عَزَّوَجَلَّ. هذا عجز، فإذا ترك الأسباب، فهذا عجز، وليس توكلًا.



وَمِنْ هَاهُنَا غَلِطَ طَائِفَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: زَعَمَتْ أَنَّ التَّوَكُّلَ وَحْدَهُ سَبَبٌ مُسْتَقِلٌّ، فَعَطَّلَتِ الْأَسْبَابَ الَّتِي اقْتَضَتْهَا حِكْمَةُ اللهِ.

الثَّانِيَةُ: قَامَتْ بِالْأَسْبَابِ، وَأَعْرَضَتْ عَنِ التَّوَكُّلِ[١].

وَالمَقْصُودُ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْشَدَ الْعَبْدَ إِلَى مَا فِيهِ غَايَةُ كَمَالِهِ؛ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ، وَيَبْذُلَ جَهْدَهُ، وَحِينَئِذٍ يَنْفَعُهُ التَّحَسُّبُ.

بِخِلَافِ مَنْ فَرَّطَ، ثُمَّ قَالَ: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»[٢]؛ فَإِنَّ اللهَ يَلُومُهُ، وَلَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الحَالِ حَسْبَهُ، فَإِنَّمَا هُوَ حَسْبُ مَنِ اتَّقَاهُ، ثُمَّ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ[٣].

---

[١] ولهذا لما خرج جماعة مع الحجاج، وليس معهم زاد، ويقولون: «نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ، سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:١٩٧]»(١)؛ تزودوا للدنيا بالطعام والشراب والاستعداد للسفر، وتزودوا للآخرة بالتقوى، لابد من التزود؛ لأن التزود من الأخذ بالأسباب.

ولما رأى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قومًا تاركين الكسب وجالسين في المسجد، سألهم: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ. فضربهم وقال لهم: «أَنْتُمُ المُتَوَاكِلُونَ»(٢).

[٢] قول: «حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» لا تنفع مع تعطيل الأسباب، وإنما تنفع مع اتخاذ الأسباب.

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٢٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٧/ ١٣٢)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ.

[٣] قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق:٣]، لم يقل تعالى: إن حسبه الله بدون توكل، وإنما قال: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾؛ أي: كافيه.



فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الذِّكْرِ[١]

[١] قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَصْلٌ: فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الذِّكْرِ)؛ أي: في ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو إمام الذاكرين.

قال الله تعالى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴾ [الأعراف:٢٠٥].

فأمره أن يذكره -سبحانه-، ويداوم على ذكره سرًا وجهرًا، ولا سيما بالغدو -أي: الصباح-، وفي الآصال، وهو المساء، وألا يكون من الغافلين، الذين لايذكرون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإنما يلهون ويلعبون، وينشغلون في هذه الدنيا ومتاعها، فهذه علامة الأشقياء.

فقد وصف الله عَزَّ وَجَلَّ المنافقين بأنهم لا يذكرون الله إلا قليلًا، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء:١٤٢]، فالمؤمن لا يشبع من ذكر الله تعالى، بل يلهج دائمًا بذكر الله عَزَّ وَجَلَّ بالقلب واللسان وبالأعمال الصالحة، هكذا يكون المؤمن.

والله تعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الأحزاب:٤١-٤٢].

والذكر من أفضل أنواع العبادات، العبادات كلها إنما شرعت لأجل ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فكلها ذكر لله، والمؤمن لا يَفْتَأُ ولا يفتر عن ذكر الله، حتى وهو في أعماله وأشغاله الدنيوية، فهو يذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء:١٠٣].

والذكر لا يكلف الإنسان شيئًا؛ فاللسان لا يتعب من الذكر، مهما أكثرت من ذكر الله، فإن اللسان لا يتعب، وهذا من خصائص اللسان، وأما البدن والركوع والسجود، فإن بدن الإنسان يتعب، ولكن اللسان لا يتعب.

والذكر ميسر: تذكر الله في أي حالة كنت عليها؛ وأنت تمشي، وأنت جالس، وأنت راكب، وأنت مستلقٍ على فراشك، وكذلك تذكر الله إذا صحوت من النوم، تذكر الله دائمًا وأبدًا، فعليك بتعويد لسانك على ذلك، وهذا هو هدي الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



كَانَ ﷺ أَكْمَلَ النَّاسِ ذِكْرًا للهِ عَزَّوَجَلَّ[١]، بَلْ كَانَ كَلَامُهُ كُلُّهُ فِي ذِكْرِ اللهِ وَمَا وَالَاهُ(١) [٢]، وَكَانَ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ وَتَشْرِيعُهُ ذِكْرًا مِنْهُ للهِ[٣]. وَكَانَ إِخْبَارُهُ عَنْ أَسْمَاءِ الرَّبِّ وَصِفَاتِهِ، وَأَحْكَامِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، ذِكْرًا مِنْهُ لَهُ[٤]،

---

[١] كلامه ﷺ كله ذكر لله عَزَّوَجَلَّ، سواء أكان في التسبيح والتهليل والتكبير والثناء على الله، أو كان في الدعوة إلى الله، أو كان في تعليم العلم النافع؛ فكل كلامه ﷺ ذكر لله عَزَّوَجَلَّ.

[٢] قوله: (كَانَ كَلَامُهُ كُلُّهُ فِي ذِكْرِ اللهِ وَمَا وَالَاهُ)، قد جاء في الحديث: «**أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ**».

[٣] أمره ونهيه للناس، وتشريعه للناس كله ذكر لله؛ التعليم ذكر لله عَزَّوَجَلَّ، الدعوة إلى الله ذكر لله، قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

[٤] إخباره ﷺ عن الله عَزَّوَجَلَّ كله ذكر لله، إذا ذكر أسماء الله وصفاته، وعلمها للناس، وبيَّنها، فإن هذا ذكر لله عَزَّوَجَلَّ، وذِكرُ أفعال الله وخلقه للسموات والأرض، ورَزْقِه للناس، هذا ذكر لله؛ لأنه تعظيم لله، وبيان لأفعال الله جَلَّ وَعَلَا؛ فهو ذكر لله عَزَّوَجَلَّ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٣٢٢)، وابن ماجه (٤١١٢): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «**الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرَ اللهِ، وَمَا وَالَاهُ، أَوْ عَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا**».

وَثَنَاؤُهُ عَلَيهِ بِآلَائِهِ، وَتَمْجِيدُهُ، وَتَسْبِيحُهُ وَتَحْمِيدُهُ ذِكْرًا مِنْهُ لَهُ[١]، وَسُكُوتُهُ ذِكْرًا مِنْهُ لَهُ بِقَلْبِهِ[٢]. فَكَانَ ذِكْرُهُ للهِ يَجْرِي مَعَ أَنْفَاسِهِ، قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى جَنْبِهِ[٣]، وَفِي مَشْيِهِ وَرُكُوبِهِ[٤]،

---

[١] ذكره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لآلَاءِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ أي: لنعم الله وتعداده لنعم الله؛ من أجل شكره -سبحانه-، وتذكير الناس بها، وحثهم على شكرها، فهذا -أيضًا- ذكر لله عَزَّ وَجَلَّ، وهذا دَيدنُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقد كانت مجالسه عامرة بذكر الله، والاستغفار والتوبة.

[٢] حتى في سكوته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو يذكر الله بقلبه، ويتفكر في آيات الله، فالتفكر عبادة، التفكر في ملكوت الله وفي نعم الله ذكر لله عَزَّ وَجَلَّ.

[٣] كان ذكره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لله ملازمًا له في كل أحواله: في حضره وسفره، ومشيه وجلوسه، كله لا يخلو من ذكر الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٤] يجري ذكر الله على لسانه وقلبه، ويتغذى به، ويتقوى به؛ فالذكر يقوي الإنسان. ولهذا يذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ عن أحواله مع ذكر الله الشيء العجيب؛ قال ابن القيم: «وحضرت شيخ الاسلام ابن تيمية مرة، صلى الفجر، ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إليَّ، وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغد الغداء، سقطت قوتي»[(١)].

---

(١) انظر: الوابل الصيب (١/ ٤٢).

فشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتغذى بذكر الله عَزَّوَجَلَّ، ويتقوى به على أمور دينه ودنياه؛ فالذكر يقوي الإنسان على مهامه في هذه الدنيا، بخلاف الغفلة عن ذكر الله؛ فإنها توهن الإنسان، وتسلط عليه الشيطان.



وَسَيرِهِ وَنُزُولِهِ، وَظَعْنِهِ وَإِقَامَتِهِ(١)[١].

وَكَانَ ﷺ إِذَا اسْتَيقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلهِ الَّذي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيهِ النُّشُورُ»(٢)[٢].

ثُمَّ ذَكَرَ أَحَادِيثَ رُويَتْ فِيهَا يَقُولُ إِذَا اسْتَيقَظَ[٣]، وَإِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَيتِهِ، وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ، وَمَا يَقُولُ فِي المَسَاءِ وَالصَّبَاحِ، وَعِنْدَ لُبْسِ الثَّوْبِ، وَدُخُولِ المَنْزِلِ، وَدُخُولِ الخَلَاءِ[٤]، وَالْوُضُوءِ وَالْأَذَانِ، وَرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْأَكْلِ، وَالْعُطَاسِ[٥].

---

[١] في كل أحواله ﷺ؛ ولهذا جاء في الحديث: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ».

[٢] هناك أذكار موظفة في أوقات محددة: الصباح، المساء، وعند الانتباه من النوم، وعند النوم، وعند الاستيقاظ من النوم، فكل حالة لها ذكر معين، وهذا موجود في كتب الأذكار، مدون ما ورد عنه ﷺ في ذلك.

[٣] ثم ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في زاد المعاد، هذا كلام الشيخ المختصر، لم يورد الأذكار التي كان ﷺ يقولها، وهي موجودة في زاد المعاد، الذي هذا مختصر له(٣).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٧٣): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧١١)، من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: زاد المعاد (٢/ ٣٣٣- ٣٤٧).

[٤] كل هذه الأنواع عقد لها أبوابًا أو فصولًا، وأورد فيها الأحاديث الواردة عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك.

[٥] وهذا يأتي إن شاء الله.



فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند دخوله مَنْزِلِه[١]

لَمْ يَكُنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْجَأُ أَهْلَهُ بَغْتَةً يَتَخَوَّنُهُمْ(١) [٢]، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُمْ، وَكَانَ يُسَلِّمُ عَلَيهِمْ[٣]، وَإِذَا دَخَلَ، بَدَأَ بِالسِّوَاكِ(٢) [٤]، وَسَأَلَ عَنْهُمْ[٥]، وَرُبَّمَا قَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ غَدَاءٍ؟»(٣) [٦]، وَرُبَّمَا سَكَتَ، حَتَّى يُحْضَرَ بَيْنَ يَدَيهِ مَا تَيَسَّرَ.

---

[١] لما أجمل الشيخ المختصر كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، أراد أن يفصله.

[٢] لا يدخل إلا وقد أشعر أهله بدخوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يفاجئهم؛ لأنهم قد يكونون في حالة لا يحبون أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطلع عليها، فكان يشعرهم بدخوله، وهكذا ينبغي للمسلم مع أهله.

[٣] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل، سلم على من في البيت، قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور:٦١]؛ أي: يسلم بعضكم على بعض، الداخل يسلم على الحاضرين.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٧١٥): عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيلًا يَتَخَوَّنُهُمْ، أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٥٣): عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيتَهُ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ».

(٣) أخرجه مسلم (١١٥٤)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٤] هذا من مواضع السواك، فمن مواضع السواك: عند دخول المنزل.

[٥] سأل عن أهل البيت وعن أحوالهم؛ لأجل أن يؤنسهم.

[٦] أحيانًا يسكت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى يؤتى بالموجود، وأحيانًا كان يطلب أو يسأل: «**هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ غَدَاءٍ؟**».

فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هديه الرفق مع أهله، ولا يزجرهم، ولا يغلظ الكلام عليهم؛ مثلما يفعل بعض الجهلة، إذا دخل على أهله، فإنهم يستوحشون منه، ويبادرهم بالزجر والكلام السيء والسباب وغير ذلك.



وَثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَيهِ، وَهُوَ يَبُولُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِ(١)[١].

وَأَخْبَرَ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَمْقُتُ الحَدِيثَ عَلَى الْغَائِطِ(٢)[٢]، وَكَانَ لَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ(٣)[٣].

---

[١] في حال قضاء الحاجة لا يرد على من سلم عليه؛ لأن الذي على حاجته ينهى أنه يتكلم وهو على حاجته، فإذا فرغ، فإنه يرد على من سلم عليه.

[٢] نهى الرسول ﷺ من أتوا الغائط عن أن يتكلم بعضهم مع بعض؛ فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يمقت على ذلك. والمقت: هو أشد البغض، فالله يبغض هذا العمل. فالذي يكون على حاجته، يسكت، ولا يتكلم مع أحد، حتى يفرغ من حاجته.

[٣] كما مرَّ أنه ﷺ نهى عن استقبال القبلة -أي: الكعبة-، استقبالها ببول أو غائط، في خارج البنان هذا مجمع عليه حرام؛ مجمع على أن استقبال القبلة بالبول أو الغائط في الفضاء أنه حرام؛ لنهيه ﷺ عن ذلك.

والمراد استقبال الجهة التي فيها القبلة، أنت لا ترى الكعبة؛ أنت بعيد عنها، لكن لا تستقبل الجهة التي فيها القبلة، الجهة التي تصلى إليها لا تستقبلها ببول ولا غائط.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٧٠)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥)، وابن ماجه (٣٢٤)، من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) كما في الحيث الذي أخرجه مسلم (٢٦٥): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا**».

أما في داخل البنيان، فهذا محل خلاف بين العلماء -كما سبق-، والراجح جوازه؛ لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل ذلك في البنيان؛ استدبر الكعبة، واستقبل الشام[1]، فهذا في البنيان جائز على الصحيح.

ومن العلماء من يحرمه حتى في البنيان؛ لعموم النهي عن استقبال القبلة ببول أو غائط، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، ويقول: إن الإنسان لابد أن يكون بينه وبين الكعبة جبال ومرتفعات، حتى وإن كان في الفضاء يجب أن يكون بينه وبين الكعبة حائل من الجبال والمرتفعات، ومع هذا نهى عن استقبال القبلة ببول أو غائط، حتى في الفضاء مع وجود الحوائل بينه وبينها، فمثله البنيان -أيضًا-[2].

على كل حال الإنسان إذا أراد أن يخصص مكانًا لقضاء الحاجة في بيته -الحمام-، يجب أن يصرفه عن الكعبة، ويجعله إلى جهة إلى غير جهة التي فيها الكعبة؛ خروجًا من الخلاف واحتياطًا.

وأما إذا جاء إلى بيت قد أُعِدَ، أو في غير بيته، وفيه محل الحمام مستقبل القبلة أو مستدبرها، فهذا في حرج، يقضي حاجته وهو داخل البنيان، والحمد لله، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٤٥، ١٤٨، ١٤٩، ٣١٠٢)، ومسلم (٢٦٦): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ».

(٢) انظر: زاد المعاد (٢/ ٣٥٢).

فَصْلٌ

ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ **أَنَّهُ سَنَّ الْأَذَانِ[١] بِتَرْجِيعٍ (١) وَغَيْرِ تَرْجِيعٍ (٢)[٢]،**

---

[١] قوله: (سَنَّ الْأَذَانِ)، الأذان والإقامة فرض كفاية؛ إذا قام بهما من يكفي به في البلد -الحضر-، سقط الإثم عن الباقي؛ فإذا أذن مؤذن في البلد، فقد أدى الواجب، وبقي في حق بقية المساجد سنة.

وأما إذا لَمْ يُؤَذَّنْ في البلد، فإنهم يأثمون كلهم، وإذا أبى أهل بلد أن يؤذنوا، فإنهم يُقَاتَلون؛ لأن هذه شعيرة من شعائر الإسلام، فإذا أبى أهل بلد أن يؤذنوا، فإنهم يُقَاتَلون عليه؛ لأنهم قد عطلوا شعيرة من شعائر الإسلام.

والأذان خمس عشرة جملة، والإقامة إحدى عشرة جملة؛ كما يأتي بيانه.

والترجيع: أن يرفع صوته بالكلمات، ثم يقولها سرًّا بينه وبين نفسه؛ أي: يتابع نفسه سرًّا، هذا هو الترجيع (٣).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٧٩): عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ رضي الله عنه، «أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ: «**اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**»، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: «**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٠٣، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٣٤٥٧)، ومسلم (٣٧٨): عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ».

(٣) انظر: طلبة الطلبة في الاصطلاحات (١/ ١٠)، ودستور العلماء (١/ ١٩٧).

وهذا أذان أبي محذورة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مكة، أذان أبي محذورة بالترجيع، وأما أذان بلال وعبد الله بن أم مكتوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في المدينة عند الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان بدون ترجيع، فكلاهما جائز؛ فيسن ترجيع، ويسن عدم ترجيع؛ فكلاهما جائز، ووارد عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] بترجيع: كما في أذان أبي محذورة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مكة.

وبدون ترجيع: كما في أذان بلال وعبد الله بن أم مكتوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في المدينة، فدل هذا على جواز الأمرين.



وَشَرَعَ الْإِقَامَةَ مَثْنَى وَفُرَادَى[١]. وَلَكِنَّ كَلِمَةَ الْإِقَامَةِ «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» لَمْ يَصِحَّ عَنْهُ إِفْرَادُهَا الْبَتَّةَ(١)[٢]، وَكَذَلِكَ الَّذِي صَحَّ عَنْهُ تَكْرَارُ لَفْظِ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ(٢)[٣]، وَلَمْ يَصِحَّ عَنْهُ الِاقْتِصَارُ عَلَى مَرَّتَيْنِ[٤].

---

[١] الإقامة إحدى عشرة جملة: يشفع التكبير والإقامة، ويفرد البقية؛ فيقول: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة. هذا شفع، وأما بقية ألفاظ الإقامة، فردًا فردًا.

قول: «لا إله إلا الله» مرة واحدة في الأذان، وفي الإقامة فرد؛ وتر.

والتكبير شفع في الأذان والإقامة، إلا أنه في الأذان أربع مرات في البداية، ومرتان في نهاية الأذان.

وقول: «لا إله إلا الله» مرة واحدة، و الحيعلتان في الأذان مشفوعتان، وأما في الإقامة، فمرة واحدة؛ «حي على الصلاة»، «حي على الفلاح» مرة، مرة، هذا في الإقامة، وأما في الأذان، فمرتان، مرتان.

[٢] وإنما هي مشفوعة؛ يكررها مرتين.

[٣] أربع مرات.

[٤] لم يصح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الاقتصار على تكبيرتين في أول الأذان، بل أربع مرات.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٠٥)، ومسلم (٣٧٨): عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ، إِلَّا الْإِقَامَةَ».

(٢) كما في حديث أبي محذورة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق تخريجه (ص٦٣).

ويجب ألا يزاد على ألفاظ الأذان؛ كما يفعله المبتدعة؛ أنهم يأتون بأذكار، ويرفعون أصواتهم قبل الأذان وبعده، فهذا من البدع المستحدثة، وزيادة لاتجوز.

وكذلك قـول: «حي على خير العمل»، هذه لم تثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما يقولها الشيعة، أو من يجهل الحكم.

والشيعة يزيدون في الأذان: «أشهد أن عليًّا ولي الله»، يزيدون هذا في الأذان، وهذا من البدع المستحدثة، علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولي الله بلاشك، ونحن نعتقد هذا؛ أنه من أولياء الله، بل هو من خواص أولياء الله، ولكن لا يقال هذا في الأذان، لا نشرع شيئًا من عندنا.



وَشَرَعَ لِأُمَّتِهِ عِنْدَ الْأَذَانِ خَمْسَةَ أَنْوَاعٍ[١]:

أَحَدُهَا: أَنْ يَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ(١)، إِلاَّ فِي الحَيعَلَةِ[٢]، فَأَبْدَلَهَا بِـ«لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»(٢)[٣]. وَلَمْ يَجِئْ عَنْهُ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا[٤]، وَلاَ الِاقْتِصَارُ عَلَى الحَيعَلَةِ[٥]، وَهَذَا مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ[٦]؛ فَإِنَّ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ ذِكْرٌ، وَكَلِمَةُ الحَيعَلَةِ دُعَاءٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَسُنَّ لِلسَّامِعِ أَنْ يَسْتَعِينَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَةِ بِكَلِمَةِ الْإِعَانَةِ.

---

[١] هذا لمن يسمع المؤذن، شرع لمن يسمع المؤذن خمسة أنواع.

[٢] هذا الأول: أن المستمع يقول مثلما يقول المؤذن، يتابعه إلا في الحيعلتين، فلا يقول: «حي على الصلاة»، «حي على الفلاح»، وإنما يقول: «لاحول ولا قوة إلا بالله»، هذا للذي يتابع المؤذن، ما المناسبة؟

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٨٥): عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

المناسبة: أن المؤذن يدعوه إلى الحضور بقوله: «حي على الصلاة، حي على الفلاح»، فأنت تقول: لا حول لي ولا قوة لي على الحضور، إلا بالله عَزَّوَجَلَّ. تستعين بالله، هذا من باب الاستعانة بالله عَزَّوَجَلَّ على الحضور وإجابة المؤذن.

[٣] أي: لا تحول من حال إلى حال، ولا قوة على ذلك، إلا بالله عَزَّوَجَلَّ، وهذا فيه التبرؤ من الحول والقوة.

[٤] لم يرد عنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الجمع بينهما أنه يقول: «حي على الصلاة، حي على الفلاح، لا حول ولا قوة إلا بالله»، هذا لم يرد، إنما يقتصر على قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

[٥] ولم يرد عنه أن السامع يقتصر على الحيعلة، ولا يقول: «لا حول ولاقوة إلا بالله»، هذا لم يرد، لم يرد الجمع بينهما، ولا الاقتصار على الحيعلة، وإنما الذي ورد هو الاقتصار على قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

[٦] هذا بيان للحكمة في كون أنه يقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله».



الثَّانِي: أَنْ يَقُولَ: «رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولا»[١]، **وَأَخْبَرَ أَنَّ «مَنْ قَالَ ذَلِكَ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»**(١)[٢].

الثَّالِثُ: أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ إِجَابَةِ الْمُؤَذِّنِ(٢)[٣]، **وَأَكْمَلُهَا مَا عَلَّمَهُ أُمَّتَهُ، وَإِنْ تَحَذْلَقَ الْمُتَحَذْلِقُونَ**[٤].

---

[١] هذا بعد فراغ المؤذن، بعدما يتابعه ويفرغ، يقول: **«رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا رَسُولا»**.

[٢] من قال: **«رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»**، وإن لم يكن في غير حالة الأذان؛ فهي كلمة عظيمة.

[٣] إذا فرغ المؤذن، وفرغ هو من متابعته، فإن أول شيء يفعله هو أن يصلي على النبي ﷺ، ثم يأتي بالدعاء: **«اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ،**

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٨٦): عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»**.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٨٤): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»**.

وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ»(١).

[٤] أكمله ما علمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته ما يقال بعد الأذان: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ**»، هذا هو الثابت، وأما أن يأتي بألفاظ وأدعية لم ترد، فهذا تحذلق ولا يجوز.

المبتدعة في رؤوس المنائر يرفعون أصواتهم قبل الأذان وبعد الأذان وبالصلاة على الرسول، كل هذا لا أصل له، وهذا يُدخل على الأذان ما ليس منه.



(١) أخرجه البخاري (٦١٤، ٤٧١٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَقُولَ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَيهِ: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا»(١)[١].

الْخَامِسُ: أَنْ يَدْعُوَ لِنَفْسِهِ بَعْدَ ذَلِكَ(٢)[٢].

---

[١] هذا كما في الآية: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء:٧٩]، والمقام المحمود: هو الشفاعة العظمى حينما يشفع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند ربه عَزَّ وَجَلَّ في أن يحاسب الناس، ويريحهم من الموقف والحشر، فيستجيب الله شفاعته، فيحمده على ذلك الأولون والآخرون صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا المقام المحمود(٣). وأما الوسيلة، فقد بينَّها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنها قصر في الجنة لا ينبغي إلا أن يكون لعبد صالح، وأرجو أن أكون هو، هذه هي الوسيلة؛ منزلة في الجنة(٤).

---

(١) الحاشية السابقة.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥٢٤): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انْتَهَيتَ فَسَلْ تُعْطَهْ»**.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٧١٨): عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ».

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٨٤): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ** =

[٢] أن يدعو المسلم لنفسه بما شاء بعد ذلك، لكن لا يرفع صوته، ولايرفع يديه؛ لأن هذا لم يرد، وإنما يدعو بدون رفع اليدين، وبدون رفع الصوت؛ لأن هذا مظنة الإجابة. وفي الحديث: «**الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ**»(١).



=**فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ**».

(١) يأتي تخريجه الصفحة القادمة إن شاء الله.

وَفِي السُّنَنِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»، قَالُوا: فَمَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «سَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ(١)[١].

وَكَانَ يُكْثِرُ الدُّعَاءَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ[٢]، وَيَأْمُرُ فِيهِ بِالْإِكْثَارِ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ(٢)[٣].

---

[١] بعد الأذان إلى أن تقام الصلاة كله وقت للدعاء، ومظنة للإجابة؛ لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة، فرصة عظيمة للمسلم، فينبغي له أن يدعو، ويجتهد في الدعاء، ويخص طلب العافية من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] من الأوقات التي يشرع فيها الدعاء، ويتأكد عشر ذي الحجة، وذلك بالتكبير في عشر ذي الحجة؛ ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ [الحج:٢٨]، وهي عشر ذي الحجة، فيذكر الله عَزَّ وَجَلَّ بأنواع الذكر، ويدعوه بأنواع الدعاء، ويخص التكبير في هذه العشر.

[٣] لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ -أَوْ أَفْضَلُ فِيهِنَّ الْعَمَلُ- مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ». فهذا فضل عظيم في عشر ذي الحجة.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٩٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٩٦٩): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟» قَالُوا: وَلَا الجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

وَيُذْكَرُ عَنْهُ «أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ[١] مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[٢]»،

---

[١] التكبير يكون في عشر ذي الحجة، وفي أيام التشريق؛ قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة:٢٠٣]. فقوله: ﴿أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ المراد بها أيام التشريق. والمراد بقوله: ﴿أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾ [الحج:٢٨] هي العشر من ذي الحجة.

والتكبير نوعان: مطلق ومقيد؛ مطلق في كل الأوقات، ومقيد في أدبار الصلوات المفروضة في الجماعة، هذا هو التكبير المقيد.

والتكبير المقيد يكون كذلك في يوم العيد وأيام التشريق، بالنسبة لغير الحاج يبدأ من فجر يوم عرفة، وينتهي بآخر أيام التشريق، صلاة العصر من اليوم الثالث عشر؛ كل صلاة مع الجماعة يكبر الله عَزَّوَجَلَّ بعدها التكبير الوارد.

وبالنسبة للحاج يبدأ التكبير المقيد من ظهر يوم النحر؛ لأنه قبل الظهر مشغول بالتلبية، حتى يؤدي مناسك الحج في يوم النحر، ثم يتفرغ للتكبير، ويبدأ من الظهر إلى آخر أيام التشريق، هذا هو التكبير المقيد بالنسبة للحاج.

[٢] من المعلوم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحج إلا مرة واحدة بعد البعثة، وهي حجة الوداع، وكان قبلها يكون مقيمًا في المدينة، وتأتي عليه العشر من ذي الحجة، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبدأ التكبير المقيد من فجر يوم عرفة؛ لأنه غير حاج.

فَيَقُولُ: «اللهُ أَكبَرُ اللهُ أَكبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكبَرُ اللهُ أَكبَرُ وَللهِ الحَمْدُ»(١)[١]. وَهَذَا وَإِنْ كَانَ لَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ، فَالْعَمَلُ عَلَيهِ[٢]، وَلَفْظُهُ هَكَذَا بِشْفَعِ التَّكْبِيرِ[٣]، وَأَمَّا كَوْنُهُ ثَلَاثًا، فَإِنَّمَا رُوِيَ عَنْ جابر وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[٤] مِنْ فِعْلِهِمَا ثَلَاثًا فَقَطْ(٢)، وَكِلَاهُمَا حَسَنٌ[٥].

قَالَ الشَّافِعِيُّ: «وَإِنْ زَادَ فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، كَانَ حَسَنًا»(٣)[٦].

---

[١] صفة التكبير: شفعًا: «اللهُ أَكْبر اللهُ أَكْبر، لَا إِلَـه إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَر، اللهُ أَكْبر وَللهِ الْحَمْدُ»، يكرر هذا الذكر طيلة أيام العشر، ويتأكد التكبير المقيد في أدبار الصلوات المفروضة للجماعة في أيام التشريق، فهذه صفته.

وهناك صفة أخرى: أنه يكرر التكبير ثلاث مرات، بدلًا من مرتين، ولكن المشهور الأول.

[٢] عمل المسلمين عليه، والعمل إذا تواتر عند المسلمين، فإنه يغني عن الإسناد.

[٣] يشفع التكبير: يعني مرتين، وأما التهليل، فمرة واحدة.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٤٨٨)، والطبراني في الكبير (٩/ ٣٠٧)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٣٩٢)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥/ ١٠٩).

(٣) انظر: الأم (١/ ٢٧٦).

[٤] أي: لم يثبت ذلك عن النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وإنما هو من فعل بعض الصحابة؛ جعل التكبير ثلاث مرات.

[٥] فعل الصحابي -أيضًا- حسن.

[٦] كله ذكر لله عَزَّوَجَلَّ.



فَصْلٌ

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَضَعَ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ، قَالَ: «بِسْمِ اللهِ»[١]، وَأَمَرَ بِذَلِكَ[٢]،

---

[١] من الأذكار التي كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلازمها، ويداوم عليها عند البدء بالطعام؛ وذلك أنه كان يقول: «بسم الله»، ويأمر بذلك، يأمر الآكلين أن يذكروا اسم الله -تعالى- في أول الطعام؛ لأن ذلك يطرد الشيطان، ويحل البركة في الطعام؛ فذكر الله مبارك، قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]، فاسم الله عَزَّ وَجَلَّ مبارك، ويتبرك به، ومن ذلك أنه يذكر عند بداية الأكل، وعند بداية الشرب -كما يأتي-، فلا يغفل الإنسان عن ذلك؛ لأنه إذا غفل عن ذلك، شاركه الشيطان في طعامه، فنزعت منه البركة.

[٢] قوله: (إِذَا وَضَعَ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ)؛ أي: في البداية، فإذا وصلت يده إلى الطعام، سمى الله عَزَّ وَجَلَّ، وأمر بذلك، كما أمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ له: **«يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»**(١).



---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

وَيَقُولُ: إِنْ نَسِيَ: «بِسْمِ اللهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ»(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ[١]. وَالصَّحِيحُ وُجُوبُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْأَكْلِ[٢]، وَتَارِكُهَا شَرِيكُهُ الشَّيْطَانُ فِي طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ[٣].

---

[١] إن نسي المسلم أن يقولها في أول الطعام، فإنه يقولها في أثناء الأكل بهذا اللفظ: «**بِسْمِ اللهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ**». وقد ورد أنه إذا قال ذلك، فإن الشيطان يتقيأ ما كان قد أكله قبل التسمية(٢).

[٢] حكم التسمية اختلفوا فيه، فقيل: إنه مستحب؛ لأنه من الآداب العامة؛ لذلك فهو مستحب. وقيل: إنه واجب.

وقال المصنف ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والصحيح أنه واجب؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر به، وبيَّن الحكمة منه، فهذا يدل على الوجوب».

[٣] تاركها إن كان متعمدًا، فإن شريكه الشيطان في طعامه وشرابه،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٧٦٨): عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ مَخْشِيٍّ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «**مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ**».

فلا يحصل على بركة الطعام والشراب، والشيطان يخالطه، ويأكل معه، وفي هذا مفسدة عظيمة.

وأما إن كان ناسيًا، فإنه -كما مرَّ- إذا ذكر، فإنه يسمي، ويقول: «**بسم الله في أوله وآخره**».



وَأَحَادِيثُ الْأَمْرِ بِهَا صَحِيحَةٌ صَرِيحَةٌ، وَلَا مُعَارِضَ لَهَا، وَلَا إِجْمَاعَ يُسَوِّغُ مُخَالَفَتَهَا[١].

وَهَلْ تَزُولُ مُشَارَكَةُ الشَّيطَانِ بِتَسْمِيَةِ أَحَدِ الجَمَاعَةِ؟[٢] فَنَصَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى إِجْزَاءِ تَسْمِيَةِ الْوَاحِدِ[٣]. وَقَدْ يُقَالُ: لَا تَرْتَفِعُ مُشَارَكَةُ الشَّيطَانِ لِلْآكِلِ إِلَّا بِتَسْمِيَتِهِ هُوَ[٤].

---

[١] هذا تأييد لقوله: «الصحيح: وجوب التسمية»؛ لأن الأحاديث الواردة فيها صحيحة من ناحية السند، وصريحة من ناحية الدلالة، ولم يرد ما يعارضها، وينقلها من الوجوب إلى الاستحباب، وما كان كذلك، فإنه واجب.

[٢] هذه مسألة: إذا كانوا جماعة، فهل لابد أن يسمي كل واحد، أم تكفي تسمية واحد من الجماعة على الكفاية؟

الصحيح: أن كل واحد يسمي، والذي لا يسمي، يشاركه الشيطان في نصيبه، والذي يسمي، يعتزله الشيطان، فالصحيح أنه لابد أن يسمي الجميع، ولا تكفي تسمية الواحد من الجماعة.

[٣] لكن عند الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لا يكفي تسمية الواحد؛ كما ذكر المصنف في الأصل -زاد المعاد-؛ أن الإمام أحمد في ظاهر الراوية عنه أنه لابد من تسمية كل واحد، وهذا هو ظاهر الأحاديث(١).

---

(١) انظر: زاد المعاد (٢/ ٣٦٢).

[٤] (لَا تَرْتَفِعُ مُشَارَكَةُ الشَّيطَانِ لِلْآكِلِ إِلَّا بِتَسْمِيَتِهِ هُوَ)، ولا ترتفع بتسمية غيره، فهذا مما يؤيد أن قول: «بسم الله» تكون في حق الجميع، ولا يكتفى ببعضهم.



وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ»(١)[١].

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ سَمَّوْا[٢].

وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَضَرْنَا طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيهِ[٣]، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ لَفِي يَدِي مَعَ يَدَيهِمَا. ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللهِ وَأَكَلَ»(٢)[٤].

---

[١] هذا مما يدل على أن التسمية في حق الجميع، هذا الأعرابي واحد من الجميع، وقد حصل منه ما حصل؛ لأنه لم يسم، ولو كانت تسمية الغير كافية، لكفى هذا الأعرابي.

[٢] من المعلوم أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه الستة سموا، لكن لما جاء الأعرابي، ولم يسم، شاركه الشيطان في أكله، فأكل الطعام بلقمتين، فدل هذا على أنه لا يكفي تسمية البعض.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٨٥٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠١٧).

[٣] وهذا -أيضًا- مما يؤيد أنه لا يكفي أن يسمي بعض الأكلة، ولكن لابد من أن يسمي كل فرد من المشاركين؛ لأنه لو كانت التسمية كافية من البعض، لما دفع الشيطان هذه الجارية وهذا الأعرابي؛ لأنه سُمي على الطعام، فلا مجال له، لكنه -الشيطان- أراد أن يستحل الطعام بهذين الجاهلين، فدل ذلك على أن التسمية لا تكفي من البعض، بل لابد من تسمية الجميع.

[٤] هذا دليل على أن الشيطان يُمسك، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسك يده، وأبو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمسك الشيطان عندما كان حارسًا على تمر الصدقة[1]، فدل هذا على أن الشيطان يمسك، الشيطان له جسم، ويمسك،

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٣١١): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَبَا هُرَيرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ**»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ**»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَبَا هُرَيرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ**»، فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة:٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ =

لكنه يتبدل بالأجسام، لا يثبت على جسم واحد، فتارة يكون على جسم حيوان، وتارة يكون على صورة كلب، وتارة يكون على صورة آدمي.



=عَلَيكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، فَخَلَّيتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «**مَا هِيَ**»، قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيءٍ عَلَى الخَيرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيرَةَ**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**ذَاكَ شَيطَانٌ**».

وَلَكِنْ قَدْ يُجَابُ[١] بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ وَضَعَ يَدَهُ، وَلَكِنَّ الجَارِيَةَ ابْتَدَأَتْ[٢].

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ رَدِّ السَّلَامِ[٣] وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ[٤]، فَفِيهَا نَظَرٌ[٥].

---

[١] قد يجاب من قبل الذين قالوا بأنه تكفي التسمية من أحد الآكلين، يجيبون عن هذا القول.

[٢] الذين يقولون بأنه تكفي تسمية الواحد من الجماعة، أجابوا عن حديث الجارية بأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يضع يده في الطعام، وإنما الجارية سبقته ووضعت يدها، ولو وضع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يده، لما تسلط الشيطان، هذه هي إجابتهم.

[٣] من أدلتهم على هذا القول: أنهم يستدلون بمسألة رد السلام، رد السلام واجب، البداءة به سنة، ورده واجب؛ فإذا سلم على جماعة، ورد واحد منهم، لكفى؛ على الكفاية. قاسوا التسمية على مسألة رد السلام؛ كما أنه إذا رد واحد من الجماعة، لكفى، فكذلك التسمية إذا كانت من واحد.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هناك فرق، هذا قياس مع الفارق؛ فالتسمية غير رد السلام.

[٤] كذلك مسألة تَشْمِيتِ العاطس إذا حمد الله، فإن تشميته واجب؛ بأن يقول من يسمعه: «يرحمك الله»، هذا هو التشميت، وقد سمي تشميتًا؛

لأنه من إزالة الشماتة عن العاطس[١]؛ فإذا شَمَّتَهُ واحد من الحاضرين، كفى ذلك، قاسوا عليه التسمية، فقالوا: إنه إذا سمى واحد، كفى.

[٥] قوله: (فَفِيهِمَا نَظَرٌ)؛ أي: من ناحية الفرق بين هذا وهذا.



(١) قَالَ ابنُ سِيدَهْ: «شَمَّتَ العاطسَ، وشَمَّتَ عَلَيهِ: دعَا لَهُ أَن لَا يكون فِي حَال يُشْمَتُ بِهِ فِيهَا». انظر: لسان العرب (٢/ ٥٢)، وتاج العروس (٤/ ٥٨٢).

وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ قَوْلِهِ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ»(١) [١].

وَإِنْ سُلِّمَ الْحُكْمُ فِيهِمَا، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَسْأَلَةِ الْآكِلِ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّ الشَّيطَانَ إِنَّمَا يَتَوَصَّلُ إِلَى مُشَارَكَتِهِ الْأَكْلِ، فَإِذَا سَمَّى غَيْرُهُ، قَلت مُشَارَكَةُ الشَّيطَانِ لَهُ، وَتَبْقَى الْمُشَارَكَةُ بَينَهُ وَبَينَ مَنْ لَمْ يُسَمِّ[٢].

وَيُذْكَرُ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ: «كَانَ إِذَا شَرِبَ فِي الْإِنَاءِ تَنَفَّسَ[٣] ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ[٤]، يَحْمَدُ اللهَ فِي كُلِّ نَفَسٍ[٥]، وَيَشْكُرُهُ فِي آخِرِهِنَّ»(٢) [٦].

---

[١] هذا ظاهر في أنه لا يكفي واحد حتى في التشميت؛ لقوله: «فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ».

[٢] يقول: إذا سمى بعض الآكلين، قلت مشاركة الشيطان، ولكنها لاترتفع، ولكن تقل، وتبقى مشاركته لمن لم يسم، وهذا فرق بينه وبين مسألة رد السلام والعطاس.

[٣] هذه آداب الشرب، كذلك في بداية الشرب يسمي الله عَزَّوَجَلَّ، وأيضًا لا يشرب بنفس واحد، نهى النبي ﷺ أن يشرب بنفس واحد؛

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٢٢٦): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ...».

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩/ ١١٧)، وفي الكبير (١٠/ ٢٠٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ٤٢٤)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كما يشرب البعير، لكن يشرب بثلاثة أنفاس[١]، ينحي فمه عن الإناء في كل نفس، ويتنفس خارج الإناء، هذه هي السنة[٢].

وفي قوله: (إِذَا شَرِبَ فِي الْإِنَاءِ تَنَفَّسَ) تقديم وتأخير، فقوله: «في الإناء» مقدمة على «تنفس»، هذا في الأصل تقديم الإناء على تنفس؛ (إِذَا شَرِبَ فِي الْإِنَاءِ تَنَفَّسَ).

[٤] تنفس ثلاثة أنفاس خارج الإناء.

[٥] في بداية الأكل والشرب يسمي الله، وفي نهاية الأكل والشرب يحمد الله على نعمته، ويشكره.

يحمد الله على كل نفس؛ ثلاث مرات، يتنفس الأولى، ويحمد الله، يتنفس الثانية، ويحمد الله، يتنفس الثالثة، ويحمد الله، ولا يقتصر على الثالثة والأخيرة.

[٦] يزيد في آخرهن: الحمد والشكر، فيقول: «الحمد لله والشكر لله».



---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (١٨٨٥): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشُرْبِ البَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مَثْنَى وَثُلَاثَ، وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ**».

(٢) كما في شرح النووي لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه مسلم (٢٠٢٨): «إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ»، قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا». انظر: شرح النووي عل مسلم (١٣/ ١٩٩).

وَمَا عَابَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **طَعَامًا قَطُّ**[١]**، بَلْ إِنْ كَرِهَهُ، تَرَكَهُ وَسَكَتَ**(١)[٢]**، وَرُبَّمَا قَالَ: «أَجِدُنِي أَعَافُهُ»**(٢)**؛ أَي: لاَ أَشْتَهِيهِ**[٣].

---

[١] هذا من آدابه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقدر النعمة، ويحترمها، ولا يعيب الطعام، لا يعيب شيئًا من الطعام؛ لأن هذا احتقار للنعمة، لكن إن ساغ له، أكل، وإن لم يسغ له، لم يأكل، لكن لا يعيب الطعام، ويقول بأن هذا الطعام لاينفع، هذا رديء... إلى آخره؛ لأن هذا معناه عدم الشكر للنعمة، فهذا من آدابه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه ما عاب طعامًا قط، بل إن أراده أكل، وإن لم يرده تركه، أو قال: «**أَجِدُنِي أَعَافُهُ**»، ولم يقل: هذا رديء، هذا ليس طيبًا.

[٢] سكت وقال: «**أَجِدُنِي أَعَافُهُ**».

[٣] فهو يرجع هذا إلى نفسه، ولا يرجعه إلى الطعام، ويقول بأن الطعام ليس بطيب أو رديء، هذا من آداب النعمة، لا تُحتقر مهما كانت النعمة.



---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٥٦٣، ٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٣٩١، ٥٤٠٠، ٥٥٣٧)، ومسلم (١٩٤٦): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيهِ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**».

وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَمْدَحُ الطَّعَامَ أَحْيَانًا**[١]**؛ كَقَوْلِهِ: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ»**(١)**، لِمَنْ قَالَ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ؛ تَطْيِيبًا لِقَلْبِ مَنْ قَدَّمَهُ**[٢]**، لَا تَفْضِيلًا لَهُ عَلَى سَائِرِ الأَنْوَاعِ**[٣]**. وَكَانَ إِذَا قُرِّبَ إِلَيهِ طَعَامٌ وَهُوَ صَائِمٌ، قَالَ: «إِنِّي صَائِمٌ»**(٢)[٤]**، وَأَمَرَ مَنْ قُدِّمَ إِلَيهِ الطَّعَامُ وَهُوَ صَائِمٌ أَنْ يُصَلِّيَ؛ أَي: يَدْعُو لِمَنْ قَدَّمَهُ**[٥].

---

[١] على العكس كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمدح الطعام أحيانًا، إذا كان لمدحه ثمرة وفائدة؛ كأنه إذا أراد أن يطيب خاطر من قدمه له، فإنه يمدحه.

[٢] لما طلب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإدام في بيته، قالوا: ما عندنا إلا خل، قال: «**نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ**»، فأخذه وجعل يغمس في الأكل ويأكل من أجل يؤدم الطعام، مع أن الخل ليس بأحسن الْأُدْمِ، ومع هذا ما عابه، بل مدحه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣] هناك أنواع من الْأُدْمِ أفضل من الخل، ليس الخل أفضل الْأُدْمِ، لكنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مدحه؛ ليطيب خاطر من يقدمه، وأيضًا إجلالًا للنعمة وعدم احتقار لها.

[٤] إذا قُدِم إليه الطعام وهو صائم، فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يتركه ويسكت؛ لئلا يكون في خاطر صاحب الطعام شيء، فيبين له العذر، ويقول له: إني صائم، ولا يدخل هذا في الرياء؛ لأن المراد به هو تطيب خاطر صاحب الطعام.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظ: «نِعْمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ».
(٢) سبق تخريجه (١/ ٥٩٠).

[٥] إذا قدم له الطعام، فإن كان صائمًا قضاء أو نذرًا أو كفارة، فإنه لايفطر، لا يجوز له أن يفطر؛ من دخل في فرض موسع، حرم قطعه، وأما إن كان الصيام تطوعًا، فهو بالخيار: إن شاء قطع صومه، وأكل، وإن شاء استمر على صومه، واعتذر لصاحب الطعام بقوله:«إني صائم»، فيراعي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحوال الناس.



وَأَمَرَهُ إِنْ كَانَ مُفْطِرًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ(١)[١].

وَكَانَ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِطَعَامٍ وَتَبِعَهُ أَحَدٌ، أَعْلَمَ بِهِ رَبَّ الْمَنْزِلِ[٢] **فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ»**(٢).

---

[١] إذا كان الإنسان غير صائم، فيستحب له أن يأكل من الطعام، وإن لم يكثر منه، يتناول منه شيئًا؛ تطييبًا لخاطر صاحبه، فالمفطر يستحب له أن يأكل، وأما الصائم، فهو إن كان فرضًا، فلا يجوز له أن يقطع صومه، وإن كان نفلًا، فهو بالخيار: إن شاء أكل، وإن شاء واصل الصيام، وأخبر صاحب الطعام بذلك.

[٢] كان الرسول ﷺ إذا دُعِيَ إلى طعام، كان يجيب الداعي ﷺ، ويذهب إلى الداعي، يدخل عنده، ويأكل من طعامه، ويفرح به الناس، يدخل بيوتهم ﷺ، يجلس فيها، ويتحدث معهم، هذا من أخلاقه ﷺ، ولا يتمنع من الإجابة، إلا إذا كان الداعي يستحق

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٤٦١): عن أبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَعَرَفَ الجُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَّامِ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً، لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طُعَيِّمًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعَاهُ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا شُعَيْبٍ، إِنَّ رَجُلًا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ**» قَالَ: لَا، بَلْ أَذِنْتُ لَهُ.

الهجر، فإذا كان يستحق الهجر، فلا يجيبه، وإما إذا كان لا يستحق الهجر، فإنه يجيبه، هذا من حق المسلم على المسلم.

كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دعاه أحدٌ، وتبعه إنسان غير مدعو، وهو ما يسمى بالمتطفل، فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يزيل الحرج عن الداعي، فلا يتحرج الداعي، يزيل الحرج عنه، فيقول له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَأْذَنْ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ**». فَقَالَ: لَا، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ».

هذا فيه مراعاة لحق الداعي؛ أنه ربما لا يريد أحد، ربما يكره هذا الشخص،... إلى آخره.



وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَتَحَدَّثُ عَلَى طَعَامِهِ**[١]**؛ كَمَا قَالَ لِرَبِيبِهِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**سَمِّ اللهَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»(١)[٢].

---

[١] كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتحدث على الطعام، ولا يسكت؛ ليطيب خاطر الحاضرين وخاطر صاحب الطعام، ويظهر الانبساط والسرور، ولا ينقبض ويسكت، وإن تكلم بالذكر، فهو أفضل.

[٢](رَبِيبُهُ): هو عمر بن أبي سلمة؛ لأن أم سلمة زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد أبي سلمة، وكان لها طفل يقال له: عمر، تربى عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لما أن قُدِّم الطعام، تسرع الطفل، وبدأ بالطعام بدون تسمية، وجالت يده في الطعام، فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمه الآداب وهو طفل، تعليم الأطفال هذا أمر مهم جدًّا. قال له: «**يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»، فهذا فيه تربية الأطفال على الآداب الإسلامية، وعدم إهمالهم.



---

(١) حديث عمر بن أبي سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا سبق تخريجه (ص٧٧).

وَرُبَّمَا كَانَ ﷺ يُكَرِّرُ عَلَى أَضْيَافِهِ عَرْضَ الْأَكْلِ عَلَيهِمْ مِرَارًا؛ كَمَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْكَرَمِ(١)[١].

....

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٣٧٥، ٦٤٥٢): أَنَّ أَبَا هُرَيرَةَ، كَانَ يَقُولُ: أَللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو القَاسِمِ ﷺ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الحَقْ**» وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «**مِنْ أَينَ هَذَا اللَّبَنُ؟**» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةُ، قَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي**» قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءَ أَمَرَنِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بُدٌّ، فَأَتَيتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ البَيتِ، قَالَ: «**يَا أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**خُذْ فَأَعْطِهِمْ**» قَالَ: فَأَخَذْتُ القَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ القَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوِيَ القَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ القَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «**أَبَا هِرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ**» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: =

[١] كان من أخلاقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه إذا قدم للناس طعامًا، يحثهم على الأكل؛ كما هي عادة الكرماء، الذين يحبون أن يؤكل طعامهم.

في قصة اللبن الذي أهدي له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ودعا إليه أهل الصُّفة، أرسل أبا هريرة أن يدعوهم، فأمر أبا هريرة أن يسقيهم، حتى ارتووا، فظن أبو هريرة أنهم سيشربون اللبن، ويتركونه، وهو محتاج، فلما فرغوا وقد شربوا كلهم وارتووا، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي هريرة: «**أَبَا هِرٍّ**»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ**» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «**اشْرَبْ**» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «**اشْرَبْ**» حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «**فَأَرِنِي**» فَأَعْطَيْتُهُ القَدَحَ، فَحَمِدَ اللهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الفَضْلَةَ.

فكان الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخر الناس، هذا دليل على أن صاحب الطعام يكرر عليهم، ويطلب منهم الأكل؛ كما طلب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أبي هريرة عدة مرات أن يشرب.



=«**اشْرَبْ**» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «**اشْرَبْ**» حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «**فَأَرِنِي**» فَأَعْطَيْتُهُ القَدَحَ، فَحَمِدَ اللهَ وَسَمَّى وَشَرِبَ الفَضْلَةَ.

وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِذَا أَكَلَ عِنْدَ قَوْمٍ، لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَدْعُوَ لَهُمْ**(١)[١]. **وَذَكَرَ أَبُو دَاودَ عَنْهُ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فِي قِصَّةِ أَبِي الهَيْثَمِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **فَأَكَلُوا، فَلَمَّا فَرَغُوا، قَالَ: «أَثِيبُوا أَخَاكُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِثَابَتُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دُخِلَ بَيْتُهُ فَأُكِلَ طَعَامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ فَدَعَوْا لَهُ فَذَلِكَ إِثَابَتُهُ»**(٢)[٢].

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **أَنَّهُ دَخَلَ مَنْزِلَهُ لَيلَةً فَالْتَمَسَ طَعَامًا فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي»**(٣)[٣].

---

[١] هذا من أخلاقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو من الآداب الإسلامية؛ أنك إذا أكلت طعامًا عند قوم، فإنك تدعو لهم؛ كما قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيكُمُ الْمَلَائِكَةُ»**(٤)، فيدعو لمن دعاه أو من أكل عنده طعامًا، فلا يغسل يديه، ويخرج فقط، بل يدعو لصاحب البيت.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٠٤٢): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «نَزَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا إِلَيهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَينَ إِصْبَعَيهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللهُ إِلْقَاءُ النَّوَى بَينَ الإِصْبَعَينِ - ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ، ادْعُ اللهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللهُمَّ، بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٣)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٥٥)، من حديث المقداد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٥٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٢] إثابته على طعامه؛ أي: مقابلة معروفه؛ بأن تدعو له، والدعاء خير له من الدراهم والدنانير والدنيا، فالدعاء خير له.

[٣] هذا يدل على أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تمر عليه حالات لا يكون في بيته شيء، مع أنه تأتيه أموال، ولكنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينفقها في سبيل الله، ينفقها في الدعوة إلى الله، ينفقها على المحتاجين، يجهز بها الغزاة في سبيل الله، ولا يدخر لنفسه شيئًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى إنه يأتي عليه بعض الأحيان ليس في بيته شيء.

في هذه المرة دعا بطعام، فقالوا: ليس هناك شيء، فدعا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن يقدم له شيئًا.



وَكَانَ يَدْعُو لِمَنْ يُضِيفُ المَسَاكِينَ، وَيُثْنِي عَلَيهِمْ(١)[١].

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا يَأْنَفُ مِنْ مُؤَاكَلَةِ أَحَدٍ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، حُرًّا أَوْ عَبْدًا(٢)[٢].**

---

[١] الذين يضيفون المساكين، ويطعمونهم كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو لهم، ويثني عليهم؛ من أجل تشجيعهم على ذلك، فهذا من باب التعاون على البر والتقوى، فإذا رأيت من يحسن إلى الناس، يحسن إلى الفقراء والمساكين، فشجعه بالثناء عليه والدعاء له في ذلك، فهذا من التعاون على البر والتقوى.

[٢] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يأنف أن يشاركه أحد الطعام، ويأكل معه، سواء كان كبيرًا أو صغيرًا -كما في قصة عمر بن أبي سلمة، وهو صغير-،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٧٩٨، ٤٨٨٩)، ومسلم (٢٠٥٤): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا المَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيفَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيَينِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**ضَحِكَ اللهُ اللَّيلَةَ، أَوْ عَجِبَ، مِنْ فَعَالِكُما**» فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾ [الحشر:٩].

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢): عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، وَقَالَ: «**كُلْ ثِقَةً بِاللهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيهِ**».

أو كان غنيًّا أو فقيرًا، حتى من كان به عاهة، فكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يأنف أن يأكل معه، فقد أمر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المجزوم أن يأكل معه، ولم يتطير، ولم يخف من العدوى، ولا من الجذام، فهذا من حسن أخلاقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم:٤].

هناك من يترفعون عن الأكل مع المساكين، عن الأكل مع الضعفاء، ويريدون أن يقدم لهم طعام خاص، وهذا كله مخالف لهديه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن مؤاكلة الفقراء والمساكين أحسن من مؤاكلة الأغنياء والأكابر.



وَكَانَ يَأْمُرُ بِالْأَكْلِ بِالْيُمْنَى، وَيَنْهَى عَنِ الشِّمَالِ[١]، وَيَقُولُ: «إِنَّ الشَّيطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»(١) [٢]. وَمُقْتَضَاهُ تَحْرِيمُ الْأَكْلِ بِهَا، وَهُوَ الصَّحِيحُ[٣].

---

[١] هذا من آداب الأكل؛ أن يأكل باليد اليمنى، ولا يأكل باليد اليسرى، وهي الشمال؛ لأن الشيطان يأكل بشماله، وقد نهينا عن التشبه بالشيطان، وكما في القاعدة العامة: أن اليمين تقدم لما فيه الأخذ والإعطاء، والشمال تقدم لإزالة الأذى؛ تقديم اليمين على الشمال في الأكل والشرب. وقد رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا يأكل بشماله، فقال له: «**كُلْ بِيَمِينِكَ**»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «**لَا اسْتَطَعْتَ**»، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ(٢)، فما رفع يمينه إلى فِيهِ بعد ذلك، أصيب -والعياذ بالله-؛ لأنه تكبر على أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فهذا من الآداب العظيمة: الأكل والشرب باليد اليمنى، الكفار الآن يأكلون بالشمال، ويشربون بالشمال؛ فهم أتباع الشيطان -والعياذ بالله- فأما المسلمون، فإنهم يأكلون باليمين، ويشربون باليمين.

[٢] وقد نهينا عن التشبه بالشيطان.

[٣] هذا مثل ما سبق بالترجيح؛ لأن العلماء اختلفوا: هل الأكل باليمين مستحب أم واجب، والأكل بالشمال مكروه أم محرم؟

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٠)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٢١)، من حديث سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الصحيح: أن الأكل باليمين واجب، وأن الأكل بالشمال محرم، وكذلك الشرب، هذا هو الصحيح؛ لأن هذا هو ظاهر الأمر والنهي، ولم يأت ما يصرف ذلك.

وأيضًا الواجب على الإنسان ألا يتشبه بالشيطان، بل يحرم عليه التشبه بالشيطان.



وَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَنْ شَكَوْا إِلَيهِ أَنَّهُمْ لَا يَشْبَعُونَ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِهِمْ، وَلَا يَتَفَرَّقُوا، وَأَنْ يَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيهِ**(١)[١].

وَرُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّهُ قَالَ: «أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ[٢] **وَالصَّلاةِ**[٣]**، وَلَا تَنَامُوا عَلَيهِ، فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ»**(٢)[٤]**. وَأَحْرَى بِهِ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا، وَالتَّجْرِبَةُ تَشْهَدُ بِهِ**[٥].

---

[١] من أسباب نزول البركة في الطعام أمران:

الأمر الأول: أن يجتمعوا ولا يتفرقوا؛ يكونون يأكلون من إناء واحد؛ لأن الاجتماع فيه بركة.

الأمر الثاني: أن يذكروا اسم الله عليه في البداية.

بهذين السببين يكثر الطعام، وتنزل فيه البركة.

[٢] قوله: «وَرُوِيَ عَنْهُ»، هذا من باب تضعيف الراوية، إذا كان الحديث ضعيفًا، فإنه لا يقال: «قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» على سبيل الجزم، وإنما يقال» «يروى عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذا وكذا» بصيغة التمريض، هذا يطلقون عليه صيغة التمريض. لكن المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ يقول بأن الحديث صحيح، وإن كانت الرواية- أي السند- فيها مقال، لكن المعنى صحيح.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، من حديث وحشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ١٦٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ٤٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨/ ١٦٧)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ذكر الله يسبب هضم الطعام، فقوله: «**أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللهِ**»، بمعنى أن ذكر الله عَزَّوَجَلَّ يسبب هضم الطعام، بدلًا من أن تشرب المشروبات الغازية، اذكر اسم الله -تعالى-، وأكثر من الدعاء، يساعدك هذا في هضم الطعام.

وأيضًا من الآداب الطبية أنك لا تنام وأنت شبعان، تصبر حتى يتم هضم الطعام، ثم تنام، فالمعنى صحيح، وإن كان السند فيه مقال.

[٣] قوله: «**وَالصَّلَاةِ**»، الصلاة لا شك أنها تعين على هضم الطعام، وفيها صحة للبدن، وفيها قوة للبدن، وتطرد الداء عن الجسد، خصوصًا قيام الليل، قيام الليل فيه علاج للبدن فوق ما فيه من الثواب والأجر، فإن فيه فوائد طبية، وقد عُهِدَ أن الذين يعتادون قيام الليل يكون لديهم نشاط، ويكبرون في السن وهم نشطاء، بخلاف الذي يكسل عن قيام الليل، فإنه يثقل، ويصاب بالثقل والأوجاع، فقيام الليل فيه مصالح عظيمة؛ كما في الأثر عَنْ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**عَلَيكُمْ بِقِيَامِ اللَّيلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللهِ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ**»(١). فالصلاة فيها عون؛ قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة:١٥٣].

فالصلاة فيها عون، أكبر عون على المشاق، أكبر عون على العلاج من الأمراض، ولذلك تجد الذين يداومون على الصلاة -وخصوصًا قيام الليل-،

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٧٠٧)، وفي شعب الإيمان (٤/ ٤٦٦).

تجدهم أصحاء البدن، وإن كانوا كبار السن، وتجد المتثاقلين عن الصلاة، التاركين لقيام الليل، تجدهم أثقل الناس قيامًا وقعودًا، وأكثر أمراضًا، هذا شيء مشاهد الآن.

[٤] ولا تناموا على الطعام بالشبع؛ حتى يتم هضم الطعام؛ فهذا يؤذي الجسد، وأيضًا يقسي القلب.

[٥] أَحْرَى بهذا الحديث أن يكون صحيح السند، والتجربة والمشاهدة تدل على صحته، فمن طبق هذا، وجد فائدته بلا شك.



فَصْلٌ

فِي هَدْيِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّلَامِ وَالاِسْتِئْذَانِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ[١]

فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهُ: «إِنَّ أَفْضَلَ الْإِسْلَامِ أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»(١)[٢].

---

[١] هذا الفصل جمع فيه المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: مسألة مشروعية السلام، وفضله وصفته؛ ابتداء وردًّا.

المسألة الثانية: الاستئذان، وهو طلب الإذن بالدخول على أهل البيوت.

المسألة الثالثة: تشميت العاطس، هذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض.

فالمسألة الأولى، وهي السلام: وهو التحية؛ فالمسلمون يحيي بعضهم بعضًا، وكذلك حتى المسلم مع الكافر له حكم -أيضًا-؛ كما يأتي.

والسلام له فوائد عظيمة وآثار طيبة، وهو صفة الملائكة، صفة أهل الجنة، فهو حكم عظيم يربط بين القلوب، ويؤلف بين القلوب، ويورث المحبة بين الناس، ويزيل الجفوة، وله فوائد عظيمة.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

[٢] قوله: «**إِنَّ أَفْضَلَ الْإِسْلَامِ**»؛ أي: خصال الإسلام؛ لأن الإسلام له خصال كثيرة، وأما الخمس، فهي أركانه، أركان الإسلام خمسة، وأما خصال الإسلام وفضائل الإسلام، فهي كثيرة جدًا؛ من خصال الإسلام: السلام، وبذل السلام، وكذلك إطعام الطعام، والجود والإحسان، والصدقات، هذا من خصال الإسلام.

فهذا الإسلام جامع لكل خير، كل صلاح في الدنيا والدين والآخرة، ولهذا قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]، فهو دين كامل.

فليس الإسلام مقصورًا على بعض الأحكام أو بعض الفرائض، وإنما الإسلام عام لكل خصال الخير بين العبد وبين ربه، وبين العبد وبين إخوانه، وبين العبد وبين نفسه؛ كما يأتي.



وَفِيهِمَا: «أَنَّ آدَمَ لَمَّا خَلَقَهُ اللهُ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ المَلَائِكَةِ، فَسَلِّمْ عَلَيهِمْ، وَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ «وَرَحْمَةُ اللهِ»(١)[١].

وَفِيهِمَا أَنَّهُ أَمَرَ بِإِفْشَاءِ السَّلَامِ[٢]، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ إِذَا أَفْشَوُا السَّلَامَ بَينَهُمْ تَحَابُّوا، وَأَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى يُؤْمِنُوا، وَلَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَتَحَابُّوا(٢).

---

[١] الله جَلَّوَعَلَا علم آدم السلام بواسطة الملائكة الكرام، فدل هذا على أن السلام صفة الملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وقال لآدم لما خلقه وكونه: «**اذْهَبْ إِلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَسَلِّمْ عَلَيهِمْ، وَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ**». فذهب إليهم، وقال: «**السَّلَامُ عَلَيكُمْ**». فردوا عليه، وزادوا قالوا: «عليكم السلام ورحمة الله»، أو قالوا: «السلام عليكم ورحمة الله»، فزادوه «ورحمة الله». فدل هذا على فضل الزيادة في الرد.

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء:٨٦].

فقوله: ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾، من باب الاستحباب.

وقوله: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾ هذا واجب، رد السلام واجب بلفظه، وإن زاد عليه، فهو خير.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٥٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] في الصحيحين أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بإفشاء السلام؛ أي: نشر السلام بين المسلمين، وكثرة استعماله فيما بينهم، ولا يكون السلام مقصورًا على بعض دون بعض؛ كما يأتي: «**وَتَقْرَأُ السَّلَامَ، عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**».

بذل السلام للعالَم، فالإنسان لا يقتصر على أصدقائه أو أقاربه، بل يسلم على كل من لقيه، هذا هو المشروع.

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَينَكُمْ**»، فدل هذا الحديث على أن إفشاء السلام سبب للمحبة بين المسلمين، وأن الجفوة والهجر سبب للبغضاء والتدابر.



وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ قَالَ عَمَّارٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ»[(١)][١].

---

[١] هذه الثلاث من أفضل خصال الإيمان:

الأولى: الإنصاف من نفسك، وهو العدل؛ فتعطي العدل من نفسك؛ كما تطلبه من غيرك، وأما أن تطلب العدل من الناس، وأنت لا تعدل من نفسك، فهذا ظلم.

والإنصاف من النفس يكون فيما بين العبد وبين ربه؛ بأن يحاسب نفسه في طاعة الله، ويمنعها عن محارم الله، ويخشى الله ويتقيه، فهذا من إنصاف العبد مع ربه.

وكذلك ينصف من نفسه مع الناس؛ فلا يظلم أحدًا، ولا يعتدي على أحد، وإذا كان عليه حق لأحد، فإنه يؤديه.

والإنصاف مع نفسه بأن يكرمها بطاعة الله، ولا يهينها في معصية الله؛ فيحفظ نفسه عما يضرها، ولا يطلق لها العنان لما تريد، بل يسيطر على نفسه، ويمنعها مما يضرها؛ فإن بعض الناس يعطي لنفسه هواها، ويظن أنه يكرمها، وأن هذا من إكرام النفس، بينما ذلك في الواقع من إهانة النفس؛ لأنه عرضها للدناءة، وعرضها للسفالة، وعرضها لعقاب الله.

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٥).

وهذا قال تعالى: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس:٧-١٠].

فقوله: ﴿ زَكَّىٰهَا ﴾؛ أي: طهرها بطاعة الله.

وقوله: ﴿ دَسَّىٰهَا ﴾؛ دسى نفسه، أهانها، دسها في التراب بدلًا من أن يرفعها؛ وذلك بتركها وما تشتهي وما تريد، واتباعها هواها، فهذا من تدسية النفس، وهو يظن أنه يكرم نفسه بذلك.



وَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ أُصُولَ الخَيرِ وَفُرُوعَهُ، فَإِنَّ الْإِنْصَافَ يُوجِبُ عَلَيهِ أَدَاءَ حُقُوقِ اللهِ كَامِلَةً، وَأَدَاءَ حُقُوقِ النَّاسِ كَذَلِكَ[١]، وَيُعَامِلَهُمْ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُعَامِلُوهُ بِهِ[٢]. وَيَدْخُلُ فِي هَذَا إِنْصَافُهُ نَفْسَهُ مِنْ نَفْسِهِ[٣]،

---

[١] وكذلك حقوق نفسه؛ جاء في الحديث: «إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيكَ حَقًّا،... فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»(١)، وأول هذه الحقوق هو حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [النساء:٣٦]، ذكر عشرة حقوق، أولها: حق الله جَلَّ وَعَلَا.

وكذلك حق المخلوقين، وفي مقدمتهم: الوالدان والأقارب، ثم بقية المسلمين.

[٢] كما أنك لا ترضى أن يعاملك الناس بالظلم والجور والتعدي، فأنت -أيضًا- لا ترضى لهم التعدي عليهم، والجور في حقهم، وظلمهم، اعتبرهم مثل نفسك سواء، فتأتي إليهم بمثل ما تحب أن يأتوا إليك.

[٣] قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء:٤٩].

فقوله تعالى: ﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾؛ أي: يمدحونها بما ليس فيها.

أما تزكية النفس، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس:٩].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٣)، من حديث عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هناك تزكية منهي عنها، وهناك تزكية مأمور بها، التزكية المنهي عنها هي أن تمدحها بما ليس فيها، وأن تترفع بها عن الناس، وأن تزعم أنه ليس بها أي عيب، وليس عليها مآخذ. أنت تكمل نفسك؟! هذا حرام، ولا يجوز.

وأما التزكية المأمور بها، فهي أن تطهرها بطاعة الله عَزَّوَجَلَّ بترك معاصيه.



فَلَا يَدَّعِي لَهَا مَا لَيسَ لَهَا، وَلَا يُخْبِثُهَا بِتَدْنِيسِهِ لَهَا بِمَعَاصِي اللهِ[١].

وَالمَقْصُودُ أَنَّ الْإِنْصَافَ مِنْ نَفْسِهِ يُوجِبُ عَلَيهِ مَعْرِفَةَ رَبِّهِ، وَمَعْرِفَةَ نَفْسِهِ[٢]، وَأَنْ لَا يُزَاحِمَ بِهَا مَالِكَهَا[٣]، وَلَا يَقْسِمَ إِرَادَتَهُ بَينَ مُرَادِ سَيِّدِهِ وَمُرَادِهَا[٤]، وَهِيَ قِسْمَةٌ ضِيزَى[٥]،

---

[١] لا يدعي ما ليس لها؛ بأن يدعي الكمال، ولا ينقص نفسه، ويبخس نفسه حقها، بمعنى أنه يتركها وما تشتهي وما تريد، ولو كان في ذلك ضررها، هذا ظلم النفس، الإنسان يكون ظالمًا لنفسه، قال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ [فاطر:٣٢]، تظلم نفسك إذا لم تحفظها، ولم تأخذ بزمامها، ولم ترفعها عن الدنايا والأخلاق السيئة، فقد ظلمتها؛ لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وأنت وضعت نفسك في غير موضعها، فأنت ظالم لها.

[٢] إذا أنصف من نفسه، أنصف في حق ربه، وأنصف في حق الخلق، أما بدون أن ينصف من نفسه، فلا يمكن أن يتحقق بقية الإنصاف مع الله ومع الخلق، يبدأ بنفسه أولًا.

[٣] لا يزاحم بنفسه الله جَلَّوَعَلَا؛ فيعطيها شهواتها ومراداتها، ويترك حق الله عليه.

[٤] بل عليه أن يقدم مراد الله جَلَّوَعَلَا أولًا، ثم مراد نفسه فيما لا يضرها، بل فيما ينفعها.

[٥] قوله: (قِسْمَةٌ ضِيزَى)؛ أي: جائرة.

قال تعالى: ﴿ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴾ [النجم:٢١-٢٢]؛ أي: جائرة؛ لأنكم تأخذون ما تحبون، وتجعلون لله ما تكرهون، تكرهون البنات، فتنسبونها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وتدعون لأنفسكم الأولاد، تحبون الذكور، وتبغضون البنات، ومع بغضكم لهن تجعلونهن لله؛ ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ ﴾ [النحل:٦٢].

وقال تعالى: ﴿ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ ﴾؛ أي: تحبون الذكور، تطلبونهم.

وقوله: ﴿وَلَهُ ﴾؛ أي: لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الْأُنْثَى، تجعلون الملائكة بنات الله، تصفون الله بأن له بنات، مع أن هذا محال، ولكنه مع كونه محالًا هو إساءة في حق لله جَلَّ وَعَلَا، وتنقص لله عَزَّ وَجَلَّ.



مِثْلَ قِسْمَةِ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦][١].

---

[١] قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾؛ أي: أنهم يقسمون المزارع وبهيمة الأنعام بين أصنامهم وبين الله جَلَّ وَعَلَا، مع أن الكل لله جَلَّ وَعَلَا.

فقوله: ﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾؛ أي: مما خلق.

وقوله: ﴿وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾؛ أي: لأصنامهم.

﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦].

قالوا: في معنى الآية: (إِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ كَانُوا إِذَا حَرَثُوا حَرْثًا، أَوْ كَانَتْ لَهُمْ ثَمَرَةٌ، جعَلُوا للهِ مِنْهُ جُزْءًا وَلِلْوَثَنِ جُزْءًا، فَمَا كَانَ مِنْ حَرْثٍ أَوْ ثَمَرَةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ نَصِيبِ الْأَوْثَانِ حَفِظُوهُ وَأَحْصَوْهُ. وَإِنْ سَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ فِيمَا سُمّي لِلصَّمَدِ رَدُّوهُ إِلَى مَا جَعَلُوهُ لِلْوَثَنِ. وَإِنْ سَقَطَ شَيْءٌ مِنَ الْحَرْثِ وَالثَّمَرَةِ الَّذِي جَعَلُوهُ للهِ، فَاخْتَلَطَ بِالَّذِي جَعَلُوهُ لِلْوَثَنِ، قَالُوا: هَذَا فَقِيرٌ. وَلَمْ يَرُدُّوهُ إِلَى مَا جَعَلُوهُ للهِ. وَإِنْ سَبَقَهُمُ الْمَاءُ الَّذِي جَعَلُوهُ للهِ. فَسَقَى مَا سُمّي لِلْوَثَنِ تَرَكُوهُ

لِلْوَثَنِ... فقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ الْآيَةَ)(١).

الله جَلَّوَعَلَا أخبر أنه غني عن ذلك، قال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ﴾ [الأنعام:١٣٦]، المعنى أن الله عَزَّوَجَلَّ يتبرأ من ذلك؛ كما جاء في الحديث القدسي عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ** عَزَّوَجَلَّ: **أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ**»(٢).

فالحاصل أنهم لا يعدلون في حق الله عَزَّوَجَلَّ، يجورون في حق الله.



(١) هذا تفسير ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا للآية. انظر: تفسير الطبري (٩/ ٥٧٠)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٣٩٠- ١٣٩١)، والسنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ١٧).

(٢) أخرجه مسلم بنحوه (٢٩٨٥)، وابن ماجه -واللفظ له- (٤٢٠٢)، من حديث أَبِي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

فَلْيَنْظُرِ الْعَبْدُ لَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْقِسْمَةِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، فَإِنَّه خُلِقَ ظَلُومًا جَهُولا[١]، وَكَيفَ يُطْلَبُ الْإِنْصَافُ مِمَّنْ وَصْفُهُ الظُّلْمُ وَالجَهْلُ؟[٢] وَكَيفَ يُنْصِفُ الخَلْقَ مَنْ لَمْ يُنْصِفِ الخَالِقَ؟[٣].

كَمَا جَاءَ فِي الأَثَرِ: «ابْنَ آدَمَ مَا أَنْصَفْتَنِي، خَيرِي إِلَيكَ نَازِلٌ وَشَرُّكَ إِلَيَّ صَاعِدٌ»(١)[٤]. وَفِي أَثَرٍ آخَرَ: «ابْنَ آدَمَ مَا أَنْصَفْتَنِي، خَلَقْتُكَ وَتَعْبُدُ غَيرِي، وَأَرْزُقُكَ وَتَشْكُرُ سِوَايَ»(٢). ثُمَّ كَيفَ يُنْصِفُ غَيرَهُ مَنْ لَمْ يُنْصِفْ نَفْسَهُ وَظَلَمَهَا أَقْبَحَ الظُّلْمِ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ يُكْرِمُهَا[٥].

---

[١] كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في الأمانة: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب:٧٢].

فقوله: ﴿ظَلُومًا﴾؛ أي: كثير الظلم، وقوله: ﴿جَهُولًا﴾؛ أي: كثير الجهل.

وهذه صفات ذم في الإنسان، إلا من نجاه الله من هذه الصفات، ولكن الأصل في الإنسان الظلم والجهل، إلا من كمله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] وهو الإنسان، إذا كان ظلومًا جهولًا، فإنه لن ينصف.

[٣] إذا أساء في حق الله، فإنه يسيء في حق الخلق من باب أولى.

---

(١) أخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢/ ٣٣)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٧).

(٢) أخرجه بنحوه الطبراني في الشاميين (٢/ ٩٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٣١٠): عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي وَالْإِنْسُ وَالْجِنُّ فِي نَبَأٍ عَظِيمٍ، أَخْلُقُ وَيُعْبَدُ غَيرِي، وَأَرْزُقُ وَيُشْكَرُ غَيرِي».

[٤] قوله: «**خَيرِي إِلَيكَ نَازِلٌ**»، الله يخلقه، ويرزقه، ويعافيه.

وقوله: «**وَشَرُّكَ إِلَيَّ صَاعِدٌ**»؛ أي: أن شر الإنسان صاعد إلى الله عَزَّوَجَلَّ، بمعنى المعاصي والكفر والفسوق تصعد إلى الله.

وفي الأثر الآخر أن الله يقول: «**أُخْلَقُ وَيُعْبَدُ غَيرِي، وَأَرْزُقُ وَيُشْكَرُ غَيرِي**».

فهذه صفة ابن آدم إلا من رحم الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا من الجور في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٥] كيف ينصف غيره من لم ينصف من نفسه؟!!

كما ذكرنا أن أول شيء أن يبدأ بنفسه، فينصفها، فإذا أنصفها، أنصف غيرها، وإذا لم ينصف نفسه، فإنه لن ينصف غيره.



وَبَذْلُ السَّلَامِ يَتَضَمَّنُ التَّوَاضُعَ[١]، لَا يَتَكَبَّرُ عَلَى أَحَدٍ[٢].

وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ لَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنْ قُوَّةِ ثِقَةٍ بِاللهِ، وَقُوَّةِ يَقِينٍ، وَتَوَكُّلٍ، وَرَحْمَةٍ[٣]، وَزُهْدٍ، وَسَخَاءِ نَفْسٍ، وَتَكْذِيبٍ بِوَعْدِ مَنْ يَعِدُهُ الْفَقْرَ، وَيَأْمُرُهُ بِالْفَحْشَاءِ[٤]. وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

---

[١] هذه الخصلة الأولى انتهى منها، والخصلة الثانية بذل السلام.

[٢] يتضمن بذل السلام فوائد عظيم، منها:

أولًا: التواضع: الذي يسلم على الناس يتواضع لذلك، وأما المتكبر، فإنه لا يسلم، وهذه فائدة عظيمة؛ السلامة من الكبر.

ثانيًا: جلب المحبة للقلوب وإزالة الوحشة.

ثالثًا: إلقاء ورد السلام دعاء، تدعو لهم، تقول: «السلام عليكم»؛ أي: تدعو لهم بالسلامة.

[٣] الخصلة الثالثة: الإنفاق عن إقتار -أي: عن فقر-، فيجود، وإن لم يكن عنده الشيء الكثير، بل إنه قد يؤثر على نفسه، ولو كان به خصاصة، وهذا دليل على قوة إيمانه.

قال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩]، وقال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:٩٢]، وقال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [الإنسان:٨].

فقوله: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾؛ أي: مع أنهم يحبون المال، أما الذي لا ينفق إلا من فضول ما عنده، فهذا قد يكون يريد التخلص من الشيء، فيعطيه إلى غيره.

لَيسَ العَطَاءُ مِنْ الفُضُولِ سَمَاحَةً حَتَّى تَجُودَ وَمَا لَدَيكَ قَلِيلُ[1]

هذه هي السماحة، هي أن تجود والذي عندك قليل، وأما الذي لا يعطي إلا من الكثير، فهذا ليس له فضل، إنما الفضل للذي يعطي، وليس عنده إلا الشيء القليل.

[٤] قوله: (وَتَكْذِيبٍ بِوَعْدِ مَنْ يَعِدُهُ الْفَقْرَ، وَيَأْمُرُهُ بِالْفَحْشَاءِ)؛ أي: الشيطان، قال تعالى: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٦٨].

فأيهما تصدق: بوعد الله أو بوعد الشيطان؟!



(١) البيت للمقنع الكندي، انظر: التذكرة الحمدونية (٢/ ٣٠٠)، والدر الفريد وبيت القصيد (٩/ ٥٣).

وَثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ: «مَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِمْ»(١)[١].

وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ أَنَّهُ: «مَرَّ يَوْمًا بِجَمَاعَةِ نِسْوَةٍ فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ»(٢)[٢].

وَقَالَ أَبُو دَاودَ: عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «مَرَّ عَلَينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَينَا»(٣)[٣]. وَهِيَ رَاوِيَةُ حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ[٤]، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْقِصَّةَ وَاحِدَةٌ، وَأَنَّهُ سَلَّمَ عَلَيهِنَّ بِيَدِهِ.

وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: «أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَنْصَرِفُونَ مِنَ الْجُمُعَةِ، فَيَمُرُّونَ عَلَى عَجُوزٍ فِي طَرِيقِهِمْ، فَيُسَلِّمُونَ عَلَيهَا، فَتُقَدِّمُ لَهُمْ طَعَامًا مِنْ أُصُولِ السِّلْقِ وَالشَّعِيرِ»(٤).

وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي مَسْأَلَةِ السَّلَامِ عَلَى النِّسَاءِ[٥]؛ يُسَلِّمُ عَلَى الْعَجُوزِ وَذَوَاتِ المَحَارِمِ دُونَ غَيرِهِنَّ[٦].

---

[١] يسلم على من لقي؛ من الكبار والصغار، والأغنياء والفقراء، والذكور والإناث، وستأتي -إن شاء الله- صفة السلام على الإناث، فلا يترك أحدًا إلا ويسلم عليه.

[٢] يسلم عليهن بالإشارة، هذا كما ورد، أو يسلم على من ليس فيها فتنة كالعجوز، ومن ليس فيها فتنة من النساء، وأما التي فيها فتنة، فإنه لايتكلم معها؛ لأن هذا قد يجر إلى فتنة.

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٨)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١).

(٤) أخرجه البخاري (٩٣٨، ٦٢٤٨)، من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] يسلم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الكبيرة التي ليس فيها فتنة، أو يسلم على جماعة من النساء، وأما المرأة الواحدة والتي فيها فتنة، فإنه لا يسلم عليها؛ خشية الفتنة.

[٤] أي أن أسماء بنت يزيد هي راوية حديث الترمذي السابق، الذي فيه أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَرَّ يَوْمًا بِجَمَاعَةِ نِسْوَةٍ فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ».

[٥] انتبهوا! هذا هو الصواب؛ لأن فيها تفصيل، والصواب هو هذا.

[٦] محارمك: من يحرمن عليك، تسلم عليهن، وأما الأجنبيات وغير العجائز، فلا تسلم عليهن؛ لما في ذلك من خشية الفتنة.



وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ[١]، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»(١)[٢].

وَفِي الترمذي: «يُسَلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ»(٢)[٣].

وَفِي مُسْنَدِ الْبَزَّارِ عَنْهُ ﷺ: «وَالْمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا بَدَأَ فَهُوَ أَفْضَلُ»(٣)[٤].

وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاودَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ»(٤)[٥].

---

[١] من أحكام السلام ما يأتي:

- أن الصغير يسلم على الكبير؛ تقديرًا له واحترامًا له.

- ويسلم القليل من الناس على الكثير من الناس.

- ويسلم الراكب على الماشي.

- ويسلم الماشي على القاعد، فإذا التقى اثنان، يسلم أحدهما على الآخر، والذي يبدأ الأول هو خيرهما.

[٢] هذا الآن من آداب السلام.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٣١، ٦٢٣٢، ٦٢٣٣، ٦٢٣٤)، ومسلم (٢١٦٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٠٥)، من حديث فَضَالَةَ بْنِ عُبَيدٍ رضي الله عنه.

(٣) الحديث ليس عند البزار، بل أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٢٥١)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٤١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٥١٩٧)، من حديث أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه.

[٣] القائم أي الواقف، فيسلم الماشي على الواقف، ويسلم الماشي -أيضًا- على القاعد.

[٤] الماشيان يشرع في حق كل منهما أن يبادر هو بالسلام، والذي يبدأ هو الأفضل من الآخر.

[٥] قوله: «**أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ**»؛ أي: أقربهم إلى الله الذي يبدأ الناس بالسلام، ولا ينتظر حتى يسلموا عليه، بل هو يبادر، ويسلم عليهم، وهذه صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ: السَّلَامُ عِنْدَ المَجِيءِ إِلَى الْقَوْمِ، وَالسَّلَامُ عِنْدَ الِانْصِرَافِ عَنْهُمْ[١].

وَثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُسَلِّمْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ فَلَيسَتِ الْأُولَى أَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»(١)[٢].

وَذَكَرَ أَبُو دَاودَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيهِ[٣]، فَإِنْ حَالَ بَينَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيهِ أَيضًا»(٢).

وَقَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَاشَوْنَ، فَإِذَا لَقِيتَهُمْ شَجَرَةٌ أَوْ أَكَمَةٌ تَفَرَّقُوا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا الْتَقَوْا مِنْ وَرَائِهَا، سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»(٣)[٤].

---

[١] من آداب السلام: إذا جئت إلى المجلس، تسلم عليهم عند المجيء، وإذا أردت الانصراف، فإنك تسلم عليهم -أيضًا-، وليست الأولى بأحق أو بأولى من الثانية، فتسلم عليهم عند بداية الجلوس، وعند نهاية الجلوس.

[٢] وهذا شيء يغفل عنه كثير من الناس؛ عند المغادرة لا يسلم، والسنة أنه يسلم عند المغادرة؛ كما يسلم عند القدوم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، من حديث أَبِي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٠٠)، من حديث أَبِي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٤٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ٢١٧).

[٣] كذلك من أحكام السلام: أنه إذا سلمت عليه، ثم حصل بينكما افتراق -ولو كان يسيرًا-، ثم التقيتما مرة ثانية، فإنك تسلم عليه مرة ثانية، ولاتقل: إنك قد سلمت عليه قبل قليل. بل تسلم عليه، فكل لقاء له سلام.

[٤] عملًا بقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا من إفشاء السلام وكثرة السلام.



وَمِنْ هَدْيِهِ ﷺ أَنَّ الدَّاخِلَ إِلَى المَسْجِدِ يَبْتَدِئُ بِرَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيُسَلِّمُ[١]؛ فَتكُونُ تَحِيَّةُ المَسْجِدِ قَبْلَ تَحِيَّةِ أَهْلِهِ، فَإِنَّ تِلْكَ حَقُّ اللهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيهِمْ حَقٌّ لَهُمْ[٢]. وَحَقُّ الله تَعَالَى فِي مِثْلِ هَذَا أَوْلَى بِالتَّقْدِيمِ.

---

[١] المسجد له خصوصية في السلام:

أولًا: إذا دخل المسجد، فإنه يقول: بِاسْمِ اللهِ، أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيطَانِ الرَّجِيمِ(١)، اللَّهُمَّ صلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ(٢). يسلم على الرسول ﷺ عند الدخول إلى المسجد، هذه واحدة، وإذا جاء إلى الجلوس في المسجد، يسلم عليهم -أيضًا-.

التحية الثانية: أنه لا يجلس حتى يصلي ركعتين، تسميان تحية المسجد، هذا هو السلام الثاني.

والثالث: يسلم على الجلوس أو الجالس في المسجد.

[٢] دعاء الدخول إلى المسجد فيه السلام على المسجد، والسلام على الرسول ﷺ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٦٦): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ قَالَ: «**أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيطَانِ الرَّجِيمِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٦٥)، وابن ماجه (٧٧٢): عَنْ عَبْدِ المَلِكِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيدٍ، أَوْ أَبَا أُسَيدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**».

بِخِلَافِ الحُقُوقِ المَالِيَّةِ؛ فَإِنَّ فِيهَا نِزَاعًا[١]، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا حَاجَةُ الْآدَمِيِّ، وَعَدَمُ اتِّسَاعِ المَالِ لِأَدَاءِ الحَقَّيْنِ[٢].

وَعَلَى هَذَا: فَيُسَنُّ لِدَاخِلِ المَسْجِدِ إِذَا كَانَ فِيهِ جَمَاعَةٌ ثَلَاثُ تَحِيَّاتٍ مُرَتَّبَةٍ[٣]:

أَحَدُهَا: أَنْ يَقُولَ عِنْدَ دُخُولِهِ: بِسْمِ اللهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ[٤]. ثُمَّ يُصَلِّي تَحِيَّةَ المَسْجِدِ[٥]، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى الْقَوْمِ[٦].

---

[١] حقوق الله وحقوق الآدميين، أيهما يقدم؟

إن كان هذا في الأموال، فيقدم حق المخلوق -كالدين وغيره من الحقوق المالية-؛ لأنه مبني على المشاحة، وحق الله مبني على المسامحة.

أما في غير الأموال، فيقدم حق الله جَلَّوَعَلَا، فالله بدأ بحقه: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ [النساء:٣٦]. إلى آخر الآية، فيقدم حق الله في غير الأموال، وأما في الأموال، فإنه يقدم حق المخلوق إذا حصل مشاحة.

[٢] في الحقوق المالية يقدم حق المخلوق؛ لأنه بحاجة إلى حقه.

[٣] الأولى: عند الدخول، والثانية: صلاة الركعتين قبل الجلوس، والثالثة: السلام على من في المسجد من الحضور؛ واحدًا أو أكثر.

[٤] هذه فيها حق المسجد وحق الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

[٥] هذه حق لله جَلَّوَعَلَا.

[٦] وهذه حق المخلوقين.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ بِاللَّيْلِ، يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ النَّائِمَ[١]. وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، ذَكَرَهُ مسلم(١).

وَذَكَرَ الترمذي عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ: «السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ»(٢)[٢].

وَلِأَحْمد عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ، فَمَنْ بَدَأَ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ، فَلَا تُجِيبُوهُ»(٣).

وَيُذْكَرُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ: «لَا تَأْذَنُوا لِمَنْ لَمْ يَبْدَأْ بِالسَّلَامِ»(٤)[٣].

---

[١] كذلك من آداب السلام: أنه إذا دخل منزله، فإنه يسلم عند الدخول، يسلم على أهله، وإن كانوا في وقت نوم، فإنه يسلم سلامًا خفيفًا لايوقظ النائم، ويشعر به المستيقظ. قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النور:٦١]. قوله: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾؛ أي: على من فيها؛ لأن المسلمين كالنفس الواحدة.

[٢] كذلك من آداب السلام أنه يُبدأ به قبل الكلام، فإذا أردت أن تكلم أحدًا، فسلمْ عليه أولًا، ثم كلمه، أما من كلَّم قبل السلام، فإنه لا يجاب؛ عقوبة له.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٥٥)، من حديث المقداد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٩٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) لم يخرجه أحمد، وهو في الأصل -زاد المعاد- أورده عن أبي أحمد، ولعل هذا من التصحيف، أما عن التخريج، فقد أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ١٣٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ١٧٦)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٩٩).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/ ٣٤٤)، والبيهقي في الشعب (١١/ ٢١٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٤٢٠)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] قوله: «**لَا تَأْذَنُوا لِمَنْ لَمْ يَبْدَأْ بِالسَّلَامِ**»؛ أي: للدخول، لا تأذنوا لمن لم يسلم بالدخول في البيوت، فإذا استأذن بقوله: يا أبا فلان، أو يا فلان، أو طرق الباب، ولم يسلم، لا تأذن له.



وَكَانَ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ، لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيمَنِ أَوِ الْأَيسَرِ[١]، فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيكُمْ، السَّلَامُ عَلَيكُمْ»(١)[٢].

وَكَانَ ﷺ يُسَلِّمُ بِنَفْسِهِ عَلَى مَنْ يُوَاجِهُهُ[٣]، وَكَانَ يُحَمِّلُ السَّلَامَ لِلْغَائِبِ(٢)[٤].

وَكَانَ يَتَحَمَّلُ السَّلَامَ كَمَا تَحَمَّلَهُ مِنَ اللهِ لِخَدِيجَةَ رضي الله عنها(٣)[٥].

---

[١] البيوت وأهل البيوت لهم حرمة؛ فلا يجوز للإنسان أن يعتدي عليهم في حرماتهم، فإذا جاء عند الباب، فلا ينظر من خَصَاصِ الباب، أو من الفتحات التي في الباب، بل يتنحى عنها؛ كما كان النبي ﷺ يفعل، هذا من حرمات البيوت؛ عدم النظر إلى ما فيها داخلها.

[٢] أولًا: يجب ألا يكون مواجهًا للفتحة التي في الباب، يتنحى عنها، ثم يقول: السلام عليكم، هذا من فعله ﷺ.

الذين يتطلعون للبيوت من خلال فتحات الأبواب، فهؤلاء يطلعون على عورات المسلمين.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٨٦)، من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٩٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٨٢٠، ٧٤٩٧)، ومسلم (٢٤٣٢): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ».

[٣] يبدأ بالسلام، هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينتظر، وإن كان له المكانة الأعلى والمكانة الرفيعة عند الله وعند خلقه إلا أنه يبدأ هو بالسلام، وهذا من تواضعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٤] من أحكام السلام: تحميله للغائب، تقول: سلم لِّي على فلان، توصي أحدًا أن يتحمل السلام، كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل ذلك.

[٥] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحمِّل السلام، ويتحمل هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما تحمله لخديجة ولعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لما أتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقال: «إن الله يسلم على خديجة»، «يسلم على عائشة».



وَقَالَ لِلصِّدِّيقَةِ الثَّانِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيكِ السَّلَامَ»(١)[١].

وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتِهَاءَ السَّلَامِ إِلَى قَوْلِهِ: «وَبَرَكَاتُهُ»(٢)[٢].

وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ أَنْ يُسَلِّمَ ثَلَاثًا؛ كَمَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٣)[٣]، وَلَعَلَّهُ فِي الْكَثِيرِ الَّذِينَ لاَ تَبْلُغُهُمُ المَرَّةُ[٤]، وَإِذَا ظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُحَصِّلِ الْإِسْمَاعُ بِالْأَوَّلِ وَالثَّانِي، وَمَنْ تَأَمَّلَ هَدْيَهُ عَلِمَ أَنَّ التَّكْرِيرَ أَمْرٌ عَارِضٌ[٥].

---

[١] تحمل السلام لزوجتيه الصديقتين: الصديقة الأولى خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، والصديقة الثانية بنت الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٢] السلام أقله: السلام عليكم، ومتوسطه أن يقال: السلام عليكم ورحمة الله، وأكثره أن يقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ولا يزاد عن ذلك؛ فلا يقال: ومغفرته ومرضاته؛ مثلما يفعل بعض الناس، فآخره: وبركاته.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٧، ٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩، ٦٢٥٣)، ومسلم (٢٤٤٧)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩): عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرٌ» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عِشْرُونَ». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُونَ».

(٣) أخرجه البخاري (٩٤، ٩٥، ٦٢٤٤).

[٣] أي أن السلام ثلاث، إذا أتيت عند الباب، تسلم ثلاث مرات، أو أن الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا تنصرف، والاستئذان يكون بالسلام أول شيء.

[٤] كذلك إذا أتيت إلى مجلس، وسلمت عليهم، وظننت أن الكل لم يسمع السلام، يجب أن تكرر إلقاء السلام مرة ثانية وثالثة؛ حتى يتبلغوا كلهم.

[٥] وليس دائمًا، إنما هو عارض، إذا كان المجلس كبيرًا، ولا يبلغ السلام إلى الجميع، فيكرر؛ حتى يبلغهم جميعًا.



وَكَانَ ﷺ يَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ[١]، وَإِذَا سَلَّمَ عَلَيهِ أَحَدٌ، رَدَّ عَلَيهِ مِثْلَهَا، أَوْ أَحْسَنَ عَلَى الْفَورِ[٢]، إِلَّا لِعُذْرٍ مِثْلَ قَضَاءِ الحَاجَةِ[٣].

وَلَمْ يَكُنْ ﷺ يَرُدُّ بِيَدِهِ، وَلَا بِرَأْسِهِ، وَلَا بِأُصْبُعِهِ إِلَّا فِي الصَّلَاةِ[٤]، فَإِنَّهُ ثَبَتَ عَنْهُ الرَّدُّ فِيهَا بِالْإِشَارَةِ(١)[٥].

---

[١] كما سبق، ولا ينتظر حتى يسلم عليه من لقيه.

[٢] كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء:٨٦].

قوله: ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾، هذا أفضل، وقوله: ﴿أَوْ رُدُّوهَآ﴾، هذا واجب.

[٣] من آداب السلام: أن يكون رد السلام على الفور، فلا يتأخر، إلا إذا كان هناك عذر يقتضي التأخير؛ لكونه في حاجة، فإذا فرغ، رد عليه السلام؛ مثل الذي سلم عليه وهو يبول ﷺ، فلم يرد عليه، فلما فرغ، رد عليه.

[٤] السلام بالإشارة هذا غير مشروع، السلام باللفظ، ولا يكون بالإشارة إلا في حالتين:

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٥٤٠): عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ -قَالَ قُتَيبَةُ: يُصَلِّي- فَسَلَّمْتُ عَلَيهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفًا وَأَنَا أُصَلِّي» وَهُوَ مُوَجِّهٌ حِينَئِذٍ قِبَلَ المَشْرِقِ».

الحالة الأولى: في الصلاة؛ فإذا سلم عليك أحد وأنت في الصلاة، ترد عليه بالإشارة؛ كما كان النبي ﷺ يفعل.

الحالة الثانية: إذا كان المُسَلِّمُ عليه بعيدًا، ولا يسمع صوتك، فإنك مع السلام تشير بيدك؛ لتنبه إلى أنك تسلم عليه، فيرد السلام. أما ما عدا ذلك، فلايسلم بالإشارة؛ لا بالرأس، ولا باليد، ولا بالأصبع.

[٥] والحالة الثانية -كما ذكرنا-: إذا كان المسلم عليه بعيدًا، ولا يسمع، فإنك تشير إليه باليد؛ من أجل أن يعلم أنك تسلم عليه، فيرد عليك السلام، ولا يكفي أنك تشير فقط، بل تتكلم: «السلام عليكم».



وَكَانَ هَدْيُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْابْتِدَاءِ: «السَّلَامُ عَلَيكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ»[١].
وَيَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِئُ: عَلَيكَ السَّلَامُ(١)[٢].

وَكَانَ يَرُدُّ عَلَى الْمُسَلِّمِ: «وَعَلَيكَ السَّلَامُ» بِالْوَاوِ[٣]، وَلَوْ حَذَفَ الرَّادُّ «الْوَاوَ»، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَسْقُطُ بِهِ فَرْضُ الرَّدِّ؛ لِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ؛ وَلِأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ هَلْ رَدَّ، أَوِ ابْتَدَأَ التَّحِيَّةَ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ رَدٌّ صَحِيحٌ، نَصَّ عَلَيهِ الشَّافِعِيُّ، وَاحْتَجَّ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالُوا۟ سَلَـٰمًا ۖ قَالَ سَلَـٰمٌ﴾ [الذاريات:٢٥][٤]؛ أَي: سَلَامٌ عَلَيكُمْ، لَا بُدَّ مِنْ هَذَا، وَلَكِنْ حَسُنَ الْحَذْفُ فِي الرَّدِّ لِأَجْلِ الْحَذْفِ فِي الِابْتِدَاءِ، وَاحْتُجَّ لَهُ بِرَدِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى آدَمَ الْمُتَقَدِّمِ(٢)[٥].

---

[١] صيغ إلقاء السلام: «السلام عليكم» هذا أقل شيء، «ورحمة الله»، هذا أحسن، «ورحمة الله وبركاته»، هذا أفضل.

[٢] الوارد أن يقال: «السلام عليكم»، ولا يقال: «عليك السلام»؛ فإن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَقُلْ عَلَيكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى**».

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢٢): عَنْ أَبِي جُرَيٍّ الْهُجَيمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: عَلَيكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**لَا تَقُلْ عَلَيكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى**».

(٢) كما في الحديث الذي سبق تخريجه (ص١٠٨).

[٣] الرد قد يكون بالواو أو بدون واو، فتقول: «وعليكم السلام»، أو تقول: «عليكم السلام»، بدون الواو، والأفضل أن تقول: «وعليكم السلام».

[٤] الملائكة قالت لإبراهيم: «سلام»، قال: «سلام»، ولم يقل: «وعليكم السلام»، ولكن هذا الكلام فيه حذف؛ فهو عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ حذف؛ لأنهم حذفوا، هم قالوا: «سلام»، ولم يقولوا: «سلام عليكم»، فهو رد عليهم بمثل ما قالوا.

[٥] قَالَ اللهُ لآدم: «اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ، فِإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ فَزَادُوهُ: «وَرَحْمَةُ اللهِ»»(١).



فَصْلٌ

فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ[١]

صَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»(١)[٢].

لَكِنْ قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ فِي قَضِيَّةٍ خَاصَّةٍ لَمَّا سَارَ إِلَى بَنِي قُرَيظَةَ قَالَ: «لَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ»[٣]، فَهَلْ هُوَ عَامٌّ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ، أَوْ يَخْتَصُّ بِمَنْ كَانَ حَالُهُ كَأُولَئِكَ؟

لَكِنْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ[٤]، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»(٢)، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا عَامٌّ. وَاخْتُلِفَ فِي الرَّدِّ عَلَيهِمْ، وَالصَّوَابُ وُجُوبُهُ[٥].

---

[١] هذه مسألة يحتاج إليها؛ السلام على أهل الكتاب هل يشرع أم لا يشرع؟

[٢] أي: لا تكرموهم ولا تجعلوا لهم الطريق، بل اجعلوا لهم بعض الطريق، على جانب الطريق، وليس من وسط الطريق؛ لأن هذا إكرام لهم.

[٣] أي: بني قريظة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٠٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٦٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٤] هذا عام؛ أن أهل الكتاب لا يُبدؤون بالسلام، ولكن يرد عليهم إذا سلموا.

[٥] إذا سلموا عليكم، فالصواب: أنه يجب الرد؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء:٨٦].

فقوله: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم ﴾ هذا عام.



وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلِ الْبِدَعِ أَنَّا مَأْمُورُونَ بِهَجْرِهِمْ[١].

وَثبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ[٢]، فَسَلَّمَ عَلَيهِمْ(١).

وَكَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ وَغَيرِهِ بِـ: «السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى»(٢)[٣].

---

[١] كيف أن أهل الكتاب يسلم عليهم وهم كفار، ولا يسلم على أهل البدع؟ الفرق واضح: أن أهل البدع جاء الأمر بهجرهم، وأما أهل الكتاب، فقد جاء الأمر برد السلام عليهم، فهناك فرق.

[٢] كذلك هذا من آداب السلام: إذا كان المجلس فيه مسلمون، وفيه غير مسلمين، فإنك تسلم على الجميع، ويكون القصد السلام على المسلمين.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٦٢٠٧، ٦٢٥٤)، ومسلم (١٧٩٨): عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَاكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ، فِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَينَا، فَسَلَّمَ عَلَيهِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وَقَفَ، فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ، وَقَرَأَ عَلَيهِمِ الْقُرْآنَ،...».

(٢) أخرجه البخاري (٧، ٥١، ٦٢٦٠)، ومسلم (١٧٧٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٣] كذلك أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب إلى هرقل وغيره من الملوك والرؤساء الكفار، ولم يقل: «السلام عليكم»، بل قال: «**السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى**»؛ كما قال موسى وهارون عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ لفرعون: ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [طه:٤٧].



وَيُذْكَرُ عَنْهُ: «أَنَّهُ يُجْزِئُ عَنِ الجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزِئُ عَنِ الجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ»(١) [١]، فَذَهَبَ إِلَى هَذَا مَنْ قَالَ: الرَّدُّ فَرْضُ كِفَايَةٍ. لَكِنْ مَا أَحْسَنَهُ لَوْ كَانَ ثَابِتًا![٢] فَإِنَّ فِيهِ سَعِيدَ بنِ خَالِدٍ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: ضَعِيفٌ. وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ.

وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَّغَهُ أَحَدٌ السَّلَامَ منْ غَيرِهِ أَنْ يَرُدَّ عَلَيهِ وَعَلَى المُبَلِّغِ(٢) [٣].

وَمِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْكُ السَّلَامِ ابْتِدَاءً وَرَدًّا عَلَى مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا، حَتَّى يَتُوبَ(٣) [٤].

---

[١] هل البداءة بالسلام أو رده كفاية، أم أنه لازم من الجميع؟

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢١٠)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥٢٣١): عَنْ غَالِبٍ، قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ بِبَابِ الْحَسَنِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: «بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ائْتِهِ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: «**عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ**».

(٣) كما في قصة الثلاثة الذين خلفوا في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٤١٨، ٤٦٧٧، ٦٢٥٥)، ومسلم (٢٧٦٩): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ، وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، وَآتِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُسَلِّمُ عَلَيهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ حَتَّى كَمَلَتْ خَمْسُونَ لَيلَةً، وَآذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَينَا حِينَ صَلَّى الفَجْرَ».

الصحيح أنه كفاية، فإذا سلمت على جماعة، ورد واحد منهم، فهذا يكفي، وكذلك إذا جاء جماعة، وسلم واحد منهم، فهذا يكفي في البداية، فبداءة السلام سنة كفاية، والرد واجب كفاية.

[٢] أي: هذا الأثر.

[٣] فيقول: «عليك وعليه السلام».

[٤] كما هجر الثلاثة الذين خُلِّفُوا؛ فقد كان كعب بن مالك يسلم على الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يرد عليه جهرًا، بل يرد عليه خفية، حتى تاب الله عليه.



فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الاسْتِئْذَانِ[١]

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ»(١)[٢].

---

[١] الاستئذان: هو طلب الإذن بالدخول على البيوت.

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ [النور:٢٧]؛ لأن البيوت لها حرمة، وأهلها لهم عورات وأسرار؛ فلا يجوز للإنسان أن يدخلها من غير استئذان، ولا أن يستمع إلى أهلها، ولا أن ينظر فيها من خصاص الباب، أو من فرجة، أو غير ذلك.

البيوت لها حرمة، وهذا من وسائل حفظ الفروج وحفظ العورات؛ لأن سورة النور كلها تدور حول المحافظة على الأعراض، وعلى الأسرار، فكل السورة تدور على ذلك، ومن ذلك: الاستئذان على البيوت، الله عَزَّوَجَلَّ أمر به، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين ذلك بقوله وبفعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا أدب من آداب الإسلام العظيمة، التي تحفظ المسلمين، تحفظ لهم كرامتهم، فهذا من محاسن الإسلام.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أنه قال: «**الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ**»؛ أي: ثلاث مرات. ثم قال: «**فَإِنْ أُذِنَ لَكَ**»؛ أي: في خلال الثلاث.

«**وَإِلَّا فَارْجِعْ**»؛ أي: لا تزد على الثلاث.



وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قَوْلُهُ: «إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»**(١)[١].

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَفْقَأَ عَيْنَ الَّذِي نَظَرَ إِلَيْهِ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَتِهِ»**(٢)[٢].

---

[١] الحكمة في وجوب الاستئذان من أجل البصر؛ أي: من أجل ألا يرى الإنسان ما بداخل البيت، ولا يفجأ أهل البيت، وهم على غير أهبة الاستقبال؛ لئلا يبصر شيئًا لا يجوز النظر إليه، فالاستئذان إنما هو من أجل منع البصر، أو منع النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه من أهل البيوت؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ جعل هذه البيوت سترًا للناس، فهي من نعم الله عَزَّوَجَلَّ.

قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمۡ سَكَنٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ بُيُوتٗا تَسۡتَخِفُّونَهَا يَوۡمَ ظَعۡنِكُمۡ وَيَوۡمَ إِقَامَتِكُمۡ﴾ [النحل:٨٠]، فهذه البيوت من نعم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يستتر بها الإنسان، ويستدفئ بها من البرد، ويتقي فيها الشمس والحر، ويسكن فيها، وتحميه من الأعداء، فهي من نعم الله عَزَّوَجَلَّ.

[٢] جاء رجل عند باب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجعل يحاول أن ينظر من خصاص الباب، فكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد أن يفقأ عينه، التي يريد أن يطلع بها على ما بداخل البيت.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٢٤، ٦٢٤١، ٦٩٠١)، ومسلم (٢١٥٦)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) الحديث السابق.

فهذا دليل- وسيأتي أيضًا- أن الإنسان الذي يتقصد النظر إلى داخل البيوت؛ أن لأصحاب البيت أن يقذفوه بحصاة؛ فيفقؤوا عينه، تذهب هدرًا، لاقصاص فيها ولا دية؛ لأنه معتد، ويكون هذا من دفع الصائل، الذي هو هدر، فتفقأ عينه إما بحذف حصاة أو بآلة حادة -بمِشْقَصٍ- عقوبة له.



وَصَحَّ عَنْهُ: التَّسْلِيمُ قَبْلَ الِاسْتِئْذَانِ فِعْلًا وَتَعْلِيمًا[١].

وَاسْتَأْذَنَ عَلَيهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَأَلِجُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ السَّلَامُ عَلَيكُمْ، أَأَدْخُلُ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ(١)[٢].

وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: يُقَدَّمُ الِاسْتِئْذَانُ، وَعَلَى مَنْ قَالَ: إِنْ وَقَعَتْ عَينُهُ عَلَى صَاحِبِ المَنْزِلِ قَبْلَ دُخُولِهِ بَدَأَ بِالسَّلَامِ، وَإِلَّا بِالِاسْتِئْذَانِ[٣].

---

[١] كيفية الاستئذان بينها النبي ﷺ؛ أن يسلم أولًا، يقول: السلام عليكم، ثم يستأذن، فيقول: «أأدخل؟»، فيكون السلام قبل الاستئذان.

ومن العلماء من يقول: الاستئذان قبل السلام، وسيأتي بيان هذا -إن شاء الله-، المهم أنه يأتي بالسلام والاستئذان، فلا يقتصر على السلام، ويدخل إذا ردوا عليه، يدخل، لا. ولا يقتصر على الاستئذان بدون سلام: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [النور:٦١] أي: يسلم بعضكم على بعض.

[٢] هذا دليل على أنه لا يقتصر على الاستئذان، يقول: «أأدخل»، بل يسلم قبله، ولهذا لما قال هذا الرجل: «أأدخل»، أرسل النبي ﷺ من يعلمه؛ بأن يقول: «السلام عليكم، أأدخل؟» فسمع الرجل كلام الرسول ﷺ، فسلم، واستأذن، فأذن له، فلا يكفي الاستئذان؛ قال تعالى:

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٧٧)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٢٦)، من حديث ربعي بن حراش رضي الله عنه.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ [النور:٢٧].

[٣] منهم من يقول: يبدأ بالسلام قبل الاستئذان، وهذا هو ظاهر الأحاديث، ومنهم من يقول العكس؛ أي: يبدأ بالاستئذان، ثم يأتي بالسلام.

ومنهم من يفصل؛ فيقول: إن رأى صاحب البيت، فإنه يسلم، ثم يستأذن، أو العكس يستأذن، ثم يسلم، هذا إن رأى صاحب البيت، وأما إذا لم يره، فإنه يسلم أولًا، ثم يستأذن، ولكن القول الأول هو الظاهر.



وَمِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ إِذَا اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا وَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، انْصَرَفَ[١]، وَهُوَ رَدٌّ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنْ ظَنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا، زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ[٢]، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: يُعِيدُهُ بِلَفْظٍ آخَرَ[٣].

ومن هَدْيِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُسْتَأْذِنَ إِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، أَوْ يَذْكُرُ كُنْيَتَهُ، وَلَا يَقُولُ: أَنَا(١)[٤].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَسُولَ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ»(٢)[٥]. وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا(٣).

---

[١] الاستئذان ثلاث من قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعله، أما القول، فكما سبق أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ**».

وأما الفعل، فقد نفذه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه استأذن ثلاث مرات، فلم يؤذن له، فرجع.

[٢] هذا غلط، الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ**»، واستأذن هو ثلاثًا، فدل على أنه لا يزاد على الثلاث؛ لأنهم بعد الثلاث لا يريدونك

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَتَيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَوْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ هَذَا؟**» قُلْتُ: أَنَا، قَالَ: فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «**أَنَا أَنَا**» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٦٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٥٥).

أن تدخل، فإذا استأذنت ثلاثًا، ولم يأذنوا، فلا تحرجهم وتكثر عليهم الاستئذان.

والآن هنا ظاهرة، وهي قرع البيوت، قرع الأبواب بشدة مما يزعج الناس، ثم جاء بعد القرع الأجراس، التي تزعج أهل البيت، فينبغي أن يرفق بأهل البيوت، ولا يحرجون ويُزعجون؛ ربما هم مشغولون، ربما هم بحاجة، لايريدون معها الإذن، فما بعد الثلاث إلحاح.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو أفضل الخلق، وأكمل الخلق، وأحب الخلق إلى المسلمين استأذن ثلاثًا، ولما لم يؤذن له، رجع.

[٣] يعيد الاستئذان بلفظ آخر: «أأدخل»، فإذا لم يؤذن له، فإنه يجيء بلفظ آخر غير طلب الدخول؛ مثل: «تأذنون لِيِّ أن أدخل»، أو نحو ذلك من الألفاظ، فهذا لا أصل له، ينبغي أن تتمسك بالوارد؛ ففيه الخير والبركة.

[٤] من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الاستئذان: أنه إذا قيل للمستأذن من أنت: فيقول: «أنا فلان»؛ أي: اسمه، أو يذكر كنيته، يقول: «أنا أبو فلان»، ولايقل: «أنا»؛ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استنكر هذه اللفظة، لما استأذن عليه جابر بن عبد الله، قال: أَنَا، فَقَالَ: **«أَنَا أَنَا»؛ كَأَنَّهُ كَرِهَهَا.**

[٥] إذا طلبك صاحب البيت، مثلًا: اتصل عليك؛ كما في الوقت الحاضر، أو أرسل لك مندوبًا عنه لتحضر إليه، فهل تستأذن، أو أنك تدخل بدون إذن؛ لأن طلبه لك بمنزلة الإذن؟ الأدلة عامة في الاستئذان، سواء طلب ومن لم يطلب.

ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى اعْتِبَارِ الْإِذْنِ بَعْدَ الدَّعْوَةِ[١]**، وَهُوَ حَدِيثُ أَهْلِ الصُّفَّةِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **وَقَوْلُهُ: «فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا»**(١)[٢].

---

[١] لابد من الإذن، ولو دعا.

[٢] أهل الصفة: المهاجرون الفقراء، الذين ليس لهم بيوت، ولا مساكن، أعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجرة في مسجده، تسمى بالصفة، فكانوا يأوون إليها، ويُتصدق عليها من المسلمين، فكأنها دار ضيافة، أو ما يسمى بالسكن الداخلي للوفود، الذين يفدون على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الفقراء، أو المهاجر في أول هجرته للمدينة، وليس له بيت، حتى يستوطن، ويكون له بيت، فكانت هذه الصفة يأوي إليها القادم والفقير ومن ليس له بيت.

ذات مرة أهدي للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبن، فأمر أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يدعو أهل الصفة، وكانوا أكثر من سبعين.

أبو هريرة يقول: ماذا يصنع بهم هذا اللبن، وكان أبو هريرة يرغب في أن يشرب من اللبن؛ لأنه جائع، ولكن لابد من تنفيذ أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذهب ودعاهم، فجاؤوا، واستأذنوا، وهذا هو محل الشاهد، مع أنهم مطلوبون ومدعون، إلا أنهم استأذنوا، فدل على أن المطلوب والمرسل إليه يستأذن إذا جاء، هذا محل الشاهد.

فشربوا كلهم من هذا الإناء، ورووا، ثم شرب أبو هريرة، حتى روي، ثم شرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعده، كلهم رووا من هذا اللبن(٢)، الذي حلت فيه البركة، وهذا من معجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) سبق تخريجه (ص٩٥).

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: إِنَّ الحَدِيثَيْنِ عَلَى حَالَيْنِ، فَإِنْ جَاءَ المَدْعُو عَلَى الْفَوْرِ، لَمْ يَحْتَجْ لِلاسْتِئْذَانِ، وَإِنْ تَرَاخَى احْتَاجَ إِلَيهِ[١].

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنْ كَانَ عِنْدَ الدَّاعِي مَنْ قَدْ أَذِنَ لَهُ قَبْلَ مَجِيءِ المَدْعُوِّ لَمْ يَحْتَجْ لِلاسْتِئْذَانِ، وَإِلَّا اسْتَأْذَنَ[٢].

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ إِلَى مَكَانٍ يُحِبُّ الِانْفِرَادَ فِيهِ، أَمَرَ مَنْ يُمْسِكُ الْبَابَ، فَلَا يَدْخُل عَلَيهِ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنٍ(١)[٣].

---

[١] **القول الأول**: أنه يستأذن على كل حال -ولو دعي-، إذا جاء وأجاب الدعوة، يستأذن، وهذا هو ظاهر الأدلة.

القول الثاني: منهم من فصل، فقال: إن استجاب للدعوة فورًا ولم يتأخر، لم يحتج إلى الاستئذان، وإن تأخر، فإنه يحتاج إلى الاستئذان، ولعل أهل الصفة تأخروا، ولذلك استأذنوا، ولكن هذا احتمال لا دليل عليه.

[٢] وهذا تفصيل آخر: وهو إن كان الداعي قد فتح الباب وعنده ناس، وجاء واحد متأخرًا، فإنه يدخل بدون استأذن؛ لأن الباب مفتوح، والناس عنده، ولكن -أيضًا- هذا القول فيه نظر؛ إذ إن الاستئذان لابد منه؛ لعموم الأحاديث وعموم الأدلة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥١٨٨): عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطًا، فَقَالَ لِي: «**أَمْسِكِ الْبَابَ**» فَضُرِبَ الْبَابُ فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟».

[٣] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أحب أن يخلو في مكان، فإنه يجعل على الباب من يمنع الداخلين، إلا بإذن منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن هذه حالة خاصة.

وإلا فإن المعروف منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستقبل الناس، إلا في بعض الأحوال، فإنه كان يختفي في مكان، ويجعل على الباب حاجبًا؛ ليخبره بالقادم، فإن أذن له الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دخل، وإلا فإنه يرجع، فإذا فعل المسلم هذا، فإنه يقتدي بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وَأَمَّا الِاسْتِئْذَانُ الَّذِي أَمَرَ اللهُ بِهِ المَمَالِيكَ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ فِي الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ؛ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَوَقْتَ الظَّهِيرَةِ، وَعِنْدَ النَّوْمِ[١]، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَيَقُولُ: «تَرَكَ النَّاسُ الْعَمَلَ بِهِ»(١)[٢].

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ، وَلَمْ تَأْتِ عَلَى ذَلِكَ بِحُجَّةٍ[٣].

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: أَمْرُ نَدْبٍ، وَلَيسَ مَعَهَا مَا يَدُلُّ عَلَى صَرْفِ الْأَمْرِ عَنْ ظَاهِرِهِ[٤].

---

[١] الذي سبق كله في الاستئذان العام، وهذا في الاستئذان لمن هم في البيوت: من الخدم، والمماليك، والأطفال، أيضًا يستأذنون.

قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَـٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ﴾ [النور:٥٨]؛ لأن الإنسان يرتاح في هذه الأوقات الثلاثة: من قبل صلاة الفجر، ويرتاح أيضًا في الهجير -أي: القيلولة-، ويرتاح من بعد صلاة العشاء للنوم.

والعادة أن الإنسان يتخفف من ثيابه في هذه الأحوال، فلا يناسب أن يدخل عليه أحد وهو متخفف من ثيابه؛ لئلا يرى منه شيئًا، فهذا فيه الاستئذان لمن في البيوت -من الخدم والصغار- على صاحب البيت في هذه الأحوال الثلاثة؛ أحوال الراحة، هذا استئذان خاص بعد الاستئذان العام.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٣٥٤).

وهل هذا مستمر أم نسخ؟

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: إن الناس تركوه. لأن الحكم يدور مع علته، ولما زالت الحاجة إليه، تركوه.

[٢] ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يرى استمراره، وأنه لم ينسخ.

[٣] لأنه لم يبين ما هو الناسخ، وأما دعوى النسخ من غير بيان الناسخ، فلا تقبل، والذين قالوا: إنه منسوخ. لم يأتوا بدليل على النسخ.

[٤] وكذلك من قال: إن الأمر في قوله تعالى: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾ للاستحباب، هذا خلاف الأصل، ولا دليل على تحويله من الوجوب إلى الاستحباب، فالأصل الوجوب.



وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: المَأْمُورُ بِهِ النِّسَاءُ خَاصَّةً. وَهَذَا ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ[١].

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ عَكْسَ هَذَا[٢]؛ نَظَرًا إِلَى لَفْظِ «الَّذِينَ»[٣]، وَلَكِنْ سِيَاق الْآيَةِ يَأْبَاهُ، فَتَأَمَّلْ[٤].

---

[١] لأنه ليس في الآية النساء، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ﴾، ولم يقل: النساء.

[٢] قالت طائفة -وهذا القول الرابع-: إن المراد به الرجال؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ٱلَّذِينَ﴾، وهذا للرجال. وكل هذا لا أصل له، احتمال لا دليل عليه.

[٣] لفظ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ خاص بالرجال، وأما النساء يقال لهن: «اللاتي».

[٤] كل هذه الأقوال سياق الآية يأباها، وهو أن هذه الشريعة باقية، وحتى من في بيتك يطوفون عليك، فإنهم في هذه الأحوال الثلاث يحتاجون إلى الاستئذان، وإن كانوا من الطوافين والخدم، قال تعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ﴾ [النور:٥٨]؛ أي: فيما عدا هذه الأحوال الثلاث فإنه لا حرج في أن الخدم والأطفال ليسوا بحاجة إلى الاستئذان.



وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: كَانَ الْأَمْرُ لِعِلَّةٍ، وَزَالَ بِزَوَالِهَا، وَهِيَ الحَاجَةُ[١].

فَرَوَى أَبُو دَاودَ فِي «سُنَنِهِ» أَنَّ نَفَرًا قَالُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ: كَيفَ تَرَى هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي لَمْ يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ حَلِيمٌ رَءُوفٌ بِالْمُؤْمِنِينَ يُحِبُّ السِّتْرَ، وَكَانَ النَّاسُ لَيسَ لِبُيُوتِهِمْ سُتُورٌ وَلَا حِجَالٌ[٢]، فَرُبَّمَا دَخَلَ الخَادِمُ أَوِ الْوَلَدُ، أَوْ يَتِيمَةُ الرَّجُلِ، وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ، فَأَمَرَهُمُ اللهُ بِالِاسْتِئْذَانِ فِي تِلْكَ الْعَوْرَاتِ[٣]، فَجَاءَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِالسُّتُورِ وَالخَيرِ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ»(١)[٤]. وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ ثُبُوتَهُ، وَطَعَنَ فِي عِكْرِمَةَ، وَلَمْ يَصْنَعْ شَيئًا[٥]، وَطَعَنَ فِي عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَقَدِ احْتَجَّ بِهِ صَاحِبَا الصَّحِيحِ، فَإِنْكَارُهُ تَعَنُّتٌ لَا وَجْهَ لَهُ[٦].

---

[١] وهي الحاجة؛ لأنه كان في أول الوقت كان الأمر ضيقًا، فيحتاجون إلى الاستئذان، أما لما وسع الله عَزَّوَجَلَّ عليهم، واتخذوا محلات محصنة ومصونة، ولها أغلاق، في أول الأمر لم يكن هناك أبواب تغلق، إلا على الأشياء الثمينة التي يخشى عليها من السرقة، لكن الآن الغرف -كما تعلمون- محبوكة بالأبواب والأقفال، تغير الحال في هذا، والله أعلم.

[٢] في أول الأمر كانت الغرف مفتوحة، وليس عليها ستور أو حجال -وهي الستور التي على الفتحات-، فكانوا بحاجة إلى الاستئذان.

ولما وسع الله عَزَّوَجَلَّ عليهم، وأحكموا غرف النوم والبيوت ومحلات الخلوة، لم يعد الطوافون عليهم بحاجة إلى الاستئذان.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٩٢).

[٣] أي: العورات الثلاث، وما عداها؛ كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النور:٥٨].

[٤] بعد ما صار لهم ستور وخير وسعة، فإنه قد زالت العلة.

[٥] أي ثبوت هذا الكلام عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، طعن في عكرمة مولى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الراوي عنه، يقول المؤلف: لم يصنع شيئًا من فعل هذا، كلامه ليس بصحيح.

[٦] طعن في الراويين: في عكرمة البربري، وطعن في الراوي الثاني، وهو عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، وقد روى له أصحاب الصحيحين، وليس فيه مطعن.



وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الْآيَةُ مُحْكَمَةٌ لَا دَافِعَ لَهَا[١].

وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْحُكْمَ مُعَلَّلٌ بِعِلَّةٍ قَدْ أَشَارَتْ إِلَيهَا الْآيَةُ، فَإِنْ كَانَ مَا يَقُومُ مَقَامَ الِاسْتِئْذَانِ -مِنْ فَتْحِ بَابٍ فَتْحُهُ دَلِيلٌ عَلَى الدُّخُولِ، أَوْ رَفْعِ سِتْرٍ، أَوْ تَرَدُّدِ الدَّاخِلِ وَالْخَارِجِ وَنَحْوِهِ-، أَغْنَى عَنِ الِاسْتِئْذَانِ[٢]، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ، فَلَا بُدَّ مِنْهُ[٣]، فَإِذَا وُجِدَتِ الْعِلَّةُ، وُجِدَ الْحُكْمُ، وَإِذَا انْتَفَتِ انْتَفَى[٤].

---

[١] هذا هو القول الصحيح، الأصل أن الآية محكمة، ولم تنسخ؛ لأن النسخ لا يثبت إلا بدليل، ولم يرد دليل ينسخ هذه الآية.

على كل حال فإنه مع وجود الستور والحجال والأبواب، فإن الاستئذان مطلوب، الاحتياط مطلوب.

والمحكم: ضد المنسوخ، المحكم: هو الباقي الذي لم ينسخ.

[٢] لأن الاستئذان باق، ولم ينسخ، إلا إذا دلت علامة على إذن صاحب الغرفة بالدخول عليه؛ بأن فتح الباب، أو أزال الستر، أو نحو ذلك؛ مما يدل على أنه قد أذن في الدخول، وتهيّأ للدخول، فلا مانع من ذلك، وإلا فإن الأصل هو عدم الدخول بغير الإذن.

فهذا استئذان لمن هم في داخل البيوت على بعض الغرف، والأول استئذان لمن هم خارج البيوت من عامة الناس، فانظر إلى الشرع واحتياطاته للمسلمين وستره عليهم.

لكن المستغربين الآن أذناب الغرب يريدون أن يزيلوا هذه الآداب الشرعية، يريدون أن يزيلوا الاستئذان، والعمل على السماح بالاختلاط بين الناس، والرجال مع النساء، ويقولون: أنتم تسيئون الظن بالناس، وأنتم إلى آخره، تحكمون على القلوب، وما أشبه ذلك من الأقوال الفاسدة.

[٣] الاستئذان على قسمين:

أولًا: استئذان خارجي: من الشوارع وخارج البيوت.

ثانيًا: استئذان داخلي؛ أي: بداخل البيوت.

[٤] هذا شيء معروف؛ قاعدة شرعية، وهي أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، فهذه قاعدة أصولية.



فَصْلٌ

ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ[١]**،**

---

[١] هذا في بيان هديه ﷺ في العطاس، وما ينبغي للعاطس، وما ينبغي لمن عنده.

العطاس على قسمين:

النوع الأول: عطاس صحي وعادي، وهذا نعمة من الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنه يخرج الأبخرة التي بداخل الصدر، لذلك فهو نعمة، ولذلك يجد الإنسان بعده راحة وخفة، ويتلذذ به، ولهذا ينبغي أن يحمد الله عليه، ومن سمعه، فإنه يدعو له، ويقول: «يرحمك الله»، هذا ما يسمى بالتشميت.

النوع الثاني: العطاس غير العادي، العطاس الناشئ عن الزكام، أو من مرض، فهذا تدعو له بالشفاء، ولا تشمته، وهذا يأتي -إن شاء الله-.

قوله: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ**»، يحب العطاس؛ لما فيه من راحة البدن، وما فيه من حمد العاطس لله، والدعاء له بالرحمة، فالله يحب هذا.

وقوله: «**وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ**»؛ لأن التثاؤب دليل على الكسل والخمول، والتثاؤب -كما جاء في الحديث- من الشيطان، ولذلك فإن الإنسان بقدر ما استطاع لا يسمح بالتثاؤب ويدافعه؛ لأنه من الشيطان، والله عَزَّوَجَلَّ يكرهه، ولا تجد من يتثاءبون إلا وهم كسالى ومسترخون، فالتثاؤب يدل على الكسل والخمول.

فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ[١]، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيطَانُ»(١)[٢]. ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَفِي صَحِيحِهِ أَيضًا: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ للهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ. فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ. فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»(٢)[٣].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ، فَشَمِّتُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ»(٣)[٤].

---

[١] هذا ما يسمى بالتشميت، بأن يقول: «يرحمك الله»، يدعو له بالرحمة، وهذا واجب، فالعاطس يحمد الله عَزَّوَجَلَّ على هذه النعمة، ومن سمعه، يجب عليه أن يدعو له، إذا حمد الله العاطس، وجب على من سمعه أن يشمته، أما إذا لم يحمد الله، فليس له حق، ولا يشمته، وقد اختلفوا: هل ينبهه، ويقول له: احمد الله أو لا؟ يأتي هذا.

[٢] لأنه يدل على الكسل والخمول والارتخاء، والشيطان يحب هذا من الإنسان، فيضحك هذا.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٢٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٩٢)، من حديث أبي بردة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] العاطس أول شيء يحمد الله عَزَّوَجَلَّ، ثم من عنده يقول له: «يرحمك الله»، ثم يرد عليه العاطس، فيقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم»، هكذا ورد.

[٤] أي: أنه يشترط للتشميت أن يحمد الله، فإن لم يحمد الله، فلا تشمته.

والتشميت بالشين: من إزالة الشماتة عنه، بأن تقول: «يرحمك الله»؛ تدعو له بالرحمة، فهذا هو وجه تسميته بالتشميت؛ أي إزالة الشماتة عنه.

ويقال أيضًا التسميت بالسين: من السمت؛ أي: تسمته، بمعنى ترشده إلى السمت(١).



(١) انظر: العين (٧/ ٢٤٠)، وتهذيب اللغة (١٢/ ٢٧٠)، والصحاح (١/ ٢٥٤)، ولسان العرب (٢/ ٤٦).

وَفِي صَحِيحِهِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّهُ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَهُ، فَسَلِّمْ عَلَيهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ، فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ وَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتْبَعْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ»**(١)[١].

---

[١] حق المسلم على المسلم -هذا عام لكل المسلمين؛ بعضهم مع بعض- ستة حقوق:

الأولى: «إِذَا لَقِيتَهُ، فَسَلِّمْ عَلَيهِ».

الثانية: «وَإِذَا عَطَسَ وَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ».

الثالثة: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»؛ أي إذا دعاك لحضور دعوة، حضور طعام، حضور وليمة، فأجبه؛ فإجابة الدعوة واجبة، إلا إذا كان هناك عذر يمنعك من الإجابة، وإلا فحق عليك أن تجيب أخاك إذا دعاك لتناول طعام عنده، أو حضور مناسبة عنده؛ لتجبر بخاطره، وتزيل ما في نفسه من الوحشة، وتحل محلها المحبة، فإن إجابة الدعوة فيها مصالح عظيمة، ولا يجوز للإنسان أن يمتنع، إلا إذا كان له عذر، فإنه يعتذر.

الرابعة: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ، فَانْصَحْ لَهُ»؛ أي: إذا استشارك في أمر وأنت تعرف هذا الأمر، فلا يجوز لك أن تمتنع عن نصحه، يجب عليك أن تنصحه، إذا كان هذا الشيء لا يصلح، تقول له: لا يصلح، إذا كان هذا الشيء على بيع، أو تزويج، أو التزوج بامرأة، أو مشاركة شخص، أو على السفر معه،

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فتشير عليه بما تعلم، ولا يجوز لك أن تسكت، وتمتنع عن النصح، فهذا يعتبر من بخس حق أخيك في النصيحة والمشورة.

الخامسة: «**وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ**»؛ أي: إذا مرض أخوك، فَعُدْهُ، وادع له بالشفاء والعافية، وتجبر بخاطره، وتوسع عليه.

السادسة: «**وَإِذَا مَاتَ فَاتْبَعْهُ**»؛ أي: إذا مات، اتبع جنازته.

فهذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض، والشاهد هنا قوله: «**وَإِذَا عَطَسَ وَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ**».



وَلِلتِّرْمِذِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْعُطَاسِ أَنْ نَقُولَ: الحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»(١)[١].

وَذَكَرَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَقِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ. فليقل: يَرْحَمُنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ، وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ»(٢)[٢].

وظاهر الحَدِيثِ المَبْدُوءِ بِهِ أَنَّ التَّشْمِيتَ فَرْضُ عَينٍ. اخْتَارَهُ ابْنُ أَبِي زَيدٍ، وَلَا دَافِعَ لَهُ[٣].

وَلَمَّا كَانَ الْعَاطِسُ قَدْ حَصَلَ لَهُ بِالْعُطَاسِ نِعْمَةٌ[٤] وَمَنْفَعَةٌ بِخُرُوجِ الْأَبْخِرَةِ الْمُحْتَقِنَةِ، شَرَعَ لَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْدَ اللهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ مَعَ بَقَاءِ أَعْضَائِهِ عَلَى هَيئَتِهَا بَعْدَ هَذِهِ الزَّلْزَلَةِ[٥]، الَّتِي هِيَ لِلْبَدَنِ كَزَلْزَلَةِ الْأَرْضِ لَهَا.

---

[١] إذا قلت: «الْحَمْدُ لِلهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»، هذا وارد: وأما إذا قلت: «الْحَمْدُ لِلهِ» فقط، هذا -أيضًا- وارد.

[٢] أو يقول: «يهديكم الله، ويصلح بالكم».

[٣] فرض عين على كل من سمعه، بعض العلماء يقول بأن التشميت فرض كفاية، إذا شمته بعض الحاضرين، يكفي عن الباقين، ولكن ظاهر الحديث أنه فرض عين على الجميع، وليس فرض كفاية.

[٤] هذا وجه الحكمة من كونه يحمد الله عَزَّ وَجَلَّ بالعطاس.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٧٣٨).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٦٥).

[٥] لأن الإنسان يهتز جسمه عند العطاس، ولكن مع هذا لا يحصل خلل في أعضائه مع هذه الهزة القوية، وهذا من نعمة الله من ناحيتين:

أولًا: خروج هذه البخار، الذي لو بقي بداخله لضره.

ثانيًا: أن أعضاءه لم تضطرب، ولم تختل مع هذه الهزة.



وَكَانَ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ[١]، وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ(١)[٢]. ويذكر عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ التَّثَاؤُبَ الرَّفِيعَ، وَالْعَطْسَةَ الشَّدِيدَةَ مِنَ الشَّيطَانِ»(٢)[٣]. وَصَحَّ عَنْهُ إِنَّهُ عَطَسَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللهُ». ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»، لَفْظُ مُسْلِمٍ(٣)[٤]. وَفِي لَفْظِ التِّرْمِذِيِّ أَنَّهُ قَالَهُ بَعْدَ الْعَطْسَةِ الثَّالِثَةِ[٥]. وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ(٤).

وَلِأَبِي دَاودَ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ مَوْقُوفًا: «شَمِّت أَخَاكَ ثَلَاثًا، فَمَا زَادَ فَهُوَ زُكَامٌ»(٥).

---

[١] هذا من آداب العطاس؛ أنه يضع ثوبه أو يده على محل العطاس، ولايتركه ينتشر على من حوله؛ لأن هناك البعض من الناس لا يبالي بمن هو حوله أو بجانبه، فالشرع شرع لك أن تمنع هذا الأذى عمن بجوارك أو أمامك.

[٢] يخفض صوته قدر ما استطاع -أيضًا-؛ لأن هناك البعض يصرخ صراخًا في أثناء العطاس، ويزعج بذلك من حوله.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ٢٣٣)، من حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٩٣)، من حديث سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٧٤٣).

(٥) أخرجه أبو داود (٥٠٣٤، ٥٠٣٥)، موقوفا ومرفوعا، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٣] التثاؤب من الشيطان، والعطسة الشديدة من الشيطان -أيضًا-، وأما العطسة العادية، فهي نعمة من الله عَزَّوَجَلَّ، فيخفض صوته بالعطاس ما استطاع.

[٤] هذا فيما إذا كان العطاس ناشئًا عن مرض؛ كالزكام وما أشبه والإنفلونزا؛ فإنه يدعو له بالشفاء، ولا يشمته.

[٥] إذا تكرر العطاس، هل تكرر مرتين فقط أم تكرر ثلاث؟ وردت الروايات في هذا وهذا.



فَإِنْ قِيلَ: الَّذِي فِيهِ زُكَامٌ أَوْلَى أَنْ يُدْعَى لَهُ! قِيلَ: يُدْعَى لَهُ كَمَا يُدْعَى لِلْمَرِيضِ[١].

وَأَمَّا سُنَّةُ الْعُطَاسِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ، وَهُوَ نِعْمَةٌ، فَإِنَّهُ إِلَى تَمَامِ الثَّلَاثِ[٢].

وَقَوْلُهُ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»، تَنْبِيهٌ عَلَى الدُّعَاءِ لَهُ بِالْعَافِيَةِ، وَفِيهِ اعْتِذَارٌ عَنْ تَرْكِ تَشْمِيتِهِ.

وَإِذَا حَمِدَ اللهَ فَسَمِعَهُ بَعْضُهُمْ دُونَ بَعْضٍ، فَالصَّوَابُ: أَنْ يُشَمِّتَهُ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ، إِذَا تَحَقَّقَ أَنَّهُ حَمِدَ اللهَ[٣]، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَإِنْ حَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ»[٤].

---

[١] يدعى له بالشفاء بقول: «شفاك الله»، ولا يقال: «يرحمك الله».

[٢] وما زاد عن الثلاث، فهو نتيجة مرض.

[٣] أي: أنه لا يختص التشميت بمن سمع عطاسه، بل إذا علم أنه قد عطس، وحمد الله تعالى، ولو لم يسمعها.

[٤] أي: أنه إذا لم يحمد الله عَزَّوَجَلَّ، لا يستحق التشميت.



وَإِذَا نَسِيَ الحَمْدَ، فَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِي(١): لاَ يُذَكِّرُهُ[١]. وَظَاهِرُ السُّنَّةِ يُقَوِّي هَذَا الْقَولَ[٢]، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُذَكِّرْهُ[٣]، وَهُوَ أَوْلَى بِفِعْلِ السُّنَّةِ وَتَعْلِيمِهَا.

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَهُ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمْ اللهُ، فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»(٢)[٤].

---

[١] إذا نسي أن يحمد الله، أو لم يكن لديه علم أنه من المشروع أن يحمد الله بعد العطاس، فهل تعلمه، وتبين له، أم لا تبين له، وتسكت عنه؟

ابن العربي المالكي الإمام الجليل وشارح الترمذي، وأما ابن عربي بدون «ال» هذا الخبيث، صاحب وحدة الوجود(٣).

---

(١) هو الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، مولده سنة ثمان وستين وأربعمائة، ووفاته بفاس سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة، من تصانيفه: كتاب عارضة الأحوذي في شرح جامع أبي عيسى الترمذي، وهو مطبوع. انظر تاريخ دمشق (٥٤/ ٢٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩٩)، والعبر (٤/ ١٢٥)، وطبقات المفسرين للسيوطي (ص١٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٣) هو محمد بن علي بن محمد بن عربي أبو عبد الله الطائي الأندلسي، ولد بمرسية سنة ستين وخمسمائة ونشأ بها، وانتقل إلى أشبيلية سنة ثمان وسبعين، ثم ارتحل وطاف البلدان، فطرق بلاد الشام والروم والمشرق، وأقام بمكة مدة، وصنف فيها كتابه المسمى بالفتوحات المكية في نحو عشرين مجلدًا، فيها ما يعقل ومالا يعقل، وما ينكر وما لاينكر، وما يعرف ومالا يعرف، وله كتابه المسمى بفصوص الحكم، فيه أشياء كثيرة ظاهرها كفر صريح. انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٤٨)، والبداية والنهاية (١٣/ ١٥٦)، وشذرات الذهب (٥/ ١٩٠).

[٢] أي: أنه لا يذكره؛ لأنه لم يرد في السنة أنه يذكره.

[٣] النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يشمته، ولم يذكره، فدل هذا على أنه لا يشرع تذكيره.

[٤] الكافر لا يدعى له بالرحمة، ولا بالمغفرة، وإنما يدعى له بالهداية، فاليهود كانوا يتعمدون العطاس عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ من أجل أن يقول لهم: يرحمكم الله، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجنب هذا، ودعا لهم بالهداية والإصلاح.



فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آدَابِ السَّفَرِ[١]

صَحَّ عنه أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ»(١) الحديث[٢].

---

[١] هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أذكار السفر؛ عند بدايته، وفي أثنائه، وعند نهايته؛ فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له أذكار وأدعية وأحوال في السفر؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان دائمًا مع ربه عَزَّ وَجَلَّ في سفره، وفي حضره، وفي كل أحواله.

وليس السفر كما هو الحال عند بعض الناس اليوم السفر للنزهة فقط، أو للتفرج، وإنما السفر إما سفر عبادة كالحج والعمرة، أو سفر دعوة إلى الله، أو سفر جهاد في سبيل الله عَزَّ وَجَلَّ، فكل أسفاره عبادة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] من آداب السفر: أنه يستخير في أوله؛ يصلي ركعتين غير الفريضة، ثم يدعو بدعاء الاستخارة، ومن ضمنه: «إن كان هذا السفر فيه خير، فإن الله ييسره له، وإن كان غير ذلك، فإن الله يصرفه عنه»، هكذا كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل، ويعلم أمته، بخلاف ما عليه أهل الجاهلية عند بداية أسفارهم؛ أنهم كانوا يستقسمون بالأزلام، وكانوا يتطيرون بالطيور، وينظرون في طيرانها، وإقبالها، وإدبارها، فإما أن يعزموا، وإما أن يتنازلوا من حركات الطيور واتجاهاتها، وهذا ما يسمى بالتطير، فهم عند بداية السفر يلجؤون إلى أمور

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٨٢، ٧٣٩٠)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

محرمة، وإما أنهم يتحرون الطوالع من نجوم، فيسافرون في بعضها، ويتأخرون في بعضها، فهم لا يعتمدون على الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يدعونه، وإنما يرجعون إلى عادات الجاهلية والأعمال والأقوال الشركية، هذه هي حالة أهل الجاهلية عند أسفارهم.

النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استبدل هذا بدعاء الاستخارة واللجوء إلى الله عَزَّوَجَلَّ في طلب خير الأمرين بالسفر أو عدم السفر، فيلجأ إلى الله، ولا يلجأ إلى عادات الجاهلية من التطير، ومن التنجيم، ومن الاستقسام بالأزلام.



فَعَوَّضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ بِهَذَا عَمَّا كَانَ عَلَيهِ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ مِنْ زَجْرِ الطَّيرِ، وَالِاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ[١]، الَّذِي نَظِيرُهُ هَذِهِ الْقُرْعَةُ التي يَفْعَلُهَا إِخْوَانُ الْمُشْرِكِينَ يَطْلُبُونَ بِهَا عِلْمَ مَا قُسِمَ لَهُمْ فِي الْغَيبِ[٢]؛ وَلِهَذَا سُمِّيَ استقسامًا،

---

[١] الاستقسام بالأزلام: هي رقاع مكتوب على واحدة منها: «افعل»، والثانية مكتوب عليها «لا تفعل»، والثالثة غُفْلٌ؛ أي: ليس عليها كتابة، ويدخلون هذه الثلاثة في كيس، ثم يدخل يده، ويخرج ما وقعت عليه؛ فإن كان مكتوبًا عليه «افعل»، مضى في سفره، وإن كان مكتوبًا عليه «لا تفعل»، تراجع عن سفره، وإن كان غُفْلًا، ليس عليه شيء، أعادوا الاستقسام، قال تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ [المائدة:٣]، فهذه كانت عادة أهل الجاهلية.

[٢] هذه الرقاع المكتوبة هي الاستقسام بالأزلام، وأما استعمال القرعة في الأمور المشتبهة، استعمال القرعة، لا بأس به؛ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستعمل القرعة، وكانوا في الأديان السابقة من أتباع الأنبياء يستعملونها، فاستعمال القرعة لا بأس به، وليس فيه لجوء إلى غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، استعملها يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال تعالى: ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُدْحَضِينَ﴾ [الصافات:١٤١]، وقعت عليه القرعة.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران:٤٤]، استعملوا القرعة في شأن مريم، فالقرعة شرعية، يكفيك أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعملها.

فَعَوَّضَهُمْ بِهَذَا الدُّعَاءِ -الَّذِي هُوَ تَوْحِيدٌ وَتَوَكُّلٌ[١]، وَسُؤَالٌ لِلَّذِي لا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا هُوَ، وَلَا يَصْرِفُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا هُوَ- عَنِ التَّطَيُّرِ[٢] وَالتَّنْجِيمِ[٣] وَاخْتِيَارِ المَطَالِعِ وَنَحْوِهِ، فَهَذَا الدُّعَاءُ هو طَالِعُ أَهْلِ السَّعَادَةِ، لَا طَالِعُ أَهْلِ الشِّرْكِ[٤]، ﴿ ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الحجر:٩٦][٥].

وَتَضَمَّنَ الْإِقْرَارَ بِصِفَاتِ كَمَالِهِ، وَالْإِقْرَار بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَالتَّوَكُّلَ عَلَيهِ، وَاعْتِرَافَ الْعَبْدِ بِعَجْزِهِ عَنْ الْعِلْمِ بِمَصَالِحِ نَفْسِهِ[٦]، وَقُدْرَتِهِ عَلَيهَا، وَإِرَادَتِهِ لَهَا.

---

[١] دعاء الاستخارة، الذي هو توحيد وتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وتفويض إلى علم الله.

[٢] يسأل الله عَزَّوَجَلَّ، ويعرض عن التطير والتنجيم وعادات الجاهلية الشركية.

[٣] التنجيم: هو النظر في النجوم؛ كعادة قوم إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، الذين ينظرون في النجوم، ويعتمدون عليها.

الطوالع: إذا طلع النجم الفلاني، فإنك تسافر أو لا تسافر، وما أشبه ذلك.

[٤] طالع أهل السعادة هو دعاء الله عَزَّوَجَلَّ، وتفويض الأمور إليه، والتوكل عليه، والاعتماد على ما يختاره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٥] قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَجۡعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴾ [الحجر:٩٦]؛ أي: يجعلون مع الله عَزَّوَجَلَّ إلهًا آخر في تدبير العباد، فهم يشركون في الربوبية.

[٦] هذا في الدعاء: «**فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ**»، هكذا يقول في دعائه.



وَلِأَحْمَدَ عَنْ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَةَ اللهِ وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ[١]، وَإِنَّ مِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكَ اسْتِخَارَةَ اللهِ، وَسَخَطَهُ بِمَا قَضَى اللهُ»(١)[٢].

فَتَأَمَّلْ كَيفَ وَقَعَ المَقْدُورُ مُكْتَنَفًا بِأَمْرَينِ: التَّوَكُّلِ الَّذِي هُوَ مَضْمُونُ الِاسْتِخَارَةِ قَبْلَهُ، وَالرِّضَى بِمَا يَقْضِي اللهُ بَعْدَهُ[٣].

---

[١] هذا من السعادة، إذا استخار الله عَزَّوَجَلَّ، فرضي بما قضى الله له، ولم يجزع، هذه علامة السعادة.

[٢] من الشقاوة أنه لا يستخير، وأنه إذا جرى عليه ما يكره، فإنه لا يرضى بالقضاء والقدر، بل يجزع ويتسخط، هذه هي علامة الشقاوة.

[٣] مكتنف بأمرين:

الأمر الأول: التوكل على الله قبل الفعل.

الأمر الثاني: الرضى بما قدر الله؛ إذا فعل ولم يحصل له ما أراد، أو أصابه شيء، فإنه لا يجزع، بل يرضى بقضاء الله وقدره، ويعلم أنه لا مفر له من ذلك، مهما عمل لا مفر له من قضاء الله، لكنه يرضى، ويسلم، فيكون ذلك خيرًا له؛ ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ﴾ [التغابن:١١]، قَالَ علقمة: (هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ فَيُسَلِّمُ لَهَا وَيَرْضَى)(٢).

والقدر جار وواقع، إن كرهت أو رضيت، لكن كونك ترضى، هذا أفضل لك.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٥١)، وأحمد (٣/ ٥٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٣/ ١٢)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١١٠).

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا[١]**، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ»**[٢].

---

[١] هذا من آداب السفر -أيضًا-، نوع آخر من آداب السفر، وهو أنه له أذكار يقولها عند الركوب: عند ركوب الدابة، ركوب السيارة، ركوب الطائرة، ركوب السفينة، ركوب الباخرة، له أذكار يقولها:

أولًا: يقول: بسم الله.

ثانيًا: يكبر الله ثلاثًا.

ثالثًا: يقرأ الآية، وهي قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف:١٣-١٤].

فقوله: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾؛ أي: هذا المركوب سخره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ويسره لك.

وقوله: ﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾؛ أي: ما كنا نطيقه، لولا أن سخره الله عَزَّوَجَلَّ، وذلله لنا، ما استطعنا أن نسيطر عليه؛ إذ كيف تسيطر على ما هو أقوى منك من الحيوانات أو من المراكب الصناعية؟ أنت لا تستطيع ذلك، ولا تطيقه، ولكن الله جَلَّوَعَلَا سخره لك، وذلله لك.

وقوله: ﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ فيه تذكير بالموت، وركوب النعش، كما أنك ركبت هذا المركوب للسفر، فتذكر ركوب النعش لسفر الآخرة، الشيء بالشيء يذكر.

[٢] قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا۟ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف:١٢-١٤]، هذه آية السفر، يعلمنا الله عَزَّوَجَلَّ ماذا نقول عند الركوب على أداة السفر.



ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى[١]، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ[٢]، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا، وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا»[٣].

---

[١] ثم يأتي بأدعية السفر: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ**».

[٢] الله جَلَّ وَعَلَا هو الصاحب معك في السفر، وهو -أيضًا- الخليفة بعدك على أهلك؛ لأنك لا تدري عن أهلك إذا سافرت، فتكل أمرهم إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، الذي هو معك ومع أهلك ومع جميع خلقه؛ بإحاطته، وعلمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومع المؤمنين بنصره وتأييده وإعانته.

[٣] لا ينسى أهله، ولا يستغني عن الله في سفره، يكون الله عَزَّ وَجَلَّ معه بالتوفيق والحماية والحفظ، ويكون -أيضًا- مع أهله من بعده، يحفظهم وييسر لهم أمورهم.



وَكَانَ إِذَا رَجَعَ، قَالَ: «آيِبُونَ، تَائِبُونَ -إِنْ شَاءَ اللهُ- عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»(١)[١].

وَذَكَرَ أَحْمَدُ عَنْهُ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ الْبَلَدَ قَالَ: «تَوْبًا تَوْبًا، لِرَبِّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ حَوْبًا»(٢)[٢].

وَكَانَ ﷺ **إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ لِرُكُوبِ دَابَّتِهِ، قَالَ: «بِسْمِ اللهِ»، فَإِذَا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلهِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ»**(٣)[٣].

وَكَانَ ﷺ **إِذَا وَدَّعَ أَصْحَابَهُ فِي السَّفَرِ، يَقُولُ لِأَحَدِهِمْ: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»**(٤)[٤].

---

[١] كان إذا رجع من السفر وعاين البلد، فإنه يدعو بهذا الدعاء: **«آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»**.

قوله: **«آيِبُونَ»**؛ أي: راجعون من سفرنا، فالإياب هو الرجوع.

وقوله: **«تَائِبُونَ»**، الشيء بالشيء يذكر؛ كما أنك ترجع إلى بلدك من سفرك، فأنت ترجع إلى ربك من الذنوب بفعل الطاعة.

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٤٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقوله: «**تَائِبُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ**»، يعلق الأمر بالمشيئة؛ لأنه إذا لم يشأ الله توبته، لا يمكن ذلك، فهو يعلق الأمر بمشيئة الله، وينبغي على الإنسان ألا يجزم لنفسه في الأمور المستقبلة؛ كأن يقول: أنا سأحصل على كذا، أنا سأعمل كذا. بل يعلق هذا بالمشيئة، فيقول: أنا أتوب -إن شاء الله-. فلا يجزم، ويقول: أنا أتوب. بل يعلق هذا الأمر بمشيئة الله عَزَّوَجَلَّ، أنا سأعمل كذا، ثم يقول: إن شاء الله، هذا في الأمور الدنيوية، وأما في أمور التوبة والدعاء، فلا تقل: إن شاء الله، بل اجزم: اللهم ارزقني، اللهم يسر لي، اللهم أصلح لي شأني، اللهم اغفر لي، ولا تقل: إن شئت، أو إن شاء الله. إنما حصول المطالب الدنيوية تعلقها بمشيئة الله عَزَّوَجَلَّ.

وقوله: «**عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**»؛ أي: حامدون له على نعمته بأن يسر لنا سفرنا، وسهله علينا، تحمد الله عَزَّوَجَلَّ.

[٢] قوله: «**تَوْبًا، لِرَبِّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ حَوْبًا**»، الحوب هو الذنب والمعصية. «**توبًا لا يغادر حوبًا**»؛ أي: لا يغادر ذنبًا من الذنوب؛ توبة عامة.

[٣] إذا صعد على المركوب، فإن أول شيء يبدأ به هو قول: «بسم الله»، ولفظ» بسم الله» معناه الاستعانة بالله عَزَّوَجَلَّ، والتبرك باسمه والاستعانة به.

[٤] إذا أراد أحدٌ من أصحابه أن يسافر، يودعه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقول له: «**أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ**»، فينبغي للمسلم أن يقول هذا الدعاء لأخيه إذا أراد أخوه أن يسافر، يزوده بهذا الدعاء.



وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا. قَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ(١)[١].

وَكَانَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ إِذَا عَلَوُا الثَّنَايَا[٢]، كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا(٢)[٣]، وَلِهَذَا وُضِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَى ذَلِكَ[٤].

---

[١] الشرف هو المرتفع، هذا -أيضًا- من عادته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمره لأصحابه أنه في أثناء السفر أنهم إذا علو مرتفعًا، كبروا، وإذا انخفضوا إلى منحدر، سبحوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] الثَّنَايَا أي: الطرق الصاعدة في الجبال، فإذا عرضت لهم ثنية، صعدوها، وكبروا الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٣] العلو يناسبه التكبير، والانخفاض يناسبه التسبيح؛ أي: تنزيه الله عن ذلك؛ لأن الله علي كبير سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ينزه عن الانخفاض والسفول، ولذلك في الصلاة إذا سجد يقول: «سبحان ربي الأعلى»، وفي الركوع يقول: «سبحان ربي العظيم»؛ لأن الركوع تعظيم؛ لذا يقول في الركوع: «سبحان ربي العظيم»، فالذي يركع لغير الله قد عظم غير الله، وهذا شرك، وأما السجود فلكونه على الأرض، فإنه يسبح الله علوًّا كبيرًا.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٤٥)، وابن ماجه (٢٧٧١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٩٩)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ولما نزل قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ**»، قَالَ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى:١] قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ**»(١).

[٤] أي: في الركوع والسجود.



(١) أخرجه أبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، من حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ أَنَسٌ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَلَا شَرَفًا مِنَ الْأَرْضِ أَوْ نَشْزًا قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ»(١)[١].

وَكَانَ يَقُولُ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ»(٢)[٢].

---

[١] النّشْز والشرف بمعنى واحد، النشز: المرتفع، وهي «نَشْزًا» بإسكان الشين.

فإذا ارتفع، يتذكر أن الله هو المرتفع العالي على خلقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، العلي الذي لا أعلى منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] كان ﷺ يكره صحبة الكلب؛ لأن ملائكة الرحمة تنفر من الكلب؛

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»**(٣).

وأيضًا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ صَيدٍ، أَوْ زَرْعٍ، انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»**(٤). فلا يجوز مصاحبة الكلاب، إلا للحاجة؛ هذه الثلاث: إما للصيد، وإما لحراسة الماشية، وإما لحراسة الزرع، وأما ما عدا ذلك، فلا يصحب الكلاب.

---

(١) أخرجه أحمد (٢١/ ١٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢١١٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٢٢، ٤٠٠٢)، ومسلم (٢١٠٦)، من حديث أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٢٢، ٣٣٢٤)، ومسلم (١٥٧٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما الغربيون والكفار فلا يعيشون إلا مع الكلاب؛ في بيوتهم، وفي سياراتهم، وفي شوارعهم لا يعيشون إلا مع الكلاب، ويقلدهم في ذلك بعض المسلمين المستغربين، فيصطحبون معهم الكلاب من غير حاجة، إلا التقليد والتشبه، وهذا حرام، ولا يجوز.

وكذلك الجرس؛ لأن الجرس من آلات اللهو.



وَكَانَ ﷺ **يَكْرَهُ لِلْمُسَافِرِ وَحْدَهُ أَنْ يَسِيرَ بِاللَّيلِ**[١]، **وَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ أَحَدٌ وَحْدَهُ بِلَيلٍ»**(١)[٢].

بَلْ كَانَ يَكْرَهُ السَّفَرَ لِلْوَاحِدِ، وَأَخْبَرَ: «أَنَّ الْوَاحِدَ شَيطَانٌ، وَالِاثْنَانِ شَيطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»(٢)[٣].

---

[١] كذلك من آداب السفر: أن الإنسان لا يسافر وحده، بل لابد أن يكون معه رفقة؛ لأنه قد يعرض له عوارض، فيحتاج إلى من يساعده، وقد يعرض له عدو، فيحتاج إلى من يساعده على التحصن من العدو، فإذا كان وحده، كان عرضة للهلاك، ولهذا قَالَ: **«الرَّاكِبُ شَيطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ»**؛ لأن الواحد يعجز عما يعرض له، ويحتاج إلى من يساعده ومن يؤنسه، والاثنان قد يكون بينهما اختلاف، فيتقاتلان، ولا يجدان من يحول بينهما، ويحجز بعضهم عن بعض، لذلك فإن الثلاثة صاروا جماعة، ركب، فحينئذ يحصل الأمان لهم، والتعاون بينهم، ويبتعد عنهم الشيطان.

[٢] فقوله: **«مَا فِي الْوَحْدَةِ»**؛ أي: الوحدة في السفر؛ لأن الليل تكثر فيه السباع والهوام والمحاذير، فإذا كان وحده، فهو عرضة للهلاك أو الضرر، أو الوحشة، والتخبيل من الجن والشياطين، فإذا كانوا جماعة، فإنهم يؤنس بعضهم بعضًا، ويتعاونون.

[٣] الثلاثة ركب؛ أي: يحصل مع ذلك الطمأنينة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٨)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا[١]، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»**(١)[٢].

---

[١] وهذا من آداب السفر -أيضًا-: أنه إذا نزل منزلًا في سفره، فأول ما يقول: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**»، إذا قال هذا، لا يضره شيء حتى يرحل من منزله.

وكانوا في الجاهلية إذا نزلوا منزلًا، يقولون: نعوذ بسيد هذا الوادي -يعنون الجن- من شر سفهاء قومه. فيعوذون بالجن -والعياذ بالله-: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦]، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمنا أن نستعيذ بالله عَزَّ وَجَلَّ، ولا نستعيذ بغيره.

[٢] قوله: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِن شَّر مَا خَلَقَ**»؛ كلمات الله تكون الكلمات الكونية القدرية، وتكون الكلمات الشرعية؛ أي: الوحي المنزل، فأيها المراد؟

الجواب: يحتمل هذا، ويحتمل هذا، ويحتمل أن المراد بكلمات الله كلها الكونية والشرعية، وهذا مما يدل على أن كلام الله غير مخلوق.

استدل بهذا أهل السنة والجماعة على أن كلام الله عَزَّ وَجَلَّ غير مخلوق؛ ردًا على الجهمية؛ لأن الاستعاذة بالمخلوق لا تجوز، وهي شرك، فالاستعاذة بكلمات الله التامات، كلمات الله هي صفة من صفاته، والاستعاذة تكون بالله، أو بصفة من صفاته، فهذا دليل على أن كلمات الله غير مخلوقة.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨)، من حديث خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَقُولُ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ[١]، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ[٢]، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا[٣]، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ[٤]، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ»(١)[٥].**

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ(٢)[٦].**

---

[١] هذا نصيب البهائم -أيضًا-، البهائم يرفق بها، البهائم التي تسافرون عليها، فإذا كان زمن خصب ورعي، فأعطوا الإبل حقها من الرعي، وأما إذا كان الوقت وقت جدب، وليس في الأرض شيء، فأسرعوا عليها؛ لتصل إلى مواطن الأكل والماء، ومن أجل أن تجتاز المفازة، التي ليس فيها ماء، وليس فيها مرعى.

[٢] **«حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ»**؛ أي: حظها من الرعي.

[٣] قوله: **«وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ»** أي الجدب؛ الجدب يسمى السنة، كما جاء في حديث دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مُضَرَ: **«اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِينَ يُوسُفَ»**(٣)؛ أي: جدب.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ».

(٣) أخرجه البخاري (٨٠٤، ١٠٠٦، ٢٩٣٢، ٣٣٨٦، ٤٥٦٠، ٤٥٩٨، ٦٢٠٠، ٦٣٩٣، ٦٩٤٠)، ومسلم (٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٤] قوله: «وَإِذَا عَرَّسْتُمْ»؛ أي: النزول بالليل، نزول المسافر بالليل، هذا يسمى تعريسًا، لا ينزل في الطريق، بل يبتعد عنه؛ لأن الطريق تأتي معه الدواب، وتأتي معه السباع، ويتأذى بها، فيبعد عن الطريق؛ لئلا يصيبه شيء.

[٥] الْهَوَامّ: أي من السباع والحيات، فيصيب الإنسان منها أذى، أو تهلكه.

[٦] من آداب السفر -أيضًا-: أنه لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، إلى الكفار؛ لأنه يعرضه للإهانة؛ خشية أن يقع القرآن في أيدي الكفار؛ فلا يسافر به.



وَكَانَ يَنْهَى الْمَرْأَةَ أَنْ تُسَافِرَ بِغَيرِ مَحْرَمٍ[١]، وَلَوْ مَسَافَةَ بَرِيدٍ(١)[٢].

---

[١] هذا -أيضًا- من آداب السفر؛ أن المرأة لا يجوز لها أن تسافر بدون محرم لأي غرض كان، إلا للهجرة، فإذا لم يكن لديها محرم، واحتاجت للهجرة، فإنها تخرج، ولا بأس، هذه ضرورة، وأما غير الهجرة، فإنه لابد من وجود المحرم.

قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيلَةٍ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا**»(٢).

وفي رواية: «**أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَاحِدٍ**»(٣).

وفي رواية: «**لَيلَةٍ**»(٤).

وفي رواية: «**يَوْمَينِ**»(٥).

وفي رواية: «**ثَلَاثِ لَيَالٍ**»(٦).

وكل الأعداد هذه غير مقصودة، ولا مفهوم لها، وإنما المقصود هو السفر، الذي يسمى سفرًا، لابد من المحرم للمرأة.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩) بنحوه، وأبو داود (١٧٢٥) واللفظ له، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) الحاشية السابقة.

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٠) (١٣٣٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٤١٩) (١٣٣٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه مسلم (٤١٥) (٨٢٧)، من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) أخرجه مسلم (٤١٤) (١٣٣٨)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

والآن يقولون: إن المرأة ليس عليها وصاية، بل إن الرجل الآن صار يحتاج إلى وجود المحرم!! أما المرأة -ما شاء الله - ليس عليها خوف، وليس عليها وصاية اليوم، وهي حرة... إلى آخره. هذه معارضة لشرع الله عَزَّوَجَلَّ، المرأة بحاجة إلى المحرم مهما كان.

يقولون: إنها إذا كانت مع جماعة، ليست بحاجة إلى وجود المحرم، حديث الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام في أنها لا تسافر -ولا مع جماعة- إلا ومعها محرم؛ لأنها بحاجة إلى المحرم؛ فقد تمرض، قد يحصل لها شيء، تحتاج إلى حمل الأشياء، لابد من المحرم يتولى شأنها.

يقولون: إنها إذا سافرت بالطائرة أو بسيارة، ليست بحاجة إلى المحرم، الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا**»، الحديث عام، وحاجة المرأة مستمرة، سواء أكانت في طائرة، في سيارة، مع جماعة، هي بحاجة إلى المحرم؛ يتولاها، ويدافع عنها، إذا مرضت، يحملها، ويمرضها، وليس للناس شأن بها، لا يتولون أمرها، السيارة قد تتعطل في الطريق، وكل ينشغل بنفسه، فمن يتولى أمر المرأة؟!

الطائرة قد يعرض لها عارض، فتعدل عن المطار، الذي ستذهب إليه إلى مطار آخر وبلد آخر، من يستقبلها؟!

يقولون: يسلمها وليها في المطار، ويستقبلها وليها الآخر في مطار الوصول. هل هذا مضمون في الطائرة أنها لا تنحرف عن مسارها؟ قد يعرض لها عوارض كثير، ما يحصل هذا؟ الطائرة يعرض لها عوارض،

تذهب إلى مطار غير المطار الذي قصدته، من الذي يستقبل المرأة هناك؟ من الذي يتولى أمرها؟!! لا يجوز هذا أبدًا.

جاء رَجُلٌ للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**»[1].

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرجعه من الغزو -من الجهاد-، وقال له: «**انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**»، وهل الذين حجوا من المدينة أليسوا جماعة؟! لماذا أرجعه مع أن امرأته مع جماعة من الحجاج؟!

هذه كلها أقاويل باطلة تعارض الحديث، وكلها تمشيًا مع التغريب، وتحرير المرأة من الأحكام الشرعية، وهو في الحقيقة رق، هذا هو الرق الذي نهى عنه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تجريدها من الأحكام الشرعية هذا هو الرق والعبودية، التحرير في شرع الله عَزَّ وَجَلَّ، الذي حررها من الذل والإهانة، وحررها من الأشرار، ومن أطماع الفساق، هذا هو التحرير الصحيح.

[٢] قوله: «**وَلَوْ مَسَافَةَ بَرِيدٍ**»، البريد: أربعة فراسخ؛ أي: أنه قريب، ليس بعيدًا، البريد أربعة فراسخ، والفرسخ ثلاثة أميال، فيكون البريد اثني عشر ميلًا.



(١) أخرجه مسلم (١٣٤١)، من حديث أَبِي مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ يَأْمُرُ الْمُسَافِرَ إِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، أَنْ يُعَجِّلَ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ(١)[١].

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَنْهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا طَالَتْ غَيْبَتُهُ عَنْهُمْ**(٢)[٢].

---

[١] كذلك المسافر إذا قضى نهمته، التي سافر من أجلها، فإنه يعجل الرجوع إلى أهله؛ لأنهم بحاجة إليه.

وإنما رخص له أن يغيب عنهم بقدر الحاجة، فيعود إلى أهله؛ لأنهم بحاجة إليه؛ يتولى شؤونهم، ويقوم عليهم، وإلا يضيعون في غيبته.

[٢] هذا -أيضًا- من آداب السفر: إذا كان السفر طويلًا، والغيبة كثيرة عن أهله، فإنه لا يطرقهم ليلًا؛ لأنهم قد يكونون على حالة لا يرغبون في أن يأتيهم عليها، لابد أن يترك لهم فرصة؛ كي يتهيؤوا لاستقباله، فإذا بعد غيبة طويلة فاجأهم، ودخل عليهم، يكونون على حالة لا يرضى هو، ولا ترضى المرأة أن تكون عليها، فلذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلًا بعد سفر طويل؛ من أجل أن يعلمهم بقدومه، ويتهيؤوا له، والحمد لله اليوم الجوالات والتليفونات ميسرة، يتصل عليهم.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٨٠٤، ٣٠٠١، ٥٤٢٩)، ومسلم (١٩٢٧): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٨٠١، ٥٠٧٩، ٥٢٤٣، ٥٢٤٤)، ومسلم (٧١٥): عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيلًا**».

وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، تُلِقِّي بِالْوِلْدَانِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ(١)[١].

وَكَانَ يَعْتَنِقُ الْقَادِمَ مِنْ سَفَرٍ، وَيُقَبِّلُهُ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِهِ(٢)[٢].

قَالَ الشَّعْبِيُّ: «وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا»(٣)[٣].

وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ(٤)[٤].

---

[١] كان المسافر إذا كان في بيته ولدان صغار، يتلقى بهم؛ من أجل أن يفرح بهم، ويسر بهم.

جاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من سفر، فتُلقي بعبد الله بن جعفر والحسن أو الحسين، فرح بهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأركبهم معه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٤٢٨): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيهِ، فَحَمَلَنِي بَينَ يَدَيه، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَي فَاطِمَةَ، فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأُدْخِلْنَا المَدِينَةَ، ثَلَاثَةً عَلَى دَابَّةٍ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٧٣٢): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «قَدِمَ زَيدُ ابْنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيتِي فَأَتَاهُ فَقَرَعَ البَابَ، فَقَامَ إِلَيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللهِ مَا رَأَيتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ».

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٨١).

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦): عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، ضُحًى دَخَلَ المَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَينِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

[٢] كذلك يسلم على من قدم عليهم، فإذا كانوا من أهله وأقاربه، فإنه يعانقهم، ويقبلهم.

[٣] يعانق بعضهم بعضًا.

[٤] وهذه سنة تقريبًا خفيت، إلا ما شاء، كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قدم من سفر، فإن أول ما يبدأ به هو المسجد، فيصلي فيه ركعتين.



فَصْلٌ فِي خُطَبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ عَلَّمَهُمْ خُطْبَةَ الحَاجَةِ: إِنَّ الحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا -وَفِي لَفْظٍ- وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

ثُمَّ يَقْرَأُ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾ [النساء:١]. الْآيَة. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١](١)[١].

---

[١] النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علم أصحابه خطبة الحاجة؛ أي حاجة تعرض للإنسان، فإنه يأتي بهذه الخطبة في بداية الأمر؛ لما فيها من الثناء على الله عَزَّوَجَلَّ، والشهادتين، ولما فيها من ذكر الآيات الثلاث، التي فيها الحث على تقوى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وتقوى الله تجمع كل خير، وتنهى عن كل شر، وهي الكلمات الجوامع، لا يستغني عنها المسلم في بداية أموره، ولذلك سميت خطبة الحاجة.

في هذه الخطبة، قال: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ»، بدأها بالثناء على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وقد صدرها بـ«إن»، التي تفيد التوكيد.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٨)، والترمذي (١١٠٥)، وابن ماجه (١٨٩٢)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «**الْحَمْدُ لِلهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ**»، هذه جملة اسمية مبدوءة باسم، وهي أبلغ من الجملة الفعلية المبدوءة بالفعل؛ «نحمد الله» هذا فعل، «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ**»، هذا اسم، والجملة الاسمية تفيد الثبات والدوام، فهي أبلغ من الفعل. وفي رواية: «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ**»، وفي رواية أخرى: «**الْحَمْدَ لِلهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ**».

فقوله: «**نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ**» أثنى على الله جَلَّ وَعَلَا، ثم طلب منه الإعانة.

وقوله: «**وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيهِ**»؛ لأن الإنسان مقصر دائمًا، وليس بمعصوم من الذنوب والسيئات، فهو يستغفر الله عَزَّ وَجَلَّ، ويطلب منه المغفرة.

قوله: «**وَنَتُوبُ إِلَيهِ**»، يتوب إليه، والتوبة هي الرجوع إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقوله: «**وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا**»، من وقي من هاتين الآفتين، فقد وقي من الشر كله -شر نفسه، ومن سيئات عمله-، فمن وقي من هذين الشرين، فقد وقي كل شر؛ لأن النفس أمارة بالسوء، فإذا وقي شرها، صارت نفسًا أمارة بالخير، لوامة، مطمئنة.

وكذلك سيئات العمل؛ فكثيرًا ما يصدر من الإنسان أعمال سيئة، وهي ناشئة عن شر النفس.

وقد تكلم الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن هاتين المسألتين في أول كتابه «إغاثة اللهفان» كلامًا جميلًا.

ثم قال: «**مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ**»؛ الهداية على قسمين:

النوع الأول: الهداية التي بمعنى الإرشاد والدلالة، وهذه حاصلة لكل الناس -المؤمنين والكفار-، كلهم هداهم الله، بمعنى أنه عَزَّوَجَلَّ أرشدهم وهداهم، وبين لهم، فلم يبق لهم حجة على الله؛ ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت:١٧]؛ أي: بَيَّنَّا لهم طريق الخير، ودللناهم عليه.

النوع الثاني: هداية التوفيق والثبات، وهذه لا تحصل إلا لأهل الإيمان، وأما الكفار، فهم محرومون منها؛ ولهذا قال: «**مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ**».

ومن آثر الباطل على الحق، ولم يقبل الحق، فإن الله يضله؛ عقوبة له؛ لأنه لا يريد الحق، ولما لم يرد الحق، عاقبه الله جَلَّوَعَلَا بالحرمان منه، وأضله، وإذا أضله الله، فليس هناك أحدٌ يهديه أبدًا، وإذا هداه الله، فليس هناك أحد يضله؛ لأن الله يثبته، ويوفقه، فلا أحد يضله من شياطين الإنس والجن، فالأمر كله راجع إلى الله.

وفي قوله: «**مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ**» ثناء على الله جَلَّوَعَلَا بمعنى السؤال، دعاء عبادة، وهو دعاء متضمن لدعاء المسألة؛ تسأل الله الهداية، وتعوذ به من الضلالة.

وكذلك قراءة الآيات من سورة آل عمران: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

فقوله: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: اتقوا غضبه وعقابه، اتخذوا وقاية من طاعة الله، تقيكم غضب الله وعقاب الله جَلَّ وَعَلَا، فالله أمر بذلك: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: اتخذوا وقاية من طاعة الله وترك معصيته، تقيكم من عذابه ومن غضبه ومن النار.

وقوله: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، هذه أشكلت على الصحابة؛ لأن لا أحد يستطيع أن يتقي الله عَزَّوَجَلَّ حق تقاته؛ لأن حق الله عظيم، فلا أحد يستطيع ذلك، فشقت عليهم جدًّا، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، فمن اتقى الله حسب استطاعته، فإنه قد اتقى الله حق تقاته حسب استطاعته، فزال الإشكال بذلك، ولله الحمد.

ثم قال: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾؛ أي: تمسكوا بالإسلام؛ حتى تموتوا عليه، ولا تفرطوا فيه؛ فيختم لكم بسوء، وإلا فإن الإنسان لا يملك أنه يموت على الإسلام، إن لم يوفقه الله ويثبته، لكن إذا فعل السبب، وفقه الله؛ يتمسك بالإسلام، يتمسك بطاعة الله، داوم عليها، أتاه الموت وهو على ذلك، مات على الإسلام، ومن فرط وضيع، نزل به الموت وهو على هذه الحالة السيئة؛ لأنه تسبب.

ثم الآية الثانية في أول سورة النساء، وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

قوله: ﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾، وهي آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقوله: ﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾، وهي حواء؛ لأنها خلقت من ضلع آدم، وهذا من آيات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ أن خلق منها زوجها.

قوله: ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾؛ أي: ذرية تناسلت، كثرت في الأرض، وهذا من آيات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فيجب أن يُتقى ويخاف.

وهذا -أيضًا- يذهب الكبر عن الإنسان، إذا قرأ هذه الآية وأدرك أن الناس أصلهم سواء، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ [الحجرات:١٣]، «**لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى**»(١)، وإلا هم في الأصل سواء، لافضل لبعضهم على بعض من جهة الأصل، وإنما الفضل من جهة العمل.

والآية الثالثة من سورة الأحزاب، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

فقوله: ﴿ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾؛ أي: يحفظ الإنسان لسانه عن القول غير السديد، ولا يتكلم إلا بخير، ويمسك لسانه عن الشر؛ عن الكلام غير السديد، والثمرة هي: ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾، هذه

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ٤٧٤).

ثمرة تقوى الله عَزَّوَجَلَّ والقول السديد، فهذه الخطبة تقال في بداية كل حاجة، في بداية عقد النكاح، تسمى خطبة النكاح، يقرؤها قبل الإيجاب والقبول، وكذلك في غيره من الحاجات.

ولذلك لما سئل الراوي: هل هي خاصة بالنكاح أو لكل حاجة؟ قال: هي لكل حاجة.



قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: هَذِهِ فِي خُطْبَةِ النِّكَاحِ، أَوْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: فِي كُلِّ حَاجَةٍ(١)[١].

وَقَالَ: «إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً أَوْ خَادِمًا، أَوْ دَابَّةً[٢]، فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا[٣]، وَلْيَدْعُ اللهَ بِالْبَرَكَةِ، وَيُسَمِّي اللهَ عَزَّوَجَلَّ[٤]، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيرَهَا وَخَيرَ مَا جُبِلَتْ عَلَيهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جُبِلَتْ عَلَيهِ»(٢)[٥]. وَكَانَ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُتَزَوِّجِ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيكَ، وَجَمَعَ بَينَكُمَا فِي خَيرٍ»(٣)[٦].

---

[١] خطبة النكاح، وهي الخطبة التي تقال قبل العقد، والإتيان بها عند العقد هذا سنة، وليس بواجب، فيستحب.

[٢] «إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمْ»؛ أي: استفاد دابة؛ أي: ملكها، أو امرأة تزوجها، فليأتِ بهذا الدعاء.

«أَوْ خَادِمًا»؛ أي: مملوكًا.

«أَوْ دَابَّةً»: يملك دابة يركبها؛ كالإبل والخيل والحمير، وغيرها.

[٣] قوله: «فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا»، الناصية هي مقدمة الرأس؛ رأس المرأة، رأس الخادم، رأس الدابة.

---

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده (١/ ٢٦٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨)، من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، وابن ماجه (١٩٠٥)، من حديث أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٤] يدعو الله بالبركة؛ أن يبارك في هذه الدابة، في هذه المرأة، في هذا الخادم، ويسمي الله، يقول: بسم الله. يبدأ بـ«بسم الله».

[٥] ثلاثة أمور: يدعو بالبركة، ويسمي الله، ويطلب من الله أن يعطيه من خيرها وخير ما جبلت عليه، وأن يكفيه شرها وشر ما جبلت عليه.

[٦] هذه تهنئة، هذه سنة، التهنئة بالزواج، يقال للمتزوج: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيك، وَجَمَعَ بَينَكُمَا فِي خَيرٍ**».



وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَى مُبْتَلًى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا إِلَّا لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ كَائِنًا مَا كَانَ»**(١)[١].

وَذُكِرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّهُ ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ**[٢] **عِنْدَهُ، فَقَالَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ**[٣]**، وَلَا تَرُدَّ مُسْلِمًا**[٤]**، فَإِذَا رَأَيتَ مِنَ الطِّيَرَةِ مَا تَكْرَهُ، فَقُلِ: اللَّهُمَّ لَايَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»**(٢)[٥].

---

[١] كذلك إذا رأى الإنسان من ابتلاه الله بمرض أو آفة، أو ابتلاه في دينه، فإنه يدعو الله عَزَّوَجَلَّ، ويطلب منه العافية، ويحمده على العافية بقوله: **«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّن خَلَقَ تَفْضِيلا»**، فإنه لا يضره ذلك البلاء، لا أن يشمت بالمبتلى، ويستهزئ به، أو يحتقره، لكن يدعو الله ويسأله العافية والسلامة من ذلك.

[٢] الطيرة: هي التشاؤم بالأشياء، وأصلها التشاؤم بالطيور؛ بطيرانها وحركاتها واتجاهاتها، وهذا من أمور الجاهلية، يتشاءمون بالأشياء؛ فإذا أراد سفرًا، أو أراد شيئًا من أموره، ورأى ما يكره منظره، فإنه يتشاءم، ويترك

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٣١، ٣٤٣٢)، وابن ماجه (٣٨٩٢)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، من حديث عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هذا الشيء، يترك الزواج، يعدل عن السفر، وغير ذلك من الأمور؛ تشاؤمًا، وهذا من الشرك؛ لأن رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**»(١).

فالطيرة من الشرك؛ لأنها اعتقاد بغير الله أنه يضر الإنسان؛ فلا يتشاءم الإنسان، ولا يتطير، وهذا من أمور الجاهلية.

وما من أحد إلا ويقع في نفسه شيء من الكراهة، إذا رأى منظرًا سيئًا، أو شخصًا، أو دابة، يقع في نفسه، لكنه يدفعه، ولا يتفاعل معه، بل يدفعه، ويتوكل على الله عَزَّ وَجَلَّ، ولا ترده الطيرة عن شأنه.

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**»(٢).

فلا ينثني عن قصده، وإنما يتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هذا شيء، ولهذا قال عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ** عَزَّ وَجَلَّ **يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**».

فقوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا»؛ أي: يقع في نفسه شيء.

وقوله: «**وَلَكِنَّ اللهَ** عَزَّ وَجَلَّ **يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»؛ أي: فليتوكل على الله عَزَّ وَجَلَّ، هذا شيء.

الشيء الثاني: أن يدعو، يقول: «**اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**». يدعو بهذا الدعاء.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١١/ ٦٢٣)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وكذلك من الأدعية: «**اللَّهُمَّ لَا طَيرَ إِلَّا طَيرُكَ، وَلَا خَيرَ إِلَّا خَيرُكَ، وَلَا رَبَّ غَيرُكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**»[1]، هذا من الأدعية الواردة في دفع الطيرة والتشاؤم، فهذه أمور يذهب بها الله الطيرة والتشاؤم من قلبه.

ولهذا في الحديث: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ**»[2]، هذه هي الطيرة التي تنفعل معها، وتعمل بها، وهي الطيرة المذمومة.

[٣] الفأل هو حسن ظن بالله جَلَّ وَعَلَا، وهو طيب، وقد كان يعجبه الفأل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذا سمع كلمة طيبة، أو رأى إنسانًا طيبًا، فإنه يتفاءل خيرًا، وهذا محمود؛ لأنه حسن ظن بالله، بخلاف الطيرة؛ فإنها سوء ظن بالله عَزَّ وَجَلَّ، هذا هو الفرق بينهما.

[٤] قوله: «**وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا**»؛ أي: لا ترد الطيرة مسلمًا، وإنما ترد المشرك والكافر، وأما المسلم، فلا ترده الطيرة، وإنما يمضي في شأنه متوكلًا على الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٥] هذا الدعاء الذي تعالج به الطيرة، ويذهبها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



---

(١) أخرجه أحمد (١١/ ٦٢٣)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٧)، من حديث الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ **أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ..»**[١].

---

[١] كذلك من الأمور التي تعرض للإنسان الرؤيا، وهي ما يراه الإنسان في نومه من أمور تعرض عليه.

والرؤيا منها ما هو حق، ومنها ما هو باطل من الشيطان، ولذلك الإنسان المسلم عندما يريد النوم، يأتي بالأذكار، يقرأ آية الكرسي، تطرد عنه الشيطان، ويأتي بالأذكار الواردة عند النوم، فيتجنبه الشيطان، ويبتعد عنه، ولاتأتيه المنامات السيئة والرؤى السيئة؛ لأن الرؤيا -كما قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «الروح»- على ثلاثة أقسام:

النوع الأول: رؤيا هي أضغاث أحلام، وليس لها أصل؛ بأن يكون الإنسان يفكر وهو في اليقظة في أشياء، ويهتم بأشياء، فإذا نام، عرضت له؛ لأنها منطبعة في ذهنه، فهي أحاديث نفس؛ فلا تؤثر على الإنسان.

النوع الثاني: الرؤيا السيئة، وهذه من الشيطان، فإذا لم يتحصن الإنسان بالورد اليومي عند النوم، يأتيه الشيطان، ويريه أشياء يكرهها؛ لأنه لم يدفعه بالورد قبل أن ينام، فهذه من الشيطان، وهذه علاجها بما ذكره الرسول ﷺ بخمسة أشياء، إذا رأى ما يكره، فإنه:

أولًا: ينفث عن يساره ثلاث مرات.

ثانيًا: يستعيذ بالله من الشيطان؛ لأنها من الشيطان.

ثالثًا: يغير جنبه الذي هو نائم عليه إلى الجنب الآخر.

رابعًا: لا يحدث بها أحدًا؛ فلا تضره بإذن الله عَزَّوَجَلَّ.

النوع الثالث: الرؤيا الطيبة، وهذه تكون على يد ملك.

الرؤيا السيئة تكون على يد شيطان، والرؤيا الطيبة تكون على يد ملك من الملائكة؛ ملك الرؤيا، وهذه من المبشرات؛ كما أخبر النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1]. وهي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة[2]، وهذه الرؤيا الصالحة لا يحدث بها إلا من يحب، لا يخبر بها أعداءه ومبغضيه، إنما يحدث بها من يحب من أحبابه، ويستبشر بها.

وهذه الرؤيا قد تقع للكافر -أيضًا-، تقع للأنبياء، تقع للمؤمنين، تقع حتى للكفار؛ يرون رؤيا، وفي سورة يوسف ذكر هذه الرؤيا؛ رؤيا يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، ورؤيا الملك، التي فسرها يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، والملك ليس بمسلم.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٤٧٩): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ**...».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٩٨٩): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**».

وَالرُّؤْيَا السُّوءُ مِنَ الشَّيطَانِ[١]، فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُ مِنْهَا شَيئًا، فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا[٢]، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ[٣]، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ[٤]، وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا[٥]، وَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً، فَلْيَسْتَبْشِرْ، وَلَا يُخْبِرْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ»(١)[٦].

وَأَمَرَ ﷺ مَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُهُ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيهِ[٧]، وَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ(٢)[٨].

---

[١] الرؤيا الصالحة من الله؛ تأتي على يد الملك، والرؤيا السيئة من الشيطان؛ يتسلط على الإنسان.

[٢] هذه واحدة.

[٣] لأنها من الشيطان.

[٤] وهذا علاجها، ولها بقية تأتي.

[٥] هذا الثالث: ألا يخبر بها أحد، يكتمها عن الناس؛ عن الأصدقاء وعن الأعداء، لا يخبر بها أحدًا.

[٦] أما الرؤيا الطيبة، فإنه يستبشر بها، ويخبر بها من يحبه، ويحب له الخير، ولا يحسده.

[٧] هذا الرابع.

[٨] هذا الخامس: الخامس هو أن يصلي، إذا رأى ما يكره.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١)، من حديث أبي سلمة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٢)، من حديث جابر رضي الله عنه.

أولًا: ينفث عن يساره ثلاث مرات.

ثانيًا: يتحول إلى الجنب الآخر.

ثالثًا: يستعيذ بالله من الشيطان.

رابعًا: لا يفسرها، ولا يطلب تفسيرها، بل يكتمها عن الناس.

خامسًا: أن يقوم يصلي ركعتين، فإن فعل ذلك، فإنها لن تضره بإذن الله.



فَأَمَرَهُ بِخَمْسَةِ أَشْيَاءَ: أَنْ يَنْفُثَ عَنْ يَسَارِهِ[١]، وَأَنْ يَسْتَعِيذَ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ[٢]، وَلَا يُخْبِرَ بِهَا أَحَدًا[٣]، وَأَنْ يَتَحَوَّلَ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيهِ[٤]، وَأَنْ يَقُومَ يُصَلِّي[٥]. وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ، وَقَعَتْ[٦]، وَلَا يَقُصُّهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ أَوْ ذِي رَأْيٍ»(١) [٧]. وَيُذْكَرُ عَنْهُ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِلرَّائِي: «خَيرًا رَأَيتَ، ثُمَّ يَعْبُرُهَا»(٢) [٨].**

---

[١] هذا الأمر الأول.

[٢] وهذا الأمر الثاني.

[٣] وهذا الأمر الثالث.

[٤] وهذا الأمر الرابع.

[٥] وهذا الأمر الخامس.

هذا ما تدفع به الرؤيا السيئة، ولا تضره بإذن الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٦] الرؤيا السيئة لا يعبرها، ما دام يكرهها، لا يذكرها، ولا يعبرها، ولايطلب تفسيرها، فإنها إذا فسرت، وقعت، فيتركها.

[٧] ولا يقص رؤياه الطيبة، إلا على «وَادٍّ»؛ أي: محبٍ له، «أَوْ ذِي رَأْيٍ»؛ أي: من عنده إدراك في تفسير الرؤيا، عنده فراسة؛ لأنه من الناس من يعطيه الله فراسة، فيفسر الرؤيا.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٠)، والترمذي (٢٢٧٩)، وابن ماجه (٣٩١٤)، من حديث أبي رزين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٣): عَنْ قَابُوسَ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «يَارَسُولَ اللهِ رَأَيتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ، قَالَ: «خَيرًا رَأَيتِ، تَلِدُ فَاطِمَةُ غُلَامًا فَتُرْضِعِيهِ».

وهذا -تعبير الرؤيا- شيء يعطيه الله عَزَّوَجَلَّ لمن يشاء، ليس كل أحدٍ لديه القدرة على تعبير الرؤيا، والآن صارت الرؤيا عند الناس، إذا أصبحوا، فإنهم يذهبون إلى من يعبر الرؤيا، والكل الآن يزعم أنه لديه القدرة على تعبير الرؤيا، وصارت لهم قنوات فضائية لتعبير الرؤيا، ومحلات -أيضًا-، فصارت حرفة ومهنة، وهذا فيه مبالغة، ومع ذلك فإن أكثر هؤلاء لا يحسن تعبير الرؤيا، ولا يعرفها؛ فلا ينبغي المبالغة في مثل هذه الأمور.

[٨] من لديه بصيرة، فإن أول شيء يقوله للرائي: «خيرًا رأيت»، من أجل أن يطمئن، ثم يعبرها بما يسر الله له، وفتح عليه من تعبيرها.



فَصْلٌ

فِيمَا يَقُولُهُ وَيَفْعَلُهُ مَنْ بُلِيَ بِالْوَسْوَاسِ[١]

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلْمَلَكِ بِقَلْبِ ابْنِ آدَمَ لَمَّةً، وَلِلشَّيطَانِ لَمَّةً[٢]، فَلَمَّةُ الْمَلَكِ إِيعَادٌ بِالْخَيرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ وَرَجَاءُ صَالِحِ ثَوَابٍ[٣]، وَلَمَّةُ الشَّيطَانِ إِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ وَقُنُوطٌ مِنَ الْخَيرِ، فَإِذَا وَجَدْتُمْ لَمَّةَ الْمَلَكِ، فَاحْمَدُوا اللهَ، وَاسْأَلُوهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذَا وَجَدْتُمْ لَمَّةَ الشَّيطَانِ، فَاسْتَعِيذُوا بِاللهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ»(١)[٤].

---

[١] الوسواس يكثر، وهو مرض نفسي، وهو من الشيطان -أيضًا-.

الوسواس على نوعين:

النوع الأول: نوع من الشيطان؛ ليحزن بني آدم.

النوع الثاني: نوع نتيجة مرض نفسي، وهذا يعالج عند الأطباء النفسيين، المرض النفسي يعالج عند الأطباء النفسيين؛ «**مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً**»(٢).

وهذا داء وله دواء؛ فيعالج عند الأطباء النفسيين.

وأما الوسواس الذي ليس نتيجة مرض، وإنما هو من الشيطان، فيعالج هذا الشيء بكتمه، وعدم التكلم به، وردّه، ولا يهتم به الإنسان، بل يتركه ويرده، ولا يتكلم به؛ فلا يضره بإذن الله جَلَّ وَعَلَا.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٨٨)، وأبو داود في الزهد (١/ ١٦٤)، والطبري في تفسيره (٥/ ٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] ما من إنسان إلا ومعه ملك، ومعه شيطان.

الملك له لَمَّةٌ بالخير والإيعاد بالخير، والدعوة إلى الخير، والشيطان له لَمَّةٌ بالشر والدعوة إلى الشر، وتحزين الإنسان، والتضييق عليه.

[٣] فأيهما غلب عليه، صار من أهله؛ فإن غلب عليه لَمَّةُ الشيطان -والعياذ بالله-، هلك، وإن غلبت عليه لَمَّةُ الملك، سعد ونجا.

[٤] فالشيطان يطرد بالاستعاذة، قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾ [الأعراف:٢٠٠]، فهذا الذي يدفع الشيطان؛ الاستعاذة بالله من شره.

وأما لمة الملك؛ فإذا وجدت الفرح والسرور والانبساط والرغبة في الخير، فاحمد الله على ذلك.



وَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **قَدْ حَالَ الشَّيطَانُ بَينِي وَبَينَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي، فَقَالَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ذَاكَ شَيطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذْ بِاللهِ، وَاتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا**»(١) [١].

وَشَكَا إِلَيهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **أَنَّ أَحَدَهُمْ يَجِدُ فِي نَفْسِهِ لَأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً**[٢] **أَحَبُّ إِلَيهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ**[٣]، **فَقَالَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ أَكْبَر، اللهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي رَدَّ كَيدَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ**»(٢) [٤].

---

[١] هذا عثمان بن أبي العاص الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شكا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يلقى من وسواس الشيطان؛ أنه حال بينه وبين صلاته، فأخبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ذاك من الشيطان، يقال له: خِنْزَبٌ، فإذا وجد ذلك، فإنه يستعيذ بالله من الشيطان، وينفث عن يساره ثلاث مرات، ففعل ذلك، فمنع الله عَزَّ وَجَلَّ الشيطان منه، واطمأن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صلاته.

[٢] قوله: «لَأَنْ يَكُونَ حُمَمَةً»؛ أي: يحترق، حتى يصير قطعة من الفحم.

[٣] هذا علامة الخير؛ إذا كره أن يتكلم بالشر، هذه علامة الخير، وعلامة الإيمان، إذا كره ما يقوله له الشيطان، هذه علامة الخير، وعلامة الإيمان.

[٤] رد كيد الشيطان إلى الوسوسة؛ لأن الشيطان حريص على إضلال بني آدم، فإن تمكن من إضلالهم وصرفهم عن الحق، فإنه لا يَأْلُوا جهدًا في

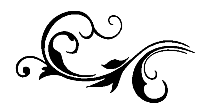
---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١١٢)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ذلك، ولكن إن لم يتمكن، ورأى أنهم متمسكون بالحق، أتاهم من طريق الوسوسة، فهذا دليل على عجزه، والحمد لله.

وفي لفظ آخر للحديث: «**ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَـانِ**»[1]، إذا كره الإنسان وساوس الشيطان، فهذا صريح الإيمان.



(١) أخرجه مسلم (١٣٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَأَرْشَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مَنْ يُلِيَ بِشَيءٍ مِنْ وَسْوَسَةِ التَّسَلْسُلِ فِي الْفَاعِلِينَ**[١]، **إِذَا قِيلَ لَهُ: هَذَا اللهُ خَلَقَ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ أَنْ يَقْرَأَ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾** [الحديد:٣](١)[٢].

---

[١] التسلسل في الفاعلين؛ أي الخالق؛ بأن يأتي له الشيطان، ويقول له: الله خلق هذا الكون، فمن خلق الله؟ يأتيه الشيطان، ويقول له هذا، فيدفع الشيطان بقوله تعالى: **﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾** [الحديد:٣]، وكذلك يقول: آمنت بالله، وكفرت بالذين من دونه(٢)، فحينئذ ينتهي.

[٢] هذه آية جامعة في الإخبار عن الله جَلَّ وَعَلَا، أنه **﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾**، وقد فسرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ**

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥١١٠)، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: «سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ أَجِدُهُ فِي صَدْرِي؟ قَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: وَاللهِ مَا أَتَكَلَّمُ بِهِ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «أَشَيْءٌ مِنْ شَكٍّ؟» قَالَ: وَضَحِكَ، قَالَ: «مَا نَجَا مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ»، قَالَ: حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ الْآيَةَ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا فَقُلْ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد:٣]».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٣٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ**».

فَلَيسَ قَبْلَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيسَ بَعْدَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيسَ فَوْقَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيسَ دُونَكَ شَيءٌ»[1]. هذا تفسير الآية، وبهذا يندفع الشيطان.



(١) أخرجه مسلم (٢٧١٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِأَبِي زُمَيلٍ، وَقَدْ سَأَلَهُ: مَا شَيءٌ أَجِدُهُ فِي صَدْرِي؟ قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللهِ لَا أَتَكَلَّمُ بِهِ. قَالَ: أَشَيءٌ مِنْ شَكٍّ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: مَا نَجَا مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ[١]، فَإِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا، فَقُلْ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد:٣](١)[٢].

فَأَرْشَدَهُمْ بِالْآيَةِ إِلَى بُطْلَانِ التَّسَلْسُلِ بِبَدِيهَةِ الْعَقْلِ، وَأَنَّ سِلْسِلَةَ الْمَخْلُوقَاتِ فِي ابْتِدَائِهَا تَنْتَهِي إِلَى أَوَّلَ لَيسَ قَبْلَهُ شَيءٌ، كَمَا تَنْتَهِي فِي آخِرِهَا إِلَى آخِرٍ لَيسَ بَعْدَهُ شَيءٌ.

كَمَا أَنَّ ظُهُورَهُ -سُبْحَانَهُ- هُوَ الْعُلُوُّ الَّذِي لَيسَ فَوْقَهُ شَيءٌ، وَبُطُونَهُ هُوَ الْإِحَاطَةُ الَّتِي لَا يَكُونُ دُونَهُ فِيهَا شَيءٌ[٣].

وَلَوْ كَانَ قَبْلَهُ شَيءٌ يَكُونُ مُؤَثِّرًا فِيهِ لَكَانَ هُوَ الرَّبَّ الْخَلَّاقَ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى خَالِقٍ غَنِيٍّ عَنْ غَيرِهِ[٤]،

---

[١] أي يقع في هذا الأمر كثير من الناس، لكن يدفعونه بالإيمان.

[٢] كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣] لا أحد يحول بين الله عَزَّ وَجَلَّ وبين خلقه، قال تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٩].

[٤] لابد أن ينتهي إلى خالق غني عن غيره، لا يحتاج إلى خلقه، وهو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٢٢).

وَكُلُّ شَيءٍ فَقِيرٌ إِلَيهِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، وَكُلُّ شَيءٍ قَائِمٌ بِهِ مَوْجُودٌ بِذَاتِهِ، قَدِيمٌ لَا أَوَّلَ لَهُ، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ فَوُجُودُهُ بَعْدَ عَدَمِهِ[١] بَاقٍ بِذَاتِهِ، وَبَقَاءُ كُلِّ شَيءٍ بِهِ[٢].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولَ قَائِلُهُمْ: هَذَا اللهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيئًا، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ»(١)[٣].

وَقَدْ قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت:٣٦][٤].

---

[١] كل الكون موجود بعد العدم، إلا الله؛ فليس له بداية سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، «أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيسَ قَبْلَكَ شَيءٌ»، وكل المخلوقات متسلسلة إلى نهاية تنتهي إلى الله جَلَّ وَعَلَا، لأنه هو الذي خلقها، وبدأها، وأوجدها، قال تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴾ [الطور:٣٥-٣٦].

[٢] قوله: (وَبَقَاءُ كُلِّ شَيءٍ بِهِ)؛ أي: بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كل المخلوقات موجودة بعد عدم، وبقاؤها إنما هو بالله، بإبقاء الله لها؛ فكما أن إيجادها بإيجاد الله لها، فإن بقاءها بإبقاء الله لها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٣] قوله: «وَلْيَنْتَهِ»؛ أي: ينتهي عن التفكير، يقطع التفكير، ويستعيذ بالله من الشيطان.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بعض الناس يقول: أنا غير مقتنع، لابد أن أقتنع، وإن هذا من باب الاقتناع. الذي لا يقتنع بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لن يقتنع أبدًا، إذا فتح على نفسه باب الأسئلة، لكنه إذا انتهى إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله، استراح، ومن لم يقتنع بالكتاب ولا السنة، فلن يقتنع أبدًا، ولن يقف الشيطان معه على شيء.

[٤] قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾؛ أي نزغ: وساوس، غضب أي شيء من الشيطان يقطعه الاستعاذة بالله، الجأ إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ويطرده عنك.



وَلَمَّا كَانَ الشَّيطَانُ نَوْعَينِ: نَوْعًا يُرَى عِيَانًا، وَهُوَ الْإِنْسِ، وَنَوْعًا لَا يُرَى، وَهُوَ الْجِنُّ[١]، أَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَكْتَفِيَ مِنْ شَرِّ الْإِنْسِي بِالْإِعْرَاضِ، وَالْعَفْوِ، وَالدَّفْعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ[٢]، وَشَرِّ الْجِنِّيِّ بِالِاسْتِعَاذَةِ.

---

[١] الشيطان يكون من الإنس، ويكون من الجن.

الشيطان: هو المتمرد العاتي، سواء كان من الجن أو الإنس، قال تعالى: ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام:١١٢].

شيطان الإنس يدفع بالعفو، والإعراض عنه، والتسامح معه؛ حتى يذهب شره.

وشيطان الجن يدفع بالاستعاذة، قال -تعالى-: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [فصلت:٣٦].

[٢] والدفع بالتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت:٣٤]، يتحول إلى وليّ، بدلًا من العداوة تحول إلى ولي حميم صديق بسبب العفو، وبسبب الإعراض عنه وعدم مؤاخذته.

قال تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف:١٩٩-٢٠٠].

ذكر الله عَزَّوَجَلَّ الأمرين في سورة الأعراف:

الأمر الأول: ما يأتي من شياطين الإنس في قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩]، هذا الذي تتم به معالجة شيطان الإنس.

الأمر الثاني: قوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٢٠٠]، هذا الذي يعالج به شيطان الجن.



وَجَمَعَ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ فِي سُورَةِ الْأَعْـرَافِ[١]، وَالْمُؤْمِنِينَ[٢]، وَسُورَةِ فُصِّلَتْ[٣].

فَمَا هُوَ إِلَّا الِاسْتِعَاذَةُ ضَارِعًا … أَوِ الدَّفْعُ بِالْحُسْنَى هُمَا خَيرُ مَطْلُوبِ
فَهَذَا دَوَاءُ الدَّاءِ مِنْ شَرِّ مَا يُرَى … وَذَاكَ دَوَاءُ الدَّاءِ مِنْ شَرِّ مَحْجُوبِ[٤]

---

[١] كما ذكرنا؛ جمع بين النزعين في سورة الأعراف:

النوع الأول: قال تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف:١٩٩]، هذا لبني آدم.

والجهل هنا في قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ ليس المراد به هو عدم العلم، وإنما الجهل هنا هو أن كل من عصى الله عَزَّوَجَلَّ، فهو جاهل.

ويطلق الجهل -أيضًا- على عدم الحلم، ومنه قول الشاعر:

أَلَا لَا يَجْهَلَنْ أَحَدٌ عَلَينَا … فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا(١)

الجهل المراد به هنا: عدم الحلم، وهذا كله يدفع بالعفو والمقابلة بالتي هي أحسن.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف:٢٠٠]. هذا لشيطان الجن.

[٢] في سورة المؤمنون، قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾ [المؤمنون:٩٧-٩٨]، ذكر ما يأتي من بني آدم، وذكر ما يأتي من الشيطان، وذكر عَزَّوَجَلَّ علاج النوعين.

---

(١) البيت للشاعر الجاهلي عمر بن كلثوم من معلقته، وهو يتوعد فيها عمرو بن هند. انظر: جمهرة أشعار العرب (١/ ٨٧، ٣٠٠)، وعيون الأخبار (٢/ ٢١٠).

[٣] وفي سورة فصلت، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت:٣٤].

وقوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت:٣٦].

[٤] قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت:٣٤]، هذا بالنسبة لشيطان الإنس.

وقال تعالى: ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت:٣٥].

هذا يحتاج إلى صبر، الدفع بالتي هي أحسن يحتاج إلى صبر؛ لأن النفس تنازع إلى الانتقام، لكن إذا مسكها عن الانتقام، وحلم على المتعدي، هذا يحتاج إلى صبر.

وقال تعالى في حق شيطان الجن: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت:٣٦].

وفي سورة المؤمنون يقول سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴾ [المؤمنون:٩٦-٩٧]. جمع بين شيطان الإنس والجن.

فَصْلٌ

وَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اشْتَدَّ غَضَبُهُ أَنْ يُطْفِئَ جَمْرَةَ الْغَضَبِ بِالْوُضُوءِ(١)[١]، وَبِالْقُعُودِ إِنْ كَانَ قَائِمًا، وَالِاضْطِجَاعِ إِنْ كَانَ قَاعِدًا(٢)[٢]، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ(٣)[٣].

---

[١] كذلك الغضب، الغضب هذا آفة، الغضب فيه خير أحيانًا؛ فالذي يغضب لمحارم الله تعالى، أو يغضب لغضب الله، هذا طيب؛ إذ ليس كل غضب مذموم.

الغضب المذموم هو الذي من الشيطان، وهذا يعالج بأمور:

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٧٨٤): عن أَبِي وَائِلٍ الْقَاصِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّعْدِيِّ، فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ فَأَغْضَبَهُ، فَقَامَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ تَوَضَّأَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي عَطِيَّةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيطَانِ، وَإِنَّ الشَّيطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٧٨٢): عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: «**إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ**».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٨٢، ٦٠٤٨، ٦١١٥)، ومسلم (٢٦١٠): عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ**»، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ**»، فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ».

الأمر الأول: الصبر عن الانتقام، وعن منازعة النفس إلى الانتقام.

الأمر الثاني: بالوضوء؛ لأن الغضب من الشيطان، والشيطان مخلوق من النار، والنار يطفئها الماء، لذا يتوضأ، فيذهب هذا عنه الغضب.

الأمر الثالث: يغير الحالة التي هو عليها؛ فإن كان قائمًا، يقعد، وإن كان قاعدًا، يضطجع، يغير الحالة التي عليها؛ حتى يذهب عنه الغضب.

[٢] يغير حالته.

[٣] ثلاثة أمور: بالوضوء، بتغيير الحالة التي هو عليها، بالاستعاذة بالله من الشيطان، قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ ﴾ [فصلت:٣٦]، والغضب نزغ من الشيطان.



وَلَمَّا كَانَ الْغَضَبُ وَالشَّهْوَةُ جَمْرَتَيْنِ مِنْ نَارٍ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَرَ أَنْ يُطْفِئَهُمَا بِمَا ذُكِرَ؛ كَمَا قال تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة:٤٤]. وَهَذَا إِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَيهِ شِدَّةُ الشَّهْوَةِ، فَأَمَرَهُمْ بِمَا يُطْفِئُ بِه جَمْرَتَهَا، وَهُوَ الِاسْتِعَانَةُ بِالصَّبْرِ وَبِالصَّلَاةِ[١].

وَلَمَّا كَانَتِ المَعَاصِي كُلُّهَا تَتَوَلَّدُ مِنَ الْغَضَبِ وَالشَّهْوَةِ، وَكَانَ نِهَايَةُ قُوَّةِ الْغَضَبِ الْقَتْلَ، وَنِهَايَةُ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ الزِّنَا، قَرَنَ بَينَهُمَا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَالْإِسْرَاءِ، وَالْفُرْقَانِ[٢].

---

[١] الشهوة تعالج بأمرين: الصبر والصلاة، قال تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ۝٤٤ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴾ [البقرة:٤٤-٤٥]، فهذا يستعان به على قمع الشهوة: الصبر والصلاة.

وقبلها -أيضًا- منع النفس، أنت تنهى الناس، وتأمرهم بالبر، وتنهاهم عن الشر، عليك بنفسك أول شيء، قال تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة:٤٤]، فأول شيء النفس(١):

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ ... عَارٌ عَلَيكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

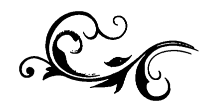
فَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَهَا عَنْ غَيِّهَا ... فَإِذَا انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ حَكِيمُ

---

(١) البيتان منسوبان لأكثر من شاعر، ومنهم المتوكل الليثي، وأبو الأسود الدؤلي. انظر: الجمل في النحو (١/ ٩٥- ٩٦)، والعقد الفريد (٢/ ٢٢٩، ٧/ ٨٧)، ومعجم الشعراء (١/ ٤١٠)، وجمهرة الأمثال (٢/ ٣٨)، و رسائل ابن حزم (١/ ٤١٤)، وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٧٤).

[٢] جاء النهي عن الزنا، والنهي عن القتل في سورة الأنعام في الآيات الثلاث، مبدوءة بقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام:١٥١].

وكذلك في سورة الإسراء، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء:٣٢-٣٣]، وفي سورة الفرقان، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان:٦٨].



وَكَانَ ﷺ **إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ». وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»**(١)[١].

---

[١] كذلك من الأذكار أنه إذا رأى ما يحب، يحمد الله، فيقول: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ**»، وما يحبه هو من نعم الله عَزَّ وَجَلَّ، فيحمد الله على ذلك.

فيستحب للمسلم أن يقول ذلك إذا رأى ما يسره من المظاهر الطيبة؛ لأن هذا من نعمة الله عَزَّ وَجَلَّ، فيحمده عليها.

وإذا رأى ﷺ ما يكرهه، فإنه يقول: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ**»؛ على ما يكره، وعلى ما يحب، كله من الله عَزَّ وَجَلَّ، فلا يسخط، ولا يجزع؛ لأن كل شيء بقضاء الله وقدره، فهو الذي خلق وقدر الخير والشر، والطيب والخبيث، فهذه حكمة إلهية؛ للابتلاء والامتحان، وليتميز هذا من هذا، فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خلق المتضادات: الخير والشر، الطيب والخبيث، المحبوب والمكروه، كله خلق الله، وكله بحكمة، وكله قدره الله، فيُحمد على كل حال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ يُحمد على الخير، هذا ليس فيه إشكال، لكن كيف يحمد على ما فيه الشر؟ لأن هذا فيه مصلحة، وليتميز الخير من الشر، وينحاز أهل الخير وأهل الشر؛ من أجل أن يعرف هذا وهذا، ولله عَزَّ وَجَلَّ حكمة في هذا.



---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو لِمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيهِ بِمَا يُحِبُّ، فَلَمَّا وَضَعَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَضُوءَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»(١)[١].

وَقَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا دَعَّمَهُ بِاللَّيلِ لَمَّا مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ: «حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ»(٢)[٢].

---

[١] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أحسن إليه، دعا إليه؛ كما جاء في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... **وَمَنْ صَنَعَ إِلَيكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ**»(٣)، فيدعو لمن أحسن إليه، ومن ذلك دعاؤه لابن عباس، لما قرب له وضوءه وخدمه، دعا له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الدعاء العظيم، الذي ظهر أثره على ابن عباس، قال: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**».

فقوله: «**وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**»؛ أي تفسير القرآن، فكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آية في الفنين -فن الفقه، وفن التفسير- ببركة دعوة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى إنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لُقِّبَ بحبر الأمة، وترجمان القرآن ببركة دعوة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسبب في هذا هو أنه قرب إليه ماء الوضوء، من الممكن أن يكون السبب يسيرًا، لكن الذي نشأ عنه شيء كثير.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥، ١٤٣، ٣٧٥٦، ٧٢٧٠)، ومسلم (٢٤٧٧) بنحوه، وأحمد (٤/ ٢٢٥، ٥/ ٦٥) بلفظه، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (٦٨١).

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٢] كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه يسيرون في الأسفار في الليل، فمال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن راحلته، مال إلى السقوط، فدعمه أبو قتادة؛ أي: منعه، وأعانه على الاعتدال، ودرأ عنه الخطر، فدعا له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يحفظه الله بما حفظ به نبيه.



وَقَالَ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»(١)[١].

وَقَالَ لِلَّذِي أَقْرَضَهُ لَمَّا وَفَّاهُ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ وَالْأَدَاءُ»(٢)[٢].

---

[١] قوله: «**جَزَاكَ اللهُ خَيرًا**» هذا دعاء عظيم، إذا تقبله الله عَزَّوَجَلَّ، أثمر خيرًا كثيرًا، فمن صنع المعروف، يكافأ، ولو بالدعاء.

[٢] النبي صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يقترض إذا احتاج، وكان يرد القرض، ويحسن القضاء، فكان يزيد في الوفاء بالدين.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً**»(٣).

فكان صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يزيد في القضاء؛ من باب المكافأة، فهذا الذي أقرض الرسول صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صنع إلى الرسول صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ معروفًا، والرسول صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رد عليه القضاء، ودعا له؛ مما يدل على أن فاعل الخير وصاحب المعروف يدعى له.

والزيادة في القرض إذا كانت مشروطة، المقرض اشترط زيادة، فهذا ربا بالإجماع، وأما إذا لم يشترط، وإنما المقترض هو الذي جاد بهذه الزيادة من عنده؛ من باب حسن القضاء، فإن هذا لا بأس به.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه النسائي (٤٦٨٣)، وابن ماجه (٢٤٢٤)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠٥، ٢٣٠٦، ٢٣٩٠، ٢٣٩٢، ٢٣٩٣، ٢٦٠٦، ٢٦٠٩)، ومسلم (١٦٠١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَاللَّهُعَنْهُ.

وَإِذَا أُهْدِيَتْ إِلَيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةٌ، كَافَأَ بِأَكْثَرَ مِنْهَا[١]، وَإِنْ رَدَّهَا، اعْتَذَرَ إِلَى مُهْدِيهَا؛ كَقَوْلِهِ لِلصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ»(١)[٢].

---

[١] من كرمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يقبل الهدية ويثيب عليها؛ أي: يرد بأكثر منها، وهذا من باب مكافأة المعروف، قبول الهدية سنة.

والهدية على قسمين:

القسم الأول: هدية ثواب، وهي التي يرجو صاحبها من المهدى إليه طمعًا، فهذه تسمى هدية الثواب.

القسم الثاني: هدية تبرع، وهي التي لا يرجو صاحبها أن يعود عليه نفع مادي، وإنما يريد الأجر والصلة مع أخيه، فهذه هدية تبرع.

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يهدي من النوع الأول؛ هدية الثواب.

[٢] المستحق هو قبول الهدية؛ جبرًا لخاطر المهدي، تطييبًا لنفسه، لكن إذا كان هناك مانع يمنع من قبولها، فإنه يعتذر إلى صاحبه؛ لأنه لو ردها عليه، ولم يعتذر، لصار في نفس المهدي شيء من الحرج، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطيب خاطره، إذا كان هناك مانع من قبول الهدية، ويبين له السبب في ردها.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٥، ٢٥٧٣)، ومسلم (١١٩٣)، من حديث الصعب بن جثامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أهدى إليه الصعب بن جثامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعض لحم الصيد، وهو محرم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رده إليه، وقال له: «**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**».

فقوله: «**أَنَّا حُرُمٌ**»؛ أي: محرمون.

قالوا: وإذا كان الصيد قد صيد من أجل المحرم، فلا يقبله، فالصعب بن جثامة صاد هذا الصيد من أجل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو محرم، فرده، وقال: «**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**».

قال تعالى: ﴿**وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا**﴾ [المائدة:٩٦].

لم يرده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويسكت، بل بين له السبب؛ تطييبًا لخاطره.



وَأَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أُمَّتَهُ إِذَا سَمِعُوا نَهِيقَ الْحِمَارِ أَنْ يَسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**[١]**، وَإِذَا سَمِعُوا صِيَاحَ الدِّيكَةِ أَنْ يَسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ**(١)[٢].

وَيُرْوَى عَنْهُ أَنَّهُ: «أَمَرَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرِيقِ»؛ فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ(٢)[٣].

---

[١] إذا سمعوا الصوت المنكر، استعاذوا بالله من الشيطان، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان:١٩].

فإذا سمع نهيق الحمار، استعاذ بالله من الشيطان الرجيم.

[٢] الديك يوقظ للصلاة، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ»**(٣)، فصوت الديك محبوب، بخلاف صوت الحمار، فإذا سمع صوت الديك، فإنه لا يكرهه، ولا يسب الديك.

[٣] كذلك رُوِيَ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكلمة: «روي» هذه تدل على تضعيف الرواية.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

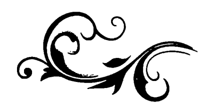
(٢) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٣/ ١٠٨٨)، وابن حجر في المطالب العالية (١٤/ ١٣٤)، من حديث جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

وأخرجه الطبراني في الدعاء (١٠٠١) (١/ ٣٠٧)، والأوسط (٨٥٦٩) (٨/ ٢٥٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه الطبراني في الدعاء (١٠٠٢) (١/ ٣٠٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١/ ٢٥٦)، من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٠١)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٤٥)، من حديث زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإنه إذا رأى الحريق -النار مشتعلة في مال، أو في متاع، أو في منزل، فإنه يكبر ﷺ، ويقول: إن التكبير يطفئ الحريق، فهذا من أسباب إطفاء الحريق: التكبير.



وَكَرِهَ ﷺ **لِأَهْلِ الْمَجْلِسِ أَنْ يُخْلُوا مَجْلِسَهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ[١]، **وَقَالَ** ﷺ: «**مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ**[٢]، **وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهِ كَانَ عَلَيهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ**»(١)[٣]، **وَالتِّرَةُ: الحَسْرَةُ.**

---

[١] يكره أن يجلس الناس في مجلس، ويقومون، ولم يحصل ذكر لله عَزَّوَجَلَّ في هذا المجلس.

جاء في الحديث أنه: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا، فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيرِ ذِكْرِ اللهِ، إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ**»(٢).

فينبغي أن يتخلل المجالس ذكر لله عَزَّوَجَلَّ، وتسبيح، وتكبير، وتهليل من الجالسين أو من بعضهم، أو قراءة آيات من القرآن، أو التحدث في مسائل العلم، لا يخلو المجلس من ذلك؛ تطييبًا للمجلس.

[٢] قوله: «**تِرَةٌ**»؛ أي: خسارة وحسرة، فيكون هذا المجلس خسارة عليه، ومضى وقت من عمره في هذا المجلس لم يستفد شيئًا.

والله المستعان المجالس الآن -ليس لكل الناس إن شاء الله- لكن غالب مجالس الناس الآن كلها لهو ولعب وشرور ومعاص، ونظر فيما

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥٦)، والترمذي (٣٣٨٠)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٥٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١٥/ ٢١، ١٦/ ٤٠٠، ٤٨٢)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٥٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لا يجوز النظر إليه من القنوات الإباحية، وسماع الأغاني والمزامير، والنظر إلى النساء السافرات، وغير ذلك من المنكرات، فلا حول ولا قوة إلا بالله!

وربما يكون المجلس مجلس سوء؛ يذكر فيه الإسلام والمسلمون بالسخرية؛ يستهزئون بالعلماء، يستهزئون بالمسلمين، يستهزئون بالناس في مجلسهم، وهذا كثير الآن في المجالس، اللغط يجري فيها، لذا ينبغي الحذر من هذا، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام:٦٨].

[٣] كذلك ينبغي للمسلم إذا نام بالليل، واستيقظ في الليل أثناء النوم، يذكر الله عَزَّوَجَلَّ في وقت استيقاظه، ثم ينام، ولا يكون يتمرغ في فراشه مثل الدابة، ولا يذكر الله عَزَّوَجَلَّ، فإذا تعارّ من الليل، فإنه يذكر الله جَلَّوَعَلَا، وهو يريد النوم.



وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ[١]، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»(١)[٢].

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاودَ» أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ، فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ»(٢)[٣].

---

[١] هذه كفارة المجلس، فإذا جلس مجلسًا، وأراد أن يقوم، فإنه يأتي بهذا الدعاء، لا سيما إذا كان هذا المجلس دار فيه شيء من الكلام المكروه، فإنه يقول هذا الدعاء: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

وفي هذا الدعاء ثلاثة ألفاظ:

الأول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ».

الثاني: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

الثالث: «أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، فهذا الدعاء كفارة لما دار في المجلس، وينبغي للمسلم أن يحفظ هذا الدعاء، وكلما قام من مجلس، يأتي به؛ ليكفر الله عَزَّ وَجَلَّ به ما دار في هذا المجلس من اللغط.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٣٣)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٥٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٩)، والنسائي في الكبرى (٩/ ١٦٣)، من حديث أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] هذا من فضل الله عَزَّوَجَلَّ، وهو شيء يسير، فهو ثلاثة ألفاظ تقولها، يكفر الله ما حصل منك في هذا المجلس، ولو كان المجلس طويلًا، أو فيه لغط كثير، فهذه الألفاظ الثلاثة تكفره عنك؛ «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيكَ**»، ثلاثة ألفاظ.

[٣] إذا أراد أن يقوم، فإنه يأتي بهذا الدعاء.



فَصْلٌ فِي أَلْفَاظٍ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ تُقَالَ[١]

فَمِنْهَا: خَبُثَتْ نَفْسِي، أَوْ جَاشَتْ(١)[٢].

---

[١] الألفاظ على ثلاثة أقسام:

النوع الأول: ألفاظ طيبة؛ كلم طيب، هذا يحبه الله عَزَّوَجَلَّ، ويحبه رسوله؛ ففيه أجر، وفيه خير، وهو ذكر الله جَلَّوَعَلَا، وتلاوة القرآن، وقراءة الأحاديث الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا كلام طيب.

النوع الثاني: كلام خبيث محرم؛ الغيبة، النميمة، الشتم، السباب، هذا كلام خبيث، لكنه إذا أتى بكفارة المجلس، كفر الله عَزَّوَجَلَّ عنه ذلك، إذا كان قال هذا الكلام في المجلس.

وإذا كان قد اغتاب أحدًا، أو نَمَّ على أحد، فإنه يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فإن تمكن أن يطلب الإباحة، والتحلل ممن اغتابه، فهذا واجب، وإلا إن خاف إن أخبره، يزيد عليه بغضًا أو طلبًا، أو لم يتمكن من رؤيته، فإنه يدعو له، ويثني عليه.

النوع الثالث: الكلام المحتمل؛ يحتمل معنى طيبًا، ويحتمل معنى سيئًا، فهذا الكلام ينبغي للمسلم أن يتجنبه، ولا يتلفظ به؛ لأنه محتمل.

---

(١) كما في الحديث السابق تخريجه (ص٢٥)، وأنه يقول بدلًا من ذلك: لَقِسَتْ نَفْسِي.

[٢] قوله: (خَبُثَتْ نَفْسِي)، إذا صار عنده غثيان، فلا يقل: «خَبُثَتْ نَفْسِي»؛ لأن الخبث مكروه، والنفس الخبيثة مكروهة، ولكن يقول: «لَقِسَتْ نَفْسِي»؛ أي: حصل عندها غثيان، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرشد إلى اللفظة البديلة، التي ليس بها معنى سيئ.



وَمِنْهَا: أَنْ يُسَمِّيَ الْعِنَبُ كَرْمًا(١)[١].

وَقَوْلُ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ[٢]، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَالَ ذَلِكَ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»(٢)[٣]. وَفِي مَعْنَاهُ: فَسَدَ النَّاسُ، أَوَ فَسَدَ الزَّمَانُ، وَنَحْوُهُ[٤].

---

[١] العنب لا يسمى بالكرم؛ لأن الكرم هو المؤمن، فلا تسمى شجرة العنب باسم المؤمن، وإنما تسمى بالعنب، الذي سماها الله عَزَّوَجَلَّ به.

قال تعالى: ﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ [الأنعام:٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَعِنَبًا وَقَضْبًا﴾ [عبس:٢٨]. فيسمى العنب بالاسم الذي سماه الله به، ولا يقال: الكرم.

[٢] قوله: (هَلَكَ النَّاسُ)، هذه مشكلة، وهذا كلام سيئ؛ لأنه حكم على الناس أنهم كلهم هلكوا، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى: أن هذا في معناه تزكية نفسه؛ أنه يزكي نفسه، ويسند الهلاك إلى الناس، فهو يزكي نفسه، ويصف الناس كلهم بالهلاك، فلا يقال هذا الكلام. قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ**»، بالفتح، أو «**أَهْلَكُهُمْ**»، بالرفع؛ أي: أشدهم هلاكًا.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٢٤٨): عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَقُولُوا الْكَرْمُ وَلَكِنْ قُولُوا الْعِنَبُ وَالْحَبْلَةُ**».

وكما في الحديث السابق تخريجه (١/ ٨٨٢)، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ**».

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٢٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] قوله: «فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ»؛ أي: أهلكَهم بكلامه، بمعنى: جعلهم هالكين، أو «فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»؛ أي: أشدهم هلاكًا؛ فهو يزكي نفسه.

[٤] (فَسَدَ النَّاسُ): هذا معناه أنه حكم على الناس كلهم بالفساد، وهذا ليس بصحيح؛ إذ ليس كل الناس فاسدين، أو أنه يزكي نفسه.

أو (فَسَدَ الزَّمَانُ): هذا ذم للدهر، ولا يجوز ذم الدهر والزمان.



وَنَهَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا[١]، بَلْ يَقُولُ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ(١).

وَنَهَى أَنْ يُقَالَ: مَا شَاءَ اللهُ، وَشِئْتَ(٢)[٢].

---

[١] لأن في هذا إضافة المطر إلى النوء، والنوء معناه: النجم؛ طلوع النجم، أو غروب النجم؛ إذ كانوا في الجاهلية ينسبون الأمطار إلى المطالع والأنواء -أي: النجوم-، وهذا من الاستسقاء بالنجوم، وهذا من أمور الجاهلية، المطر ينسب إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، فينبغي أن يقول: «**مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ**»، هذا الذي كان يقوله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يقال: «**مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا**».

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة:٧٥-٧٦]، إلى قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢]؛ أي: أنكم تنسبون المطر إلى النجوم، وهي مخلوقة لله عَزَّ وَجَلَّ، ومن هذا ما نسمع ونقرأ في الصحف الآن: كوراث طبيعية،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤١٤٧)، ومسلم (٧١): عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**».

(٢) كما في الحديث الذي سبق تخريجه (ص١٤).

ومناخات، وما أشبه ذلك، فتنسب الكوارث إلى الطبيعة، ولا يقال: هذا بقضاء الله وقدره، وأن هذه عقوبات من الله، ويذكِّرون الناس، بل يقولون: «لا تقولوا: إن هذه الكوارث بسبب المعاصي، وإنها عقوبات»؛ يحذرون من هذا، نسأل الله العافية!

[٢] وكذلك هذا لفظي شركي، قول: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ»، هذا من الشرك؛ لأنه جمع بين مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ ومشيئة المخلوق بـ«الواو»، و«الواو» تقتضي التشريك.

لا شك أن العبد له مشيئة، والله جَلَّوَعَلَا له مشيئة، ولكن ينبغي على المسلم أن يأتي بلفظ «ثم» بينهما، فيقال: «ما شاء الله، ثم شاء فلان»؛ لأن «ثم» هي للترتيب، وأما «الواو»، فهي للجمع، هذا هو الفرق بينهما.

أو تقول: «ما شاء الله وحده»، وهذا أفضل، وتدخل في هذا مشيئة العبد، أو تقول: «ما شاء الله، ثم شاء فلان».



وَمِنْهَا: أَنْ يَحْلِفَ بِغَيرِ اللهِ(١)[١].

وَمِنْهَا: أَنْ يَقُولَ فِي حَلِفِهِ: هُوَ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَحْوِهِ إِنْ فَعَلَ كَذَا(٢)[٢].

---

[١] وهذا -أيضًا- من الشرك، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَو أَشْرَكَ**»(٣).

فقوله: «**كَفَرَ أَو أَشْرَكَ**» هذا فيه شك من الراوي، هل قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كفر، أم قال: أشرك؟ وكلاهما قبيح، فلا يجوز الحلف بغير الله، والحلف تعظيم، لا ينبغي أن يكون لغير الله عَزَّ وَجَلَّ؛ فلا يجوز الحلف بالكعبة، ولا بالنبي، ولا بالحياة -حياة فلان-، ولا بالأمانة، وما أشبه ذلك، فكل هذه من الألفاظ الشركية، وهي حلف بغير الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٢] ومنها: إذا أراد أن يتبرأ من شيء، قال: هو يهودي أو نصراني، إن كان قد فعل كذا؛ ينفي عن نفسه بالحلف بدين غير دين الإسلام -والعياذ بالله-، فهذا فيه إثم عظيم، حتى ولو كان صادقًا في حلفه، فلا يقل: إنه يهودي أو نصراني.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١٠٨، ٦٦٤٦،)، ومسلم (١٦٤٦): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَا، إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٢٥٨)، والنسائي (٣٧٧٢)، وابن ماجه (٢١٠٠): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا**».

(٣) أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَمِنْهَا: أَنْ يَقُولَ لِلسُّلْطَانِ: مَلِكُ الْمُلُوكِ(١)[١].

وَمِنْهَا: قَوْلُ السَّيِّدِ: عَبْدِي، وَأَمَتِي(٢)[٢].

---

[١] جاء في الحديث أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ شَاهَانْ شَاهْ»، وذلك لأن ملك الملوك هو الله جَلَّ وَعَلَا، قال تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ [آل عمران:٢٦]، فالملك بيد الله، فهو الذي يعطي الملك، وينزع الملك، وهو ملك الملوك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قالوا: ومثله قول: «شَاهَانْ شَاهْ» في لسان العجم؛ أي: ملك الملوك؛ فقد كانوا يلقبون ملوكهم بـ«شَاهَانْ شَاهْ»؛ أي: ملك الملوك.

ومثله قول: «قَاضِي الْقُضَاةِ»، لا يقال: «قاضي القضاة»؛ لأن قاضي القضاة هو الله جَلَّ وَعَلَا، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُم بِحُكْمِهِۦ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [النمل:٧٨].

فالله عَزَّ وَجَلَّ هو الذي يقضي بين عباده، ويقضي بين القضاة يوم القيامة، لذا ينبغي أن يقال: رئيس القضاة، هذا هو اللفظ السليم.

---

(١) كما في الحديث الذي سبق تخريجه (١/ ٨٤٤): «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ».

(٢) كما في الحديث الذي سبق تخريجه (ص٩): «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

وألفاظ التفخيم هذه: ملك الملوك، ملك الإنسانية، ملك القلوب، كل هذا من الكذب، ومن المدح الكاذب، ولا يجوز هذا، وهذا تضخيم لا يجوز.

[٢] قال صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّك وَضِّئْ رَبَّك، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي**».

فقول: «**عَبْدِي وَأَمَتِي**» هذا فيه تشبه بالله عَزَّوَجَلَّ.

وقول: «**فَتَايَ وَفَتَاتِي**» هذا لفظ ليس فيه محذور.

وكذلك العبد لا يقول: «**رَبِّي**» لسيده، وإنما يقول: «**سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي**».

وكذلك: «**أَطْعِمْ رَبَّك، وَضِّئْ رَبَّك، اسْقِ رَبَّكَ**»، هذا -أيضًا- لا يجوز، ولكن يقال: «**سَيِّدِي، مَوْلَايَ**»؛ أي: مالكك.



وَمِنْهَا: سَبُّ الرِّيحِ(١)[١].

وَمِنْهَا: سَبُّ الْحُمَّى(٢)[٢].

---

[١] نهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن سب الريح؛ لأن الريح من روح الله عَزَّ وَجَلَّ، تأتي بالخير وبالشر، لذلك إذا رأى الريح، أو هبت الريح، فإنه ينبغي أن يدعو الله جَلَّ وَعَلَا أن يعطيهم من خيرها، وأن يكفيهم شر هذه الريح وشر ما أمرت به، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيرِ مَا فِيهَا وَخَيرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ**»(٣).

[٢] سَبُّ الْحُمَّى: وهي الألم الذي يصيب الإنسان، وهي ما يطلقون عليه المرض الخبيث، لا يجوز هذا، المرض لا يوصف بأنه خبيث، والحمى لاتوصف بأنها خبيثة؛ لأنها تكفير للمسلم، تمحيص للمسلم، وابتلاء وامتحان، ولا توصف بأنها خبيثة... إلى آخره من الذم، وكذلك المرض الخبيث، وما أشبه ذلك.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللهَ مِنْ خَيرِهَا وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٥٧٥): عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، وَهِيَ تُزَفْزِفُ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ؟**» قَالَتِ: الْحُمَّى أَخْزَاهَا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَهْ، لَا تَسُبِّيهَا، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا الْمُؤْمِنِ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ**».

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٥٢)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٤١).

وَمِنْهَا: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدِّيكِ(١)[١].

وَنَهَى عَنِ الدُّعَاءِ بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ(٢)، كَالدُّعَاءِ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالْعَصَبِيَّةِ لَهَا(٣)[٢]، وَمِثْلُهُ: التَّعَصُّبُ لِلْمَذَاهِبِ، وَالطَّرَائِقِ، وَالمَشَايِخِ[٣].

---

[١] نهى صلى الله عن سب الديك؛ لأنه يوقظ للصلاة، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ**»، ويقول إذا سمعه: أسأل الله من فضله(٤).

[٢] الافتخار بالقبائل والأنساب هذا من أمور الجاهلية، المؤمنون إخوة، كلهم إخوة؛ لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالتَّقْوَى(٥)، وقال تعالى:

---

(١) سبق تخريجه (ص٢٤١).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٢٩٤، ١٢٩٧، ١٢٩٨)، ومسلم (١٠٣): عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ**».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٨٥٠): عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**».

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيلِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، فَسَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحِمَارِ مِنَ اللَّيلِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيطَانًا، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيطَانِ**».

(٥) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٣٨/ ٤٧٤): عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى...**».

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]؛ فلا نفتخر بأنسابنا وأحسابنا، الفخر في الأحساب والطعن في الأنساب هذا من أمور الجاهلية[١].

لا يجوز للمسلم أن يفتخر، ويقول: إنه من بني فلان، أو من قبيلة فلان.

إن كان يقول هذا من باب الافتخار، فإن هذا لا يجوز، وأما إن كان يقول هذا من باب البيان -بيان نسبه-، ليس هناك مانع في أن ينتسب إلى قبيلة، ويقول: أنا من قبيلة فلان، ليس من باب الفخر، النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يَقُولُ: «... **أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**»[٢]، وقال: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ**»[٣].

فإذا كان هذا من باب الإخبار، والتحدث بنعمة الله عَزَّ وَجَلَّ، فلابأس بذلك، أما أنه يقوله من باب الافتخار والترفع عن الناس، فلا يجوز هذا، وكذلك احتقار أنساب الناس؛ كأن يقول: «أنا أعلى منك نسبًا، أنا كذا»، هذا لا يجوز، وقد ورد النهي عن ذلك، وأنه من أمور الجاهلية.

ومثل هذا: الافتخار بالمذهب، أو بالشيخ -كما هو الحال عن الصوفية، فإنهم يفتخرون بمشايخهم، ومشايخ طرقهم، وما أشبه ذلك-، هذا لا يجوز.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٩٣٤): عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ**».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٦٤، ٢٨٧٤، ٢٩٣٠، ٣٠٤٢، ٤٣١٥، ٤٣١٦، ٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦)، من حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك: عند الحزبيين والجماعات؛ إذ إن كل ينتسب إلى حزبه، ويحتقر الآخرين، ويحذر من الآخرين، مع أنهم إخوانه، وهذا ليس لشيء، إلا أنهم ليسوا من جماعته أو من حزبه، وهذا لا يجوز؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات:١٠].

والافتخار بالمذهب كذلك: كأن تفتخر بأنك حنبلي، وتترفع على المالكي، أو على الشافعي، كلها مذاهب أهل السنة، كلهم أئمة، هم أئمتنا، إمامنا أحمد بن حنبل، وإمامنا أبو حنيفة، والشافعي، ومالك، كل العلماء أئمتنا، ولا نفتخر بإمامنا فقط.

لا مانع من أن ننتسب إلى مذهبه، إذا لم يخالف الدليل، ليس هناك مانع في أن ننتسب إلى مذهبه، أما إنه إذا خالف الدليل، ننتسب إليه، ونقول: «لأنه أعلم منا بالدليل»، لا يجوز هذا؛ لأنه ينبغي علينا الأخذ بالدليل، سواء أقال به إمامنا، أو غير إمامنا، بل نتبع الدليل، ولا نتعصب لمذهبنا، ونحتقر المذاهب الأخرى، ونتكلم فيها.

[٣] المذاهب معروفة عند الفقهاء، الطرائق والمشايخ عند الصوفية.



وَمِنْهَا: تَسْمِيَةُ الْعِشَاءِ بِالْعَتَمَةِ تَسْمِيَةً غَالِبَةً، يُهْجَرُ بِهَا لَفْظُ الْعِشَاءِ(١)[١].

وَمِنْهَا: سِبَابُ الْمُسْلِمِ(٢)[٢].

وَنَهَى أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ(٣)[٣].

---

[١] العشاء كذا ورد في القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾ [النور:٥٨].

والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماها العشاء، لكن كانوا في الجاهلية يسمونها العتمة، فنحن لا نسميها العتمة دائمًا، ونترك لفظ العشاء، لكن نسميها العشاء بالاسم الشرعي، ولكن إذا سماها العتمة في بعض الأحيان، ليس هناك مانع.

العتمة هو اللفظ اللغوي، وأما العشاء، فهو اللفظ الشرعي، قال تعالى: ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾ [النور:٥٨].

[٢] قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»**.

---

(١) كما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا السابق تخريجه (١/ ٨٨٢): **«لَا يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمْ أَلا وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَهَا الْعَتَمَةَ»**.

(٢) كما في حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا السابق تخريجه (١/ ٧٤٨): **«سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»**.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤): عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ»**.

المسلم أخو المسلم، فلا يسبه، ويقول: خبيث، حمار... إلى آخره، وهو أخوك المسلم، لا تسبه وتصفه بالألقاب القبيحة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَـٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الحجرات:١١]، فأخوك المسلم تحبه، وتحترمه، ولا تسئ إليه بالسباب والشتم، وأما قتاله، فهو كفر، لكنه كفر أصغر، وليس بكفر أكبر، قتال المسلم كفر أصغر.

[٣] من أجل أن ذلك يحزنه، إذا صاروا ثلاثة، وأصغى اثنان يتحدثان لبعضهما، بينما الثالث لا يقول شيئًا، ربما يظن أنهما يتكلمان عنه، من أجل أن ذلك يحزنه، فإن كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث، ولكن إن تناجوا جميعًا لا بأس بذلك، فإذا تناجى اثنان دون الثالث، هذا يحصل عنده هضم، وسوء ظن بهم؛ أنهم يتكلمون عنه، أما إذا زادوا عن ثلاثة، فلا بأس، في المجلس لا بأس أنك تصغي للذي بجانبك، وتتكلمون فيما بينكم، لا مانع من ذلك إذا كنتم أكثر من ثلاثة؛ لأن هذا لا يلزم عليه محظور.



وَنَهَى أَنْ تُخْبِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا بِمَحَاسِنِ امْرَأَةٍ أُخْرَى(١)[١].

وَمِنْهَا: أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ وَارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ»(٢)[٢].

---

[١] لأن هذا يثير الفتنة، تمدحها، وتقول: إنها جميلة، بيضاء، شابة،... إلى آخره، هذا مما يثير الفتنة، وهذا نوع من الغزل.

[٢] هذا ورد عنه النهي في الحديث: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ**»(٣).

ولكن يقول: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ لأن قول: «**اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ**» يدل على أمرين:

الأمر الأول: كأن الله عَزَّوَجَلَّ عاجز، ويقول: اغفر لي، لكن إن كان عليك مشقة، فلا تغفر لي، هذا هو معنى قوله: «إن شئت»؛ أي: إن كان هناك عليك مشقة.

الأمر الثاني: أنه غير جاد في الطلب، عنده فتور، يقول: إن حصل، تغفر لي، أو ليس بلازم، وأنت بحاجة إلى المغفرة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٢٤٠، ٥٢٤١): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٣٣٩، ٧٤٧٧)، ومسلم (٩) (٢٦٧٩): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّ اللهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ، لَا مُكْرِهَ لَهُ**».

(٣) أخرجه البخاري مسلم (٨) (٢٦٧٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ**»، ومثل هذا كل الدعاء لا تقل: إن شئت؛ كأن تقول: اللهم ارزقني إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت... إلى آخره. ادع الله جَلَّ وَعَلَا بدون «إن شئت».



وَمِنْهَا: الْإِكْثَارُ مِنَ الحَلِفِ(١)[١].

وَنَهَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: قَوْسَ قُزَحَ(٢)[٢].

---

[١] قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم:١٠].

فقوله: ﴿حَلَّافٍ﴾؛ أي: كثير الحلف؛ لأن كثرة الحلف تدل على التهاون باليمين، واستخفاف بالله عَزَّوَجَلَّ، وهذه صفة المنافقين: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة:١٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠-١١].

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَومَ الْقِيَامَةِ، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُم عَذابٌ أَلِيمٌ: أُشَيمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ لَهُ بِضَاعَةً فَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ**»(٣)، لا يهمه الحلف، يريد ترويج سلعته فقط، لا يجوز هذا، قال تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة:٨٩].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٦٠٧): عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحَلِفِ فِي الْبَيعِ، فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٠٩)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ٨٨): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَقُولُوا: قَوْسُ قُزَحَ فَإِنَّ قُزَحَ شَيطَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا: قَوْسُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَهُوَ أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ**».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٢٤٦): من حديث سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فينبغي ألا يحلف الإنسان إلا عند الحاجة، ويكون صادقًا في هذا؛ لأن هذا يدل على تعظيمه للحلف. أما إذا صار هزارًا يجعل الحلف ديدنه: «والله ما فعلت، والله ما كذا»، هذا لا يجوز.

[٢] قوس قزح: الخط الذي يكون في السحاب من شعاع الشمس، خط معروف، ويسمونه: «سيف الرحمة»، العوام يسمونه: «سيف الرحمة»، وبعض الناس يسمونه: «قوس قزح»، لا يقال: «قوس قزح»؛ لأن قزح هو الشيطان، فكأننا نقول: إن هذا هو سيف الشيطان، لا يجوز هذا.



وَنَهَى أَنْ يُسْأَلَ أَحَدٌ بِوَجْهِ اللهِ(١)[١].

وَنَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنْ تُسَمَّى الْمَدِينَةُ يَثْرِبَ**(٢)[٢].

---

[١] قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ، إِلَّا الْجَنَّةُ**»؛ لأن السؤال بوجه الله فيه استخفاف بالله عَزَّوَجَلَّ، أتطلب الدنيا بوجه الله؟! هذا لا يجوز، ولكن الجنة مطلب عظيم، تطلب بوجه الله، وكذلك ما كان من أسباب دخول الجنة، لا بأس بذلك، الجنة وأسبابها تطلب بوجه الله، تسأل بوجه الله، وأما أمور الدنيا، فلا تسأل بوجه الله؛ فإنه «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ، إِلَّا الْجَنَّةُ**».

[٢] المدينة دار الهجرة لا تسمى يثرب، هذا اسمها في الجاهلية يثرب، قيل: إنه من التثريب -وهو اللوم-، وقيل: إن الذي أسسها رجل يقال له: يثرب.

ولما جاء الإسلام، سماها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، سماها طابة، طيبة، دار الهجرة، مدينة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتسمى بهذه الأسماء الطيبة، ولا يقال: يثرب؛ لأن الذين ذكر الله جَلَّ وَعَلَا عنهم أنهم سموها يثرب في القرآن هم المنافقون، قال تعالى: ﴿ **وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَـٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُواْ** ﴾ [الأحزاب:١٣]، وهذا كان في غزوة أحد، المنافقون تنادوا بالرجوع وترك المسلمين: ﴿**لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُواْ**﴾، فهذه مقالة المنافقين، سموها يثرب، وبعد الإسلام لا يجوز هذا.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (١٦٧١): عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ، إِلَّا الْجَنَّةُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٣٠/ ٤٨٣): عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، هِيَ طَابَةُ هِيَ طَابَةُ**».

وَنَهَى ﷺ **أَنْ يُسْأَلَ الرَّجُلُ: فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ، إِلَّا إِذَا دَعَتِ الحَاجَةُ إِلَيهِ**(١)[١].

وَمِنْهَا أَنْ يَقُولَ: صُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ[٢]، **وَمِنْهَا أَنْ يَقُولَ: قُمْتُ اللَّيلَ كُلَّهُ**(٢)[٣].

---

[١] من حق الرجل على المرأة أن يؤدبها، قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء:٣٤]، فإذا استدعى الأمر أن يضربها ويؤدبها، فلا مانع من ذلك، لا نسأله: فيم ضربها؟ هذا سر بينه وبينها، لماذا تتدخل؟ هذا سر بينه وبينها، والله عَزَّوَجَلَّ أعطاه هذا الحق، فلا نتدخل فيه، إلا إذا كان له سبب؛ كأن اعتدى عليها، ورفعت القضية أمام القاضي، وأقامت عليه دعوى، أو أن وليها أقام دعوى عند القاضي، فإن للقاضي أن يسأله: لماذا ضربتها؟

[٢] هذا من باب التزكية من ناحية، ومن باب أنه لا يدري أصام رمضان كله، ربما حصل هناك نقص، فلا يقل: صُمْتُ رمضان كله. وإنما يرجو الله عَزَّوَجَلَّ أنه صامه، ولا يزكي نفسه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦): عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَا ضَرَبَ امْرَأَتَهُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٤١٥)، والنسائي (٢١٠٩): عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي صُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَقُمْتُهُ كُلَّهُ**».

[٣] كذلك لا يقل: (قُمْتُ اللَّيلَ كُلَّهُ).

أولًا: هذا فيه رياء.

ثانيًا: هذا فيه تزكية للنفس.

وينبغي للمسلم أن يخفي أعماله، ولا سيما قيام الليل، قال تعالى: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة ١٦-١٧]، لما أخفوا أعمالهم، أخفى الله عَزَّوَجَلَّ جزاءهم، ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾، فيجب على المسلم أن يخفي عمله، فلا يتحدث عنه.



وَمِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَكْرُوهَةِ: الْإِفْصَاحُ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَنْبَغِي الْكِنَايَةُ عَنْهَا[١]، وَأَنْ يُقَالَ: أَطَالَ اللهُ بَقَاءَكَ[٢].

وَمِنْهَا: أَنْ يَقُولَ الصَّائِمُ: وَحَقِّ الَّذِي خَاتَمُهُ عَلَى فَمِي[٣]، فَإِنَّمَا يُخْتَمُ عَلَى فَمِ الْكَافِرِ[٤].

---

[١] هناك أشياء لا تسمى بأسمائها استكراهًا لها؛ مثل: الوطء، يكنى عنه بالجماع، بالنكاح، فلا يصرح باللفظ المستكره مع امرأته، يأتي بالكناية: جماع، نكاح، وما أشبه ذلك.

وكذلك الغائط: أصله اسم للمكان(١)، ثم صار يطلق على ما يخرج من الإنسان من باب المجاز؛ استكراهًا لذكره بلفظه، وما أشبه ذلك، فيأتي بالألفاظ التي تستر المكروه -وهذا يسمى بالكناية-، فلا يصرح بالأشياء المستكرهة، وإنما يكني عنها كناية.

[٢] ولكن يدعو أن الله يزيده من العمل الصالح، أما طول العمر بدون عمل صالح، هذا فيه مضرة، يقول: أطال الله عمرك على خير، وعلى عمل صالح، هذا لا بأس به.

أما قول: «أطال الله بقاءك» فقط، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا﴾ [آل عمران:١٧٨]،

---

(١) الغائط في اللغة هو: المكان المنخفض من الأرض. انظر مادة (غوط) في: العين (٤/ ٤٣٥)، وتهذيب اللغة (٨/ ١٥٢)، والصحاح (٣/ ١١٤٧)، ولسان العرب (٧/ ٣٦٤-٣٦٥).

فلا يقال: «أطال الله بقاءك»، أو «أطال الله عمرك»، بدون إضافة «على خير» أو «على عمل صالح».

[٣] لأن الختم على الفم يكون للكفار يوم القيامة، في يوم القيامة يختم الله عَزَّوَجَلَّ على أفواه الكفار، فتتكلم أعضاؤهم، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس:٦٥]، لذا يجب على المسلم ألا يتشبه بهذا، ولا يقول: ختم الله على فمي؛ أي: لم آكل، ولم أشرب.

[٤] كما في القرآن.



وَأَنْ يَقُولَ لِلْمُكُوسِ: حُقُوقًا[١].

أَوْ يَقُولَ لِمَا يُنْفِقُهُ فِي طَاعَةٍ: خَسِرْتُ كَذَا[٢].

وَأَنْ يَقُولَ: أَنْفَقْتُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مَالًا كَثِيرًا[٣].

وَمِنْهَا: أَنْ يَقُولَ الْمُفْتِي: «أَحَلَّ اللهُ كَذَا، وَحَرَّمَ اللهُ كَذَا» فِي مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ[٤].

---

[١] المكوس التي تؤخذ من أموال المسلمين، هذا مكس، هذا حرام، ولا يجوز، فلا تسمى حقوقًا، ليست حقوقًا هذه، وإنما أكل للمال بالباطل، بغير حق.

[٢] إذا أنفق شيء في سبيل الله، لا يقل: خسرت، خسرت على المسجد، أنا بنيت بمليون ريال. هذا لا يجوز، يكره أنه يذكر هذا؛ لأن هذا من المن بالعمل الصالح.

[٣] يقول: (أَنْفَقْتُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مَالًا كَثِيرًا)، لا يقل هذا من باب التألم، قال تعالى: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا﴾ [البلد:٦]. هذا من باب الذم.

[٤] مسائل الاجتهاد، وأما المسائل التي نص الله عليها أنه حرمها، فيقال: حرم الله؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، وكذلك قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة:٣]، وما أشبه ذلك، فالذي نص الله على تحريمه، يقال: «حرمه الله».

وأما الذي نص الله على إباحته، يقال: أباحه الله، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ [المائدة:٩٦]، فيقال: أحله الله؛ لأن الله ذكر هذا.

وأما المسائل الاجتهادية، التي ترى تحريمها، وتوصلت إلى أنها حرام، فلا تقل: «حرمها»، ولكن يقال: «هذا الذي فهمته»، ولا يقال: «هذا حرمه الله»، وأنت لا تدري أصبت أم لا، فلا تسند الحكم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ولكن اسنده إلى نفسك، كأن تقول: هذا اجتهادي، وهذا الذي توصلت إليه، وهذا الذي يظهر لي أنها حرام، أو أنها حلال.



وَمِنْهَا: أَنْ يُسَمِّيَ أَدِلَّةَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ: مَجَازَاتٍ. وَلَا سِيَّمَا إِذَا أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ تَسْمِيَةَ شُبَهِ الْمُتَكَلِّمِينَ: قَوَاطِعَ عَقْلِيَّةً. فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَمْ حَصَلَ بِهَاتَيْنِ التَّسْمِيَتَيْنِ مِنْ إِفْسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا![١].

---

[١] أما ما ذكره الإمام ابن القيم هنا، وهو أن من الألفاظ المكروهة أن يقال بالمجاز في ألفاظ الكتاب والسنة.

والمجاز: هو صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر، لا دليل عليه[(١)]. وهذا لا يجوز في الكتاب والسنة؛ لأن ألفاظ الكتاب والسنة على ما جاءت، كلام الله عَزَّوَجَلَّ وكلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما جاء، فلا يمكن أن الله يعمِّي على الناس، ويتكلم بكلام على غير ظاهره، ويقول للناس: اصرفوه عن ظاهره. أو أن الرسول يتكلم بكلام على غير ظاهره، ويقول للناس: لا تأخذوا بظاهر هذا الكلام، وابحثوا له عن معنى آخر، هذا لا يمكن أن يحصل من الله، ولا من رسوله؛ لأن كلام الله حق، وكلام الرسول حق على ظاهره وعلى مدلوله. وغرضهم من هذا هو نفي الأسماء والصفات، فقد نفوها، وأَوَّلُوهَا عن ظاهرها بهذه الحجة؛ حجة المجاز.

وقد سماه ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ الطاغوت؛ طاغوت المجاز، وأطال الكلام عليه في كتابه «الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة»، ففيه كلام قوي، سماه كسر الطاغوت؛ لأنهم اتخذوه طاغوتًا، يحكم على كتاب الله،

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٨٨).

ولأن الطاغوت هو الحكم بغير ما أنزل الله عَزَّوَجَلَّ، فمن حكم بغير ما أنزل الله عَزَّوَجَلَّ، فهو طاغوت، وهؤلاء حكموا المجاز، فجعلوه طاغوتًا.

وشيخ الإسلام ابن تيمية - وهو الأصل- أنكر هذا، أنكر المجاز في اللغة العربية[١]، فكيف بالقرآن والسنة؟! يقول: إنه ليس هناك مجاز في اللغة العربية، اللغة العربية على وضعها الأصلي، ولم يرد أن أحدًا من الصحابة قال بالمجاز، ولا قال به التابعون، ولا العلماء العرب الفصحاء، وإنما المجاز حدث على يد بعض علماء الأعاجم، الذين لا يفهمون معنى اللغة العربية وأصول اللغة ومخاطباتها، فحملوها على المجاز؛ لأنهم أصلهم عجم.

فالمجاز إنما جاء متأخرًا على أيدي علماء ليسوا من العرب؛ لأنهم لايفهمون اللغة العربية على الوجه المطلوب.

هذا هو ملخص كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في «كتاب الإيمان»، وقد أطال الكلام على هذا في «كتاب الإيمان»، وهو مجلد كامل في «مجموع الفتاوى»، وله مختصر: «كتاب الإيمان الصغير»، و»كتاب الإيمان الكبير».

ولشيخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالة سماها: «منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز» -أي: القرآن-، يقول: القرآن ليس فيه مجاز، وهو على حقيقته، وألفاظه على ما جاءت، فهذا ينبغي أن يعلم أن القول بالمجاز لا أصل له، خصوصًا في القرآن والسنة؛ لأنه يراد به باطل،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٨٨).

ويستخدم للباطل، يستخدم في صرف كلام الله وكلام رسوله في الأسماء والصفات إلى معنى غير صحيح في التأويل، فينبغي التنبه إلى هذا.

لا مانع من دراسة المجاز، ومعرفة أقوال أهل المجاز، ومعرفة البلاغة وفنون البلاغة، ومعرفة مستنداتهم، لا مانع من ذلك، لكن يجب عدم الاعتقاد بذلك، الدراسة من أجل العلم به فقط، فهناك فرق بين الدراسة والاعتقاد.

هناك البعض يتساءلون: لماذا يقرر ما دام أنه باطل، لماذا يقرر في الكليات والمعاهد والمدارس؟

يقرر، ويتم تدريسه من أجل العلم به، وتعلم الشبهات التي بني عليها، وأما مسألة أنه حق، يجب على الإنسان أن يعتقد أنه باطل، وليس حقًا، ولكن لا يمكن تصور أنه باطل إلا بعد دراسته ومعرفته، فالحكم على شيء فرع عن تصوره.

والعلماء يدرسون أقوال الكفار والمشركين وأقوال الملاحدة، يدرسونها ليس لاعتقادها، وإنما للرد عليها، ومعرفة الأساس الذي بنيت عليه، وشبهات أهلها، يدرسون شبه الجهمية، وشبه المعتزلة، وشبه من سار على نهجهم، يعرفون شبه القبوريين والصوفية، بل شبه الكفار والمشركين يعرفونها، القرآن الكريم استعرض شبهات المشركين، ورد عليها وأبطلها، فدراسة الشيء غير الاعتقاد والأخذ به؛ لذا ينبغي أن يفرق بين هذا وهذا.

المسألة الثانية أشد من هذا، وهي: أنهم يقولون: إن علم المنطق وعلم الكلام قواعد يقينية، وأما أدلة الكتاب والسنة، فهي ظنية، يسمونها: الأدلة السمعية، ويسمون باطلهم: الأدلة العقلية، ويقولون: إن هذه لا تحتمل الباطل، عقلية يقينية هكذا يسمونها، وأما أدلة القرآن والسنة، فظنية، تحتمل، ويلعبون بها، يجعلون أدلة العقل هي الأدلة اليقينية، ويجعلون أدلة الوحي ظنية، نسأل الله العافية!

ويقولون: إذا تعارض العقل والنقل، فإنه يؤخذ بالعقل؛ لأنه قطعي، وأما النقل، فإنه ظني، فيؤخذ بأدلة العقل، وهذا من أبطل الباطل -والعياذ بالله-، وقد حصل بسبب هذا ضرر كبير على الإسلام والمسلمين، لما انفتح باب المنطق وعلم الجدل وعلم الكلام في عهد المأمون، وترجمت كتبه، وجُلِبَ إلى بلاد المسلمين، حصل ما حصل من الضلال، وما زال العلماء وأهل الدين والإسلام يعانون من هذه العلوم العقلية.

نعم، العقل يؤخذ به إذا لم يعارض النقل؛ لأن النقل هو الأصل، والعقل تابع، بينما يقولون: لا، العكس: الأصل هو العقل، والنقل تابع، فإذا تعارض العقل بالنقل، نأخذ بالعقل، ونترك النقل؛ لأنه ظني، ولا يزالون يقولون بهذا القول، هذا باطل، بل أبطل الباطل، العقل الذي لا يخالف الكتاب والسنة يؤخذ به، الله تعالى قال: ﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾، وقال -أيضًا-: ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾، لانلغي العقل، ولكن لا نجعله حاكمًا على الكتاب والسنة، بل العقل تابع للكتاب والسنة، لذا ينبغي معرفة هاتين المسألتين.

وَمِنْهَا: أَنْ يُسَمِّيَ أَدِلَّةَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مَجَازَاتٍ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ تَسْمِيَةَ شُبَهِ الْمُتَكَلِّمِينَ قَوَاطِعَ عَقْلِيَّةً، فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَمْ حَصَلَ بِهَاتَيْنِ التَّسْمِيَتَيْنِ مِنْ إِفْسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا[١].

وَمِنْهَا: أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ(١)؛ كَمَا يَفْعَلُهُ السَّفَلَةُ[٢].

وَمِمَّا يُكْرَهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ: زَعَمُوا وَذَكَرُوا، وَقَالُوا، وَنَحْوُهُ(٢)[٣].

---

[١] هدموا الأحكام الشرعية، هدموا العقائد بهذا الكلام الباطل؛ أن أدلة علماء المنطق -علماء الجدل- مقدمة؛ لأنها قواعد يقينية عندهم، فهدموا كثيرًا من أحكام الشريعة -خصوصًا في العقيدة- بهذا المعول الباطل.

[٢] هذا سر، والواجب حفظ السرار؛ لأن السر أمانة، فلا يجوز لك أن تفشي سرًّا بينك وبين آخر، هذا على وجه العموم، والسر الذي بين الزوجين على وجه الخصوص، لذا يجب ألا يتحدث أحدٌ منهما بما حصل بينه وبين الآخر من الاستمتاع والعشرة... إلى آخره، هذا لا يجوز، ولا يفعله إلا الفسقة، وأما أهل العقل والحياء والدين، فلا يتكلمون بهذا.

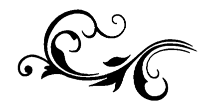
---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٤٣٧): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٩٧٢): عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ أَوْ قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ: مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: فِي «**زَعَمُوا؟**» قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا**».

[٣] كذلك يكره من الألفاظ أن الإنسان يعتمد على هذه الأمور: زعموا أنه قد حصل كذا، قالوا..، يقولون أنه حصل...، ذكروا، لا يجوز هذا، لاتعتمد إلا على شيء تعرفه أنت، أما أنك تقول: قالوا.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا**».



وَأَنْ يَقُولَ لِلسُّلْطَانِ: خَلِيفَةُ اللهِ[١]؛ فَإِنَّ الخَلِيفَةَ إِنَّمَا يَكُونُ عَنْ غَائِبٍ، وَاللهُ -سُبْحَانَهُ- خَلِيفَةُ الْغَائِبِ فِي أَهْلِهِ[٢].

---

[١] كذلك من الألفاظ المكروهة: أن يقال للسلطان -ولي الأمر-: خليفة الله، الله ليس له خليفة، الخليفة إنما يكون للغائب، والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ليس بغائب عن خلقه، بل على العكس: الله خليفة عبده، وليس عبده خليفة له، لذلك جاء في دعاء السفر: «**اللهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ**»(١)؛ أي: تحفظهم وترعاهم من بعدي؛ لأني غائب، ولا أعلم عنهم شيئًا، فالله عَزَّوَجَلَّ هو الخليفة، والرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**فَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**»(٢)؛ أي: أنه إذا ظهر الدجال، فإن الله خليفتي على كل مسلم؛ أي: يحفظه من شر الدجال، فلا يقال: خليفة الله؛ لأن الخليفة إنما هي للغائب.

وأما قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة:٣٠]، فهذا معناه: أن العباد يخلف بعضهم بعضًا، خليفة لمن قبله، آدم عَلَيْهِٱلسَّلَامُ خليفة لمن قبله ممن كانوا يسكنون الأرض(٣)، لم يقل تعالى: إني جاعل في الأرض خليفة لي. بل قال: ﴿خَلِيفَةً﴾ فقط، وأطلق؛ أي: خليفة لمن قبله.

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٢): من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤٥/ ٥٤٧): من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١/ ٤٧٧)، وزاد المسير (١/ ٥٠)، والقرطبي (١/ ٢٦٣)، وابن كثير (١/ ٢١٦).

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام:١٦٥][1]، فالإنسان هو الذي يكون خليفة لمن سبقه، هذا معنى تخليف العبد؛ أي: أنه خليفة لغيره من الغائبين والميتين.

[٢] الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خليفة الغائب في أهله: «**اللهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ**».



(١) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٠)، وزاد المسير (٢/ ٩٩)، والقرطبي (٧/ ١٥٨)، وابن كثير (٣/ ٣٨٤).

وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الحَذَرِ مِنْ طُغْيَانِ «أَنَا»[١]، وَ«لِي»[٢]، وَ«عِنْدِي»[٣]؛

---

[١] قوله: «أَنَا»؛ لأنها تدل على الاعتداد بالنفس، يقال: أنا أفعل كذا. فإذا كان هذا على وجه الاعتداد، فهذا لا يجوز. وأول من قال هذا مغترًا بنفسه إبليس، ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف:١٢]؛ أي: من آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وكذلك قالها فرعون، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات:٢٤]. أما أن تأتي بلفظ «أنا» على وجه الاعتراف بالذنب؛ كقولك: أنا المذنب، أنا المخطئ، أنا المسيء، لا بأس بذلك؛ هذا اعتراف بالذنب، وكذلك قول: أنا الفقير، أنا المحتاج.

[٢] قوله: وَ«لِي» الإنسان لا يقول: «هذا لي»، وإنما يقول: «هذا من الله»، إذا قاله على وجه أن «لي» أي: أنا استحقه، هذا لا يجوز، وأما إذا قالها «لي» بمعنى: ملكي، هذا لا بأس به.

فقول: «لي»؛ أي: أني استحقه على الله؛ كما يقول الإنسان، قال: «هذا لي»؛ أي: أنا محظوظ به، وأنا أستحقه، لا يجوز هذا، لكن إذا قال: «هذا لي» من باب أنا أملكه، فلا مانع من هذا.

[٣] قوله: وَ«عِنْدِي»؛ كما قال قارون لما ذكروه، وقالوا له: اشكر الله على نعمتك، ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ [القصص:٧٨]؛ أي: أنه يستحق هذا.

أو أن قوله: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾؛ أي: أن عندي خبرة بالمكاسب والصناعة، وقد حصلت على هذا بمهارتي وبقوتي، فهو ينسى نعمة الله عليه.

فَإِنَّ هَذِهِ ابْتُلِيَ بِهَا إِبْلِيسُ وَفِرْعَونُ، وَقَارُونُ[١]، فَـ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ [الأعراف:١٢] لِإِبْلِيسَ، وَ﴿لِي مُلۡكُ مِصۡرَ﴾ [الزخرف:٥١] لِفِرْعَونَ، وَ﴿عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓ﴾ [القصص:٧٨] لِقَارُونَ[٢].

وَأَحْسَنُ مَا وُضِعَتْ «أَنَا» فِي قَوْلِ الْعَبْدِ: «أَنَا الْعَبْدُ الْمُذْنِبُ، الْمُسْتَغْفِرُ، الْمُعْتَرِفُ» وَنَحْوِهِ[٣].

وَ«لِي»، فِي قَوْلِهِ: «لِيَ الذَّنْبُ»، وَ«لِيَ الجُرْمُ»، وَ«لِيَ الْفَقْرُ وَالذُّلُّ».

وَ«عِنْدِي» فِي قَوْلِهِ: «اغْفِرْ لِي جِدِّي، وَهَزْلِي، وَخَطَئِي، وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي»(١)[٤].

---

[١] ابتلي بها إبليس؛ ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ [الأعراف:١٢].

وابتلي بها فرعون؛ ﴿فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات:٢٤].

وأيضًا «لي» ابتلي بها فرعون؛ ﴿أَلَيۡسَ لِي مُلۡكُ مِصۡرَ﴾ [الزخرف:٥١].

والذي له ملك السماوات والأرض هو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وليس كل مصر فقط، قال تعالى: ﴿أَلَيۡسَ لِي مُلۡكُ مِصۡرَ وَهَٰذِهِ ٱلۡأَنۡهَٰرُ تَجۡرِي مِن تَحۡتِيٓ﴾، أغرقه الله عَزَّوَجَلَّ بهذه الأنهار، أغرقه الله بالماء الذي افتخر به.

ثم يحتقر موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ ﴿أَمۡ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡ هَٰذَا ٱلَّذِي هُوَ مَهِينٞ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ [الزخرف:٥٢]؛ لأن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يثقل عليه الكلام: ﴿وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفۡصَحُ مِنِّي لِسَانٗا﴾ [القصص:٣٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٩٨، ٦٣٩٩)، ومسلم (٢٧١٩): من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

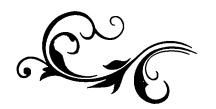
فقول فرعون: ﴿وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾؛ أي: يفصح بالكلام.

ولذلك قال تعالى: ﴿وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي﴾ [طه:٢٧]، فدل هذا على أن موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عنده عقدة.

[٢] قال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ﴾ [القصص:٧٨].

[٣] قول: «أنا» هنا على وجه الاعتراف.

[٤] هذا من دعاء الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي**»؛ اعتراف.



فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ وَالْغَزَوَاتِ[١]

[١] أي: الجهاد في سبيل الله عَزَّ وَجَلَّ، والجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام؛ كما جاء في الحديث: «**رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ**»(١).

والجهاد: هو بذل الجهد والوسع والطاقة في مرضاة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى(٢).

قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج:٧٨].

والجهاد أنواع -كما يأتي-، وليس نوعًا واحدًا، ومنه: الجهاد بالحجة، والرد على المخالفين من المنافقين والكفار والمشركين، فيرد عليهم بالحجة؛ لقول الله تعالى لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢]؛ أي: بالقرآن. فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجهاد بالقرآن وهو في مكة.

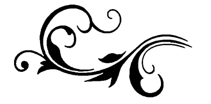
والجهاد بالسلاح إنما شرع في المدينة بعد الهجرة، أما هذا الجهاد، فقبل الهجرة، وهو في مكة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهي عن الجهاد بالسلاح؛ لضعف المسلمين، وعدم استطاعتهم، لذلك كان منهيًّا عن الجهاد بالسلاح، كان

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتاوى الكبرى (٥/ ١٨٨): «وَالْجِهَادُ هُوَ بَذْلُ الْوُسْعِ، وَهُوَ الْقُدْرَةُ فِي حُصُولِ مَحْبُوبِ الْحَقِّ، وَدَفْعِ مَا يَكْرَهُهُ الْحَقُّ».

حرامًا في مكة؛ لأن ذلك كان يجر على المسلمين الدمار، ويسلط عليهم الأعداء، ومع هذا قال تعالى: ﴿وَجَـٰهِدۡهُم بِهِۦ﴾؛ أي: بالقرآن، جاهدهم بالقرآن بإبطال حججهم وشبهاتهم، فهذا نوع من الجهاد.



لَمَّا كَانَ الْجِهَادُ ذِرْوَةَ سَنَامِ الْإِسْلَامِ[١]، وَمَنَازِلُ أَهْلِهِ أَعْلَى الْمَنَازِلِ فِي الْجَنَّةِ[٢]؛ كَمَا لَهُمُ الرِّفْعَةُ فِي الدُّنْيَا[٣]،

---

[١] كما في الحديث.

[٢] كما قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٩٥-٩٦].

فقوله: ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾؛ أي: على المعذورين.

وقوله: ﴿عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أي: من غير عذر.

وجاء في الحديث: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**»(١)، فالمجاهدون في سبيل الله هم أرفع الناس عند الله، وأرفع الناس في الجنة يوم القيامة.

لكن الجهاد الشرعي ليس الجهاد الذي يسمى جهادا ويكون معه تخريب، هذا ليس جهادًا، بل هذا تخريب، هذا باطل، إنما الجهاد الشرعي هو الجهاد الذي شرعه الله ورسوله.

[٣] المجاهدون يرفعهم الله عَزَّوَجَلَّ في الدنيا بالعز والتمكين والنصر، ويرفعهم الله في الجنة في منازلهم فوق الناس.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٩٠، ٧٤٢٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الذِّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنْهُ[١]، وَاسْتَوْلَى عَلَى أَنْوَاعِهِ كُلِّهَا[٢]؛ فَجَاهَدَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ بِالْقَلْبِ وَالْجِنَانِ، وَالدَّعْوَةِ وَالْبَيَانِ، وَالسَّيفِ وَالسِّنَانِ[٣]، فَكَانَتْ سَاعَاتُهُ مَوْقُوفَةً عَلَى الْجِهَادِ[٤]، وَلِهَذَا كَانَ أَرْفَعَ الْعَالَمِينَ عِنْدَ اللهِ قَدْرًا[٥].

---

[١] الرسول ﷺ في الذروة العليا من الجهاد بجميع أنواعه؛ لأن الجهاد أنواع، كل أنواع الجهاد الرسول ﷺ في أعلاها؛ لما بذل ﷺ في سبيل الدعوة إلى الله، وتبليغ الرسالة، وما ناله من الأذى، وصبر حتى أظهر الله عَزَّوَجَلَّ هذا الدين في المشارق والمغارب.

إذا تأملتم كيف لرسول واحد أرسله الله جَلَّوَعَلَا إلى أهل الأرض، والكفر يغطي الأرض، ليل دامس، قام ﷺ وحده برسالة ربه، حتى بلَّغها، ودخل في دين الله من كتب الله له السعادة على يده ﷺ، فظهر دين الله على الأرض، واندحر الباطل والشرك، سقطت الدول الكافرة، كسرى وقيصر سقطوا حتى ظهر هذا الدين على المشارق والمغارب، هذا ثمرة جهاد الرسول ﷺ ودعوته وتعليمه.

[٢] قوله: (وَاسْتَوْلَى عَلَى أَنْوَاعِهِ كُلِّهَا) بلا شك ﷺ، وهذا الشيء ظاهر إذا تأملته.

[٣] أي: جميع أنواع الجهاد: بقلبه، وجنانه -يعني: قلبه-، وبلسانه وبيده وسيفه ﷺ، حتى أظهر الله هذا الدين.

[٤] أي: لا يمضي شيء من وقته بدون جهاد، وليس المراد هنا الجهاد بالسيف فقط، بل إن الجهاد المراد به أي نوع من الجهاد؛ التعليم جهاد، الفتوى جهاد، الدعوة إلى الله جهاد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاد، الصدقة جهاد، إلى غير ذلك، كل هذا لا تمضي دقيقة لا يحصل منه ﷺ جهاد في سبيل الله.

[٥] هو أفضل الخلق ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ...**»[1]. الحديث، فهو أفضل الخلق على الإطلاق ﷺ.



(١) سبق تخريجه (ص٢٥٨).

وَأَمَرَهُ الله تعالى بِالْجِهَادِ مِنْ حِينِ بَعَثَهُ[١]، فَقَالَ: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢][٢]، فَهَذِهِ سُورَةٌ مَكِّيَّةٌ أَمَرَهُ فِيهَا بِالْجِهَادِ بِالْبَيَانِ.

وَكَذَلِكَ جِهَادُ الْمُنَافِقِينَ إِنَّمَا هُوَ بِالْحُجَّةِ[٣]، وَهُوَ أَصْعَبُ مِنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ[٤]،

---

[١] ليس الجهاد بعد هجرته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة فقط، وإنما أمره عَزَّ وَجَلَّ بالجهاد من حين بعثه، لكن الجهاد يتنوع؛ فمنه جهاد أُمِرَ به في مكة من حين بعثه الله، ومنه جهاد أُمِرَ به في المدينة، وهو الجهاد بالسلاح.

[٢] قوله تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢]؛ أي: بالقرآن، فالقرآن يجاهد به، القرآن سلاح، بل أعظم السلاح القرآن؛ فهو الذي يبطل شبهات المشركين وحجج المبطلين، فهو أعظم سلاح بيد المؤمن.

[٣] جهاد المنافقين، أمره الله تعالى بذلك في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ [التوبة:٧٣]، والمنافق: هو الذي يظهر الإسلام، ويبطن الكفر، هو دخل في الإسلام في الظاهر، يصلي، ويصوم، ويحج، ويتصدق، هذا كله في الظاهر، لكن في قلبه كافر، ولم يدخل في الإسلام، إنما يفعل ذلك ظاهرًا من أجل أن يعيش مع المسلمين، ويسلم من القتل، ولأجل أن يضر المسلمين بأن يتجسس عليهم، وينقل أخبارهم؛ فلا يتحرز منه، فهو عدو باطن، ولهذا

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن المنافقين: ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون:٤]، فالمنافق أشد ضررًا من الكافر؛ لأن الكافر معروف أنه كافر وتقابله، وأما المنافق، فيظهر الإسلام، يخدعك، تظن أنه مسلم، فهو يخدعك بهذا، وهو يعمل على خلاف الإسلام، ولهذا صار المنافق أخطر من الكافر.

[٤] لأنك تعرف أنهم كفار، وتقابلهم بالسلاح، وأحيانًا ينفع معهم العهد والذمة، وأما المنافق، فلا ينفع معه شيء؛ فهو عدو؛ كما قال تعالى: ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون:٤]. فالمنافق عدو دائمًا وأبدًا، ولذلك فإن جهاده أشد من جهاد الكفار.



وَهُوَ جِهَادُ الخَوَاصِّ وَالْقَائِمُونَ بِهِ أَفْرَادٌ فِي الْعَالَمِ، وَالْمُعَاوِنُونَ عَلَيْهِ -وَإِنْ كَانُوا هُمُ الْأَقَلِّينَ عَدَدًا- فَهُمُ الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللهِ قَدْرًا[١].

وَلَمَّا كَانَ مِنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ قَوْلُ الحَقِّ مَعَ شِدَّةِ الْمُعَارِضِ، مِثْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ عِنْدَ مَنْ يَخَافُ سَطْوَتَهُ[٢]، كَانَ لِلرُّسُلِ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيهِمْ- مِنْ ذَلِكَ الحَظُّ الْأَوْفَرُ[٣]، وَكَانَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ أَكْمَلُهُ وَأَتَمُّهُ.

---

[١] وإن كانوا هم الأقلين عددًا عَدَدًا بجانب الكفار والمنافقين، فهم أرفع الناس عند الله قدرًا.

[٢] كما جاء في الحديث أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ: أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**»(١)؛ أي: تصارح السلطان ببيان الحق ونصيحته، وهذا السلطان جائر، عنده خطر، ويبطش، ومع هذا تقف، وتكلمه، فهذا أفضل، بل أصعب أنواع الجهاد؛ لأنك وقفت موقف خطر.

وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وهارون وقفا عند فرعون وهو يقول: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات:٢٤]، قالا: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ أَنۡ أَرۡسِلۡ مَعَنَا بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [الشعراء:١٦-١٧].

فهذا أعظم الجهاد، وليس الكلام عند السلطان بأن تذهب وتعتلي منبرًا، أو تسجل شريطًا، وتتكلم عن السلطان، وتسب، هذا ليس جهادًا،

---

(١) أخرجه النسائي (٤٢٠٩)، من حديث طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ.

هذا ضرر على الإسلام والمسلمين، لكن إذا كان لديك قوة، اذهب للسلطان، وتحدث معه، واصبر على ما ينالك منه.

[٣] هذا في قصة موسى وهارون عَلَيْهِمَاالسَّلَامُ، لما وقفا أمام فرعون العاتي الجبار الظالم، الذي قال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات:٢٤]، وقال: ﴿مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي﴾ [القصص:٣٨].

ونبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقف مواقف قد تكون أشد من موقف موسى وهارون عَلَيْهِمَاالسَّلَامُ أمام الكفار، فقد كان يذهب إلى منازلهم، وهم أعداء، وعندهم سلاح، ذهب إليهم يكلمهم، ويدعوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، يتتبعهم في منى -في منازلهم- في الحج، يقرأ عليهم القرآن، ويدعوهم إلى الله؛ خرج إلى أهل الطائف يدعوهم إلى الله جَلَّوَعَلَا، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يترك مجالًا لم يقف فيه للجهاد في سبيل الله، وعرض نفسه للأخطار في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، وفي بعض المواقف يتكلمون عليه، وبعض المواقف يضربونه، وبعض المواقف يرمونه الحجارة عليه، وبعض المواقف يلقون عليه سَلَى الْجَزُورِ وهو ساجد، ومع هذا كله صبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، احتسب الأجر من الله.



وَلَمَّا كَانَ جِهَادُ أَعْدَاءِ اللهِ فِي الخَارِجِ فَرْعًا عَلَى جِهَادِ النَّفْسِ[١]؛ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي ذَاتِ اللهِ»(١) [٢]، كَانَ جِهَادُها مُقَدَّمًا.

فَهَذَانِ عَدُوَّانِ قَدِ امْتُحِنَ الْعَبْدُ بِجِهَادِهِمَا، وَبَينَهُمَا عَدُوٌّ ثَالِثٌ، لَا يُمْكِنُهُ جِهَادُهُمَا إِلَّا بِجِهَادِهِ، وَهُوَ وَاقِفٌ بَينَهُمَا يُثَبِّطُ عَنْ جِهَادِهِمَا[٣]، وَهُوَ الشَّيطَانُ[٤]،

---

[١] أول مراتب الجهاد وأساسها: جهاد النفس. نفسك تنازعك؛ تريد الراحة، تريد الكسل، تريد الشهوات، فتحتاج إلى جهاد، فإذا لم تجاهد نفسك، فلن تجاهد غيرها، لا الشيطان ولا غير الشيطان، ابْدَأْ بنفسك أولًا، جاهدها في الله عَزَّوَجَلَّ، تغلّب عليها، خذ بزمامها؛ لئلا تأخذ هي بزمامك، وتقودك إلى الهلاك، فالنفس هي أشد شيء، فإذا نجحت في جهاد نفسك، نجحت في جهاد غيرها.

ثم بعد ذلك جهاد الشيطان من الخارج -النفس عدو من الداخل، والشيطان عدو من الخارج-، ثم جهاد العصاة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأخذ على أيديهم، ثم جهاد المنافقين، الذين يظهرون الإسلام، ويبطنون الكفر، ثم جهاد الكفار آخر شيء، جهاد الكفار بالسلاح.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٩/ ٣٨١، ٣٨٧)، من حديث فَضَالَةَ بْنِ عُبَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكل له نصيب من هذه المراتب، فمنهم من يستكملها؛ مثل: الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنهم من يأخذ بعضها، لكن كل واحد لابد من أن يجاهد نفسه أولًا، جهاد النفس لابد منه أولًا.

[٢] «**المُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ**»، «**المُجَاهِدُ**» هذه كلمة عظيمة، «**المُجَاهِدُ**» هذا مدح، وقوله: «**مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ**» هذا فيه حصر -أيضًا- للجهاد في هذه الحالة.

[٣] وهو الشيطان.

[٤] جهاد الشيطان يكون بأن تعصيه فيما يأمرك به، وأن تخالفه فيما نهاك عنه، فما ينهاك الشيطان عنه، تفعله؛ لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، وينهى عن الطاعة، فتخالفه في فعل ما نهاك عنه، وترك ما أمرك به، هذا هو جهاد الشيطان.



قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر:٦][١]، وَالْأَمْرُ بِاتِّخَاذِهِ عَدُوًّا تَنْبِيهٌ عَلَى اسْتِفْرَاغِ الْوُسْعِ فِي مُحَارَبَتِهِ[٢].

فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَعْدَاءٍ، أُمِرَ الْعَبْدُ بِمُحَارَبَتِهَا، وَسُلِّطَتْ عَلَيهِ؛ امْتِحَانًا مِنَ اللهِ[٣]، وَأُعْطِيَ الْعَبْدُ مَدَدًا وَقُوَّةً[٤]، وَبُلِيَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِالْآخَرِ[٥]،

---

[١] قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فاطر:٦]؛ أي: اتخذوه عدوًا، لا تتخذوه ناصحًا وبطانة، اتخذوه دائمًا عدوًا.

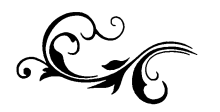
[٢] قال تعالى لآدم وحواء لما أوقعهما الشيطان في الأكل من الشجرة: ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف:٢٢]، فماذا كان جوابهما؟ ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف:٢٣]، تابا إلى الله عَزَّوَجَلَّ، واعترفا.

[٣] الله عَزَّوَجَلَّ قادر على أن ينصره، ويمنعه منها، لكن سلطها عليه للابتلاء والامتحان؛ ليظهر صبره وجهاده وجلده، قال تعالى: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمُ ٱلْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ﴿٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [محمد:٤-٧].

[٤] الله عَزَّوَجَلَّ لم يتخل عن العبد، ولم يجعله بمفرده بين أعدائه، بل أعطاه مددًا وقوة، إن استعملها، نجح، وتغلب، وإن لم يستعمل ما أعطاه الله من القوة، هلك.

[٥] قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان:٢٠].

وقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام:١١٢]، حتى الأنبياء جعل الله عَزَّوَجَلَّ لهم أعداء من الإنس والجن، يقومون في وجوههم، ويحذرون منهم ومن دعوتهم، فما بالك بغير الأنبياء؟!!



وَجُعِلَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً؛ لِيَبْلُوَ أَخْبَارَهُمْ[١]، فَأَعْطَى عِبَادَهُ الْأَسْمَاعَ وَالْأَبْصَارَ[٢]، وَالْعُقُولَ وَالْقُوَى[٣]، وَأَنْزَلَ عَلَيهِمْ كُتُبَهُ[٤]، وَأَرْسَلَ إِلَيهِمْ رُسُلَهُ، وَأَمَدَّهُمْ بِمَلَائِكَتِهِ[٥]، وَأَمَرَهُمْ بِمَا هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْعَوْنِ لَهُمْ عَلَى حَرْبِ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ إِنِ امْتَثَلُوهُ، لَمْ يَزَالُوا مَنْصُورِينَ، وَأَنَّهُ إِنْ سَلَّطَهُ عَلَيهِمْ، فَلِتَرْكِهِمْ بَعْضَ مَا أُمِرُوا بِهِ[٦]، ثُمَّ لَمْ يُؤَيِّسْهُمْ، بَلْ أَمَرَهُمْ أَنْ يُدَاوُوا جِرَاحَهُمْ، وَيَعُودُوا إِلَى مُنَاهَضَةِ عَدُوِّهِمْ بِصَبْرِهِمْ[٧].

---

[١] قوله: (لِيَبْلُوَ أَخْبَارَهُمْ)؛ أي يختبر ما يحصل منهم.

[٢] كل هذا من المدد، فالله عَزَّوَجَلَّ لم يتخل عنك، وتركك بين الأعداء بدون أن يعطيك المدد والسلاح، فإن أخفقت، فلا تلومن إلا نفسك، أعطاك الله البصر، أعطاك السمع، أعطاك الصحة في البدن، أعطاك الغذاء، أمدك بكل شيء، وأعظم ذلك: أعطاك الوحي المنزل، حجة، الحجة الدامغة بين يديك ومعك.

[٣] القوى بجميع أنواعها.

[٤] قوله: (وَأَنْزَلَ عَلَيهِمْ كُتُبَهُ)، هذا أعظم سلاح وأعظم مدد من الله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣]، قال العلماء: (ما جاء أحدٌ بشبهة إلا وفي القرآن ما يبطلها)(١).

[٥] الملائكة معكم -أيضًا- تؤيدكم، والخصوم معهم الشياطين، وأنتم معكم ملائكة الرحمن.

---

(١) انظر: منحة القريب المجيب في الرد على عباد الصليب (١/ ١٤٠).

[٦] أي إن سُلِّطَ عليهم عدوهم، فالخلل منهم؛ لأنهم تركوا بعض ما أمرهم الله به، فلا يدخل عليك العدو إلا بنقص عندك.

[٧] لَمْ يُؤَيِّسْهُمْ إن حصل منهم هزيمة، أو حصل عليهم نكبة بسبب ذنوبهم، بل أمرهم سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بالتوبة، والرجوع إليه، فيعود لهم عزهم وقوتهم ومددهم من الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.



وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مَعَ الْمُتَّقِينَ مِنْهُمْ[١]، وَمَعَ الْمُحْسِنِينَ، وَمَعَ الصَّابِرِينَ، وَمَعَ الْمُؤْمِنِينَ[٢]، وَأَنَّهُ يُدَافِعُ عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَا يُدَافِعُونَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ[٣]، بَلْ بِدِفَاعِهِ عَنْهُمُ انْتَصَرُوا، وَلَوْلَا دِفَاعُهُ عَنْهُمْ، لاجْتَاحَهُمْ عَدُوُّهُمْ[٤].

---

[١] لما حصلت النكبة على المسلمين في غزوة أحد، قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحۡزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩].

[٢] معية الله لخلقه على قسمين:

القسم الأول: هو معهم جميعًا -المؤمن والكافر- بالإحاطة، والاطلاع والعلم بما يصنعون، فهو معهم، لا يغيب عنهم سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ.

القسم الثاني: وهو مع عباده المؤمنين بالنصر والتأييد والإعانة.

فالمعية على قسمين: إعانة إحاطة، وهذه لجميع الخلق، وإعانة نصر وتأييد، وهذه تكون للمؤمنين؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾ [النحل:١٢٨]، وقال تعالى: ﴿لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة:٤٠]، وقال لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه:٤٦]، موسى وهارون عَلَيۡهِمَا ٱلسَّلَامُ خافا من بطش فرعون، ﴿قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفۡرُطَ عَلَيۡنَآ أَوۡ أَن يَطۡغَىٰ ﴿٤٥﴾ قَالَ لَا تَخَافَآ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه:٤٥-٤٦]، وهل أضرهما فرعون؟ لا، ما السبب؟ السبب أن الله عَزَّوَجَلَّ معهما.

[٣] قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨].

[٤] لولا أن الله عَزَّوَجَلَّ يدافع عنهم، وهم لا يشعرون بذلك، لاجتاحهم عدوهم.

وَهَذِهِ الْمُدَافَعَةُ بِحَسْبِ إِيمَانِهِمْ[١]، فَإِنْ قَوِيَ إِيمَانُهُمْ، قَوِيَت.

فَمَنْ وَجَدَ خَيرًا، فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ[٢]. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُجَاهِدُوا فِيهِ حَقَّ جِهَادِهِ[٣]؛ كَمَا أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَّقُوهُ حَقَّ تُقَاتِهِ[٤].

---

[١] المدافعة من الله مع عبده بحسب الإيمان؛ فإن قوي إيمانه، قويت المدافعة، وإن ضعف إيمانه، ضعفت المدافعة، وإن عُدِمَ إيمانه، عدمت المدافعة.

[٢] التقصير منه؛ إن وجد خيرًا، فليحمد الله؛ لأن هذا من الله، لابحوله، ولا بقوته، وإن وجد غير ذلك، فلا يلومن إلا نفسه؛ فهي المقصرة، وهي التي سببت له هذا الشيء.

وقوله: (لَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ)؛ أي: يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، لايلوم نفسه، وييأس، ويستسلم، لا، بل يتوب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا في الدنيا، وأما في الآخرة، من وجد غير ذلك -أي: في الآخرة-، فلا يلومن إلا نفسه؛ لأن هذا ليس له رجوع، ولا له توبة، ولا حيلة، وأما في الدنيا، فإن بإمكانه التوبة.

[٣] قال تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٤٦ وَمَا كَانَ قَوۡلَهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسۡرَافَنَا فِيٓ أَمۡرِنَا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٦-١٤٧].

[٤] قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران:١٠٢]، وقال في الجهاد: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج:٧٨].

وَكَمَا أَنَّ حَقَّ تُقَاتِهِ أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، وَيُذْكَرَ فَلَا يُنْسَى، وَيُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرُ(١) [١]، فَحَقُّ جِهَادِهِ أَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ لِيَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ وَجَوَارِحُهُ للهِ وَبِاللهِ، لَا لِنَفْسِهِ وَلَا بِنَفْسِهِ، وَيُجَاهِدُ شَيطَانَهُ بِتَكْذِيبِ وَعْدِهِ، وَمَعْصِيَةِ أَمْرِهِ [٢]، فَإِنَّهُ يَعِدُ بِالْأَمَانِيِّ، وَيُمَنِّي الْغُرُورَ، وَيَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ، وَيَنْهَى عَنِ الْهُدَى وَأَخْلَاقِ الْإِيمَانِ كُلِّهَا.

فَيَنْشَأُ لَهُ مِنْ هَذَيْنِ الْجِهَادَيْنِ قُوَّةٌ وَعُدَّةٌ، يُجَاهِدُ بِهِمَا أَعْدَاءَ اللهِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَمَالِهِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا.

وَاخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُ السَّلَفِ فِي حَقِّ الْجِهَادِ [٣]:

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: هُوَ اسْتِفْرَاغُ الطَّاقَةِ فِيهِ [٤]، وَأَلَّا يَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ(٢) [٥].

---

[١] كما فسرها بذلك السلف؛ كعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره.

[٢] تكذيب وعد الشيطان، قال تعالى: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ [البقرة:٢٦٨]. وتكذيب أمره؛ قال تعالى: ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [البقرة:٢٦٨].

[٣] قال الله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج:٧٨]، ما تفسير قوله: ﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾؟ يقول الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: اختلفت عبارات السلف في تفسير ﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾.

---

(١) فسرها بذلك ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. انظر: الزهد والرقائق لابن المبارك (١/ ٨)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ٤٠٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٢٢)، والزهد لأبي داود (١/ ١٤٧).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ٦٣٩)، وتفسير الثعلبي (٧/ ٣٥)، وتفسير البغوي (٣/ ٣٥٤).

[٤] قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -وهو ترجمان القرآن-: إن قوله: ﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ هو استفراغ الطاقة في طاعته، وعبادته، والدعوة إليه، وكل ما يؤدي إلى نصرة الحق وإظهار الدين، هذا هو حق جهاده.

[٥] قوله: (وَأَلَّا يَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ)، فلا يداهن في دينه، ويتنازل عن شيء منه؛ إرضاء للناس، أو طمعًا في مال، أو غير ذلك، هذا هو حق الجهاد؛ ألا يخاف في الله لومة لائم؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة:٥٤]، وهذا هو حق الجهاد.

واليوم نجد الكثير من المسلمين يخافون الكفار، حتى قال بعضهم: إن الإسلام ليس فيه جهاد، وإنما الإسلام دعوة، وترغيب في الخير. لأن الجهاد ينفر الكفار، أو أن كلمة الجهاد تخيفهم، فمثل هؤلاء يخافون في الله لومة لائم.



وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ: هُوَ مُجَاهَدَةُ النَّفْسِ وَالهَوَى(١)[١].

---

[١] قال عبد الله بن المبارك -أحد أئمة التابعين-: إن حق جهاده: هو مجاهدة الهوى. الإنسان له هوى، ويريد الميل عن الحق، وحب الشهوات والرغبات والأطماع، فالهوى لا شك أنه خطير على الإنسان، فمن الناس من يتخذ إلهه هواه، فما أمره به هواه، فعله، وما نهاه عنه هواه، تركه، قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

فالهوى لا شك أنه خطير على الإنسان، فيجاهد هواه على طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وقال تعالى عن اليهود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

قوله: ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ﴾، كذبوا كثيرًا من الرسل.

وقوله: ﴿وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾، أشد من التكذيب، قتلوا بعض الأنبياء لما جاؤوا بما يخالف أهواءهم، نسأل الله العافية!

الهوى خطير جدًّا، ينبغي على الإنسان أن يخاف من هواه، وأن يجاهد هواه، أن يجعل هواه تبعًا لما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما جاء عن الله ورسوله، أخذ به، ولو كان هواه لا يرغبه، فيجاهد هواه في ذلك، وإلا سينازعه هواه، هذا حق جهاده.

الحاصل أن ما فسر به ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وما فسر به ابن المبارك كلاهما صحيح، وداخل في معنى الآية.

---

(١) انظر: تفسير الثعلبي (٧/ ٣٥)، وتفسير البغوي (٣/ ٣٥٤).

وَلَمْ يُصِبْ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْآيَتَيْنِ[١] مَنْسُوخَتَانِ[٢]؛ لِظَنِّهِ تَضَمَّنَهُمَا مَا لَا يُطَاقُ[٣]، وَحَقُّ تُقَاتِهِ وَحَقُّ جِهَادِهِ: هُوَ مَا يُطِيقُهُ كُلُّ عَبْدٍ فِي نَفْسِهِ[٤]، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْمُكَلَّفِينَ[٥].

---

[١] هناك من العلماء من يقول: إن الآيتين:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج:٧٨]، والثانية: قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران:١٠٢].

فقوله: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾؛ أي: يطاع؛ فلا يعصى، ويشكر؛ فلا يكفر، ويذكر؛ فلا ينسى، هذا هو حق تقاته.

قالوا: إن هذا صعب، وهذا قد لا يطاق، والآيتان منسوختان بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغَابُنِ:١٦]، وهذا غلط.

والصحيح: أن الآيتين غير منسوختين، ولكنهما مفسرتان بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغَابُنِ:١٦]، فمن اتقى الله حسب ما يستطيع، فقد اتقى الله حق تقاته، وجاهد في الله حق جهاده حسب ما يستطيع، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، فلم يكلفنا الله عَزَّوَجَلَّ بما لا نطيق، فإذا قمنا بما نطيق، فقد جاهدنا في الله حق جهاده، واتقيناه حق تقاته، فالآيتان مفسرتان بقوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغَابُنِ:١٦]، وليست ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغَابُنِ:١٦] ناسخة للآيتين.

[٢] منسوختان بقوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التَّغَابُنِ:١٦].

وقالوا: إن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، و﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ لا يستطاعان، فهو من التكليف المنسوخ. وهذا غلط.

[٣] والله عَزَّوَجَلَّ لا يكلفنا ما لا نطيق.

[٤] قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التَّغَابُن:١٦]، فمن اتقى الله عَزَّوَجَلَّ حسب استطاعته، فقد جاهد في الله حق جهاده، واتقى الله حق تقاته، حسب ما يستطيع.

[٥] من الناس من يطيق عملًا كثيرًا، ومنهم من يطيق دون ذلك، وكلٌّ يقوم بما يستطيع.



وَتَأَمَّلْ كَيفَ تَعَقُّبَ الْأَمْرِ[١] بِذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨][٢]. وَالحَرَجُ: الضِّيقُ.

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»(١)[٣]، فَهِيَ حَنِيفِيَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ، سَمْحَةٌ فِي الْعَمَلِ.

وَقَدْ وَسَّعَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- عَلَى عِبَادِهِ غَايَةَ التَّوْسِعَةِ فِي دِينِهِ وَرِزْقِهِ وَعَفْوِهِ وَمَغْفِرَتِهِ[٤]، فَبَسَطَ عَلَيهِمُ التَّوْبَةَ[٥]، مَا دَامَتِ الرُّوحُ فِي الجَسَدِ[٦].

---

[١] تأمل أن آخر الآية يبين ما المراد بـ﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ و﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ في هذا.

[٢] قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨]، فهذا يبين حق جهاده؛ أنه لم يكلفنا ما فيه حرج علينا، بل ما نستطيعه.

[٣] وكذلك في الحديث قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»؛ حنيفية في التوحيد، سمحة في العبادة، وهذا معنى ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، و﴿حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾.

[٤] لم يضيق عليهم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بل وسع لهم، ولم يكلف أحدًا بما لا يستطيع؛ لأن هذا ضيق، والله لا يكلف بالضيق.

[٥] الإنسان خَطَّاءٌ، عرضة للمخالفات والذنوب، ولكن الله فتح له باب التوبة، فمتى تاب إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، غفر الله له، إلى حين أن تبلغ الروح

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٦/ ٦٢٣)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢١٦)، من حديث أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الغرغرة، فحينئذ يغلق باب التوبة في حق العبد، وبالنسبة للعالم باب التوبة مفتوح إلى أن تخرج الشمس من مغربها عند قيام الساعة؛ كما في الحديث[1]، فهذا من باب توسيع الله عَزَّوَجَلَّ على عباده؛ بأن فتح لهم باب التوبة، ومدد لهم الأجل؛ فمتى ما تاب العبد، فإن الله يتوب عليه، لكن حث الله عَزَّوَجَلَّ على المسارعة في التوبة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ ﴾ [النساء:١٧].

[٦] فكل إنسان ما دامت روحه في جسده، فإن التوبة مقبولة منه، وأما إذا ارتفعت للخروج وبلغت الحلقوم، فحينئذ لا توبة.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٧٠٣): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللهُ عَلَيهِ**».

وَجَعَلَ -سُبْحَانَهُ- لِكُلِّ سَيِّئَةٍ كَفَّارَةً[١]، وَجَعَلَ لِكُلِّ مَا حَرَّمَ عِوَضًا مِنَ الحَلَالِ[٢]، وَجَعَلَ لِكُلِّ عُسْرٍ يَمْتَحِنُهُمْ بِهِ يُسْرًا قَبْلَهُ، وَيُسْرًا بَعْدَهُ[٣]، فَكَيفَ يُكَلِّفُهُمْ مَا لَا يَسَعُهُمْ، فَضْلًا عَمَّا لَا يُطِيقُونَهُ؟!

---

[١] الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جعل كفارات كثيرة للسيئات؛ فالشرك والكفر يكفرهما التوبة إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والكبائر تكفرها التوبة منها، وأما الصغائر، فلها كفارات كثيرة، منها: إقامة الصلوات الخمس، الجمعة إلى الجمعة، رمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ(١). وكذلك الحج المبرور: «**الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ**»(٢)، وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»(٣).

المصائب التي تنزل بالإنسان يكفر الله بها خطاياه، فالمكفرات كثيرة، وكذلك عذاب القبر من المكفرات.

[٢] ومن فضله -سبحانه- أنه لم يضيق على عباده في المطاعم والمشارب، وإنما حرم عليهم الخبائث التي تضرهم، وأباح لهم الطيبات التي تنفعهم، قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٣٣): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «**الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمْعَةُ إِلَى الجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَينَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**».

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فعوضهم الله عن الخبائث بالطيبات، وما حرم الله شيئًا، إلا جعل له عوضًا من الطيبات في الأطعمة والأشربة وفي الملابس.

[٣] قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح:٥-٦]، فذكر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عسرًا واحدًا، وذكر يسرين.

قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَنْ يغلب عُسْرٌ يُسْرَينِ**»(١)؛ يسر قبل الذنب، ويسر بعده.

وفي هذا رد على الذين قالوا: إن الله كلف في هاتين الآيتين بما لا يستطيعون.



(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٤٤٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/ ٣٥٩)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَصْلٌ

إِذَا عُرِفَ هَذَا، فَالْجِهَادُ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ[١]: جِهَادُ النَّفْسِ، وَهُوَ -أَيضًا- أَرْبَعُ مَرَاتِبَ[٢]: إِحْدَاهَا: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى تَعَلُّمِ الْهُدَى[٣]. الثَّانِيَةُ: عَلَى الْعَمَلِ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِ[٤]. الثَّالِثَةُ: عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَيهِ[٥]، وَإِلَّا كَانَ مِنَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ[٦].

---

[١] الجهاد على أربع مراتب: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين، وكل جهاد من هذه الأنواع الأربعة له مراتب.

[٢] هذا النوع الأول من الجهاد، أول مراتب الجهاد: جهاد النفس؛ فمن لم يجاهد نفسه، فإنه لا يجاهد غيرها؛ لذا يبدأ بنفسه، فيجاهدها في الله، قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج:٧٨]، فجاهد نفسك أول شيء، ثم بعد ذلك تأتي بقية أنواع الجهاد.

[٣] المرتبة الأولى من جهاد النفس: يجاهدها على تعلم الهدى؛ أي: تعلم العلم، فلا يبقى جاهلًا، ومما لا شك فيه أن تعلم العلم شاق، وفيه مشقة، لكن عليه أن يصبر عليها، ويجاهدها في طلب العلم؛ لأن بعض الناس يرغب في العلم، ولكن ليس عنده صبر على الحفظ، ليس عنده صبر على الجلوس في حلقات العلماء، ليس لديه صبر على طول مدة التعلم، يريد العلم في ساعة أو دقيقة، وهذا لا يجدي.

[٤] المرتبة الثانية من جهاد النفس: العمل بالعلم.

العلم ليس من أجل العلم فقط، وإنما يتعلم العلم، ويعمل به، وإلا فلن ينفعه العلم بشيء، فإذا لم يعمل به، صار شجرًا بلا ثمر، صار حملًا بلا فائدة، فالمرتبة الثانية هي العمل بالعلم بعد تعلمه.

[٥] المرتبة الثالثة: الدعوة إليه، فإذا تعلم العلم، وعمل به لنفسه، لايقتصر على نفسه فقط، بل يدعو الناس إلى العمل الصالح، إلى التوبة والدعوة إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

[٦] هذا كله داخل في جهاد النفس.



الرَّابِعَةُ: عَلَى الصَّبْرِ عَلَى مَشَاقِّ الدَّعْوَةِ[١]، وَيَتَحَمَّلُ ذَلِكَ كُلَّهُ للهِ[٢].

---

[١] المرتبة الرابعة: الصبر على مشاق الدعوة؛ لأن الذي يدعو إلى الله يلاقي مشاقًّا من الناس:

أولًا: يحتاج إلى أسفار، وإلى صبر على الأسفار، وعلى تتبع الناس.

ثانيًا: سيلاقي من الناس تعبًا؛ سيقابلونه بقسوة الكلام، أو قسوة الأفعال؛ ربما يضربونه، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضُرِبَ، والأنبياء يضربون، ويقتلون أحيانًا، فيحتاج ذلك إلى صبر على الدعوة إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

لكن لابد من سبق العلم، وسبق العمل، ثم الدعوة، وأما دعوة بدون علم، فهذه لا تنفع، بل تضر، وكذلك دعوة بدون عمل، عندك علم، لكن لاتعمل به، يقول الناس: ابدأ بنفسك، أتدعونا وأنت لا تعمل به؟! لا تنفع هذه الدعوة.

والمرتبة الرابعة: تصبر على ما ينالك، وكل هذه الأمور في سورة العصر؛

قال تعالى: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، هذه المرتبة الأولى، هذا العلم، والإيمان لا يكون إلا عن علم، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، ولايمكن الإيمان بدون علم.

المرتبة الثانية: ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾.

المرتبة الثالثة: ﴿وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ﴾؛ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله.

المرتبة الرابعة: ﴿وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾؛ الصبر على ما يناله الإنسان من جراء الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ولذلك تجدون الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أول «ثلاث الأصول» يقول: اعلم أن الله أوجب علينا أربع مسائل أن نعلمهن ونعمل بهن: الأولى: العلم، الثانية: العمل، الثالثة: الدعوة إليه، الرابعة: الصبر على الأذى فيه، ثم أتى بسورة العصر[(١)].

[٢] أي أن ما يناله في سبيل الدعوة إلى الله يتحمله؛ فلا يغضب، ولا ينتصر لنفسه ممن يسيء إليه، بل يصبر.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾؛ هذه واحدة، ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾؛ هذه الثانية، ﴿وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾؛ لما كان من يدعو إلى الله عَزَّوَجَلَّ يناله ما يناله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ﴾؛ أي: إذا جاءتك سيئة، قابلها بالحسنة، ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾، التي هي أحسن، ما هي؟ الحسنة. ﴿فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾؛ أي: إذا أحسنت، وهو قد أساء إليك، فبدلًا من معاداته لك يصير صديقًا، لكن أين هذا؟ قال تعالى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ﴾ هذه هي مرتبة الصبر، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ﴾ [فصلت:٣٣-٣٥]، دفع الحسنة بالسيئة لا يلقاها إلا الذين صبروا.



(١) انظر: ثلاثة الأصول (١/ ٦).

فَإِذَا اسْتَكْمَلَ هَذِهِ الْأَرْبَعَ، صَارَ مِنَ الرَّبَّانِيِّينَ[١]، فَإِنَّ السَّلَفَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ الْعَالِمَ لَا يَكُونَ رَبَّانِيًّا حَتَّى يَعْرِفَ الحَقَّ، وَيَعْمَلَ بِهِ، وَيُعَلِّمَهُ[٢].

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: جِهَادُ الشَّيطَانِ[٣]، وَهُوَ مَرْتَبَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: جِهَادُهُ عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي مِنَ الشُّبُهَاتِ[٤].

الثَّانِيَةُ: عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَيهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ.

---

[١] العالم الرباني هو: من عَلِمَ، وعمل، وعَلَّمَ، ودعا، فمن تجمعت فيه هذه المراتب الأربع، فهو العالم الرباني؛ العلم، والعمل، والدعوة -أي: التعليم-، والصبر.

[٢] حتى يعرف الحق، ويعمل به، ويعلمه للناس، ولا يكتم العلم والناس بحاجة إليه.

[٣] إذا فرغت من نفسك، فعندك عدو آخر، وهو الشيطان، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [فَاطِر:٦]، اتخذه عدوًا، لاتقبل منه شيئًا؛ فإذا أمرك بشيء، فاعصه، وإذا نهاك عن شيء، فافعله؛ لأنه يأمر بالفحشاء، ويأمر بالمعاصي، فاعصه.

فجهاد الشيطان هو بفعل ما نهى عنه، وترك ما أمر به؛ لأنه يأمرك بترك الصلاة، بترك العبادات، وينهاك عن الطاعة، فافعل الطاعات.

[٤] والثاني: بالشهوات؛ يلقي عليك شبهات في عقيدتك ودينك، ويلقي عليك شهوات في سلوكك وأخلاقك؛ من المحرمات، من المآكل والمشارب والمناكح، فهو يدعوك إلى الشهوات، فاعصه في ذلك كله.

فَالْأَوَّلُ يَكُونُ بِعُدَّةِ الْيَقِينِ، وَالثَّانِي: يَكُونُ بِعُدَّةِ الصَّبْرِ[١].

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة:٢٤][٢].

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: جِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ[٣]،

---

[١] الشهوات تصبر عنها، وتحبس نفسك عنها، وأما العبادة، فباليقين، فالذي يعينك على العبادة وتحمل العبادة هو اليقين.

فأنت عندما تجزم بالثمرة والعاقبة للعبادة، تهون عليك، فإذا تذكرت العاقبة والراحة التي تعقبها، تهون عليك العبادة، فتسهل عليك.

[٢] قوله: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ ﴾؛ أي: من بني إسرائيل.

وقوله: ﴿أَئِمَّةً ﴾؛ أي: قدوة وقادة.

وقوله: ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾؛ فمن جمع بين الصبر واليقين، نال الإمامة في الدين؛ ﴿أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ ما السبب في ذلك؟ ﴿لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ تُنَالُ الْإِمَامَةُ فِي الدِّينِ)، وذكر هذه الآية(١).

[٣] المرتبة الثالثة من مراتب الجهاد: جهاد الكفار، وهذا بالسلاح والقتال، وجهاد المنافقين، وهذا يكون بالحجة واللسان، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [التوبة:٧٣].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٣٥٨).

وَهُوَ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ: بِالْقَلْبِ، وَاللِّسَانِ، وَالْمَالِ، وَالنَّفْسِ[١].

وَجِهَادُ الْكُفَّارِ أَخَصُّ بِالْيَدِ[٢]، وَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ أَخَصُّ بِاللِّسَانِ[٣].

---

[١] أربع مراتب: بالقلب؛ إذ لابد من النية الصالحة، وكذلك بالنفس؛ تجاهدهم بحمل السلاح، ودخول المعارك بنفسك، وكذلك بالمال؛ تمول المجاهدين، وتشتري السلاح لهم، لكن المراد الجهاد في سبيل الله، الذي شرعه الله، وتحت راية إمام المسلمين، هذا هو الجهاد.

وأما التخريب والإرهاب، فهذا ليس جهادًا، بل هذا تخريب وفوضى، هذا الذي يسمونه الآن الجهاد، هذا ليس جهادًا، وإنما هذا تخريب وضد الجهاد، ويضر المسلمين، ويسلط عليهم عدوهم، ويصير له حجة عليهم.

لم يتسلط الكفار على المسلمين الآن إلا بحجة الإرهاب؛ بسبب أناس جهال أو مغرضون، صاروا يخربون، ويقتلون الناس، ويتلفون الأموال، فجرت على المسلمين وبالًا.

في الأول المسلمون كانوا ممتدين في الدعوة إلى الله في الخارج، وينفقون أموالًا في سبيل الله، ويرسلون دعاة، ويفتحون مراكز إسلامية، الآن أغلقت، وقطعت هذه الأمور بسبب الإرهاب؛ أي: أنهم يحتجون بالإرهاب، فمنعوا الصالح والطالح، ومنعهم للصالح هذا هو المقصود عندهم، والسيئ يساعدونه من أجل أن يخرب على المسلمين، لكن الصالح مُنِعَ بسببهم، فيجب معرفة هذا؛ معرفة الجهاد الصحيح من الجهاد المدعى.

[٢] جهاد الكفار أخص باليد، وجهاد المنافقين أخص باللسان.

[٣] المنافقون لا يُقَاتَلون؛ لأنهم يدَّعون الإسلام؛ يصلون ويصومون، وهم مسلمون في الظاهر، نحن نقبل منهم الظاهر، وأما قلوبهم، فلا يعلمها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فنقبل منهم، فلا يُجاهَدون بالسلاح.

لما حصل من المنافقين ما حصل، قالوا: يا رسول، ألا تقتلهم، قال: «**لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»(١)، ظاهرهم أنهم من الصحابة، والناس يظنون أنهم صحابة، فلو قتلهم الرسول، لقيل: إن محمدًا يقتل أصحابه.



(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥، ٤٩٠٧)، ومسلم (١٠٦٣)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ: جِهَادُ أَرْبَابِ الظُّلْمِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالْبِدَعِ[١]، وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: الْأُولَى: بِالْيَدِ -إِذَا قَدَرَ-[٢]،

---

[١] المرتبة الرابعة: جهاد العصاة من المسلمين، هذا يكون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذا جهاد.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاد، ولكنه جهاد مع عصاة، وليس مع كفار، أو مع منافقين، وإنما هو مع أصحاب الشهوات من عصاة المسلمين.

[٢] المرتبة الأولى قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ**»، هذه هي المرتبة الأولى.

والمرتبة الثانية: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِلِسَانِهِ».

المرتبة الثالثة: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِك أَضْعَفُ الإِيمَانِ»(١)، هذه هي مراتب جهاد العصاة.

وقوله: (إِذَا قَدَرَ)؛ أي: إذا كان له سلطة؛ مثل: ولي الأمر، أو رجال الحسبة، الذين ولاهم ولي الأمر، هؤلاء لهم سلطة اليد، كذلك صاحب البيت له اليد، فصاحب البيت له السلطة على أهل بيته؛ يأمرهم، وينهاهم، ويؤدب أيضًا؛ «**مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ...**»(٢). فصاحب البيت له سلطة على بيته باليد.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩)، من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٥)، من حديث عَمْرِو بْنِ شُعَيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والآن ظهر من أهل الشر من يقول: إن هذا عنف أسري، لا تأمر أولادك، ولا تغلظ عليهم، ولا زوجك، لا تأمر أحدًا ولا تنهى أحدًا، هذا العنف، يسمونه العنف الأسري، نسأل الله العافية!

يريدون أن يكفوا يد صاحب البيت عن أهله وأولاده، والله تعالى يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [التحريم:٦].

ولي الأمر - الملك- ليس له سلطة على بيتك في الدخول، بيتك تحت سلطتك أنت، فأنت المسؤول عن بيتك، وأنت صاحب السلطة في بيتك.



فَإِنْ عَجَزَ، انْتَقَلَ إِلَى اللِّسَانِ، فَإِنْ عَجَزَ، جَاهَدَ بِقَلْبِهِ[١]**، فَهَذِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرْتَبَةً مِنَ الْجِهَادِ**[٢]**، وَ«مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ»**(١)[٣].

---

[١] أي إن عجز عن هذه الأمور؛ كأن ليس عنده سلطة، ليس عنده علم؛ يبين بالحجة والدعوة، ليس عنده علم، لكن عنده غيرة، وهو إنكار المنكر بقلبه.

وليس المقصود إنكار المنكر بقلبه هو أن يخالط العصاة، ثم يقول: أنا منكر عليهم، ولم أرض بفعلهم، لا. المقصود بإنكار المنكر هو اعتزالهم، ينكر المنكر بقلبه، ويعتزل أهل المنكر، ولا يجلس معهم.

[٢] هذه ثلاث عشرة مرتبة، احفظوها، واحصوها؛ فهي مفيدة جدًّا، هذا فقه عظيم في الجهاد في سبيل الله.

بعض الناس يقول: إن الجهاد في سبيل الله بحمل السلاح والقتل. هذا ليس صحيحًا، حمل السلاح هو المرتبة الأخيرة، وقبله مراتب كثيرة، اثنتا عشرة مرتبة، لابد من تحقيقها.

[٣] الذي ليس عنده أي شيء من هذه المراتب، فإنه من المنافقين؛ **«مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ»**، فالمنافقون هم الذين يأمرون بالمنكر، وينهون عن المعروف.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩١٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَا يَتِمُّ الْجِهَادُ إِلَّا بِالْهِجْرَةِ[١]، وَلَا الْهِجْرَةُ وَالْجِهَادُ إِلَّا بِالْإِيمَانِ[٢]، وَالرَّاجُونَ لِرَحْمَةَ اللهِ هُمُ الَّذِينَ قَامُوا بِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ[٣].

---

[١] الجهاد بالسلاح لم يشرع إلا بعد الهجرة، فعندما كان الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة وبين أظهر المشركين، وهو لا يستطيع الجهاد، وهو منهي عن الجهاد، يقول: إن الجهاد في مكة حرام؛ لأنه سيجر ضررًا على الناس، يجر شرًّا، الرسول مأمور بالصبر، مأمور بالعفو، مأمور بانتظار الفرج، ولم يؤمر بالقتال؛ لأنه لو قاتل في مكة، لقطعت الدعوة عن آخرها، فالذين يرون أن التفجيرات والقتل في بلاد الكفار هذا من باب الجهاد في سبيل الله، هذا ليس من الإسلام؛ فأنت بين الكفار وبين أسلحتهم وبين قوتهم، وتفتك بهم؟!! هذا ليس من مصلحة المسلمين، يجب أن يفهم هذا، ليس هناك جهاد إلا بالهجرة، وانحياز مع المسلمين، وتكون لك فئة، ترجع إليها.

والهجرة: هي الانتقال من بلاد الكفار إلى بلاد الإسلام(١)، مثلما فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انتقل من بلاد الكفار -وهي مكة- إلى بلاد المسلمين -وهي المدينة-، وحينئذ أُمِرَ بالجهاد.

[٢] ثلاثة أمور: أولًا الإيمان. ثانيًا: الهجرة. ثالثًا: الجهاد.

[٣] قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة:٢١٨].

---

(١) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٥٩٢)، والكافي (١/ ١٨٧)، والمغني (٩/ ٢٣٦)، ومجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٤)، وفتح الباري (١/ ١٦)، وفتح القدير (١/ ٢١٨).

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [البقرة:٢١٨][١].

---

[١] قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾. هذه ثلاثة أمور: الإيمان أولًا، ثم الهجرة، ثم الجهاد، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢١٨].

قوله: ﴿يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: أنهم لا يجزمون لأنفسهم بالعاقبة والثواب، وإنما يرجون رحمة الله؛ لأنهم بذلوا الأسباب؛ لذلك يرجون ثمرتها.

لما أرسل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سرية بعد الهجرة يتحسسون حول مكة؛ ليأتوا بأخبار المشركين للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جاءت قافلة للكفار من أهل مكة، ومعها الزبيب، بعض المسلمين استعجلوا، وقتلوا واحدًا من الكفار في شهر ذي القعدة في الشهر حرام، ففرح المشركون، وصاروا يعايرون المسلمين، ويقولون: إنهم قد استحلوا الشهر الحرام، قال تعالى: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞ﴾.

ثم ذكر الله عَزَّ وَجَلَّ ما عند المشركين من المعايب الكبيرة، فهذه سيئة عند المسلمين، لكن أنتم عندكم سيئات كثيرة.

قال تعالى: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ

عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ ﴾؛ أي: صرف الناس عن دينهم، فأنتم تصدون المسلمين عن دينهم.

﴿ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ ﴾، كيف أنتم لديكم مثل هذه الجرائم، وتعايرون المسلمين بجريمة واحدة خطأ، فعلوها خطأ، كيف؟!

عند ذلك ندم المسلمون، السرية ندمت، وظنت بذلك أن أعمالهم قد حبطت، وأنهم هلكوا، فأنزل الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ هذه الآية، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرۡجُونَ رَحۡمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [البقرة:٢١٨]، فالله عَزَّوَجَلَّ أذهب عندهم الخوف، وما أصابهم من الهم والحزن، فرج الله عنهم، وقال: أنتم مهاجرون ومجاهدون، وقبل ذلك أنتم مؤمنون، فأنتم ترجون رحمة الله، ففرج الله عنهم.



وَكَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، فَفَرْضٌ عَلَيهِ هِجْرَتَانِ[١] فِي كُلِّ وَقْتٍ[٢]: هِجْرَةٌ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ بِالْإِخْلَاصِ[٣]، وَهِجْرَةٌ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتَابَعَةِ[٤].

وَفَرَضَ عَلَيهِ جِهَادَ نَفْسِهِ، وَشَيطَانِهِ، لَا يَنُوبُ فِيهِ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ[٥].

وَأَمَّا جِهَادُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَقَدْ يُكْتَفَى فِيهِ بِبَعْضِ الْأُمَّةِ[٦].

---

[١] الهجرة تنقسم إلى:

الهجرة الأولى: تكون بالبدن، وذلك من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام؛ فرارًا بالدين، وتكون هذه متى أمكنت، فمن لم يستطع، فقد عذره الله.

الهجرة الثانية: الهجرة بالقلب، هذه تكون دائمًا وأبدًا، ولا يعذر أحد في تركها، الهجرة إلى الله جَلَّ وَعَلَا بالعبادة والإخلاص، والهجرة إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالاقتداء والاتباع، هاتان هجرتان لا يعذر أحد فيهما.

[٢] قوله: (هِجْرَتَانِ فِي كُلِّ وَقْتٍ) في كل وقت، وأما الهجرة بالبدن هذه، فليست في كل وقت، وإنما عند الاستطاعة.

[٣] هجرة إلى الله بالإخلاص: تهاجر من الشرك إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿وَٱلرُّجْزَ﴾؛ أي: الأصنام، ﴿فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر:٥]، وهجرها أي: تركها، فهذه هجرة إلى الله بالإخلاص، هجرة من الشرك إلى التوحيد، والهجرة إلى الرسول من البدعة إلى السنة والاتباع.

[٤] ترك البدع، والعمل بالسنة، هذه هي الهجرة إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] كذلك جهاد النفس والشيطان هذا فرض عين دائمًا، لا ينوب أحد عن أحد فيها، وأما الجهاد في سبيل الله وقتال الكفار، فهذا يكون فرض كفاية؛ إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن الباقين.

[٦] إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن باقي الأمة، إذا وُجد من يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويدعو إلى الله، بقي في حقك أنت سنة، سقط الواجب، وأما إذا لم يوجد أحد يقوم بذلك، فإنه يكون فرض عين على من عنده استطاعة، ولكن الأول والثاني لا يسقط عنك أبدًا: القلب، والهجرة إلى الله وإلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذه فرض عين دائمًا وأبدًا.



فَصْلٌ

وَأَكْمَلُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَنْ كَمَّلَ مَرَاتِبَ الْجِهَادِ كُلَّهَا[١]، وَلِهَذَا كَانَ أَكْمَلُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللهِ خَاتِمَ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدًا رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٢]، فَإِنَّهُ كَمَّلَ مَرَاتِبَهُ، وَجَاهَدَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ[٣]، وَشَرَعَ فِيهِ مِنْ حِينَ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى أَنْ تَوَفَّاهُ[٤].

---

[١] أنت الآن عرفت مراتب الجهاد الأربع عشرة، من هو أفضل الخلق؟ من كمَّلها؟ من الذي كملها يقينًا؟ هو الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الرسول كمَّل هذه الأمور.

[٢] هو الذي كمَّل هذه المراتب، فكان أكرم الخلق على الله عَزَّوَجَلَّ، وكذلك كل من اقتدى به.

[٣] هذا هو السبب؛ أنه كمَّل مراتب الجهاد كلها، وجاهد في الله حق جهاده، فصار أكرم الخلق على الله عَزَّوَجَلَّ.

[٤] شرع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجهاد من حين بعثه الله؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر:١-٢]، فقام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالدعوة إلى الله في مكة، وتعرض لأخطار، وصبر على أذى وتضييق الكفار عليه، وصبر على هذا، واستمر إلى أن توفاه الله، وهو يقوم بالدعوة، والعلم، والتعليم، وفعل الخير، والعبادات، والصلاة، وقيام الليل، والصدقات، والجهاد، وهو في كل عمل

كان إمام المسلمين، في كل عمل كان الرسول في المقدمة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحتى في المعركة كان أقرب المسلمين إلى العدو هو الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانوا يتقون به من الكفار، من السلاح، من الرمي؛ فهو أقربهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1]، يقودهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه النسائي في الكبرى (٨/ ٣٤)، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٥٣-٤٥٤): عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ، اتَّقَينا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا يَكُونُ مِنَّا أَحَدٌ أَدْنَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْهُ».

فَإِنَّهُ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ﴾ [المدثر:١-٤]، شَمَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَاقِ الدَّعْوَةِ[١]، وَقَامَ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَدَعَا إِلَى اللهِ لَيلًا وَنَهَارًا، سِرًّا وَجِهَارًا.

وَلَمَّا نَزَلَ عَلَيهِ قَوْلُهُ: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ﴾ [الحجر:٩٤]، صَدَعَ بِأَمْرِ اللهِ لَا تَأْخُذُهُ فِيهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ[٢]، فَدَعَا إِلَى اللهِ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ، وَالْحُرَّ وَالْعَبْدَ، وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَى، وَالْجِنَّ وَالْإِنْسَ[٣].

وَلَمَّا صَدَعَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرِ اللهِ، وَصَرَّحَ لِقَوْمِهِ بِالدَّعْوَةِ، وَبَادَأَهُمْ بِسَبِّ آلِهَتِهِمْ، وَعَيبِ دِينِهِمْ، اشْتَدَّ أَذَاهُمْ لَهُ، وَلِمَنِ اسْتَجَابَ لَهُ[٤].

---

[١] كما يقول الشيخ: الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبيء بـ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ [العلق:١]، وأُرسل بالمدثر: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾ [المدثر:١-٢]، هذا إرسال، أما في الأول، قال: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق:١]، هذا نبوة.

[٢] جهر بالدعوة، كانت في الأول الدعوة سرية في بيت الأرقم بن أبي الأرقم، ثم لما نزل قوله تعالى: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ﴾ [الحجر:٩٤]، خرج صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجهر بالدعوة، وصعد على الصفا، ونـادى(١)، وتعرض لما تعرض له، فصبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٧٧٠، ٤٨٠١، ٤٩٧١، ٤٩٧٢)، ومسلم (٢٠٨): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهْ»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيهِ قُرَيشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَينَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ».

[٣] لم يترك أحدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدعوة، دعا إلى الله؛ لأن الله أرسله للعالم؛ العرب والعجم، ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ:٢٨].

فالقريب منه دعاه مباشرة، والبعيد كاتبه؛ كتب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى كسرى وقيصر وإلى ملوك الأرض، يدعوهم إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٤] صبروا، ولم يقولوا -مثلما يقال الآن-: نحن نتمسك بديننا، وليس علينا منهم، كل له دينه، أو يقول: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون:٦]، ويستدل بالآية على ترك الناس، والآية إنما هي في الولاء والبراء، إعلان للولاء والبراء، وليست مصالحة مع الكفار، وإنما فيها تصريح بالبراءة منهم.

يقولون: يجب عدم التعرض للعقيدة؛ لأن هذا من شأنه تفريق الناس، كل له دينه، وكل له قناعاته. هذا كلام باطل وإلحاد -والعياذ بالله-.



وَهَذِهِ سُنَّةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فِي خَلْقِهِ؛ كَمَا قال تعالى: ﴿ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ﴾ [فصلت:٤٣][١].

وَقال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ ﴾ [الأنعام:١١٢][٢].

---

[١] الله جَلَّوَعَلَا يسلي رسوله، لا يقول له: اترك ما أنت عليه، واصبر، ولا تبادرهم، لا تقل لهم شيئًا. الله لا يأمره بهذا، بل يأمره بالصبر؛ فما يقال لك من الأذى ومن الكلام السيئ، إلا ما قد قيل للرسل من قبلك، الرسل من قبلك جرى عليهم ذلك.

[٢] هذا من التسلية له، والتشجيع له على الاستمرار: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام:١١٢-١١٣].

انظر بدأ سبحانه بقوله: ﴿ شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ ﴾؛ لأنهم أخطر.

وفي قوله: ﴿ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾، هذا ابتلاء وامتحان، هذه حكمة من الله عَزَّوَجَلَّ؛ ليتبين الذين يؤمنون بالآخرة، والذين لا يؤمنون بالآخرة.

وقوله: ﴿وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾، لولا هذا ما تبينوا، وصار الناس كلهم سواء، كلهم ظاهرهم طيب، لكن لابد من الابتلاء والامتحان.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان:٣١]، هذا فيه تسلية للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتسلية لأتباع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والدعاة إليه.

ألا تسمعون وتقرؤون عن أذى الملاحدة والعلمانيين والليبراليين، كل هذا نموذج مما سبق، وليس جديدًا، ولكن هذا يحتاج إلى صبر، ويحتاج إلى استمرار في الدعوة، والصدع بالحق، رضى من رضي، وسخط من سخط.



وَقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ۝٥٢ أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات:٥٢-٥٣][١]، فَعَزَّى -سُبْحَانَهُ- نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، وَأَنَّ لَهُ أُسْوَةً بِمَنْ تَقَدَّمَهُ.

وَعَزَّى أَتْبَاعَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُمۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة:٢١٤][٢].

---

[١] قال الله جَلَّ وَعَلَا لنبيه في آخر سورة الذاريات: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ۝٥٢ أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات:٥٢-٥٣].

قوله: ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم﴾؛ أي: من قبل قريش الذين آذوك وضايقوك.

قوله تعالى: ﴿مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾؛ أي: هل أوصى بعضهم بعضًا بهذه المقالة؟ لا، بعضهم في أول الخلق، لكن هم على وتيرة واحدة، قال تعالى: ﴿أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾.

[٢] هذا فيه تعزية للأمة وأتباع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُمۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة:٢١٤].

وقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٢].

وَقولِهِ تعَالَى: ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ﴾ [العنكبوت:١-٢]. **إِلَى قَوْلِهِ:** ﴿أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت:١٠]، **فَلْيَتَأَمَّلِ الْعَبْدُ سِيَاقَ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْعِبَرِ وَكُنُوزِ الْحِكَمِ**[١].

---

[١] عشر آيات من صدر سورة العنكبوت، كلها في بيان أن الله عَزَّوَجَلَّ يمتحن المؤمنين، ولا يتركهم يقولون: «آمنا» فقط، المنافقون يقولون: «آمنا»: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [البقرة:٨]، فلا يتبين الصحيح، إلا عند الابتلاء والامتحان.

فهذه الآيات فيها عبر وكنوز حكم لمن تأملها وتفكر فيها، وأما الذي يمر عليها بلسانه فقط، ولا ينتبه لها، ويرتل القرآن، ويجوده، لكن لا يتأمل معانيه، هذا لا يستفيد شيئًا.

القرآن ليس فقط للترتيل وتحسين الصوت، هذه وسائل لما هو أهم منها، وهو التدبر والعمل.

التلاوة وتحسين الصوت هذه وسائل، وليست غاية، هناك من الناس من يقف عند الوسائل، ويترك الغاية.

هذا الكلام يكتب بماء الذهب -والله-.

مناسبة إيراد هذه الآيات بعد ذكر الجهاد والإسلام: أن الجهاد يحتاج إلى صبر واحتساب.

ومن ضرورات الدين الجهاد في سبيل الله؛ لأنه سيكون هناك مناوئون للإسلام، وأعداء للإسلام، ولا يريدون ظهوره ولا انتشاره، وإنما يريدون البقاء على الكفر وعلى الشرك، ولا يريدون من يمنعهم من رغباتهم المحرمة، وشهواتهم المحرمة، وكثير من الناس كذلك، فهؤلاء يحتاجون إلى جهاد، بأنواع الجهاد التي مرت.

فالجهاد يحتاج إلى صبر وإلى احتساب، ولا شك أن الجهاد فيه مشقة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢١٦]، فالجهاد يحتاج إلى صبر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاج إلى صبر، وجهاد النفس، جهاد الشيطان، جهاد المنافقين كل هذا يحتاج إلى صبر وثبات.

والحكمة أن الله عَزَّوَجَلَّ شرع الجهاد من أجل أن يبتلي المؤمنين الصادقين، الذين يجاهدون في سبيله؛ حتى يميزهم من الذين يؤثرون الراحة، ويؤثرون شهواتهم، والله جَلَّوَعَلَا قادر على أن ينتقم من الكفار، وأن يهلكهم، ولكنه -سبحانه- أراد أن يكون ذلك على أيدي المؤمنين، بالجهاد في سبيل الله: ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد:٤]، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قادر على أن ينتصر منه، ولكنه أراد أن يكون ذلك على أيدي المؤمنين، والمصلحة للمؤمنين في ذلك، وإن كان عليهم المشقة، فإنهم يصبرون على ذلك.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء:١٠٤]، هذا من ناحية.

والناحية الثانية: أن المؤمن إذا دخل في الإيمان، سيعاديه أهل الكفر، وأهل الشرك، وأهل النفاق، وأهل الشهوات سيعادونه أشد العداوة، ويشقون عليه، ويهددونه، ويمتحنونه، وسيعرضون عليه المغريات؛ لينصرف عن دينه، أو ليترك دينه، سيأتونه بالترهيب ويأتونه بالترغيب، فهذا يحتاج إلى صبر.

في مطلع هذه السورة -سورة العنكبوت- هذه كلها للجهاد، السورة هذه كلها في ذكر الجهاد، ولهذا ختمها الله تعالى بقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت:٦٩].

فالله جَلَّوَعَلَا قال: ﴿ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ [العنكبوت:٢].

من هذا الذي يقول: ﴿ ءَامَنَّا ﴾؟ منهم من يقوله صادقًا، ومنهم من يقوله لغرض من الأغراض، ليس عنده صدق، وإنما يقول هذا لغرض من الأغراض، ولا يريد وجه الله.

قوله: ﴿ وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾؛ أي: يختبرون، يبتلون؛ من أجل أن يظهر الصادق من المنافق، لا يظهر النفاق، ولا يظهر الشر من المعادين، إلا بالابتلاء والامتحان، وإلا لو كانت الدنيا كلها رغد، لم يتبين الصادق من الكاذب.

فالله جَلَّوَعَلَا بحكمته يجري الامتحان على الذين قالوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ هل هم صادقون أم ليسوا بصادقين؟

قوله: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: من الأمم السابقة، وهذه سنة الله جَلَّوَعَلَا من قديم الزمان، لا تتبدل ولا تتغير.

وقوله: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يعلم كل شيء، يعلم ما كان، وما يكون، ولكنه سبحانه أراد أن يظهر ذلك منهم، يظهر الصدق، ويظهر الكذب.

وهذا العلم يسمونه علم الظهور، وإلا فإن الله يعلم- سبحانه-، حينما قدر المقادير يعلم، لكن يريد أن يظهر ذلك؛ حتى يعلم صدقهم من كذبهم، فهذا علم ظهور، وأيضًا الناس يعلمون، ويميزون عدوهم من صديقهم.

ثم ذكر -سبحانه- أن من لم يقل آمنا وعاند؛ لأن الناس على فريقين:

منهم من يقول: ﴿ءَامَنَّا﴾ صادقًا أو كاذبًا، ومنهم من يأبى أن يقول: ﴿ءَامَنَّا﴾، وهذا الفريق الثاني ذكر الله جزاءهم، فقال: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا﴾؛ يفوتون على الله عَزَّوَجَلَّ. لا، ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾، لا يفوتون على الله؛ فهم في قبضته، فمتى ما أرادهم، هم في قبضته، فلا يفوتون الله عَزَّوَجَلَّ.



فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيهِم الرُّسُلُ بَيْنَ أَمْرَينِ:

إِمَّا أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: آمَنَّا، وَإِمَّا أَنْ لا[١]، بَلْ يَسْتَمِرُّ عَلَى السَّيِّئَاتِ[٢]، فَمَنْ قَالَ: فَتَنَهُ رَبُّهُ[٣]، وَالْفِتْنَةُ: الِابْتِلَاءُ وَالِاخْتِبَارُ(١) [٤]؛ لِيَتَبَيَّنَ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ، وَمَنْ لَمْ يَقُلْ: «آمَنَّا»، فَلَا يَحْسِبْ أَنَّهُ يَفُوتُ اللهَ، وَيَسْبِقُهُ.

---

[١] إما أن يقول: «آمَنَّا» -سواء كان صادقًا أو كاذبًا-، وإما أن يأبى الإيمان، والذي يأبى الإيمان هذا لن يفوت الله عَزَّوَجَلَّ، فالله محيط به، وهو في قبضته، وأما الذي يقول: «آمَنَّا »، فإن الله يمتحنه؛ ليظهر الصادق من الكاذب.

[٢] أي: يستمر على كفره، وعلى السيئات وعلى المعاصي، ولا ينتهي.

[٣] من قال: «آمَنَّا»، فَتَنَهُ، واختبره الله عَزَّوَجَلَّ؛ ليعلم هل هو صادق أم غير صادق، ومن أبى أن يقول: «آمَنَّا»، فإنه لن يفوت الله عَزَّوَجَلَّ، ولن يفلت من جزائه وعذابه.

[٤] هذه هي الفتنة، الفتنة: هي الابتلاء والاختبار؛ ليتميز هذا من هذا، مثلما يفتن الحديد على النار؛ ليذهب ما عليه من الدرن والوسخ، ومثلما يفتن

---

(١) قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٤/ ٤٧٢): (فَتَنَ) الْفَاءُ وَالتَّاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى ابْتِلَاءٍ وَاخْتِبَارٍ، مِنْ ذَلِكَ الْفِتْنَةُ، يُقَالُ: فَتَنْتُ أَفْتِنُ فَتْنًا، وَفَتَنْتُ الذَّهَبَ بِالنَّارِ، إِذَا امْتَحَنْتُهُ. وَهُوَ مَفْتُونٌ وَفَتِينٌ. وانظر مادة (فتن) في: العين (٨/ ١٢٧)، وتهذيب اللغة (١٤/ ٢١١)، والصحاح (٦/ ٢١٧٥)، ولسان العرب (١٣/ ٣١٧).

الذهب على النار؛ من أجل أن يتميز الذهب الصافي من المغشوش، هذه هي الفتنة، قال تعالى: ﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ [الذاريات:١٣].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [البروج:١٠].

فقوله: ﴿ فَتَنُوا۟ ﴾؛ أي: أحرقوهم بالنار، فصبروا على ذلك، فصدقوا في إيمانهم.



فَمَنْ آمَنَ بِالرُّسُلِ عَادَاهُ أَعْدَاؤُهُمْ وَآذَوْهُ[١] فَابْتُلِيَ بِمَا يُؤْلِمُهُ[٢]، وَمَنْ لَمْ يُطِعْهُمْ عُوقِبَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[٣]،

---

[١] من آمن بالرسل عاداه أعداء الرسل، الرسل لهم أعداء: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان:٣١].

وقال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام:١١٢-١١٣]، هذه حكمة الله جَلَّ وَعَلَا.

لذا يجب عدم الاستغراب من الذي يحصل للمسلمين الآن في أقطار الأرض من الكفار والمنافقين؛ من الأذى والتهجم والاحتقار والوعيد والتهديد، لا تتعجبوا، هذه هي سنة الله جَلَّ وَعَلَا، وكلما تأخر الزمان، تزداد الفتنة، وتشتد غربة الإسلام، فلا تتعجبوا من هذا.

[٢] لا يمكن أبدًا أن أعداء الرسل يتركون أتباع الرسل، لا يمكن هذا أبدًا، هم على شرهم، يتربصون الدوائر، فلا تثق بهم، وإن قالوا لك: نحن أصدقاء، ونحن كذا في الإنسانية، أبدًا لا تثق فيهم؛ هم على شرهم.

وقوله: (فَابْتُلِيَ بِمَا يُؤْلِمُهُ) في نفسه وفي جسده.

[٣] من لم يطع الرسل، عوقب في الدنيا وفي الآخرة، قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا﴾ [العنكبوت:٤].

فَلَا بُدَّ مِنْ حُصُولِ الْأَلَمِ لِكُلِّ نفسٍ، لَكِنَّ الْمُؤْمِنَ يَحْصُلُ لَهُ الْأَلَمُ ابْتِدَاءً، ثُمَّ تَكُونُ لَهُ الْعَاقِبَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[١]، وَالْمُعْرِضُ تَحْصُلُ لَهُ اللَّذَّةُ ابْتِدَاءً[٢]، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى الْأَلَمِ الدَّائِمِ.

وَسُئِلَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيُّمَا أَفْضَلُ لِلرَّجُلِ، أَنْ يُمَكَّنَ أَوْ يُبْتَلَى؟ فَقَالَ: (لَا يُمَكَّنُ حَتَّى يُبْتَلَى)(١)[٣].

---

[١] المؤمن والكافر لابد من أن يحصل لهما الأذى والألم في هذه الدنيا؛ لأن الدنيا دار نكد، فلابد أن يحصل على الجميع، لكن المؤمن ألمه مؤقت، ثم تكون عاقبته خيرًا، وأما الكافر، فبالعكس؛ ألمه يدوم في الدنيا والآخرة، وقد ينعم في الدنيا مؤقتًا، ويستدرج، لكن عاقبته الشر.

المؤمن وإن ضاقت عليه الدنيا، وإن أصابه ما أصابه، فإن عاقبته إلى خير، والكافر وإن نعم في الدنيا، وأعطي وأعطي، فإن عاقبته إلى شر ونار وعقوبة، فَيُنظر الفرق بين هذا وهذا.

[٢] قد تحصل له اللذة، ليس هذا بلازم، قد تحصل له اللذة استدراجًا، وقد لا تحصل له اللذة -والعياذ بالله-، فيحرم الدنيا والآخرة.

[٣] سئل الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: أيهما أفضل: الرجل يُمَكَّنَ من الأول، ويحصل له ما يريد، يحصل له الملك والرئاسة، أَوْ يُبْتَلَى؟

فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (لا يُمَكَّنَ حتى يُبْتَلَى)؛ أي: لابد من أن يمر عليه الابتلاء.

---

(١) انظر: المستدرك على مجموع الفتاوى (١/ ١٩٣)، وجامع المسائل لابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٢٥٤).

وَالله تعالى ابْتَلَى أُولِي الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ[١]، فَلَمَّا صَبَرُوا مَكَّنَهُمْ[٢]، فَلا يَظُنُّ أَحَدٌ أَنَّهُ يَخْلُصُ مِنَ الأَلَمِ الْبَتَّةَ[٣]، فَأَعْقَلُهُمْ مَنْ بَاعَ أَلَمًا مُسْتَمِرًّا بِأَلَمٍ مُنْقَطِعٍ[٤]، وَأَشْقَاهُمْ مَنْ بَاعَ الأَلَمَ الْمُنْقَطِعَ الْيَسِيرَ بِالأَلَمِ الْمُسْتَمِرِّ الْعَظِيمِ.

---

[١] الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ابتلى أولي العزم من الرسل، أفضل الرسل هم أولو العزم، وهم خمسة: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد -عليهم الصلاة والسلام-، وهذا مذكور في سورة الأحزاب، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب:٧]، فهؤلاء هم أولو العزم.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال لرسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف:٣٥].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى:١٣].

هذه هي الآية الثانية في ذكر أولي العزم من الرسل.

[٢] قوله: (فَلَمَّا صَبَرُوا مَكَّنَهُمْ)؛ أي: لما صبر أولو العزم، مكنهم الله، ونصرهم، وجعل العاقبة لهم.

[٣] لا يتصور أحد أنه لن يحصل عليه امتحان في هذه الدنيا، فلابد له من أن يمتحن، وكلما ازداد إيمانه، زاد امتحانه، ولهذا يقال: «**أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ**»(١)، و«**يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ**»(٢).

وقوله: (فَلَا يَظُنُّ أَحَدٌ أَنَّهُ يَخْلُصُ مِنَ الْأَلَمِ الْبَتَّةَ)؛ أي: في هذه الدنيا.

[٤] باع الأذى المستمر بألم منقطع، المبيع هو الألم المستمر، والثمن هو الألم المنقطع، هذه هي طريقة الرسل وأتباعهم؛ أنهم اشتروا النعيم المستمر بالألم المنقطع، وأعداء الرسل بالعكس؛ اشتروا النعيم المنقطع بالألم المستمر.



(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٧/ ٤٧)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، والدارمي -واللفظ له- (٣/ ١٨٣١)، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيفَ يَخْتَارُ الْعَاقِلُ هَذَا؟![١] قِيلَ: الحَامِلُ لَهُ عَلَى هَذَا النَّقْدُ وَالنَّسِيئَةُ[٢]. والنَّفْسُ مُوكَّلَةٌ بِالْعَاجِلِ[٣]، ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ۝٢٠ وَتَذَرُونَ ٱلْآخِرَةَ﴾ [القيامة: ٢٠-٢١][٤].

---

[١] كيف يختار العاقل الألم المستمر بالألم المنقطع؟! كيف يختار هذا؟! هل هناك عاقل يرضى بهذا؟!! هذا السؤال، وانتبهوا للجواب.

[٢] قوله: (النَّقْدُ وَالنَّسِيئَةُ)؛ أي: اللذة العاجلة، فهو يريد اللذة العاجلة، وأما العذاب المؤجل، فيقول: هذا هين فيما بعد، نريد اللذة العاجلة، وأما الذي في الآخرة من الجنة، لن أنتظر، سآخذ اللذة العاجلة الآن. فيبيع الآجل -وهو الجنة- بالعاجل -وهو اللذة في الدنيا-، فهذا أخسر الناس -والعياذ بالله-، والعكس أربح الناس، الذي اشترى الآجل بالعاجل، هذا هو أعقل الناس، ينظر إلى العواقب، ولا ينظر إلى الحاضر.

[٣] النفس البشرية، طبيعة النفس وطبيعة الناس أنهم يريدون العاجل، ولا ينتظرون الآجل، يقول الشاعر(١):

إِنِّي لأَرْجُو مِنْك خَيرًا عَاجِلا ... وَالنَّفْسُ مُوَلَعَةٌ بِحُبِّ العَاجِلِ

فهذه هي طبيعة النفس إن لم يكن عندها إيمان.

[٤] ﴿تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ﴾، وهي الدنيا، ﴿وَتَذَرُونَ ٱلْآخِرَةَ﴾؛ تتركون الآخرة. هذه هي طبيعة الناس إلا من هدى الله.

---

(١) البيت لجرير، وهو يجري مجرى المثل. انظر: الأمثال لابن سلام (١/ ٢٤٠)، والبيان والتبيين (٣/ ١٧٤)، والعقد الفريد (١/ ٣٣٩)، ومجمع الأمثال (٢/ ٣٣٣).

وَقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ يُحِبُّونَ ٱلۡعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمۡ يَوۡمًا ثَقِيلًا ﴾ [الإنسان:٢٧][١].

وَهَذَا يَحْصُلُ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَعِيشَ مَعَ النَّاسِ[٢]، وَلَهُمْ إِرَادَاتٌ يَطْلُبُونَ مِنْهُ مُوَافَقَتِهِمْ عَلَيهَا[٣]، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ آذَوْهُ[٤]، وَإِنْ وَافَقَهُمْ، حَصَلَ لَهُ الْأَذَى وَالْعَذَابُ، تَارَةً مِنْهُمْ وَتَارَةً مِنْ غَيرِهِمْ[٥]،

---

[١] إن هؤلاء الناس يحبون العاجلة، ويذرون وراءهم يومًا ثقيلًا: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومًا مَّدۡحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعۡيُهُم مَّشۡكُورًا ﴾ [الإسراء: ١٨-١٩].

انظر! الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ لم يترك شيئًا، إلا بينه للناس؛ ليكونوا على بصيرة.

[٢] الإنسان -كما يقولون- اجتماعي بالطبع، يقولون: الإنسان مدني بالطبع، لا يمكن أن يعيش بمفرده، لابد من أن يجتمع مع الناس، وإذا اجتمع مع الناس لابد له من أن يخضع لما هم عليه، يملون عليه ما هم عليه، وهذا ابتلاء: هل يخضع للناس ويستسلم لهم، أم أنه يتخذ طريق النجاة لنفسه ويصبر؟

[٣] إذا عاش معهم، لابد أن يوافقهم ويسير على نهجهم، ولابد أن يملوا عليه رغباتهم، ولذلك شرعت الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام؛ فرارًا بدينه؛ لأنه لو عاش مع الكفار، لتأثر بالكفار، وصارت عليه أفعالهم وأنظمتهم، فيهاجر.

[٤] إن لم يوافقهم ويخضع لهم ويستسلم، آذوه بالفعل والقول، وضايقوه.

[٥] إن وافقهم -مشكلة-، سيحصل عليه العذاب، وإن خالفهم -أيضًا-، يحصل عليه عذاب منهم، أيهما يقدم؟ ينبغي عليه أن يصبر على العذاب المؤقت؛ خوفًا من العذاب الدائم.



كَمَنْ عِنْدَهُ دِينٌ وَتُقًى حَلَّ بَيْنَ قَوْمٍ ظَلَمَةٍ لَا يَتَمَكَّنُونَ مِنْ ظُلْمِهِمْ إِلَّا بِمُوَافَقَتِهِ لَهُمْ، أَوْ سُكُوتِهِ عَنْهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ، سَلِمَ مِنْ شَرِّهِمْ فِي الِابْتِدَاءِ، ثُمَّ يَتَسَلَّطُونَ عَلَيهِ بِالْإِهَانَةِ وَالْأَذَى أَضْعَافَ مَا كَانَ يَخَافُهُ ابْتِدَاءً لَوْ أَنْكَرَ عَلَيهِمْ[١]، وَإِنْ سَلِمَ مِنْهُمْ فَلَا بُدَّ أَنْ يُهَانَ عَلَى يَدِ غَيرِهِمْ.

فَالحَزْمُ كُلُّ الحَزْمِ الْأَخْذُ بِمَا قَالَتْهُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لمعاوية: «مَنْ أَرْضَى اللهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ لَمْ يُغْنُوا عَنْهُ مِنَ اللهِ شَيئًا»(١)[٢].

---

[١] هم يتسلطون عليه، وإن وافقهم، وجاء على رغباتهم، لن يسلم من شرهم دائمًا، يزيد شرهم عليهم، بخلاف ما لو أنه أنكر عليهم، وصبر على دينه، فإنه سييأسون منه، ويتركونه؛ لأنهم علموا صلابته وصدقه وقوته وثباته، فلن يطمعوا فيه.

[٢] كتب معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أم المؤمنين عائشة يطلب منها النصيحة، لما ولي الأمر، وصار خليفة المؤمنين، كتب إلى عائشة يطلب منها النصيحة، فكتبت له بهذا الحديث: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللهُ عنه وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخِطَ اللهُ عَلَيهِ وَأَسْخَطَ عَلَيهِ النَّاسَ»، وأرسلت له هذا الحديث. هذه هي السياسة الشرعية.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٤).

ولذلك كانت سياسة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سياسة عظيمة، جاء والناس في حرب وفي شرور وفتن وخوف، فأطفأ الله عَزَّ وَجَلَّ به الفتنة، وساد الناس، وارتاح الناس، واستتب الأمن في خلافته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بما أعطاه الله سبحانه من الحنكة والحكمة والرفق.



وَمَنْ تَأَمَّلَ أَحْوَالَ الْعَالَمِ رَأَى هَذَا كَثِيرًا[١]، فِيمَنْ يُعِينُ الرُّؤَسَاءَ وَأَهْلَ الْبِدَعِ هَرَبًا مِنْ عُقُوبَتِهِمْ[٢]، وَمَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ نَفْسِهِ، امْتَنَعَ مِنَ الْمُوَافَقَةِ عَلَى الْمُحَرَّمِ، وَصَبَرَ عَلَى عَدَاوَتِهِمْ[٣]،

---

[١] قوله: (رَأَى هَذَا كَثِيرًا)؛ أي: رأى معنى حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كثيرًا؛ فإن من أرضى الناس بسخط الله، سخط الله عليه، وأسخط عليه الناس؛ لأن قلوب الناس بيد الله، ونواصي العباد بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والعكس: من أرضى الله بسخط الناس رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس، حتى لو عاداه أحد، فإنه في النهاية سيرضى عنه.

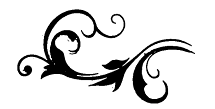
[٢] الذي يداهن الرؤساء وأهل البدع على حساب دينه تكون عاقبته سيئة، وسيسلطهم الله عَزَّ وَجَلَّ عليه، هو يريد أن يرضيهم ويسلطهم الله عليه، وأما من أرضى الله -وإن سخط عليه الرؤساء وأصحاب الشهوات-، فإن الله يرضى عنه، ويرضي عنه الناس؛ لأن القلوب بيد الله: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾ [هود:٥٦]، ولكن هذا يحتاج إلى إيمان صادق، وتوكل على الله.

[٣] قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ**»(١)، ينبغي أن يتخذ من هذا الحديث منهجًا للسير عليه، فلا يطيع المخلوقين: لا الرؤساء، ولا الملوك، ولا أي أحد، لا يطيعهم في معصية الله عَزَّ وَجَلَّ، ولو آذوه، يصبر؛ ستكون العاقبة له.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٣٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٣٨٢)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أنتم تدرسون سيرة الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وماذا حصل عليه في عهد المأمون والذين جاؤوا من بعده؟ ثلاثة خلفاء تعاقبوا عليه، يريدون منه أن يقول بخلق القرآن الكريم، ولكنه أبى، فضربوه، وسجنوه، وأهانوه، ولكنه صبر على ذلك، وأبى، وكل ما قاله: إن القرآن منزل، وليس مخلوقًا، جيئوا لي بدليل من كتاب الله أو من سنة رسوله. فيعيدون عليه الضرب، ثم هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعيد كلامه، إلى أن فتح الله له في النهاية على يد المتوكل، فناصره، وأيده، وأذل أعداءه.



ثُمَّ تَكُونُ لَهُ الْعَاقِبَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[١]؛ كَمَا كَانَتْ لِمَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ[٢].

وَلَمَّا كَانَ الْأَلَمُ لَا مَخْلَصَ مِنْهُ الْبَتَّةَ[٣]، عَزَّى اللهُ -سُبْحَانَهُ- مَنِ اخْتَارَ الْأَلَمَ الْمُنْقَطِعَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَأٓتٍۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت:٥][٤]،

---

[١] (فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ): في الدنيا قد يحصل له العاقبة في الدنيا؛ كما حصلت للإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أو غيره، وقد لا يحصل في الدنيا على شيء، ولكن له الآخرة.

[٢] (كَمَا كَانَتْ لِمَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ)؛ كالإمام أحمد، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وغيرهم من العلماء، الذين صبروا على أذى الناس وعلى تهديداتهم، حتى نصرهم الله عَزَّوَجَلَّ، وكانت العاقبة لهم، وصار الذل على أعدائهم.

[٣] أي: لابد للإنسان أن يبتلى ويتألم؛ فلا أحد يسلم.

[٤] قوله: ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ﴾ في الآخرة.

﴿فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَأٓتٍ﴾، كل آت فهو قريب.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾؛ أي: من صبر على الأذى، وتمسك بدينه، يرجو لقاء الله، يرجو أن ينجو إذا لقي الله، فإن لقاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قريب؛ لأن كل ما هو آت، فهو قريب؛ فلا تخضع لأذاهم وتهديداتهم، واصبر؛ لأن لقاء الله قريب، وستنتصر بإذن الله.

فَضَرَبَ- سُبْحَانَهُ - لِهَذَا الْأَلَمِ الْمُنْقَطِعِ أَجَلًا، وَهُوَ يَوْمُ لِقَائِهِ[١]، فَيَلْتَذُّ الْعَبْدُ أَعْظَمَ لَذَّةٍ بِمَا تَحَمَّلَ مِنَ الْأَلَمِ لِأَجْلِهِ[٢].

وَأَكَّدَ هَذَا الْعَزَاءَ بِرَجَاءِ اللِّقَاءِ؛ لِيَحْمِلَ الْعَبْدَ اشْتِيَاقُهُ إِلَى رَبِّهِ عَلَى تَحَمُّلِ الْأَلَمِ الْعَاجِلِ، بَلْ رُبَّمَا غَيَّبَهُ الشَّوْقُ عَنْ شُهُودِ الْأَلَمِ وَالْإِحْسَاسِ بِهِ[٣].

---

[١] هذا المنقطع له أجل، وليس بدائم، أجله متى؟ يوم لقاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وليس المراد بلقاء الله في الآخرة فقط، فلقاء الله في الدنيا؛ فإذا مات الإنسان، لقي ربه، فهذا أجل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، سواء أجل الأفراد، أو أجل الكل، وهو القيامة، وهذا آت لابد منه: ﴿فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَـَٔاتٍۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت:٥]، وفي الحديث: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ**»(١).

[٢] إذا تذكر الإنسان أن الأجل قريب، وأن النصر والعاقبة قريبان، يتسلى بهذا ويصبر.

[٣] ربما إذا قوي إيمانه، يتلذذ بالأذى؛ لأنه يعلم أن عاقبته حميدة، فيتلذذ بالأذى، ويصبر عليه؛ يصبر على الضرب، يصبر على السجن؛ لأنه في ذات الله عَزَّوَجَلَّ.



---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلِهَذَا سَأَلَ ﷺ **رَبَّهُ الشَّوْقَ إِلَى لِقَائِهِ**[١]**، وَشَوْقُهُ -سُبْحَانَهُ- مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ، وَلَكِنْ لِهَذِهِ النِّعْمَةِ أَقْوَالٌ وَأَعْمَالٌ، هُمَا السَّبَبُ الَّذِي تُنَالُ بِهِ**[٢]**، وَاللهُ -سُبْحَانَهُ- سَمِيعٌ لِتِلْكَ الْأَقْوَالِ، عَلِيمٌ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ**[٣]**، عَلِيمٌ بِمَنْ يَصْلُحُ لِهَذِهِ النِّعْمَةِ. كَمَا قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾** [الأنعام:٥٣][٤].

---

[١] نعم، في الحديث المشهور: «**وَأَسْأَلُكَ الشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ**»(١).

[٢] لا تنال الجنة، ولا ينال لقاء الله، إلا بأسباب يعملها العبد في الدنيا: الطاعات، ترك المحرمات، الصبر على طاعة الله، وعن محارم الله، وعلى أقدار الله، لابد من ثمن: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا ﴾؛ لا يكفي إرادة الآخرة؛ إذ لابد من السعي، ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء:١٩]، وكذلك لابد من الإيمان.

[٣] قال تعالى: ﴿فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَآتٍ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت:٥]؛ السميع للأقوال، والعليم بالأفعال.

[٤] لأنه في سورة الأنعام ذكر الله -سبحانه- أن المشركين يطلبون من الرسول ﷺ أن يبعد الفقراء من المسلمين، وقالوا: هؤلاء فقراء، ونحن لا نجلس معهم، فإذا كنت تريدنا أن نأتي لنجلس معك، فاطردهم.

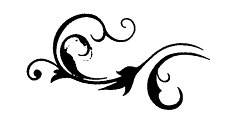
---

(١) أخرجه النسائي (١٣٠٥)، من حديث عمار رضي الله عنه.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ [الأنعام:٥٢-٥٣]؛ أي: يقولون: أيهدي الله بلالًا وعمارًا، وفقراء المسلمين، ويهدي هؤلاء الضعفاء والعبيد، ويمن عليهم؟! نحن أولى بهذه النعمة، لماذا اختص الله هؤلاء الضعفاء؟!

قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾، الله اختارهم؛ لأنه يعلم أنهم يشكرون نعمته، وأما أولئك، فإنهم يكفرون النعمة، ويطغون، ويتكبرون.

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام:٥٣-٥٤].



فَـإِذَا فَاتَتِ الْعَبْدَ نِعْمَةٌ، فَلْيَقْرَأْ عَلَى نَفْسِهِ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٥٣].

ثُمَّ عَزَّاهُمْ -تَعَالَى- بِعَزَاءٍ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ جِهَادَهُمْ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ لِأَنْفُسِهِمْ[١]، وَأَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ، فَمَصْلَحَةُ هَذَا الْجِهَادِ تَرْجِعُ إِلَيهِمْ، لَا لَهُ سُبْحَانَهُ[٢]، ثُمَّ أَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ يُدْخِلُهُمْ بِجِهَادِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ فِي زُمْرَةِ الصَّالِحِينَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ حَالِ الدَّاخِلِ فِي الْإِيمَانِ بِلَا بَصِيرَةٍ، وَأَنَّهُ يَجْعَلُ فِتْنَةَ النَّاسِ -أَي: أَذَاهُمْ لَهُ، وَنَيلُهُمْ إِيَّاهُ بِالْأَلَمِ، الَّذِي لَابُدَّ مِنْهُ- كَعَذَابِ اللهِ، الَّذِي فَرَّ مِنْهُ الْمُؤْمِنُونَ بِالْإِيمَانِ[٣]،

---

[١] قال تعالى: ﴿وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت:٦]، فالطاعة والعبادة والجهاد في سبيل الله هذا راجع إلى العبد، وأما الله عَزَّوَجَلَّ، فإنه غني عنه، فالإنسان يعمل لنفسه، فإذا ذكر الإنسان أن هذه المشاق، وهذه الأتعاب، وهذا الصبر أنه له عند الله، هان عليه ما يلقاه.

[٢] الله غني عنهم، وعن عبادتهم، وعن جهادهم، وإنما العمل للإنسان؛ خيرًا كان أو شرًّا.

[٣] لابد من الألم، ولابد من الأذى، لكن هناك ألم وعذاب من الله، وهناك ألم وعذاب من الناس، فالذي يخاف الله يتقي عذاب الله، ويصبر على أذى الناس، والذي لا يخاف الله يتقي عذاب الناس، ولا يتقي عذاب الله،

فيكون كالذي فر من الرمضاء إلى النار -والعياذ بالله-، إذا أصابته فتنة، جعل عذاب الناس كعذاب الله، فتوقى عذاب الناس، ولم يتوق عذاب الله عَزَّوَجَلَّ، فلابد من أحد العذابين؛ إما هذا وإما هذا؛ فإما أن تتوقى عذاب الله، وتصبر على عذاب الناس، وإما أن تتوقى عذاب الناس، وتصبر على عذاب الله، وليس للعبد صبر على عذاب الله.



فَإِذَا جَاءَ نَصرُ اللهِ لِجُنْدِهِ، قَالَ: إِنِّي مَعَكُمْ. وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا انْطَوَى عَلَيهِ صَدْرُهُ مِنَ النِّفَاقِ[١].

وَالمَقْصُودُ: أَنَّ الحِكْمَةَ اقْتَضَتْ أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- لَا بُدَّ أَنْ يَمْتَحِنَ[٢] النُّفُوسَ[٣]، فَيُظْهِرَ طَيِّبَهَا مِنْ خَبِيثِهَا؛ إِذِ النَّفْسُ فِي الْأَصْلِ جَاهِلَةٌ ظَالِمَةٌ[٤]،

---

[١] هذه هي طريقة المنافقين؛ إذا حصل للكفار نصر وغلبة، قالوا: نحن معكم، وإنما نحن نستهزئ بالمسلمين، فأشركونا فيما حصلتم عليه من الغنيمة. وإذا حصل للمسلمين النصر والغنيمة والظفر، قالوا: إنا معكم، فهم -كما يقال- يلعبون على الحبلين؛ مذبذبين بين ذلك، لا إلى هؤلاء، ولا إلى هؤلاء، هذه هي طريقة المنافقين.

[٢] هذه هي النتيجة؛ أن الامتحان والابتلاء لابد واقع على الناس، ولو قالوا: آمنا. ولو صاروا من الصالحين، لابد من الابتلاء والامتحان، هذه هي حكمة الله جَلَّ وَعَلَا، فلا أحد يسلم من الابتلاء والامتحان في هذه الدنيا، والنتيجة ذكرها الآن.

[٣] النفوس كلها: المؤمنة والكافرة.

[٤] طيب النفوس من خبيثها، هذه نتيجة الفتنة والامتحان، وتعرفون أن الامتحان له نتائج، وتعلن، الذي ينجح ويرسب، كذلك الله جَلَّ وَعَلَا يمتحن عباده، ثم تظهر النتيجة.



وَقَدْ حَصَلَ لَهَا بِذَلِكَ مِنَ الْخُبْثِ مَا يَحْتَاجُ خُرُوجُهُ إِلَى التَّصْفِيَةِ، فَإِنْ خَرَجَ فِي هَذِهِ الدَّارِ[١]، وَإِلَّا فَفِي كِيرِ جَهَنَّمَ[٢]، فَإِذَا نُقِّيَ الْعَبْدُ، أُذِنَ لَهُ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ[٣].

---

[١] إن خرج في هذه الدار وعوقب المؤمن، هذا من صالحه، وإن لم يعاقب في الدنيا، فإنه يعاقب بالنار في يوم القيامة؛ فإن العصاة من الموحدين يعذبون يوم القيامة، ويدخلون النار؛ من أجل أن يهذبوا وينقوا مما وقعوا فيه في الدنيا من المعاصي والمخالفات؛ لأنه لا يدخل الجنة إلا طيب، الجنة طيبة، ولا يدخلها إلا طيب: ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ طِبۡتُمۡ فَٱدۡخُلُوهَا خَٰلِدِينَ ﴾ [الزمر:٧٣].

وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمُ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [النحل:٣٢]، فالجنة طيبة، لا يدخلها إلا طيب، فالمؤمن إذا كان فيه خبث -معاصٍ-، لا يدخل الجنة حتى يطهر، وينقى في النار، ثم بعد ذلك يدخل الجنة.

[٢] جهنم كالكير، الكير ينقي الحديد، كذلك النار تنقي عصاة المؤمنين.

[٣] إذا هُذِّبوا، ونقوا، أُذِنَ لهم في دخول الجنة(١)؛ كما ذكر ذلك شيخ

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٠٥): عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَخْلُصُ المُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا،** =

الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العقيدة الواسطية(١)، فإذا هُذِّبوا ونقوا، أُذِنَ لهم في دخول الجنة، يخرجون من النار كالفحم محترقين، ثم يلقون في نهر، يقال له: نهر الحياة، فتنبت أجسامهم في هذا النهر، فإذا تكامل خلقهم وهذبوا ونقوا، قيل لهم: ادخلوا الجنة(٢).



=حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا».

(١) انظر: العقيدة الواسطية (ص ١٠٠).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٢، ٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ قَدِ امْتُحِشُوا وَعَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيلِ -أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ السَّيلِ-».

فَصْلٌ

وَلَمَّا دَعَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اللهِ، اسْتَجَابَ لَهُ عِبَادُ اللهِ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ[١]، فَكَانَ حَائِزَ قَصَبِ سَبْقِهِمْ صِدِّيقُ الْأُمَّةِ أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٢]، فَآزَرَهُ فِي دِينِ اللهِ، وَدَعَا مَعَهُ إِلَى اللهِ، فَاسْتَجَابَ لِأَبِي بَكْرٍ: عُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَسَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

---

[١] في هذا الفصل يذكر المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ بدء دعوة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد بعثته، وذلك في مكة، وقد بدأ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو لما أنزل الله عليه قوله تعالى: ﴿ قُمْ فَأَنذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴿٥﴾ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴿٦﴾ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ [المدثر:٢-٧]، فقام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو الناس إلى الله عَزَّ وَجَلَّ في جو معتم مظلم بالشرك وعبادة الأصنام، فقام يدعو إلى الله وحده، ليس معه أحد، إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فآمن له الأفراد على خوف من أذى المشركين، فكان أول من آمن به من النساء خديجة بنت خويلد أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأول من آمن به من الرجال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأول من آمن به من الأطفال علي بن أبي طالب، وأول من آمن به من الموالي مولاه زيد بن حارثة، ثم استجاب له أفراد من كل قبيلة.

والدعوة كانت سرية في أول أمرها، ثم إنه نزل عليه قوله تعالى: ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر:٩٤]، فدخلت الدعوة في طور الجهر، فدعا إلى الله عَزَّ وَجَلَّ علانية، وسب عبادة الأصنام، وسب الأصنام

وأهلها، فزادت عداوة المشركين عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى من اتبعه، ثم كان ما كان من مراحل الدعوة.

[٢] أبو بكر الصديق هو أول من آمن به الرجال، وآمن على يده كبار من الصحابة: عثمان، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.



وَبَادَرْت إِلَى الِاسْتِجَابَةِ صِدِّيقَةُ النِّسَاءِ: خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[١]، وَقَامَتْ بِأَعْبَاءِ الصِّدِّيقِيَّةِ[٢].

---

[١] أول ما جاءها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الغار خائفًا يرتجف؛ من شدة ما لقي، طمأنته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهدأت من روعه.

ولما قال لها: «**لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**»، قالت: «كَلَّا وَاللهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ»، فاستدلت بصفاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكريمة على أن الله لا يخزيه، وإنما يكرمه، وهذا من وفرة عقلها، وقوة تفكيرها، ونظرها في الصفات، استدلت بصفاته على أن الله يكرمه ولا يهينه، فكان كما توقعت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٢] الصديق: هو المبالغ في الصدق، هو الذي لا يكذب، هذا هو الصديق(١)، وهذا له أسباب؛ فلا ينال الإنسان هذه المرتبة إلا بأسباب؛ كما قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**»(٢)، فهذا له أسباب، ولا يحصل عفوًا.

---

(١) انظر مادة (صدق) في: العين (٥/ ٥٦)، وتهذيب اللغة (٨/ ٢٧٦)، والصحاح (٤/ ١٥٠٥)، ومقاييس اللغة (٣/ ٣٣٩)، ولسان العرب (١٠/ ١٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (٧/ ٢٤٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَمَّا قَالَ لَهَا: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»[١]، قَالَتْ: أَبْشِرْ، فَوَاللهِ لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا(١). ثُمَّ اسْتَدَلَّتْ بِمَا فِيهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصِّفَاتِ عَلَى أَنَّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ، لَمْ يُخْزِهِ اللهُ أَبَدًا. فَعَلِمَتْ بِفِطْرَتِهَا وَكَمَالِ عَقْلِهَا أَنَّ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ وَالْأَخْلَاقَ الْفَاضِلَةَ تُنَاسِبُ كَرَامَةَ اللهِ وَإِحْسَانَهِ، لَا تُنَاسِبُ الْخِزْيَ.

وَبِهَذَا الْعَقْلِ اسْتَحَقَّتْ الصِّدِّيقَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنْ يُرْسِلَ إِلَيهَا رَبُّهَا السَّلَامَ مِنْهُ مَعَ رَسُولَيهِ جِبْرِيلَ وَمُحَمَّدٍ -عَلَيهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-(٢)[٢].

---

[١] حينما جاءها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول وهلة من لقاء الملك، وبادره بشيء لم يعهده، خاف على نفسه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الموقف هائل، وليس بسهل، فقال لها: «**لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**»، فطمأنته.

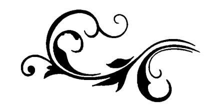
[٢] بهذا الموقف العظيم مع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أول وهلة، وبهذا الثبات، سلم الله عليها بواسطة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وبواسطة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بلغاها أن الله يسلم عليها، وهل فوق هذا كرامة؟ ليس فوق هذا كرامة؛ أن الله جَلَّ وَعَلَا يسلم عليها، يُقْرِئُهَا السلام، وهذا جزاء المحسنين.

---

(١) أخرجه البخاري (٣، ٤٩٥٣، ٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٨٢٠، ٧٤٩٧)، ومسلم (٢٤٣٢): عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي وَبَشِّرْهَا بِبَيتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ».

وفي هذا الوقت يأتي حثالة من الرجال والنساء، ويكوِّنون لهم مؤتمرًا أو منتدى، يسمونه منتدى خديجة بنت خويلد، فيه السفور، وفيه قلة الحياء، وفيه المبارزة بإخراج النساء على أحكام الشريعة والتمرد عليها، ويقولون: إن هذا منتدى خديجة. فهم أهانوها ودنسوا اسمها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهذا يقرب من فعل الشيعة مع السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالشيعة دنسوا اسم عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهؤلاء دنسوا اسم خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ودنسوا ذكر خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فما أشبه هؤلاء بأولئك، والله حسيب الجميع!



وَبَادَرَ إِلَى الْإِسْلَامِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِ سِنِينَ[١]، وَقِيلَ: أَكْثَر، وَكَانَ فِي كَفَالَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخَذَهُ مِنْ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ؛ إِعَانَةً لَهُ فِي سَنَةِ مَحْلٍ[٢].

وَبَادَرَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣] حِبُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُلَامًا لخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[٤]، فَوَهَبَتْهُ لَهُ.

---

[١] علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هذا أول من آمن من الصبيان، كان علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بيت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتربى في بيت الرسول؛ لأن أباه أبا طالب كان فقيرًا، فأخذه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنده؛ مساعدة لأبي طالب، فهو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أول من آمن من الصبيان.

[٢] قوله: (فِي سَنَةِ مَحْلٍ)؛ أي: في سنة مجاعة، أخذه إعانة لعمه.

[٣] زيد بن حارثة: أول من آمن من الموالي؛ أي: من العتقاء.

[٤] قوله: (وَكَانَ غُلَامًا لخديجة)؛ أي: مملوكًا لخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالغلام يطلق على المملوك، فوهبته لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعتقه.

وزيد بن حارثة ليس أصله مملوكًا، وإنما استرق، وهو من قبيلة كلب المعروفة، نُهِبَ، واسترق؛ كما كان عليه الأمر في الجاهلية.



وَجَاءَ أَبُوهُ وَعَمُّهُ فِي فِدَائِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلَّا غير ذَلِكَ، فَأُخَيِّرُهُ، فَإِنِ اخْتَارَكُمْ، فَهُوَ لَكُمْ، وَإِنِ اخْتَارَنِي، فَوَاللهِ مَا أَنَا بِالَّذِي أَخْتَارُ عَلَى مَنِ اخْتَارَنِي أَحَدًا»[١]. قَالَا: قَدْ رَدَدْتَنَا عَلَى النَّصَفِ، وَأَحْسَنْتَ، فَدَعَاهُ، فَخَيَّرَهُ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَخْتَارُ عَلَيكَ أَحَدًا[٢]، قَالَا: وَيحَكَ يَا زَيدُ! أَتَخْتَارُ الْعُبُودِيَّةَ عَلَى الحُرِّيَّةِ[٣] وَعَلَى أَهْلِ بَيتِكَ؟! قَالَ: نَعَمْ، لَقَدْ رَأَيتُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ شَيئًا مَا أَنَا بِالَّذِي أَخْتَارُ عَلَيهِ أَحَدًا أَبَدًا[٤]. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَهُ إِلَى الحِجْرِ، فَقَالَ: «أُشْهِدُكُمْ أَنَّ زيدًا ابْنِي، يَرِثُنِي وَأَرِثُهُ»[٥]،

---

[١] هذا هو عين الإنصاف؛ رد الأمر إليه، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنِ اخْتَارَكُمْ فَهُوَ لَكُمْ**»؛ أي: يسلمه لهم، وإن اختار الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كرم أخلاقه ووفائه لا يسلم من اختاره.

[٢] اختار الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أبيه وعمه وقبيلته، وعلى الحرية؛ لأنه رأى من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئًا علق قلبه به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأحبه.

[٣] قال له أبوه وعمه: ويحك يا زيد! أتختار العبودية على الحرية؟!

[٤] رأى من أخلاق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما حببه إليه، وعلقه به، فكان لايصبر على مفارقته، وكان ذلك سببًا في سعادته في الدنيا والآخرة، فصار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبه، حتى قيل عنه: هو حِبُّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] كان من عاداتهم في الجاهلية أنهم يتبنون الأشخاص، وإن لم يكونوا من ذريتهم يتبنونهم، هذه طريقة التبني.

فخرج به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الْحِجْرِ -حجر الكعبة-؛ لأنه هو الموالي لدار الندوة، التي تجتمع فيها قريش، وأشهدهم أن زيدًا ابنه؛ يتوارثا، هذا على ما كان عليه الأمر قبل أن ينزل القرآن.



فَلَمَّا رَأَيَا ذَلِكَ، طَابَتْ نُفُوسُهُمَا، وَانْصَرَفَا، وَدُعِيَ زَيدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى جَاءَ اللهُ بِالْإِسْلَامِ[١]، فَنَزَلَتْ: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب:٥]، فَدُعِيَ مِنْ يَوْمِئِذٍ: زَيدَ بْنَ حَارِثَةَ(١)[٢].

قَالَ معمر عَنِ الزُّهْرِيِّ: مَا عَلِمْنَا أَحَدًا أَسْلَمَ قَبْلَ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢)[٣].

---

[١] صار يدعى زيد بن محمد، بدلًا من زيد بن حارثة، زيد بن محمد بالتبني، إلى أن جاء الإسلام، وأبطل الله ذلك، فقال تعالى: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٖ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦۚ وَمَا جَعَلَ أَزۡوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنۡهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمۡۚ وَمَا جَعَلَ أَدۡعِيَآءَكُمۡ أَبۡنَآءَكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ قَوۡلُكُم بِأَفۡوَٰهِكُمۡۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب:٤-٥]، وقال تعالى في أثناء السورة: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ﴾ [الأحزاب:٤٠].

فأبطل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التبني، أبطل الله هذه العادة الجاهلية، فلا يجوز لأحد أن يتبنى أحدًا غير ابنه، ولا يجوز لأحد أن ينتسب لغير أبيه.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقصة زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بطولها مذكورة في أسد الغابة (١٨٢٩) (٢/ ٣٥٠).

(٢) ذكره عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٣٢١)، والإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٨٣٦).

وقد لعن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من انتسب إلى غير أبيه، أو إلى غير مواليه(١)، فهذا أمر باطل، التبني هذا أمر باطل، ولا يمكن أن أجنبيًا يكون ابنًا لشخص ويتوارثان، ويكون محرمًا للنساء، وغير ذلك، لا يمكن ذلك في الإسلام، وإنما ذلك في الجاهلية.

[٢] من يوم أنزل الله هذه الآية سمي زيد بن حارثة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ على الأصل، وبطل قولهم: زيد بن محمد.

[٣] أي: من الموالي، وإلا أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ كما سبق هو أول من آمن به.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه ابن ماجه (٢٦٠٩): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

وَأَسْلَمَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١]**. وَفِي جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **«رَآهُ فِي الْمَنَامِ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ»**(١)[٢].

---

[١] ورقة بن نوفل هذا كان شيخًا كبيرًا، وهو من أقارب السيدة خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ ابن عمها، وكان نصرانيًا على دين عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، النصرانية الصحيحة قبل أن تنسخ، وكان يقرأ الكتب السابقة -التوراة والإنجيل-، فذهبت به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ورقة بن نوفل، وهذا -أيضًا- من حنكتها وعقليتها العظيمة، ذهبت به إلى عالم، إلى أهل العلم، وقد أمر الله جَلَّ وَعَلَا بسؤال أهل العلم، قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، واستشهد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أهل العلم على رسالة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، استشهد الله أهل العلم من بني إسرائيل على صدق رسالة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لما يعلمونه من صفات الأنبياء، فهم يعلمونها.

فذهبت به إليه، وعند ذلك طلب ورقة بن نوفل من الرسول أن يقرأ عليه مما أنزل عليه، فقرأ عليه، فقال ورقة: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى»(٢)، فشهد له بالنبوة، ووعده أن يناصره، ولكنه كان شيخًا كبيرًا،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٢٨٨): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَرَقَةَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: إِنَّهُ كَانَ صَدَّقَكَ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُرِيتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيهِ لِبَاسٌ غَيرُ ذَلِكَ»**.

(٢) سبق تخريجه عند قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»**.

وعده أن يناصره، إذا أراد قومه أن يخرجوه من مكة، فآمن به، فأول من آمن به من أهل الكتاب هو ورقة بن نوفل.

[٢] هذه شهادة من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بأنه مسلم، وأنه رآه في المنام، ورؤيا الأنبياء حق، وحي من الله، رآه في هيئة حسنة؛ لأنه مات على الإسلام.

وهذه هي ثمرة العلم؛ فورقة بن نوفل لما كان عالمًا بالتوراة والإنجيل، أفاده ذلك أن كان آمن بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومات على الإسلام، وصارت له هيئة حسنة.



وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ[١]، وَقُرَيشٌ لَا تُنْكِرُ ذَلِكَ[٢]، حَتَّى بَادَأَهُمْ بِعَيبِ دِينِهِمْ وَسَبِّ آلِهَتِهِمْ[٣]، فَحِينَئِذٍ شَمَّرُوا لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ عَنْ سَاقِ الْعَدَاوَةِ، فَحَمَى اللهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِأَبِي طَالِبٍ[٤]؛ لِأَنَّهُ كَانَ شَرِيفًا مُعَظَّمًا فِيهِمْ[٥].**

---

[١] آمنوا أفرادًا على خفية.

[٢] في أول الدعوة كان الناس يدخلون في دين الله أفرادًا، وقريش لا تنكر عليهم دخولهم في الدين؛ لأنهم لا يسبون آلهة المشركين، ولا يتعرضون لهم، ولكن هذه الطريقة لا ينتشر بها الدين، ولا ينتصر الدين بهذه الطريقة، ولكن يلجأ إليها عند الضعف، وأما إذا كان بالمسلمين قوة، فلا يجوز لهم أن يلجؤوا إلى هذه الطريقة.

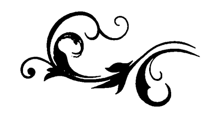
[٣] لما دخلت الدعوة في طور آخر؛ إذ لا يكفي الدعوة إلى الإسلام فقط، لابد من إنكار الشرك، وإلا يقال: إن كل الأديان سواء، وكل يبقى على دينه، لكم دينكم ولنا ديننا، هذا لا يكفي، ولا ترتفع به راية الإسلام وراية التوحيد، لابد من إنكار الشرك والرد على المشركين.

فلما أن دخلت الدعوة في هذه المرحلة، حينئذ اشتد آذاهم لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولمن آمن به، وصاروا يعذبون المستضعفين؛ كبلال، وعمار بن ياسر، وأبيه، وأمه، يعذبونهم في الله.

[٤] كان أبو طالب بن عبد المطلب معظمًا في قريش؛ تهابه وتجله، فالله جَلَّ وَعَلَا سخره لنصرة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحمايته منهم، وهذا من

لطف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ أنه ييسر لأهل الخير ولأهل الصدق ييسر لهم الفرج، فكانوا لا يتمكنون من أذية الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسبب أبي طالب، مع أنه كافر لم يسلم، وهذا من حكمة الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنه لو أسلم، لقالوا للناس: هذا مسلم، ويدافع عنه، ولكنه مع أنه كافر كان يدافع عن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] أبو طالب: هو أبو طالب بن عبد المطلب، عم الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ أَحْكَمِ الحَاكِمِينَ بَقَاؤُهُ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ المَصَالِحِ الَّتِي تَبْدُو لِمَنْ تَأَمَّلَهَا[١].

وَأَمَّا أَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ عَشِيرَةٌ تَحْمِيهِ، امْتَنَعَ بِهِمْ[٢]، وَسَائِرُهُمْ تَصَدَّوْا لَهُ بِالْأَذَى[٣]، وَمِنْهُمْ: عَمَّارٌ، وَأُمُّهُ، وَأَهْلُ بَيْتِهِ[٤]، فَإِنَّهُمْ عُذِّبُوا فِي اللهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ يَقُولُ: «صَبْرًا يَا آلَ يَاسِرٍ؛ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْجَنَّةُ»(١)[٥].

وَمِنْهُمْ: بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ عُذِّبَ فِي اللهِ أَشَدَّ الْعَذَابِ[٦]، هَانَ عَلَيهِمْ، وَهَانَتْ عَلَيهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ، وَكَانَ كُلَّمَا اشْتَدَّ بِهِ الْعَذَابُ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ، فَيَمُرُّ بِهِ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، فَيَقُولُ: إِي وَاللهِ يَا بلال، أَحَدٌ أَحَدٌ، أَمَا وَاللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ، لَأَتَّخِذَنَّهُ حنَانًا(٢).

---

[١] كون أبي طالب يناصر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو كافر، هذا فيه حكمة إلهية عظيمة لمن تدبرها.

[٢] لما دخلت الدعوة في هذا الطور، تسلط المشركون؛ حماية لآلهتهم، لما قالوا -كما جاء في قوله تعالى-: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ﴾ [ص:٥-٦]، إلى آخر هذه الآيات.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٤٣٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٣٦١).

(٢) ذكره ابن إسحاق في سيرته (١/ ١٩٠)، وابن هشام في سيرته (١/ ٣١٨)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٤٨).

فمن كان من المؤمنين له عشيرة تمنعه، منعته، ومن لم يكن له عشيرة، تسلطوا عليه بالأذى؛ كما قال قوم شعيب: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَٰكَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [هود:٩١]، فالقبيلة ينفع الله بها، والقرابة ينفع الله بها؛ لما جعل فيها من الحمية والتناصر فيما بينهم.

[٣] تصدوا للمستضعفين بالعذاب الشديد، فكانوا يجرون بلالًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بطحاء مكة بالرمضاء الشديدة، ويضعون الحجر على صدره؛ يريدون منه أن يكفر بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيأبى، ويقول: أَحَدٌ، أَحَدٌ. إلى أن اشتراه أبو بكر وأعتقه.

[٤] عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قتلوا أباه ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقتلوا أمه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعذبوه، فكان بيت آل ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هو أول بيت عُذِّبَ في الإسلام، وأمه كانت أول شهيدة في الإسلام.

[٥] كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يقدر على نصرتهم، ولكنه كان يثبتهم بالكلام، يقول لهم: «صبرًا»؛ أي: ليس لكم إلا الصبر، اصبروا، وموعدكم الجنة، فإذا ذكروا أن موعدهم الجنة، صبروا.

[٦] بلال الحبشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان مملوكًا، وكانوا يعذبونه أشد العذاب.



وَلَمَّا اشْتَدَّ أَذَاهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَفُتِنَ مِنْهُمْ مَنْ فُتِنَ، أَذِنَ اللهُ -سُبْحَانَهُ- لَهُمْ فِي الْهِجْرَةِ الْأُولَى إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ[١]، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيهَا عُثْمَانُ، وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ رُقَيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٢]، وَكَانُوا اثْنَي عَشَرَ رَجُلًا وَأَرْبَعَ نِسْوَةٍ[٣]، فَخَرَجُوا مُتَسَلِّلِينَ سِرًّا[٤]، فَوَفَّقَ اللهُ لَهُمْ سَاعَةَ وُصُولِهِمْ إِلَى السَّاحِلِ سَفِينَتَيْنِ، فَحَمَلُوهُمْ، وَكَانَ مَخْرَجُهُمْ فِي رَجَبٍ مِنَ السَّنَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْمَبْعَثِ.

---

[١] لما اشتد أذاهم، وتعاظم أذاهم على ضعفاء المسلمين، وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لايقدر على حمايتهم، أذن لهم في الهجرة إلى بلاد الحبشة، وهي بلاد نصرانية، بلاد كفر، ولكن ملكها ملك عادل -وهو النجاشي- لا يظلم أحد عنده، فأمرهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالهجرة إليه؛ فرارًا بدينهم.

[٢] الهجرة إلى الحبشة كانت مرتين: الهجرة الأولى، والهجرة الثانية، وكان المسلمون في الهجرة الأولى أقل عددًا من عددهم في الهجرة الثانية، وكل هذا فرارًا بالدين، وارتكابًا لأخف الضررين، ودفع أعلاهما.

[٣] هذا أول فوج.

[٤] لم يخرجوا جهارًا، وإنما خرجوا متسللين خفية؛ من أن تلاحقهم قريش، و-أيضًا- كانوا في هجرتهم إلى المدينة يتسللون خفية، ولا يخفى عليكم ما حصل لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أراد الهجرة.

وأما الفاروق عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنه أعلن هجرته، وجاء إلى منتداهم، ووقف عليهم، وقال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ تَثْكُلَهُ أُمُّهُ، وَيُوتِمَ وَلَدَهُ، وَيُرْمِلَ زَوْجَتَهُ، فَلْيَلْقَنِي وَرَاءَ هَذَا الْوَادِي»(١)، فذهب، ولم يلحقه أحد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

---

(١) انظر: أسد الغابة (٤/ ١٣٧)، ومختصر تاريخ دمشق (١٨/ ٢٧٨)، وتاريخ الخلفاء (١/ ٩٤).

وَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ فِي آثَارِهِمْ، حَتَّى جَاءُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمْ يُدْرِكُوهُمْ[١]، ثُمَّ بَلَغَهُمْ أَنَّ قُرَيْشًا قَدْ كَفُّوا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَجَعُوا[٢]، فَلَمَّا كَانُوا دُونَ مَكَّةَ بِسَاعَةٍ، بَلَغَهُمْ أَنَّهُمْ أَشَدُّ مَا كَانُوا عَدَاوَةً، فَدَخَلَ مَنْ دَخَلَ مِنْهُمْ بِجِوَارٍ[٣].

وَفِي تِلْكَ الْمَرَّةِ دَخَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ(١) [٤] -هَذَا هُوَ الصَّوَابُ-. كَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ.

---

[١] فاتوا عليهم، وإلا فهم لا يمكنونهم من الذهاب.

[٢] بلغهم وهم بأرض الحبشة أن قريشًا قد خف أذاهم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى المسلمين، فعادوا إلى مكة؛ بناءً على هذه الشائعة، فلما قربوا من مكة، بلغهم أن قريشًا أشد مما كانت عليه في الماضي، فعادوا إلى الحبشة مرة ثانية.

[٣] قوله: (فَدَخَلَ مَنْ دَخَلَ مِنْهُمْ بِجِوَارٍ)؛ أي: أن بعضهم دخل إلى مكة، ولم يرجع للحبشة، واستجار بمن يحميه، وبعضهم ممن لم يجد من يجيره، رجع مرة ثانية إلى الحبشة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٢١٦، ٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨): عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَينَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيكَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرُدُّ عَلَينَا، فَقَالَ: «**إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا**».

[٤] هذا محل إشكال، مسألة تحريم الكلام في الصلاة: هل حصل في مكة قبل الهجرة، أم أنه حصل في المدينة؟

هذا يدل على أن تحريم الكلام في الصلاة حصل في مكة؛ بدليل ما رُوِيَ من قصة ابن مسعود أنه جاء من الحبشة، وسلم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في الصلاة، فلم يكلمه.

ولكن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الكلام في الصلاة وهو في المدينة، فما الجواب في هذا الإشكال؟

الجواب أن يقال: إن هذه الراوية لم تثبت، وإن الكلام في الصلاة إنما حُرِّمَ في المدينة، أو أنه حُرِّمَ، ثم أبيح، ثم حُرِّمَ في المدينة، فحصل تحريم الكلام مرتين، فهذان هما الجوابان، ولكن الجواب الأول أصح؛ أنه لم يحرم الكلام في مكة، وأن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يأت إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة.



قَالَ: فَلَمَّا بَلَغَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ[١]، لَمْ يَدْخُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِجِوَارٍ أَوْ مُسْتَخْفِيًا، وَكَانَ مِمَّنْ قَدِمَ مِنْهُمْ، فَأَقَامَ بِهَا، حَتَّى هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَشَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا[٢]، فَذَكَرَ مِنْهُمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ.

وحَدِيث زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١) أُجِيبَ عَنْهُ بِجَوَابَيْنِ[٣]:

أَحَدُهُمَا: أَنْ النَّهْيَ ثَبَتَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُذِنَ فِيهِ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهُ[٤].

وَالثَّانِي: أَنَّ زَيدًا مِنْ صِغَارِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ هُوَ وَجَمَاعَةٌ يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَادَتِهِمْ، وَلَمْ يَبْلُغْهُمُ النَّهْيُ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ، انْتَهَوْا.

ثُمَّ اشْتَدَّ الْبَلَاءُ مِنْ قُرَيشٍ عَلَى مَنْ قَدِمَ مِنَ الْحَبَشَةِ وَغَيرِهِمْ، وَسَطَتْ بِهِمْ عَشَائِرُهُمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ مَرَّةً ثَانِيَةً، فَكَانَ خُرُوجُهُمُ الثَّانِي أَشَقَّ عَلَيهِمْ، وَلَقُوا مِنْ قُرَيشٍ أَذًى شَدِيدًا.

---

[١] لما بلغهم خبر أن قريشًا قد خف أذاها، هذا صار باطلًا.

[٢] قوله: (فَأَقَامَ بِهَا حَتَّى هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَشَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا)؛ أي: ابن مسعود؛ على هذا القول.

[٣] أنه حُرِّمَ في المدينة، وأما الذي صححه ابن القيم، فهذا في مكة.

[٤] أن الكلام في الصلاة كان مباحًا، ثم حُرِّمَ في مكة، ثم أبيح، ثم حُرِّمَ في المدينة، هذا الجواب، والجواب الثاني: الترجيح.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٩): عَنْ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨]، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ».

وَصَعُبَ عَلَيهِمْ مَا بَلَغَهُمْ عَنِ النَّجَاشِيِّ مِنْ حُسْنِ جِوَارِهِ لَهُمْ[١]، فَكَانَ عِدَّةُ مَنْ خَرَجَ فِي هَذِهِ المَرَّةِ ثَلَاثَةً وَثَمانِينَ رَجُلًا، إِنْ كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِيهِمْ، وَمِنَ النِّسَاءِ تِسْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً[٢].

قُلْتُ: قَدْ ذُكِرَ فِي هَذِهِ الثَّانِيَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَجَمَاعَةٌ مِمَّنْ شَهِدُوا بَدْرًا، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ وَهْمًا، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ لَهُمْ قَدْمَةٌ أُخْرَى قَبْلَ بَدْرٍ، فَيَكُونُ لَهُمْ ثَلَاثُ قَدَمَاتٍ.

وَلِهَذَا قَالَ ابن سعد وَغَيْرُهُ: إِنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا مُهَاجَرَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجَعَ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا، وَمِنَ النِّسَاءِ ثَمانٍ[٣]، فَمَاتَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ بِمَكَّةَ، وَحُبِسَ بِمَكَّةَ سَبْعَةٌ، وَشَهِدَ بَدْرًا مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا.

---

[١] قوله: (وَصَعُبَ عَلَيهِمْ)؛ أي: على قريش؛ صعب على قريش ما بلغهم من حسن وفادة النجاشي للمهاجرين إليه.

[٢] في هذه المرة المهاجرون كانوا أكثر.

[٣] الذين ذهبوا إلى الحبشة في المرة الثانية -وفيهم جعفر بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إنما جاءوا في غزوة خيبر، بعد صلح الحديبية، قدموا على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خيبر، ومعهم جعفر.



فَلَمَّا كَانَ شَهْرُ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ فِي سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْهِجْرَةِ كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا إِلَى النَّجَاشِيِّ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، مَعَ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ[١]، فَأَسْلَمَ، وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ قَدَرْتُ أَنْ آتِيَهُ لَأَتَيْتُهُ(١).

وَكَتَبَ إِلَيهِ ﷺ أَنْ يُزَوِّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ[٢]، وَكَانَتْ فِيمَنْ هَاجَرَ مَعَ زَوْجِهَا عُبَيدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ، فَتَنَصَّرَ هُنَاكَ، وَمَاتَ نَصْرَانِيًّا، فَزَوَّجَهُ النَّجَاشِيُّ إِيَّاهَا، وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ، وَكَانَ الَّذِي وَلِيَ تَزْوِيجَهَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ(٢)[٣].

---

[١] أسلم النجاشي لما دعاه الرسول ﷺ، لما سمع القرآن عندما تلاه عليه جعفر، فعرف النجاشي أنه من كلام الله عَزَّوَجَلَّ، وقال: «إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ وَالْكَلَامَ الَّذِي جَاءَ بِهِ عِيسَى لَيَخْرُجَانِ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ»(٣)، فاستنكر عليه قومه من الحضور، ولكنه لم يعبأ باستنكارهم، وأعلن إسلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هذا هو شأن النجاشي، لكنه لا يعتبر من الصحابة؛ لأنه لم ير الرسول ﷺ، وإنما يعتبر من التابعين.

[٢] أم حبيبة بنت أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، اسمها رَمْلَة، وكانت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوجة لعبد الله بن جحش، هاجر هو وهي، لكنه ارتد -والعياذ بالله-، تنصر

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/ ١٦٢).

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/ ١٦٢).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١/ ١٧٩)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ومات نصرانيًّا، مات مرتدًّا، فبقيت أم حبيبة أيمًا، فالنبي ﷺ طلب من النجاشي أن يزوجه إياها؛ لأنها في ولاية النجاشي.

[٣] لأنه من قرابتها، فصار وليًّا لها، والنجاشي تولى تزويجها، وأصدقها نيابة عن الرسول ﷺ.



وَكَتَبَ إِلَيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيهِ مَنْ بَقِيَ عِنْدَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَيَحْمِلَهُمْ[١]، فَحَمَلَهُمْ فِي سَفِينَتَينِ مَعَ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِخَيبَرَ، فَوَجَدُوهُ قَدْ فَتَحَهَا(١)[٢].

وَعَلَى هَذَا فَيَزُولُ الإِشْكَالُ[٣] الَّذِي بَينَ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيثِ زَيدِ بْنِ أَرْقَمَ[٤]، وَيَكُونُ تَحْرِيمُ الْكَلَامِ بِالمَدِينَةِ[٥].

---

[١] لما نصره الله، وقوي الإسلام، طلب ﷺ من النجاشي أن يرسل إليه من عنده من المهاجرين.

[٢] هذا في السنة السابعة.

[٣] في الأول كان يقول بأن الصحيح في مسألة تحريم الكلام في الصلاة أنه حُرِّمَ في مكة، والآن كأنه تراجع عن ذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

[٤] لأن حديث ابن مسعود يدل على أن الكلام إنما حُرِّمَ في مكة، وحديث زيد بن أرقم يدل على أن الكلام حُرِّمَ في المدينة، فإما أن يصار إلى الجمع أو إلى الترجيح.

[٥] وليس في مكة.



---

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٦، ٣٨٧٦، ٤٢٣٠)، ومسلم (٢٥٠٢، ٢٥٠٣)، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا أَحْسَنَهُ لَوْلَا أَنَّ ابن إسحاق قَدْ قَالَ: مَا حَكَيتُمْ عَنْهُ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ أَقَامَ بِمَكَّةَ.

قِيلَ: قَدْ ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ: أَنَّهُ أَقَامَ بِمَكَّةَ يَسِيرًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَرْضِ الحَبَشَةِ، وَهَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَحْمِيهِ[١]، فَتَضَمَّنَ هَذَا زِيَادَةَ أَمْرٍ خَفِيَ عَلَى ابْنِ إِسْحَاقَ، وَابْنُ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ مَنْ حَدَّثَهُ، وَابْنُ سَعْدٍ أَسْنَدَه إِلَى المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ، فَزَالَ الْإِشْكَالُ، ولله الحَمْدُ[٢].

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي هَذِهِ الهِجْرَةِ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ[٣]، وَأَنْكَرَ هَذَا عَلَيهِ الْوَاقِدِيُّ[٤]، وَغَيرُهُ.

وَقَالُوا: كَيفَ يَخْفَى هَذَا عَلَى مَنْ دُونَهُ؟

قُلْتُ: لَيسَ هَذَا مِمَّا يَخْفَى عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَضْلًا عَنْهُ[٥]، وَإِنَّمَا نَشَأَ الْوَهْمُ أَنَّ أَبَا مُوسَى هَاجَرَ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى عِنْدِ جعفر وَأَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَدِمَ مَعَهُمْ، فَعَدَّهُ ابْنُ إِسْحَاقَ لِأَبِي مُوسَى هِجْرَةً[٦]، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ. لِيُنْكِرَ عَلَيهِ.

---

[١] لأن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قبيلة هذيل، وهذيل ليس منهم أحد في مكة.

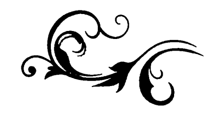
[٢] تحريم الكلام في الصلاة كان في المدينة، لا في مكة، هذا أرجح الأقوال.

[٣] وهذا -أيضًا- فيه نظر.

[٤] الواقدي من أصحاب السير.

[٥] أي: ابن إسحاق.

[٦] أبو موسى لم يهاجر، ولكنه لما أسلم، جاء من اليمن، وذهب إلى الحبشة إلى المسلمين الذين كانوا في الحبشة، وقدم معهم على الرسول ﷺ، فهو ليس من المهاجرين إلى الحبشة، وإنما مرَّ عليهم مرورًا في طريقه إلى الرسول ﷺ.



فَصْلٌ

وَانْحَازَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى النَّجَاشِيِّ آمِنِينَ[١]، فَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ فِي أَثَرِهِمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ بِهَدَايَا إِلَى النَّجَاشِيِّ لِيَرُدَّهُمْ عَلَيهِمْ.

وَتَشَفَعُوا إِلَيهِ بِعُظَمَاءِ جُنْدِه فَأَبَى ذَلِكَ، فَوَشَوْا إِلَيهِ: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى قَوْلًا عَظِيمًا[٢]، يَقُولُونَ: إِنَّهُ عَبْدٌ[٣].

---

[١] النجاشي أمنهم، مع أنه نصراني، ولكنه لا يُظلم أحدٌ عنده، حتى إن قريشًا أرسلت إليه قريشًا وفدًا من رجلين، هما: عبد الله بن أبي ربيعة، وعمرو بن العاص -وأنتم تعرفون عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في دهائه وحنكته-؛ يريدون أن يؤثروا على النجاشي، وقد كان عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الشرك يوم ذاك، وقد أرسلت قريش معه هدايا للنجاشي؛ لِيَرُدَّهُمْ عليهم، فلما عرضوا عليه، أبى أشد الإباء أن يردهم، وأبى كذلك أن يقبل الهدايا، فرجعوا مفلسين.

[٢] وهذا صار من مصلحة المسلمين، هم قالوا: إن المسلمين يسبون نبيكم. فهذا صار من مصلحة المسلمين؛ لأن النجاشي رجل عاقل، ولا تروج عليه مثل هذه الأقوال، فطلب من المسلمين أن يسمعوه القرآن في شأن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، يقولون: إنهم يسبون عيسى. من أجل أن يغيروهم، فطلب أن يقرؤوا من القرآن النازل في حق عيسى، فلما سمعه، أخذ النجاشي تبنة من الأرض، وقال: هو الحق وما زاد على الحق وزن هذه.

[٣] عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ هو عبد الله ورسوله، قال تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الزخرف:٥٩]، فهو عَلَيْهِ السَّلَامُ هو عبدٌ لله، وليس إلهًا، والنصارى يقولون: إنه رب، والنصارى الآن يقولون: الرب يسوع.



فَاسْتَدْعَاهُمْ وَمُقَدَّمُهُمْ جعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَرَادُوا الدُّخُولَ عَلَيهِ، قَالَ جَعْفَرُ: يَسْتَأْذِنُ[١] عَلَيكَ حِزْبُ اللهِ، فَقَالَ لِلآذِنِ: قُلْ لَهُ يُعِيدُ اسْتِئْذَانَهُ[٢]، فَأَعَادَهُ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيهِ قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى؟ فَتَلَا عَلَيهِ جَعْفَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَدْرًا مِنْ «كهيعص»، فَأَخَذَ النَّجَاشِيُّ عُودًا مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: مَا زَادَ عِيسَى عَلَى هَذَا وَلَا مِثْلَ الْعُودِ[٣].

فَتَنَاخَرَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ، قَالَ: وَإِنْ نَخَرْتُمْ، وَإِنْ نَخَرْتُمْ[٤]، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سُيُومٌ[٥] بِأَرْضِي، مَنْ سَبَّكُمْ، غُرِّمَ. وَالسُّيُومُ: بِلِسَانِهِمُ الْآمِنُونَ.

وَقَالَ لِلرَّسُولَينِ[٦]: لَوْ أَعْطَيتُمُونِي دَبَرًا مِنْ ذَهَبٍ -يَقُولُ: جَبَلًا مِنْ ذَهَبٍ-، مَا أَسْلَمْتُهُمْ إِلَيكُمَا، ثُمَّ أَمَرَ، فَرُدَّتْ عَلَيهِمَا هَدَايَاهُمَا، وَرَجَعَا مَقْبُوحَينِ(١).

---

[١] وهذا من آداب الإسلام: الاستئذان، فلم يدخلوا عليه بدون استئذان.

[٢] قوله: (قُلْ لَهُ يُعِيدُ اسْتِئْذَانَهُ)، استحسن النجاشي استئذانه، فقال: يعيده.

[٣] قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [مريم:٣٤]، هذا ما قاله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في آخر الآيات في شأن عيسى

---

(١) جزء من حديث طويل أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٢٦٣، ٣٧/ ١٧٠)، وابن هشام في سيرته (١/ ٣٣٤ - ٣٣٨).

عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، وقصة حمل أمه به ووضعها، وما لقيته من اليهود من الكلام البشع.

[٤] قوله: (وَإِنْ نَخَرْتُمْ)، النخر يكون بالأنف.

[٥] قوله: (سُيُومٌ)؛ أي: طلقاء، لا يؤذيكم أحد.

[٦] الرسولان: عمرو بن العاص، وعبد الله بن أبي ربيعة.

وقوله: (لَوْ أَعْطَيْتُمُونِي دَبَرًا مِنْ ذَهَبٍ)؛ أي: لو تأتوني بجبل من ذهب، وهذا فيه تأييس للرسولين من رد النجاشي المسلمين المهاجرين عليهم.



ثُمَّ أَسْلَمَ حمزة وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ[١]، فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنْ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلُو، وَالْأُمُورَ تَتَزَايَدُ، أَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَتَعَاقَدُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ[٢]، أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ[٣]، وَلَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُكَلِّمُوهُمْ، وَلَا يُجَالِسُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيهِمْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

[١] تقدم الكلام على الهجرة إلى الحبشة -الهجرة الأولى والثانية-، وذلك لضعف المسلمين في مكة على تحمل أذى الكفار، ومضايقة الكفار لهم، وفي هذه الأثناء الشديدة والعصيبة أسلم حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان رجلًا قويًّا شجاعًا مهابًا، وذو نسب في قريش، فحصل للمسلمين عز بإسلامه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إلى جانب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فلما أسلم الرجلان، زاد عز المسلمين وقوتهم في مكة، ولكن أعقب ذلك شدائد على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلى المسلمين كذلك.

[٢] لما رأت قريش أن أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتزايد في الدعوة، وإسلام الناس، ودخولهم في الإسلام، وأن ما يعملونه ضد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يصرف الناس عن قبول الدعوة، لجؤوا إلى حيلة أخرى، وهي حيلة الحصار، فتعاقدوا على أن يحاصروا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن معه، وقرابة الرسول، حتى من الكفار من بني هاشم وبني المطلب، فاتفقوا على أن يكتبوا صحيفة، فيها مقاطعة المسلمين، وعدم البيع والشراء معهم، وعدم تزويجهم والتزوج منهم، وعدم إمدادهم بالطعام والشراب، وكتبوا بذلك وثيقة، وقعوا عليها، وعلقوها في سقف الكعبة المشرفة.

انحصر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومعه عمه أبو طالب، ومعه بنو هاشم وبنو المطلب في شعب، يقال له: شِعب علي، انحصروا فيه، وقطعوا الإمدادات عنهم، وضايقوهم في هذا الشِعب.

[٣] قوله: (أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ)؛ أي: ألَّا يبيعوا عليهم شيئًا.



وَكَتَبُوا بِذَلِكَ صَحِيفَةً، وَعَلَّقُوهَا فِي سَقْفِ الْكَعْبَةِ، يُقَالُ: كَتَبَهَا: بَغِيضُ بْنُ عَامِرِ بْنِ هَاشِمٍ، فَدَعَا عَلَيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَشُلَّتْ يَدُهُ، فَانْحَازَوا مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ إِلَى الشِّعْبِ[١] إِلَّا أَبَا لَهَبٍ[٢]، فَإِنَّهُ ظَاهَرَ قُرَيشًا عَلَيهِمْ[٣]. وَذَلِكَ سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْبَعْثَةِ[٤]، وَبَقُوا مَحْبُوسِينَ مُضَيَّقًا عَلَيهِمْ جِدًّا نَحْوَ ثَلَاثِ سِنِينَ، حَتَّى بَلَغَهُمُ الجَهْدُ، وَسُمِعَ أَصْوَاتُ صِبْيَانِهِمْ بِالْبُكَاءِ مِنْ وَرَاءِ الشِّعْبِ[٥]،

---

[١] انحازوا -مؤمنهم وكافرهم من بني هاشم وبني المطلب بن عبد مناف- إلى الشِّعْبِ، وبقوا محاصرين؛ مؤمنهم وكافرهم، معهم من بني هاشم ومن بني المطلب أناس لم يسلموا، ولكن بحكم النسب، بحكم نسبهم وقربهم من الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النسب قاطعوهم؛ حتى يسلموا لهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] إلا أبا لهب بن عبد المطلب، فإنه من بني هاشم، ومع هذا لم يدخل الشعب معهم، بل لحق بالكفار.

[٣] أبو لهب ظاهر قريشًا على الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وهو عمه-؛ من أجل الكفر بالله عَزَّ وَجَلَّ والعداوة.

[٤] بدأ الحصار سنة سبع، ولم ينفك إلا بعد السنة العاشرة؛ ثلاث سنوات.

[٥] لما أصابهم من الجوع والمرض والضيق.

وَهُنَاكَ عَمِلَ أبو طالب قَصِيدَتَهُ اللَّامِيَّةَ(١)[١].

وَقُرَيْشٌ بَيْنَ رَاضٍ وَكَارِهٍ[٢]، فَسَعَى فِي نَقْضِهَا بَعْضُ مَنْ كَانَ كَارِهًا لَهَا[٣]،

---

[١] في هذا الوقت عمل أبو طالب قصيدته اللامية المشهورة، والتي فيها ذم قريش، ومن مطلعها يقول:

جَزَى اللهُ عَنَّا عَبْدَ شَمْسٍ وَنَوْفَلا ... عُقُوبَةَ شَرٍّ عَاجِلًا غَيرَ آجِلِ

ومنها قوله:

وَلَمَّا رَأَيتُ الْقَوْمَ لا وُدَّ فِيهِمْ ... وَقَدْ قَطَعُوا كُلَّ الْعُرَى وَالْوَسَائِلِ

إلى آخر ما قال، وهي موجودة في كتب السير، ساقها ابن كثير في كتابه «البداية والنهاية».

[٢] بين راض بالحصار، وكاره له، لكن يوافق عليه من أجل المجاملة مع قومه، وإن كان لا يرضاه، وهو كافر.

[٣] لما أن رأوا أن الحصار ليس فيه جدوى، وأنهم ضايقوهم، وهم أقاربهم وبنو عمهم، تراجعوا فيما بينهم في نقض الصحيفة والسماح للمسلمين بالخروج من الشعب.



---

(١) أوردها ابن هشام في سيرته (١/ ٢٧٢ - ٢٨٠).

وَأَطْلَعَ اللهُ رَسُولَهُ عَلَى أَمْرِ صَحِيفَتِهِمْ، وَأَنَّهُ سَلَّطَ عَلَيهَا الْأَرَضَةَ[١] فَأَكَلَتْ مَا فِيهَا مِنْ قَطِيعَةٍ وَظُلْمٍ إِلَّا ذِكْرَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَمَّهُ، فَخَرَجَ إِلَى قُرَيشٍ وَأَخْبَرَهُمْ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ كَاذِبًا خَلَّينَا بَينكُمْ وَبينَهُ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا رَجَعْتُمْ، قَالُوا: أَنْصفْتَ، فَأَنْزَلُوها، فَلَمَّا رَأَوُا الْأَمْرَ كَذَلِكَ ازْدَادُوا كُفْرًا إِلَى كُفْرِهِمْ(١)[٢].

وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الشِّعْبِ[٣]. وَمَاتَ أبو طالب بَعْدَ ذَلِكَ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ[٤]، وَمَاتَتْ خديجة بَعْدَهُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: غيرُ ذَلِكَ[٥].

---

[١] الله عَزَّوَجَلَّ سلط على هذه الصحيفة الأرضة، فأكلتها، وهم لايعلمون، فأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمه أبا طالب، فأخبرهم بذلك، وقال لهم: إن كان الخبر كاذبًا، سلمنا لكم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن كان غير كاذب، رفعتم الحصار، فوافقوا.

[٢] لا تنفع فيهم الآيات والعبر، هكذا الكافر المعاند لا ينفع فيه شيئًا؛ كلما قامت عليه حجة، رواغ إلى شبهة أخرى، أما الكافر غير المعاند، فإنه يقبل.

[٣] لكن ما ارتفع أذاهم، خرجوا من الشعب، لكن أذى قريش يشتد عليهم.

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٣٧٧).

[٤] بعد الخروج من الشعب مات أبو طالب، ثم بعده بأيام ماتت السيدة خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حزن لفقدهما؛ لأن أبا طالب كان يُؤَازِره ويحميه من أذى قومه، والسيدة خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت تؤنسه وتثبته، فإن خرج، لم يجد أبا طالب، وإن دخل البيت، لم يجد خديجة، فعند ذلك اشتد به الحزن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] في السنة الحادية عشر من البعثة.



فَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سُفَهَاءِ قَوْمِهِ[١]، فَخَرَجَ إِلَى الطَّائِفِ؛ رَجَاءَ أَنْ يَنْصُرُوهُ عَلَيهِمْ[٢]، وَدَعَا إِلَى اللهِ، فَلَمْ يَرَ مَنْ يُؤْوِي، وَلَمْ يَرَ نَاصِرًا[٣]، وَآذَوْهُ أَشَدَّ الْأَذَى، وَنَالُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَنَلْ مِنْهُ قَوْمُهُ[٤]، وَمَعَهُ زَيدُ بْنُ حَارِثَةَ[٥]، فَأَقَامَ بَينَهُمْ عَشَرَةَ أَيَّامٍ، لَا يَدَعُ أَحَدًا مِنْ أَشْرَافِهِمْ إِلَّا كَلَّمَهُ، فَقَالُوا: اخْرُجْ مِنْ بَلَدِنَا، وَأَغْرَوْا بِهِ سُفَهَاءَهُمْ، فَوَقَفُوا لَهُ سِمَاطَينِ[٦]، وَجَعَلُوا يَرْمُونَهُ بِالْحِجَارَةِ، حَتَّى دَمِيَتْ قَدَمَاهُ[٧]، وَزَيدٌ يَقِيهِ بِنَفْسِهِ، حَتَّى أَصَابَهُ شِجَاجٌ فِي رَأْسِهِ، فَانْصَرَفَ إِلَى مَكَّةَ مَحْزُونًا[٨].

---

[١] لما أن مات أبو طالب، وماتت زوجته خديجة، اشتد أذاهم على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه لم يجد من يناصره، فخرج إلى الطائف.

[٢] لأن الطائف هي أكبر مدينة بعد مكة. ولهذا قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف:٣١].

فقوله: ﴿مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ﴾؛ أي: مكة أو الطائف.

وقوله: ﴿عَظِيمٍ﴾؛ يعنون: لولا نزل هذا القرآن على رجل عظيم كبير مبجل في أعينهم، ولا ينزل على يتيم أو ضعيف، ينزل على أبي جهل في مكة، أو على عروة بن مسعود في الطائف.

[٣] لم ير صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أهل الطائف مناصرة ولا قبولًا، بل وجد العكس، وجد العداوة، وتسليط السفهاء والأطفال على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

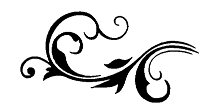
[٤] صاروا أشد أذى من أهل مكة عليه.

[٥] معه مولاه زيد بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٦] أي: وقفوا له صفين على الطريق.

[٧] حتى أصابوا قدمي الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان زيد بن حارثة يقي الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بجسمه، ويتلقى الحجارة، حتى أصابته الشجاج في رأسه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٨] رجع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى مكة محزونًا؛ لأنه رُدَّ في الطائف، ومكة -أيضًا- أخرجوه، فأين يذهب؟! اشتد الأمر.



وَفِي مَرْجِعِهِ ذَلِكَ دَعَا بِالدُّعَاءِ المَشْهُورِ: «اللَّهُمَّ إِلَيكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي»(١). إِلَى آخِرِهِ[١].

فَأَرْسَلَ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيهِ مَلَكَ الجِبَالِ يَسْتَأْمِرُهُ أَنْ يُطْبِقَ الْأَخْشَبَيْنِ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ[٢]، وَهُمَا جَبَلَاهَا اللَّذَانِ هِيَ بَينَهُمَا، فَقَالَ: «بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ؛ لَعَلَّ اللهَ يُخْرِجُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»(٢)[٣].

---

[١] قَالَ: «اللهُمَّ إِلَيكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ»، إلى آخر الدعاء المشهور بدعاء الطائف.

[٢] لما دعا ربه بهذا الدعاء، الله جَلَّ وَعَلَا أرسل إليه الملك الموكل بالجبال؛ يستأمره: ماذا يصنع بأهل مكة؟ إن شاء أطبق عليهم الأخشبين، وهما الجبلان العظيمان المحيطان بمكة، وهما: جبل أبي قبيس، وجبل قعيقعان، جبل الصفا وجبل المروة، التي هي بينهما.

الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ لَعَلَّ اللهَ يُخْرِجُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

[٣] أي: يمهلهم، وينتظر فيهم؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطاه الله الحلم والصبر.



---

(١) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٢٠)، والطبراني في الدعاء (١/ ٣١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَلَمَّا نَزَلَ بِنَخْلَةَ فِي مَرْجِعِهِ[١]، قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيلِ، فَصَرَفَ اللهُ إِلَيهِ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ[٢]، فَاسْتَمَعُوا قِرَاءَتَهُ، وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِمْ، حَتَّى نَزَلَ عَلَيهِ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الأحقاف:٢٩] الْآيَةَ(١)[٣].

---

[١] وادي نخلة بين الطائف ومكة، يمر به الطريق السريع الآن، وهو واد عظيم. ونخلة: ممنوع من الصرف؛ للعلمية والتأنيث.

[٢] هذا أول الفرج، أنه لما قام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي من الليل، ويقرأ القرآن، كان في الوادي نفرٌ من الجن، من جن نَصِيبِينَ من العراق، سمعوا القرآن، فأعجبهم هذا القرآن؛ كما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورة الأحقاف: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف:٢٩].

---

(١) رجح ابن القيم استماع الجن للنبي في أثناء عوذنه من الطائف، وهذا خلاف ما أخرجه البخاري (٧٧٣، ٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَانْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِيٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ [الجن:١-٢]، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن:١] وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ».

لما أن الإنس عتوا، وتمردوا، سَخَّر الله عَزَّوَجَلَّ الجن، فهذا أول الفرج للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣] قال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف:٢٩-٣٢].

هكذا قالت الجن لقومهم؛ لأن القرآن نزل للثقلين الجن والإنس.

وقوله: (نَفَرًا)؛ أي: الجماعة.



وَأَقَامَ بِنَخْلَةَ أَيَّامًا[١]، فَقَالَ لَهُ زَيْدُ: كَيفَ تَدْخُلُ عَلَيهِمْ وَقَدْ أَخْرَجُوكَ؟ يَعْنِي قُرَيشًا، قَالَ: «يَا زَيْدُ، إِنَّ اللهَ جَاعِلٌ لِمَا تَرَى فَرَجًا وَمَخْرَجًا[٢]، وَإِنَّ اللهَ نَاصِرٌ دِينَهُ وَمُظْهِرٌ نَبِيَّهُ»(١)[٣].

فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى مَكَّةَ، أَرْسَلَ رَجُلًا مِنْ خُزَاعَةَ إِلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ[٤]: أَدْخُلُ فِي جِوَارِكَ؟[٥] فَقَالَ: نَعَمْ، فَدَعَا بَنِيهِ وَقَوْمَهُ، وَقَالَ: الْبِسُوا السِّلَاحَ، وَكُونُوا عِنْدَ أَرْكَانِ الْبَيتِ، فَإِنِّي قَدْ أَجَرْتُ مُحَمَّدًا.

فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَامَ الْمُطْعِمُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَنَادَى: يَا مَعْشَرَ قُرَيشٍ، إِنِّي قَدْ أَجَرْتُ مُحَمَّدًا، فَلَا يَهِجْهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ.

فَانْتَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الرُّكْنِ، فَاسْتَلَمَهُ، وَصَلَّى رَكْعَتَينِ، وَانْصَرَفَ إِلَى بَيتِهِ، وَمُطْعِمٌ وَوَلَدُهُ مُحْدِقُونَ بِهِ بِالسِّلَاحِ، حَتَّى دَخَلَ بَيتَهُ(٢).

---

[١] أقام رسول الله ﷺ في هذا الوادي أيامًا؛ يفكر ماذا يصنع.

[٢] هكذا الأنبياء إذا عظم الخطب والشدة، زاد رجاؤهم لله عَزَّوَجَلَّ، ولم ييأسوا، قال ﷺ: «**يَا زيد: إِنَّ اللهَ جَاعِلٌ لِمَا تَرَى فَرَجًا وَمَخْرَجًا**».

[٣] هذا وعد الله عَزَّوَجَلَّ.

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/ ١٦٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/ ١٦٥).

[٤] المطعم بن عدي من بني نوفل بن عبد مناف، وهو والد جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٥] قوله: «أَدْخُلُ فِي جِوَارِكَ؟»؛ يعني: حمايتك، يطلب منه أن يحميه؛ ليدخل إلى مكة، وإلا لن يدخلها بدون حماية أو بدون جوار.

وهذا فيه دليل على أنه للمسلمين إذا احتاجوا إلى الاستعانة بالكفار، فإن هذا يجوز، الاستعانة بالكفار إذا احتاجوا إلى ذلك، فهذا يجوز.



فَصْلٌ

ثُمَّ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١] بِجَسَدِهِ -عَلَى الصَّحِيحِ-[٢] مِنَ المَسْجِدِ الحَرَامِ[٣] إِلَى بَيتِ المَقْدِسِ، رَاكِبًا عَلَى الْبُرَاقِ[٤]، صُحْبَةَ جِبْرِيلَ[٥]،

---

[١] جاء الفرج الثاني، في هذه الأثناء أُسْرِيَ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المسجد الأقصى ليلًا، وعُرِجَ به إلى السماء.

[٢] أُسْرِيَ به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والإسراء هو: السفر بالليل(١).

وأنزل الله عَزَّوَجَلَّ في هذا قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء:١]، وكان الإسراء بروحه وجسده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه قال: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾، والعبد اسم للروح والجسد، فالروح وحدها لا تسمى عبدًا، وكذلك الجسد لا يسمى عبدًا وحده، فلا يسمى عبدًا إلا الروح والجسد معًا، وهذا هو الصحيح.

لأن هناك قول آخر؛ من يرى أنه أسري بروحه فقط، ولم يسر بجسده، ولكن هذا القول غير صحيح.

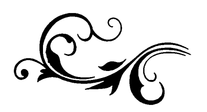
---

(١) انظر مادة (سري) في: العين (٧/ ٢٩١)، وتهذيب اللغة (١٣/ ٣٧)، والتَّلخِيص في مَعرفَةِ أسمَاءِ الأشياء (١/ ١١٧)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٦٤).

[٣] من المسجد الحرام، ما أُخِذَ من نفس المسجد، وإنما أُخِذَ من بيت أم هانئ بمكة؛ لأن كل ما هو داخل الأميال، فهو المسجد، يسمى بالمسجد الحرام.

[٤] البراق: دابة سريعة العدو[1]، وهي لا ترى؛ لأنها من الأمور الغيبية، وهذا من معجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] ومعه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.



(١) قال ابن منظور في لسان العرب (١٠/ ١٥): (البُراق: دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا الأَنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، مُشْتَقَّةٌ مِنَ البَرْق، وَقِيلَ: الْبُرَاقُ فَرَسُ جِبْرِيلَ، صَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وانظر: العين (٥/ ١٥٧)، وتهذيب اللغة (٩/ ١١٦)، والصحاح (٤/ ١٤٤٨)، ومجمل اللغة (١/ ١٢١).

فَنَزَلَ هُنَاكَ[١]، وَصَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ إِمَامًا(١) [٢]، وَرَبَطَ الْبُرَاقَ بِحَلْقَةِ بَابِ الْمَسْجِدِ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ نَزَلَ بِبَيْتِ لَحْمٍ[٣]، وَلَمْ يَصِحَّ ذَلِكَ عَنْهُ الْبَتَّةَ.

ثُمَّ عُرِجَ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا[٤]، فَاسْتَفْتَحَ لَهُ جِبْرِيلُ فَفُتِحَ لَهُمَا، فَرَأَى هُنَالِكَ آدَمَ أَبَا الْبَشَرِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَرَحَّبَ بِهِ، وَأَقَرَّ بِنُبُوَّتِهِ، وَأَرَاهُ اللهُ أَرْوَاحَ السُّعَدَاءِ مِنْ بَنِيهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَرْوَاحَ الْأَشْقِيَاءِ عَنْ يَسَارِهِ[٥].

---

[١] نزل في بيت المقدس، المسجد الأقصى نزل به، وانظروا إلى الربط بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى؛ المسجد الأقصى هو مسجد الأنبياء، والمسجد الحرام هو مسجد إبراهيم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإسماعيل ومحمد -عليهم الصلاة والسلام-، فهذه مساجد الأنبياء.

[٢] قوله: (وَصَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ إِمَامًا)؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الأنبياء، ولأن رسالته عامة، فصلاته بالأنبياء تدل على أنه هو أفضل الأنبياء والمرسلين.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٢): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ»، قَالَ: «فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ، جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ -يَعْنِي نَفْسَهُ- فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ...».

[٣] بيت لحم: هي قرية من قرى فلسطين، وهي محل مولد السيد المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، لكن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: لم يصح هذا.

[٤] قوله: (عُرِجَ بِهِ)؛ أي رُفِعَ، العروج هو الصعود، وعُرِجَ بِهِ؛ أي: صعد به جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٥] أي: السعداء من ذرية آدم عن يمين آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، والأشقياء عن يساره، والمراد هو عرض الأرواح عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَرَأَى فِيهَا يَحْيَى وَعِيسَى[١]، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَرَأَى فِيهَا يُوسُفَ، ثُمَّ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَرَأَى فِيهَا إِدْرِيسَ، ثُمَّ إِلَى الخَامِسَةِ، فَلَقِيَ فِيهَا هَارُونَ، ثُمَّ إِلَى السَّادِسَةِ، فَلَقِيَ فِيهَا مُوسَى، فَلَمَّا جَاوَزَهُ، بَكَى[٢]، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لِأَنَّ غُلَامًا بُعِثَ مِنْ بَعْدِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي[٣].

ثُمَّ إِلَى السَّابِعَةِ، فَلَقِيَ فِيهَا إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ رُفِعَتْ لَهُ سِدْرَةُ المُنْتَهَى، ثُمَّ رُفِعَ لَهُ الْبَيْتُ المَعْمُورُ[٤]، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى الجَبَّارِ جَلَّ جَلَالُهُ[٥]، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى كَانَ ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم:٩-١٠][٦].

---

[١] رأى المسيح عيسى بن مريم، ويحيى بن زكريا، وهما ابنا الخالة.

[٢] الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما جاوز موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، بكى موسى.

[٣] ندم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أن أتباعه أقل من أتباع محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع أن أتباعه كثيرون، لكنهم أقل من أتباع محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأكثر الأنبياء أتباعًا هو محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٤] هذا قوله تعالى: ﴿لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ [الإسراء:١]؛ سدرة المنتهى، والبيت المعمور، واللقاء بالأنبياء في السماوات، وأعظم من ذلك سماعه لكلام الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وقربه من الرب.

[٥] هذا يدل على علو الله جَلَّ وَعَلَا على خلقه.

[٦] هذا يقولون: إن فيه نظر؛ لأن الذي ﴿دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم:٨-١٠] هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، رآه في الأفق، وأما أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿دَنَا﴾ من محمد، ﴿فَتَدَلَّىٰ﴾ الله، هذا فيه نظر، لم يثبت.

والمسألة فيها نظر للإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: إن رؤيته لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ هذه حادثة أخرى في الأبطح، رآه في الأفق المبين.

فمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ على خلقته الملكية مرتين: مرة وهو في الأرض، ومرة وهو في السماء عند سدرة المنتهى على خلقته التي خلقه الله عليها، وأما ما عدا هاتين الحالتين، فكان جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يأتي إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صورة إنسان، ولا يأتيه في الصورة الملكية.

فابن القيم يقول بأن مسألة أن الله ﴿دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ هذه رؤيا في المنام، وأما الرؤيا بالعين هذه كانت لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.



وَفَرَضَ عَلَيهِ خَمْسِينَ صَلَاةً[١]، فَرَجَعَ حَتَّى مَرَّ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ لَهُ: بِمَ أُمِرْتَ؟ قَالَ: بِخَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَالْتَفَتَ إِلَى جِبْرِيلَ -كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ-، فَأَشَارَ أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى بِهِ الجَبَّارَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ مَكَانِهِ -هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ فِي صَحِيحِهِ، وَفِي بَعْضِ الطُّرُقِ: «فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرًا»(١)-، ثُمَّ نَزَلَ حَتَى مَرَّ بِمُوسَى، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَرَدَّدُ بَينَ مُوسَى وَبَينَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حَتَى جَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَمَرَهُ مُوسَى بِالرُّجُوعِ وَسُؤَالِ التَّخْفِيفِ، قَالَ: قَدِ اسْتَحْيَيتُ مِنْ رَبِّي، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، فَلَمَّا بَعُدَ نَادَى مُنَادٍ: قَدْ أَمْضَيتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي[٢](٢).

---

[١] فرض الله على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خمسين صلاة في اليوم والليلة، فرجع إِلَى مُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السماء السادسة، فَقَالَ: **«مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ»** فلم يستطيعوا. فما زال محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يراجع ربه بينه وبين موسى، حتى صارت إلى خمس

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١/ ٢٤٢)، والبزار في مسنده (١٧/ ١٢)، من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

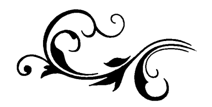
(٢) حديث الإسراء الطويل أخرجه البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

صلوات في اليوم والليلة، وكل واحدة عن عشر صلوات في الفضل، فصارت بذلك خمسًا في العمل، وخمسين في الميزان.

وقال الله جَلَّ وَعَلَا: «أَمْضَيتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي».

حتى إن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «**ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ**»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيتُ مِنْهُ**».

[٢] فهي خمس في العمل، وخمسون في الميزان والفضل -ولله الحمد-، فمن حافظ على خمس صلوات في اليوم والليلة، فكأنما صلى خمسين صلاة.



وَاخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ: هَلْ رَأَى رَبَّهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَمْ لا[١]؟

فَصَحَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَآهُ، وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَآهُ بِفُؤَادِهِ»(١)[٢].

وَصَحَّ عَنْ عائشة وَابْنِ مَسْعُودٍ إِنْكَارُ ذَلِكَ[٣]، وَقَالَا: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النجم:١٣] إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ[٤](٢).

وَصَحَّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَهُ: هَلْ رَأَيتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: «نورٌ أَنَّى أَرَاهُ»(٣)[٥]، أَي: حَالَ بَيني وَبَيَن رُؤْيَتِهِ النُّورُ؛ كَمَا قَالَ فِي اللَّفْظِ الآخَر: «رَأيتُ نُورًا»(٤).

---

[١] هذه مسألة: الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كلمه ربه، وسمع كلام ربه، لكن هل رآه بعينه، أم لم يره؟ الجمهور على أنه لم يره بعينه.

ولما سئل: هَلْ رَأَيتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «**نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ**»؛ أي: محتجب سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بالنور، لا ينفذ إليه البصر، فالصحيح: أنه لم ير ربه بعينه، وإنما رآه بقلبه لا بعينه؛ لأن أحدًا في الدنيا لا يرى الله إلا في الجنة؛ لأن الناس لا يطيقون رؤية الله في الدنيا لضعفهم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦، ٢٨٤، ٢٨٥).

(٢) حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أخرجه البخاري (٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧).

وحديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أخرجه البخاري (٣٢٣٢، ٤٨٥٦، ٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩١) (١٧٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٢) (١٧٨).

[٢] قوله: «رَآهُ بِفُؤَادِهِ»؛ أي بقلبه، هناك روايتان عن ابن عباس، وأما عائشة، فتقول: لم يره بعينه، وإنما رآه بقلبه.

[٣] إنكار أنه رأى ربه بعينه.

[٤] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى جبريل على خلقته الملكية مرتين:

المـرة الأولى: وهو في بطحاء مكة: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير:٢٣].

المرة الثانية: في ليلة المعراج، عند سدرة المنتهى.

[٥] أي: حجابه النور سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



وَحَكَى الدَّارِمِيُّ اتِّفَاقَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ[١].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: (وَلَيسَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ مُنَاقِضًا لِهَذَا، وَلَا قَوْلُهُ: «رَآهُ بِفُؤَادِهِ»، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ: «رَأَيتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[٢]، لَكِنْ هَذَا فِي الْمَدِينَةِ فِي مَنَامِهِ)[٣].

وَعَلَى هَذَا بَنَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، فَقَالَ: نَعَمْ رَآهُ[٤]، فَإِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ وَلَا بُدَّ[٥]، وَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ رَآهُ فِي يَقَظَتِهِ[٦]، لَكِنْ مَرَّةً قَالَ: رَآهُ، وَمَرَّةً قَالَ: رَآهُ بِفُؤَادِهِ.

---

[١] لم يره بعينه، وإنما رآه بقلبه.

[٢] رؤيا، رآه في المنام، في الحديث: «رَأَيتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟»(١)، فهذه الرؤيا رؤيا منام في المدينة، وليست في مكة، أو في المعراج.

[٣] قال: «رَأَيتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟»، إلى آخر الحديث.

وقد شرحه الإمام ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بيان الأولى في شرح حديث «فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟»».

[٤] رآه؛ أي: رآه في المنام، فالإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يقول: إنه رآه بعينه.

[٥] رؤيا الأنبياء حق، وهي نوع من الوحي، وأما غير الأنبياء، فإنها قد تكون حقًّا، وقد تكون أضغاث أحلام.

[٦] الإمام أحمد لم يقل: إنه رآه في يقظته، وإنما قال: (إنه رآه)؛ أي: رآه في النوم.

---

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ١٣٦٥)، من حديث عبد الرحمن بن عائش رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وَحُكِيَتْ عَنْهُ رِوَايَةٌ مِنْ تَصَرُّفِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ رَآهُ بِعَيْنَي رَأْسِهِ[١]، وَهَذِهِ نُصُوصُ أحمد مَوْجُودَةٌ، لَيسَ فِيهَا ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّهُ رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ»، فَإِنْ كَانَ اسْتِنَادُهُ إِلَى قَولِهِ تَعَالَى: ﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾ [النَّجْمِ:١١]، ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النَّجْمِ:١٣]. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُسْتَنَدُهُ.

فَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذَا المَرْئِيَّ جِبْرِيلُ، رَآهُ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ[٢]، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا هُوَ مُسْتَنَدُ أَحْمَدَ فِي قَوْلِهِ: رَآهُ بِفُؤَادِهِ(١).

---

[١] هذه الرواية لم تثبت عن الإمام أحمد، وإنما هي من تصرف الأصحاب.

[٢] رآه في صورته الملكية مرتين(٢).



---

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٥/ ٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٥)، ومسلم (٢٨٧) (١٧٧) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، ولفظه: «﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴾ [التكوير:٢٣]، ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النجم:١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ [النجم:٨]، فَهَذَا غَيرُ الدُّنُوِّ وَالتَّدَلِّي فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ، فَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ جِبْرِيلَ[١]؛ كَمَا قَالَتْ عائشة وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالسِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَيهِ، فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴾ [النجم:٥][٢] إِلَى آخِرِهِ.

فَأَمَّا الدُّنُوُّ وَالتَّدَلِّي الَّذِي فِي الحَدِيثَ[٣]، فَهُوَ صَرِيحٌ أَنَّهُ دُنُوُّ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَتَدَلِّيهِ[٤].

---

[١] في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في سورة النجم: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾ [النجم:٨-٩]. هذا جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، دنا من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأوحى إليه بأمر الله.

وفي قوله تعالى: ﴿ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ ﴾؛ أي: عبد الله، فالضمير عائد إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأما الوحي، فهو إلى جبريل؛ لأن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ هو الذي ينزل بالوحي على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هو الواسطة.

وأما الذي في الحديث عن قوله: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ المراد به الله جَلَّ وَعَلَا، لكن هذا في المنام، هذا رؤية منام لا رؤية بصر.

[٢] قوله: ﴿ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴾ [النجم: ٥]؛ أي: جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقوله: ﴿ ذُو مِرَّةٍ ﴾؛ أي: جبريل، و﴿ مِرَّةٍ ﴾ يعني: قوة.

[٣] في الحديث، لاحظوا هذا، هناك دنو وتدلٍ في الحديث، وهناك دنو وتدلٍ في القرآن، فالدنو والتدلي الذي في القرآن هو لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأما

الدنو والتدلي الذي في الحديث هو لله سبحانه، ولكنه رؤيا منام، وليس رؤية بصر.

[٤] هناك من العلماء من يقول: إن هذا من أغلاط شريك بن عبد الله بن أبي نمر راوي حديث الإسراء؛ فإنه قد أصابه شيء من التخليط، وأن قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ [النجم:٨] المراد به الله عَزَّوَجَلَّ، يقولون: إن هذا غلط، من أغلاط شريك.

لكن جواب شيخ الإسلام ابن تيمية أوضح من هذا، ليس بينهما تنافٍ؛ فهذا رؤيا منام، وهذا في اليقظة، فالذي في اليقظة لجبريل، والذي في المنام هو لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فلا تنافي بينهما، والراوية في البخاري، ولا حاجة إلى تغليط شريك.



فَلَمَّا أَصْبَحَ ﷺ فِي قَوْمِهِ أَخْبَرَهُمْ[١]، فَاشْتَدَّ تَكْذِيبُهُمْ لَهُ[٢]،

---

[١] لما أصبح رسول الله ﷺ من ليلة المعراج، أصبح في مكة، وأخبرهم بما حصل في تلك الليلة من الإسراء والمعراج، اشتد تكذيبهم لرسول الله ﷺ، وأخذوا يسخرون منه، ويستهزئون به، حتى قالوا لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أرأيت ماذا قال صاحبك؟ قال: (وماذا قال؟) قالوا: إنه يقول: إنه أسري به إلى بيت المقدس، وعرج به إلى السماء، ثم عاد وأصبح في مكة، ونحن لنضرب أكباد الإبل إلى الشام كذا وكذا من الأشهر، فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إن كان قال هذا، فهو كما قال، وهو صادق)، فقالوا: كيف؟! قال: (أصدقه في خبر السماء، ولا أصدقه في هذا؟!)(١)، عند ذلك اندحروا، وبقي أهل الإيمان، وزادهم هذا إيمانًا؛ لأن الذي يؤمن بالله ورسوله لا يستغرب الأشياء التي يستبعدها عقله، ولا يتخذ عقله مقياسًا وميزانًا، بل يفوض الأمر إلى الله ورسوله، والله على كل شيء قدير، فيصدق الرسول ﷺ، ولا يكون عنده في ذلك شك، هذا هو المؤمن صادق الإيمان، وأما المنافق وأما ضعيف الإيمان، فإنه يهتز عند هذه الأمور.

[٢] هم يكذبونه من قبل، ولكن اشتد تكذيبهم له، واتخذوا من هذا زيادة تكذيب للرسول ﷺ.



---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٨١)، وانظر: سيرة ابن هشام (١/ ٣٩٩).

وَسَأَلُوهُ أَنْ يَصِفَ لَهُمْ بَيتَ المَقْدِسِ[١]، فَجَلَّاهُ اللهُ لَهُ، حَتَّى عَايَنَهُ، فَطَفِقَ يُخْبِرُهُمْ عَنْه، وَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيهِ(١)[٢].

---

[١] أرادوا أن يتحدوه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم يعرفون بيت المقدس، فطلبوا منه أن يصف لهم بيت المقدس؛ من باب التحدي والتكذيب، فرفع الله بيت المقدس حتى رآه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في مكانه، فصار يخبرهم عنه، ويذكر لهم تفاصيله، فطابق ما يعرفون تمامًا.

وأخبرهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن عِيرِهِمْ المقبلة من الشام، وأنها في موطن كذا، وأنها ستقدم في اليوم الفلاني، وأنها يتقدمها بعير صفته كذا وكذا، فما زادهم هذا إلا عتوًا ونفورًا؛ لأن الذي لا يريد الحق مهما أقمت عنده من الأدلة لا يقتنع أبدًا؛ لأنه لا يريد الحق، إنما ينتفع بالآيات الذي يريد الحق، وأما الذي لا يريده، فهذا لا يمكن أن تقنعه أبدًا.

وكثير من المثقفين اليوم يقول: أنا لم أقتنع بعد، لابد أن اقتنع، قناعتي. لايقول: أنا آمنت. ويسلم للآيات والأحاديث الصحيحة، بل يقول: إنه لم يقتنع. يتخذ من قناعته حجة يصير إليها، ولا يتخذ من النصوص حجة.

[٢] لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصفه كما يعرفونه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٨٨٦، ٤٧١٠)، ومسلم (١٧٠): عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الحِجْرِ، فَجَلَا اللهُ لِي بَيْتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ**».

وَأَخْبَرَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عِيرِهِمْ فِي مَسْرَاهُ وفِي رُجُوعِهِ، وَعَنْ وَقْتِ قُدُومِهَا[١]، وَالْبَعِيرِ الَّذِي يَقْدُمُهَا[٢]، فَكَانَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ(١)، فَلَمْ يَزِدْهُمْ ذَلِكَ إِلَّا ثُبُورًا.

وَنَقَلَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا: (إِنَّ الْإِسْرَاءَ بِرُوحِهِ)[٣].

---

[١] أخبرهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زيادة على ذلك عن عِيرِهِمْ: أين مكانها؟ ومتى تصل إلى مكة؟ زيادة في الخبر، ومع هذا لم يزدهم ذلك إلا إنكارًا واستكبارًا وعتوًّا، وهكذا من لا يريد الحق، لو تناطحت أمامه الجبال، لا يسلم، ويقول: حتى أقتنع.

فالواجب على المسلم في الأمور الغيبية أنه لا يحكم فيها عقله، المدار على صحة الخبر؛ فإذا صح الخبر في الأمور الغيبية ومعجزات الرسل، فإنه يسلم لها، ولا يحكم عقله في ذلك؛ لأن عقلك ضعيف، لا يتعدى رأسك أو قدميك، عقلك مثلك ضعيف، لا يستوعب الأمور الغيبية.

[٢] من باب التأكيد لهم، وإقامة الحجة عليهم.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٤٧٦ - ٤٧٧): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ جَاءَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَحَدَّثَهُمْ بِمَسِيرِهِ، وَبِعَلَامَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَبِعِيرِهِمْ، فَقَالَ نَاسٌ، قَالَ حَسَنٌ: نَحْنُ نُصَدِّقُ مُحَمَّدًا بِمَا يَقُولُ؟ -فَارْتَدُّوا كُفَّارًا، فَضَرَبَ اللهُ أَعْنَاقَهُمْ مَعَ أَبِي جَهْلٍ...».

[٣] أهل السنة والجماعة السلف الصالح أثبتوا الإسراء والمعراج، وآمنوا به، لكن جمهورهم على أنه كان بروحه وبدنه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أنه حُمِلَ من مكة بروحه وبدنه، ووصل إلى بيت المقدس، وعُرِجَ به إلى السماء بروحه وبدنه، هذا هو الذي عليه جمهور العلماء.

ومن العلماء من يقول: إن الإسراء والمعراج كان بروحه يقظة، ليس منامًا أو رؤيا؛ أي: فارقت روحه جسده في مكة، بقي جسده في مكة، وأخذت روحه، وذُهِبَ بها إلى بيت المقدس، وعُرِجَ بها إلى السماء، هذا قول لبعض العلماء.

لكن الجمهور على أن الإسراء والمعراج كان بروحه وبدنه؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء:١]، والعبد اسم للروح والبدن، فالروح لا تسمى عبدًا، وكذلك البدن وحده لا يسمى عبدًا، وإنما العبد هو مجموع الروح البدن.



وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ الْفَرْقُ بَيْنَ أَنْ يُقَالَ: كَانَ الْإِسْرَاءُ مَنَامًا، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ عَظِيمٌ[١]، وَهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمْ يَقُولَا: إِنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ مَنَامًا[٢]،

---

[١] الرؤيا تحصل للرسل ولغيرهم، وأما الإسراء بالروح يقظة دون البدن، فهذه لا تحصل إلا للرسل؛ معجزة لهم.

[٢] عائشة ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يقولا: إن الإسراء كان منامًا، ولكنهما قالا -إن ثبت هذا عنهما- قالا عن الإسراء: (كان بروحه وبدنه في مكة).

ولا شك أن الروح تفارق البدن، تفارقه وترجع إليه، وهذا من عجائب الروح، فالروح لها عجائب لا يعلمها إلا الله عَزَّوَجَلَّ، تفارق البدن وترجع إليه، ولها اتصال به دائمًا.

أولًا: فالروح تتصل بالبدن في رحم الأم في بطن أمه؛ إذا بلغ أربعة أشهر، نفخت فيه الروح، وصار حيًّا، يتحرك، ويتغذى وهو في بطن أمه، وهذا اتصال خاص للجنين.

ثانيًا: تتصل الروح بالبدن بعد ولادته في الحياة الدنيا، يعيش بها مدة عمره.

ثالثًا: تفارق الروح عن البدن في النوم، ولكن تتصل به، لذلك يستيقظ الإنسان، ويسمع وهو نائم، فهو انفصال، لكنه ليس بالانفصال التام.

رابعًا: تتصل الروح بالبدن في القبر -إذا وضع في قبره- اتصالًا برزخيًّا، ويحيا بها حياة برزخية، لا يعلمها إلا الله عَزَّوَجَلَّ.

خامسًا: تتصل به بعد البعث اتصالًا دائمًا، لا تفارقه أبدًا؛ إما في الجنة أو في النار، فهذا اتصال دائم، ولا انفصال بعده.

هذه اتصالات الروح بالبدن؛ كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب الروح[١].



(١) انظر: الروح لابن القيم (ص٤٣).

فَإِنَّ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ قَدْ يَكُونُ أَمْثَالًا مَضْرُوبَةً لِلْمَعْلُومِ فِي الصُّوَرِ الْمَحْسُوسَةِ[١]، فَيَرَى كَأَنَّهُ قَدْ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ[٢]، أَوْ ذُهِبَ بِهِ إِلَى مَكَّةَ[٣]، وَرُوحُهُ لَمْ تَصْعَدْ وَلَمْ تَذْهَبْ[٤]، وَإِنَّمَا مَلَكُ الرُّؤْيَا ضَرَبَ لَهُ الْمِثَالَ[٥].

وَالَّذِينَ قَالُوا: (عُرِجَ بِرُوحِهِ) لَمْ يُرِيدُوا أَنَّه كَانَ مَنَامًا[٦]، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنَّ الرُّوحَ عُرِجَ بِهَا حَقِيقَةً، وَبَاشَرَتْ مِنْهُ جِنْسَ مَا تُبَاشِرُ بَعْدَ الْمُفَارَقَةِ.

---

[١] الرؤيا أمثال يضربها ملك الرؤيا للنائم، فيراها كأنه متيقظ، يعرف ما يعرض له، ويحفظه، حتى إذا استيقظ، فإنه يقول: رأيت كذا وكذا. هذه هي الرؤيا الصحيحة.

وأما أضغاث الأحلام ورؤيا الشيطان، فهذه لا تسمى رؤيا حقيقية، وإنما الرؤيا التي تكون على يد ملك الرؤيا؛ مثلما حصل ليوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وما حصل للملِك في سورة يوسف، مثلما يحصل لكل الناس، الرؤيا تحصل، ومنها مبشرات، ومنها نذر، ينذر بها الإنسان.

[٢] يرى في النوم كأنه عُرِجَ به إلى السماء، ورأى أشياء في منامه.

[٣] وهو نائم. كثيرًا ما تحج وأنت نائم، أو تعتمر وأنت نائم، أليس كذلك؟!

[٤] روحه لم تفارق جسده فراقًا تامًّا، ولا انفصلت عنه.

[٥] الرؤيا حق؛ كما قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ**»(١).

[٦] الذين قالوا- عائشة ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- لم يريدوا أنه عُرِجَ بروحه وكان منامًا، وإنما هذا كان يقظة.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٥٨، ٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لَكِنْ لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَقَامِ خَرْقِ الْعَوَائِدِ، حَتَّى يُشَقَّ بَطْنُهُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَتَأَلَّمُ(١)[١]،

---

[١] هذا من المعجزات التي جرت للرسول ﷺ، شُقَّ صدره على يد الملكين، وطُهِّر، ونُقِّي وغُسل، ثم أعيد كما كان، كان ﷺ يلعب مع الأطفال، فجاءه اثنان، فاضجعاه، وشقَّا صدره، واستخرجا قلبه، ونظفاه، وغسلاه، ثم رداه وأعاداه كما كان، فقام وانطلق مع رفقته(٢)، هذه معجزة من معجزات الرسول ﷺ، ليس هناك أطباء، ولا أجهزة، ولا عمليات، هذه معجزة من معجزات الرسل.

فإذا كان قد شُق صدره شقًّا حقيقيًّا، وأُخرج قلبه، وغسل، ونظف، وطهر، ثم أعيد، وقام سويًّا، فإن الإسراء والمعراج من هذا الجنس، خارق للعادة، معجزة للرسول ﷺ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٠٤١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٢٩/ ١٩٤)، والدارمي في سننه (١/ ١٦٣): عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ أَوَّلُ شَأْنِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «كَانَتْ حَاضِنَتِي مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَابْنٌ لَهَا فِي بَهْمٍ لَنَا، وَلَمْ نَأْخُذْ مَعَنَا زَادًا، فَقُلْتُ: يَا أَخِي، اذْهَبْ فَأْتِنَا بِزَادٍ مِنْ عِنْدِ أُمِّنَا، فَانْطَلَقَ أَخِي وَمَكَثْتُ عِنْدَ الْبَهْمِ، فَأَقْبَلَ طَيْرَانِ أَبْيَضَانِ كَأَنَّهُمَا نَسْرَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَهُوَ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَا يَبْتَدِرَانِي، فَأَخَذَانِي فَبَطَحَانِي إِلَى الْقَفَا، فَشَقَّا بَطْنِي، ثُمَّ اسْتَخْرَجَا قَلْبِي، فَشَقَّاهُ فَأَخْرَجَا مِنْهُ عَلَقَتَيْنِ سَوْدَاوَيْنِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ، ائْتِنِي بِمَاءِ ثَلْجٍ - فَغَسَلَا بِهِ جَوْفِي، ثُمَّ قَالَ: ائْتِنِي بِمَاءِ بَرَدٍ فَغَسَلَا بِهِ قَلْبِي، ثُمَّ قَالَ: ائْتِنِي بِالسَّكِينَةِ فَذَرَّاهَا فِي قَلْبِي...».

عُرِجَ بِذَاتِ رُوحِهِ حَقِيقَةً مِنْ غَيرِ إِمَاتَةٍ، وَمَنْ سِوَاهُ لَاتَنَالُ رُوحِهِ ذَلِكَ إِلا بَعْدَ المَوْتِ[١]، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ إِنَّمَا اسْتَقَرَّتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى بَعْدَ مَوْتِهِمْ[٢]،

---

[١] من سوى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تعرج روحه إلى السماء إلا بعد الموت؛ روح المؤمن يُصعد بها إلى السماء، ويُستأذن لها في السماوات، وتدخل سماء سماء إلى أن تصل إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ثم يأمر الله جَلَّ وَعَلَا بإرجاعها إلى الأرض؛ كما جاء هذا في حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الطويل(١).

وأما روح الكافر، فيصعد بها، ولكن لا تفتح لها أبواب السماء، فتطرح إلى الأرض طرحًا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمۡ أَبۡوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ ﴾ [الأعراف:٤٠]، إذا وصلت أرواحهم إلى السماء، فإنها تطرح إلى الأرض -والعياذ بالله-، ولا يؤذن لها، ويذهب بها إلى سجين تحت الأرض السابعة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٣٠/ ٤٩٩)، وأبو داود في سننه (٤٧٥٣)، وفيه: «...فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلَإٍ مِنَ المَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى». قَالَ: «فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ...».

[٢] الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- قبضت أرواحهم بالموت، وفارقت أبدانهم، أبدانهم في القبور لا تأكلها الأرض، وأما أرواحهم، فصعد بها إلى السماوات، وصاروا في السماوات؛ كما مر بنا: آدم في السماء الدنيا، عيسى ويحيى في السماء الثانية،... إلى موسى في السماء السادسة، وإبراهيم الخليل في السماء السابعة؛ أي: أرواحهم، وأما أبدانهم، فهي في القبور منعمة، ولا تأكلها الأرض.



وَمَعَ هَذَا فَلَهَا إِشْرَافٌ عَلَى الْبَدَنِ[١]؛ بِحَيثُ يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَى مَنْ سَلَّمَ عَلَيهِ(١)[٢].

وَبِهَذَا التَّعَلُّقِ رَأَى مُوسَى يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ(٢)، وَرَآهُ فِي السَّمَاءِ[٣]، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُعْرَجْ بِهِ مِنْ قَبْرِهِ، ثُمَّ رُدَّ إِلَيهِ[٤]، بَلْ ذَلِكَ مَقَامُ رُوحِهِ وَاسْتِقْرَارِهَا، وَقَبْرُهُ مَقَامُ بَدَنِهِ وَاسْتِقْرَارُهُ إِلَى مَعَادِ الْأَرْوَاحِ إِلَى أَجْسَادِهَا[٥].

---

[١] ومع هذا هي في السماء، وهي تتصل بأبدانهم في القبر، ولهذا رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسراه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يصلي في قبره، فهذا اتصال.

[٢] كذلك الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سلم عليه أحد من قريب أو من بعيد، فإن الله عليه وروحه؛ حتى يرد السلام على المُسَلِّم.

[٣] الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسراه ومعراجه، رأى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في مسراه يصلي عند الكثيب الأحمر، ولما عُرِج به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رآه في السماء السادسة، فهذا من عجائب الروح.

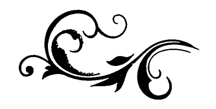
---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٤٩، ١٦٣٦، ٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ...**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٣٧٥): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتَيْتُ** -وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَرَرْتُ- **عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ**».

[٤] من المعلوم أنه لم يعرج بموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من قبره، وإنما عُرِجَ بروحه، ثم ردت إليه في قبره، وصلَّى.

[٥] أرواح الأنبياء والرسل مقرها في الملأ الأعلى، وأما أجسادهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فهي في الأرض، في قبورهم، تتصل أرواحهم بأبدانهم وهم في الأرض، إذا شاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



وَمَنْ كَثُفَ[١] إِدْرَاكُهُ عَنْ هَذَا، فَلْيُنْظَرْ إِلَى الشَّمْسِ فِي عُلُوِّ مَحِلِّهَا[٢]، وَتَأْثِيرِهَا فِي الْأَرْضِ وَحَيَاةِ النَّبَاتِ وَالحَيَوَانِ بِهَا[٣].

وَشَأْنُ الرُّوحِ فَوْقَ هَذَا[٤].

فَقُلْ لِلْعُيُونِ الرُّمْدِ إِيَّـاكِ أَنْ تَرَي سَنَا الشَّمْسِ فَاسْتَغْشِي ظَلَامَ اللَّيَالِيَا[٥].

---

[١] قوله: (وَمَنْ كَثُفَ)؛ أي: غلظ حجابه عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] هذا فيه رد على الذي يقول: أنا لا أتصور هذا، وهذا ليس بمعقول. هذا مثل الأرمد، الذي أصابه الرمد -وهو مرض في العيون-، لايستطيع النظر إلى الشمس، هذا مثله، عقله مثل عين الأرمد، لا يستطيع أن يبصر ما جاء عن الله ورسوله.

[٣] هذا مثال من المخلوقات: الشمس في علوها وارتفاعها في السماء، ومع هذا لها اتصال بالأرض، ولها منافع عظيمة في الأرض، وهي في السماء، كذلك الروح: هي في السماء، ولها اتصال بالأرض، هذا مثال تقريبي.

[٤] قوله: (وَشَأْنُ الرُّوحِ فَوْقَ هَذَا)؛ أي: أن شأن الروح فوق شأن الشمس، ولكن هذا من باب المثال.

[٥] لا يصلح للأرمد إلا الظلام، وأما الشمس، فإنها تزيد الرمد في العيون؛ فالأرمد لا يستطيع أن يمشي، أو لا يستطيع التصرف في النهار، هذا مثل عمي البصائر من بني آدم.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: (كَانَ بَيْنَ الْإِسْرَاءِ وَالْهِجْرَةِ سَنَةٌ وَشَهْرَانِ)(١)[١].

وَكَانَ الْإِسْرَاءُ مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَقِيلَ: مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً يَقَظَةً، وَمَرَّةً مَنَامًا[٢]، وَأَرْبَابُ هَذَا كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ حَدِيثِ شريك، وَغَيْرِهِ[٣]؛ لِقَوْلِهِ فِيهِ: «ثُمَّ اسْتَيقَظْتُ وَأَنَا فِي المَسْجِدِ»[٤]، وَقَوْلِهِ فِيهِ: «وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيهِ»[٥].

---

[١] أي: أن الإسراء والمعراج كان قبل الهجرة بسنة فقط، وقيل: بسنة وأشهر.

وابن عبد البر: هو الإمام الجليل، يوسف بن عبد البر، الإمام النمري، من أئمة المغرب.

[٢] وردت روايات في الإسراء والمعراج، وقد ذكر ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ روايات في تفسيره في أول سورة الإسراء.

الصحيح: أن الإسراء لم يحصل إلا مرة واحدة فقط يقظة بالروح والبدن، فهذه الروايات إنما يقبل منها ما صح، والذي لم يصح، لا يلتفت إليه، فيقبل منها راوية واحدة؛ لأنه لم يحدث إلا مرة واحدة.

هذا مثل صلاة الكسوف؛ لم تحدث إلا مرة واحدة، ومع هذا تكالبت الروايات فيها، ولهذا لابد من الترجيح.

---

(١) كما في الاستيعاب (١/ ٤٠).

بعض العلماء يقول بأن الإسراء والمعراج قد حدث عدة مرات، فكل رواية تعبر عن حادثة إسراء بمفردها، فكلما زادت رواية قالوا: هذه زيادة في الإسراء مرة ثانية. هذا ليس بصحيح، فالإسراء والمعراج لم يحدث إلا مرة واحدة، وليست كل الروايات صحيحة.

[٣] شريك بن عبد الله راوي حديث الإسراء والمعراج، وشريك فيه مقال؛ كما يأتي.

[٤] قوله: «ثُمَّ اسْتَيقَظْتُ»، هذا فيه دليل على أن الإسراء والمعراج منام، وليس يقظة، وهذا غلط.

[٥] قوله: (وَقَوْلِهِ فِيهِ)؛ أي: قول شريك، وهل عُرِجَ به قبل أن يوحى إليه؟!



وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: ثَلَاثُ مَرَّاتٍ[١].

وَكُلُّ هَذَا خَبْطٌ[٢]، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ ضُعَفَاءِ الظَّاهِرِيَّةِ مِنْ أَرْبَابِ النَّقْلِ[٣]، وَالصَّوَابُ -الَّذِي عَلَيهِ أَئِمَّةُ أَهْلِ النَّقْلِ-: أَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ مَرَّةً وَاحِدَةً[٤]، وَيَا عَجَبًا لِهَؤُلَاءِ؛ كَيفَ سَاغَ لَهُمْ أَنْ يَظُنُّوا أَنَّهُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ تُفْرَضُ عَلَيهِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ[٥]؟!!

وَقَدْ غَلَّطَ الحُفَّاظُ شريكا فِي أَلْفَاظٍ مِنْ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ، ومسلم أَوْرَدَ الْمُسْنَدَ مِنْهُ[٦]، ثُمَّ قَالَ: فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَزَادَ وَنَقَصَ(١)[٧]، وَلَمْ يَسْرُدِ الحَدِيثَ، وَأَجَادَ رَحِمَهُ اللَّهُ[٨].

---

[١] أي: أسري بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاث مرات حسب الروايات.

[٢] قوله: (وَكُلُّ هَذَا خَبْطٌ)؛ أي: خطأ، والصواب: أن الإسراء والمعراج مرة واحدة.

[٣] أهل الظاهر الذين يتمسكون بالظاهر؛ يأخذون بكل هذه الروايات، ويحملون على تعدد الإسراء والمعراج.

---

(١) قال شعيب وعبد القادر الأرنؤوط في تحقيق زاد المعاد (٢/ ٤٢): (ومجموع ما انتقد عليه عشرة أشياء: الأول: أمكنة الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- في السماوات. الثاني: كون المعراج قبل البعثة. الثالث: كونه مناما. الرابع: مخالفته في محل سدرة المنتهى. الخامس: مخالفته في النهرين. السادس: شق الصدر عند الإسراء. السابع: ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا. الثامن: نسبة الدنو والتدلي إلى الله -تعالى-. التاسع: تصريحه بأن امتناعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة. العاشر: قوله: «فعلا به إلى الجبار»، فقال: «هو في مكانه»).

[٤] بلا شك.

[٥] ثم تعود إلى خمس صلوات كل مرة، هذا من غير المتصور.

وقوله: (أَنْ يَظُنُّوا أَنَّهُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ تُفْرَضُ عَلَيهِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ)؛ أي: تتكرر الوقائع التي حصلت في المعراج بينه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين ربه عَزَّ وَجَلَّ كل مرة، هذا ليس من المعقول.

[٦] الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ لم يورد الروايات في الإسراء والمعراج كلها، وإنما أورد الصحيح منها في صحيحه.

[٧] أي: قدم شريك، وأخر، وزاد، ونقص.

[٨] أجاد الإمام مسلم بهذا الصنيع؛ لأنه اختار الرواية الصحيحة الثابتة.



فَصْلٌ

فِي مَبْدَأِ الْهِجْرَةِ[١] الَّتِي فَرَّقَ اللهُ بِهَا بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ[٢]، وَجَعَلَهَا مَبْدَأً لِإِعْزَازِ دِينِهِ، وَنُصْرَةِ رَسُولِهِ[٣].

---

[١] بعد الإسراء والمعراج بسنة أو سنة وأشهر شرع الله الهجرة لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مكة إلى المدينة، وأما الهجرة إلى الحبشة، فقد كانت قبل ذلك.

[٢] هذه الهجرة التي فرق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها بين أوليائه وأعدائه، بخلاف الهجرة إلى الحبشة، فقد كانت حالة ضرورة.

[٣] الهجرة أمرها عظيم؛ فهي تأتي قبل الجهاد، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ ﴾ [البقرة:٢١٨].

الهجرة في اللغة: ترك الشيء، هجره أي: تركه(١).

وأما الهجرة في الشرع: فالمراد بها الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام فرارًا بالدين(٢). وهي باقية إلى أن تقوم الساعة، وليست منسوخة.

وأما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ**»(٣)، فمعناه: لا هجرة من مكة إلى المدينة بعد فتح مكة؛ لأن مكة صارت دار إسلام؛ فلا حاجة إلى الهجرة.

---

(١) انظر مادة (هجر) في: العين (٣/ ٣٨٦-٣٨٧)، وتهذيب اللغة (٦/ ٢٨-٣١)، والصحاح (٢/ ٨٥١-٨٥٢)، والمحكم (٤/ ١٥٦)، ولسان العرب (٥/ ٢٥٠-٢٥٤).

(٢) سبق تعريفها شرعًا (ص٣٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (١٨٦٤)؛ من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وأما الهجرة التي هي الفرار بالدين فهي باقية إلى أن تطلع الشمس من مغربها لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»(١)؛ أي: عند قيام الساعة، فهي باقية ومطلوبة.



(١) أخرجه أبو داود (٢٤٧٩)، والنسائي في الكبرى (٨٦٥٨).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَيَزِيدَ بْنِ رُومَانَ وَغَيرِهِمَا قَالُوا: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ أَوَّلِ نُبُوَّتِهِ مُسْتَخْفِيًا[١]، ثُمَّ أَعْلَنَ فِي الرَّابِعَةِ[٢]، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ عَشْرَ سِنِينَ[٣]، يُوَافِي الْمَوْسِمَ كُلَّ عَامٍ، يَتْبَعُ الحَاجَّ فِي مَنَازِلِهِمْ[٤]،

---

[١] الدعوة كانت سرية لمدة ثلاث سنين في بيت الأرقم بن أبي الأرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] ثم أمره الله جَلَّ وَعَلَا بالجهر بالدعوة: ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر:٩٤]، فجهر بالدعوة، فانتقل بالدعوة من السرية إلى الإعلان للناس، وحصل عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المضايقات والأذى وعلى أصحابه ما حصل.

[٣] إقامته في مكة بعد البعثة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الدعوة سرية لمدة ثلاث سنين.

القسم الثاني: الدعوة جهرية، وكانت لمدة عشر سنين.

[٤] من حكمة الله عَزَّ وَجَلَّ أنه يبعث الرسل في المدن التي يرجع إليها الناس، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ﴾ [القصص:٥٩]، فيبعث الرسل في المدن الكبيرة، التي يرجع إليها الناس، وأكبر المدن في الأرض هي مكة المشرفة، بعث الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها؛ لأن الناس يفدون إليها في الحج والعمرة، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتتبع منازل الحجاج في منى، ويدعوهم إلى الله عَزَّ وَجَلَّ قبيلة قبيلة.

وَفِي المَوَاسِمِ بِعُكَاظٍ، وَمَجَنَّةَ، وَذِي المَجَازِ[١]، يَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ، حَتَّى يُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّهِ، وَلَهُمُ الجَنَّةُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَنْصُرُهُ وَلَا يُجِيبُهُ[٢]، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُ عَنِ القَبَائِلِ وَمَنَازِلِهَا قَبِيلَةً قَبِيلَةً[٣].

وَيَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، تُفْلِحُوا[٤]، وَتَمْلِكُوا بِهَا الْعَرَبَ[٥]،

---

[١] يعرض ﷺ دعوته في موسم الحج في منازلهم في منى، ويعرضها -أيضًا- في الأسواق، أسواق العرب المشهورة، فقد كان العرب يأتون إلى الأسواق المشهورة؛ مثل: سوق عكاظ وهو قريب من الطائف، وفي ذي المجاز عند عرفات، وفي مَجَنَّةَ في أسفل مكة، هذه أسواق العرب، كان ﷺ يأتي إلى أسواق العرب هذه حيث تجمع الناس والتجار، ويدعوهم إلى الله.

[٢] ومع هذا لم ييأس ﷺ، لا يجد من يجيبه، ولا ينصره، ومع هذا لم ييأس ﷺ، بل كان يكرر عليهم الدعوة، حتى يسر الله له.

[٣] يتعرف عليها، أين القبيلة الفلانية، وأين تنزل، وكم عدد القبائل التي تأتي؛ من أجل أن يتتبعها، وهذا من الحرص على تبليغ الدعوة وهداية الناس.

[٤] قوله: «**قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَا اللهُ تُفْلِحُوا**»، ليس المراد القول باللسان فقط، وإنما المراد: الالتزام بمعناها، والعمل بمقتضاها، وهو: ترك عبادة الأصنام وإخلاص العبادة لله عَزَّوَجَلَّ.

فلا يفلح من قال: «لا إله إلا الله»، حتى يقولها بلسانه، ويعتقدها بقلبه، ويعمل بها في جوارحه.

[٥] كذلك حصل هذا، لما قالوها عن صدق، ملكوا العرب، بل ملكوا العجم -أيضًا- في المشرق والمغرب.



وَتَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَجَمُ[١]**، فَإِذَا مُتُّمْ، كُنْتُمْ مُلُوكًا فِي الْجَنَّةِ»**[٢].

وَأَبُو لَهَبٍ وَرَاءَهُ يَقُولُ: لَا تُطِيعُوهُ، فَإِنَّهُ صَابِئٌ كَذَّابٌ[٣]**، فَيَرُدُّونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَحَ الرَّدِّ، وَيُؤْذُونَهُ.**

---

[١] وتدين لكم بها العجم؛ أي: يدفعون لكم الجزية، ويدخلون تحت حكم الإسلام، وقد حصل هذا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ [التوبة:٣٣].

[٢] قوله: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ تُفْلِحُوا، وَتَمْلِكُوا بِهَا الْعَرَبَ، وَتَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَجَمُ**»، هذا في الدنيا.

وقوله: «**كُنْتُمْ مُلُوكًا فِي الْجَنَّةِ**»؛ أي: في الجنة تكونون ملوكًا، وليس عاديين، بل ملوك في الجنة، ملك دائم. وهذا كله من ثمرة «لا إله إلا الله» حقيقة ومعنى.

[٣] أبو لهب عمه، أبو لهب بن عبد المطلب عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسمي أبا لهب لوضائة وجهه؛ لأن وجهه فيه وضاءة، حتى كأنه لهب، فسمي أبا لهب.

وقد كان مبغضًا للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، معاديًا لدعوته أشد العداوة، وهذا من حكمة الله جَلَّ وَعَلَا أن أقرب الناس إليه صار بهذه المنزلة، فيتابعه، ويمشي وراءه، فإذا دعا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبيلة ما، جاء بعده، وقال: لا تصدقوه،

هذا كذاب، هذا صَابِئٌ -والصابئ: هو الخارج عن الدين[1]-، فيقولون: إن قرابته أعرف به، فلا يقبلون من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا ابتلاء وامتحان، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان:٣١]، فهذه حكمة من الله عَزَّ وَجَلَّ.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام:١١٢]، فهذه حكمة الله جَلَّ وَعَلَا، ولكنه لم يضر الدعوة، إنما أضر بنفسه المسكين.



(١) انظر: مادة (صبأ) في: العين (٧/ ١٧١)، وتهذيب اللغة (١٢/ ١٨٠)، والصحاح (١/ ٥٩)، ومقاييس اللغة (٣/ ٣٣٢)، ولسان العرب (١/ ١٠٧).

وَيَقُولُونَ: أُسْرَتُكَ وَعَشِيرَتُكَ أَعْلَمُ بِكَ؛ حَيثُ لَمْ يَتَّبِعُوكَ، وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَوْ شِئْتَ، لَمْ يَكُونُوا هَكَذَا»[١].

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَ مِمَّنْ يُسَمَّى لَنَا مِنَ الْقَبَائِلِ الَّذِينَ عَرَضَ نَفْسَهُ عَلَيهِمْ: بَنُو عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَمُحَارِبُ بْنُ حَصَفَةَ، وَفَزَارَةُ، وَغَسَّانُ، وَمُرَّةُ، وَحَنِيفَةُ، وَسُلَيمٌ، وَعَبْسٌ، وَبَنُو النَّضْرِ، وَبَنُو الْبَكَّاءِ، وَكِنْدَةُ، وَكَلْبٌ، وَالحَارِثُ بْنُ كَعْبٍ، وَعُذْرَةُ، وَالحَضَارِمَةُ، فَلَمْ يَسْتَجِبْ مِنْهُمْ أَحَدٌ(١)[٢].

وَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَوْسَ وَالخَزْرَجَ كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنْ حُلَفَائِهِمْ[٣] يَهُودِ المَدِينَةِ أَنَّ نَبِيًّا سَيَخْرُجُ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَنَتَّبِعُهُ وَنَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ وَإِرَمٍ.

---

[١] أنت الذي جعلتهم هكذا بقدرتك وحكمتك، فيرد الأمر إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

[٢] لكنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلغهم الدعوة.

المهم في أول مرحلة تبليغ الدعوة، ثم الاستجابة تأتي فيما بعد.

[٣] هذه هي النتيجة والثمرة، أثمرت دعوة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بعد الصبر والمثابرة وانتظار الفرج يسر الله له قبيلة، استجابت له، وهي قبيلة الأوس والخزرج من المدينة.

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته (١/ ١٦٨)، وأحمد في مسنده بنحوه (٣١/ ٣٤٢)، من حديث رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادٍ الدِّيلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد كان اليهود يجاورونهم في المدينة، ويحصل بينهم قتال، ويقول اليهود: سيبعث نبيٌّ قريب عهده، فنقاتلكم معه، ونقتلكم قتل عاد، فصار عند الأوس والخزرج توقع لبعثة هذا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا من تيسير الله عَزَّوَجَلَّ، فلما جاءهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عرفة ودعاهم، قالوا: هذا الذي تتوعدكم به يهود، فلا يسبقوكم إليه. فمنَّ الله عليهم، وسبقوا إليه، واليهود حرموا منه.

قال تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٨٩]، كانوا في المدينة يستفتحون، يقولون: سيبعث نبي، قريب بعثه، فنقاتلكم معه، فنقتلكم قتل عاد، ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾؛ أي: لما جاء هذا الرسول الذي يتوعدون به، كفروا به -والعياذ بالله-، فصار هذا من صالح الأنصار.



وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَحُجُّونَ كَمَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَحُجُّ دُونَ الْيَهُودِ[١]، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى اللهِ، وَتَأَمَّلُوا أَحْوَالَهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعْلَمُونَ وَاللهِ يَا قَوْمِ أَنَّ هَذَا الَّذِي تَوَعَّدَكُمْ بِهِ الْيَهُودُ، فَلَا يَسْبِقُنَّكُمْ إِلَيهِ.

وَكَانَ سُوَيدُ بْنُ الصَّامِتِ مِنَ الْأَوْسِ قَدْ قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يُبْعِدْ، وَلَمْ يُجِبْ، حَتَّى قَدِمَ أَنَسُ بْنُ رَافِعٍ فِي فِتْيَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَطْلُبُونَ الْحِلْفَ[٢]، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ إِيَاسُ بْنُ مُعَاذٍ -وَكَانَ شَابًّا-: يَا قَوْمِ، هَذَا وَاللهِ خَيرٌ مِمَّا جِئْنَا لَهُ[٣]، فَضَرَبَهُ أَنَسٌ، وَانْتَهَرَهُ، فَسَكَتَ، فَانْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ(١).

---

[١] لأن الحج مستمر من عهد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو من بقايا دين الخليل إبراهيم، لكنهم حرفوا فيه، وغيروا فيه، إلا أنه موجود ومستمر وباق.

[٢] يطلبون الحلف مع أهل مكة؛ لأنهم كانوا في الجاهلية يصنعون الأحلاف؛ ليتقووا بها على أعدائهم، فجاؤوا يطلبون الحلف من أهل مكة، وأراد الله عَزَّ وَجَلَّ لهم خيرًا من هذا الحلف.

[٣] أي: أن اتباع هذا الرسول خير من الحلف.

---

(١) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٢٧)، وأحمد في مسنده بنحوه (٣٩/ ٣٠)، من حديث مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ عِنْدَ الْعَقَبَةِ فِي الْمَوْسِمِ سِتَّةَ نَفَرٍ، كُلُّهُمْ مِنَ الخَزْرَجِ[١].

---

[١] تقدم أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعرض دعوته على القبائل في موسم الحج وفي مواسم الأسواق العربية، التي يجتمع فيها الناس؛ يعرض عليهم دعوة التوحيد، والنهي عن الشرك، ويطلب منهم أن يحموه ويناصروه؛ حتى يتمكن من الدعوة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ويبلغ رسالة ربه؛ لأن الداعي لابد أن يكون له من ينصره، ويؤازره، ويحميه؛ لأنه سيتعرض إلى معارضين، وإلى مناوئين له، ولن يتركه الناس يدعو إلى الله، ويبين بطلان ما عليه المشركون، ويأمر بتوحيد الله، لن يرضوا بهذا، يريدون أن ينتصروا لدينهم -ولو كان باطلًا-؛ فكان الداعي لابد له ممن يحميه.

وكان في أول دعوته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤازره ويحميه من أذى قومه عمه أبو طالب، وزوجه خديجة بنت خويلد أم المؤمنين، كانا يناصرانه، فأبو طالب يدفع عنه أذى قومه، وخديجة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تؤانسه، وتخفف عنه الهم الذي يلقاه، فكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأنس بها، ويأوي إليها، فكانت رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تطمئنه على دعوته.

ثم إنهما ماتا؛ مات أبو طالب، وماتت خديجة، ليس بينهما إلا زمن يسير، فحزن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لموتهما وفقدهما، ولم يبق من يؤازره ويحميه.

وكما سبق فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج من مكة، وذهب إلى الطائف يدعوهم إلى الله، ويطلب منهم الحماية والنصرة؛ لأن أهل مكة ضايقوه، وضيقوا عليه، فلم يجد عند أهل الطائف إلا شرًا مما وجد من أهل مكة.

ثم رجع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الطائف، يريد دخول مكة، ولم يدخلها إلا بجوار المطعم بن عدي، وهو من أكابر قريش، حينئذ أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه بالهجرة، ولكن قبل أن يأذن لهم بالهجرة قيض الله له وفدًا من الأنصار؛ من الأوس والخزرج، وافوا موسم الحج، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فهداهم الله، وقبلوا دعوته، وبايعوه بيعة العقبة الأولى، وهم نفرٌ يسير.

ثم ذهبوا إلى المدينة، فدعوا قومهم إلى الإسلام، فأسلم الكثير من أهل المدينة، وفي السنة التي بعدها جاء عدد كثير من الأوس والخزرج إلى الحج، واجتمع بهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند جمرة العقبة، وبايعوه على الإسلام وعلى النصرة، وعلى أن يهاجر إليهم، وتمت بذلك البيعة الثانية.

بعد ذلك أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه بالهجرة، فكانوا يهاجرون أفرادًا مستخفين من قريش، يتسللون، وبقي هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في مكة.

ثم إن الله أذن لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالهجرة، فخافت قريش؛ إن لحق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأصحابه، ودخل المدينة عند الأوس والخزرج، وهم أهل بأس وأهل قوة، خافوا أنهم يناصرون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليهم، ويحصل ما يخافون منه، فاجتمعوا يتشاورون في ماذا يصنعون بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لئلا يلحق بقومه، يتشاورون في دار الندوة، وكانت دارًا تقع في شمال الكعبة، قريبة من المطاف، يجتمعون يتشاورون فيها، تسمى دار الندوة، اجتمعوا فيها يتشاورون: ماذا يصنعون بمحمد؛ كي لا يلحق بقومه.

بعضهم قال: يسجن حتى يموت. ويعضهم قال: يطرد من البلد، ولا يجد أحدًا. وبعضهم قال: يقتل. فهذا الذي اجتمع رأيهم عليه، وهو أنه يقتل، لكن كيف ينفذون القتل، وقريش وراءهم ستثأر وتنتقم لمحمد ممن يقتله؟ هكذا كانت حال العرب في الجاهلية، يحمون من ينتسب إليهم، ولا يتركونه يقتل، وإن كانوا أعداءً، وإن كانوا كفارًا؛ لأن هذا من العار أن يقتل واحد منهم، ويتركونه، فاجتمع رأيهم على قتله، لكن كيف ينفذون هذا؟

أشار عليهم أبو جهل أن يختاروا من كل قبيلة رجلًا جلدًا، معه سيف صارم، وأن يترصدوا له عند الخروج من بيته، فإذا خرج، ضربوه ضربة رجل واحد، فيتفرق دمه بين القبائل، فلا تقدر قريش على الثأر من القبائل كلها، فحينئذ تقبل الدية.

وكان قد حضرهم الشيطان في صورة شيخ كبير، حضرهم فصوب رأي أبي جهل، وفند الآراء الأخرى، فاجتمعوا عند باب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المساء يريدون أنه إذا خرج في النهار يقتلونه، وينظرون إليه من خلل الباب.

الله جَلَّ وَعَلَا أرسل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخبره بمكيدتهم له، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن ينام على فراشه؛ حتى يظنوا أنه الرسول.

نام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على فراش النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم ينظرون إليه على أنه الرسول، يترقبون استيقاظه وخروجه حتى ينفذوا خطتهم فيه.

الرسول ﷺ خرج من بينهم، لا يشعرون به، وأخذ كفًا من التراب وذره على رؤوسهم، وهو يتلو قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [يس:٩]، خرج وهم لايشعرون به، وهم ينظرون إلى علي رضي الله عنه على الفراش، يظنون أنه الرسول.

الرسول ﷺ خرج، وذهب إلى أبي بكر رضي الله عنه في بيته، وكان قبل ذلك قد أشعر أبا بكر رضي الله عنه بأن الله قد أذن له في الهجرة، فطلب أبو بكر رضي الله عنه أن يصحبه في الهجرة، فأجابه ﷺ، وطلب أبو بكر رضي الله عنه أن يأذن له أن يجهز الرسول ﷺ، فجهزه براحلة له، وراحلة لعلي رضي الله عنه.

ثم خرجا من بيت أبي بكر رضي الله عنه مختفيين بالليل من خَوْخَةٍ -أي: فتحة صغيرة- في جانب بيت أبي بكر، فخرجا مختفيين، وذهبا إلى غار ثور جنوب مكة، هكذا فعل النبي ﷺ؛ من أجل أن يوهمهم؛ لأن المدينة -كما هو معلوم- تقع شمال مكة، طريق المدينة شمال مكة، لكنه ﷺ ذهب إلى جنوب مكة؛ ليخفي عليهم الجهة.

ذهبا إلى غار ثور ليلًا، اختفيا فيه، وجاءت العنكبوت ونسجت على باب الغار، وكان عامر بن فهَيرَة غلام أبي بكر رضي الله عنه يأتي بالغنم، يسرح بالغنم، ويمر من عند الغار؛ كأنه يريد الرعي، فيسقيهما من لبنها، ويذهب، والغنم تخفي الأثر، كأن لم يمر بالغار أحد إلا اثر الغنم.

وكان عامر بن فهيرة -أيضًا- يتسمع الأخبار من مكة، ويأتي بها إلى الرسول ﷺ: ماذا يصنعون؟ وماذا يكيدون؟ فيخبر الرسول ﷺ، والغنم لأبي بكر، والغلام لأبي بكر رضي الله عنه، والرواحل لأبي بكر رضي الله عنه، والصحبة لأبي بكر رضي الله عنه، انظروا إلى عمل أبي بكر رضي الله عنه مع الرسول ﷺ.

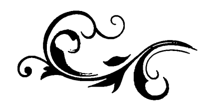
وأنزل الله سبحانه وتعالى قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال:٣٠]، فقوله: ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾؛ أي: يسجنونك.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:٤٠].

وذلك لأن قريشًا انبثت في أرجاء مكة وفي الطرقات، يبحثون عن الرسول ﷺ؛ لئلا يلحق بقومه في المدينة، لما عرفوا أنهم باتوا يحرسون عليًّا، وينتظرون عليًّا، وأن الرسول خرج من بينهم، وفشلت خطتهم، صاروا يطلبونه، حتى أتوا على الغار، الذي فيه الرسول ﷺ وصاحبه، وقفوا على الغار، وهم لا يبصرون الرسول ﷺ، ولا يبصرون صاحبه، وينظرون إلى عش العنكبوت، ويقولون: إنه لم يدخل أحدٌ إلى الغار أبدًا؛

فلو دخل أحد الغار لن يبقى عش العنكبوت، فانصرفوا خائبين، عند ذلك قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خائفًا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيهِ لَأَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيهِ قَالَ: فَقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَينِ اللهُ ثَالِثُهُمَا**»(١).

فأنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تصديق ذلك في القرآن الكريم في هذه الآيات.



(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١)، من حديث أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ عِنْدَ الْعَقَبَةِ فِي الْمَوْسِمِ سِتَّةَ نَفَرٍ كُلُّهُمْ مِنَ الخَزْرَجِ[١]: أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَعَوْفُ بْنُ الحَارِثِ، وَرَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، وَقُطْبَةُ وَعُقْبَةُ ابْنَي عَامِرٍ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمُوا.

ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَعَوُا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَفَشَا فِيهَا، حَتَى لَمْ يَبْقَ دَارٌ إِلَّا وَقَدْ دَخَلَهَا الْإِسْلَامُ.

فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، جَاءَ مِنْهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا؛ السِّتَّةُ الْأُوَلُ، خَلَا جَابِرٍ، وَمَعَهُمْ مُعَاذُ بْنُ الحَارِثِ أَخُو عوفٍ، وَذَكْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْقَيسِ -وَأَقَامَ بِمَكَّةَ حَتَّى هَاجَرَ، فَهُوَ مُهَاجِرِيٌّ أَنْصَارِيٌّ-، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَيَزِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، وَأَبُو الهَيثَمِ بْنُ التَّيِّهَانِ، وَعُوَيمِرُ بْنُ سَاعِدَةَ.

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيرِ عَنْ جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَتَّبِعُ النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسِمِ، وَمَجَنَّةَ، وَعُكَاظٍ، يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي؟ وَمَنْ يَنْصُرُنِي؟ حَتَى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ»، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا[٢].

---

[١] المدينة يسكنها حيان من الأنصار: حي الأوس، وحي الخزرج.

[٢] هذا يدل على أن الداعي لابد من مناصر يحميه، وذلك بولاة الأمور؛ فبعض الدعاة الآن ينفِّرون من ولاة الأمور، ويقاطعون ولاة الأمور، ويبتعدون عنهم، وهذه ليست خطة دعوة، لابد من ولاة الأمور، لابد ممن يناصرهم ومن يحميهم.

الدعاة لابد لهم من قوي ذي سلطان يحميهم من أذى الناس؛ إذ ليس بالدعاة غني عن ولاة الأمور أبدًا، فيدعون ولاة الأمور، وإذا اهتدى ولاة الأمور، أصلح الله بهم البقية، وأما أنهم يعادون ولاة الأمور، ويسبون ولاة الأمور، وينفرون منهم، فهذه ليست طريقة دعوة أبدًا.



حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْحَلُ مِنْ مُضَرَ أَوِ الْيَمَنِ إِلَى ذِي رَحِمِهِ، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: احْذَرْ غُلَامَ قُرَيشٍ[١]، وَيَمْشِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَينَ رِجَالِهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ، وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيهِ بِالْأَصَابِعِ[٢]، حَتَّى بَعَثَنَا اللهُ مِنْ يَثْرِبَ[٣]، فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ مِنَّا، فَيُؤْمِنُ بِهِ، وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِهِ، فَأَجْمَعْنَا[٤]، وَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُطَرَّدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ، فَرَحَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاه بَيعَةَ الْعَقَبَةِ.**

---

[١] اشتهر عند الناس وعند العرب أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه رجل ضال، وأنه يدعو الناس إلى ترك دين آبائهم، فكانوا يتحذرون من هذا الغلام، ويحذرون من يأتي منهم إلى مكة من هذا الغلام، بلغ بهم الأمر إلى هذا الحد.

وما أشبه الليلة بالبارحة، الآن الذي يدعو إلى التوحيد يحذرون منه، ويصفونه بالأوصاف: أنه وهابي، وأنه كذا، هذا الوصف ما زال موجود.

[٢] يشيرون إليه بالأصابع؛ ذمًّا له.

[٣] يثرب: هو اسم المدينة في الجاهلية، ولما هاجر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليها، سماها المدينة، وسماها طيبة، وطابة، ونهى عن تسميتها يثرب.

[٤] هؤلاء أهل المدينة.



فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١]: مَا أَدْرِي مَا هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ، إِنِّي ذُو مَعْرِفَةٍ بِأَهْلِ يَثْرِبَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ.

فَلَمَّا نَظَرَ الْعَبَّاسُ فِي وُجُوهِنَا، قَالَ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا نَعْرِفُهُمْ، هَؤُلَاءِ أَحْدَاثٌ[٢]. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَعَلَى النَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَلَى أَنْ تَقُومُوا فِي اللهِ لَا تَأْخُذُكُمْ فِيهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ، وَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمُ الْجَنَّةُ»[٣].

فَقُمْنَا نُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ، إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ، وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً[٤]، وَأَنْ تَعَضَّكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا تَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ، فَخُذُوهُ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللهِ، وَإِمَّا تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خِيفَةً، فَذَرُوهُ، فَهُوَ أَعْذَرُ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ، فَقَالُوا: أَمِطْ عَنَّا يَدَكَ، فَوَاللهِ لَا نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ، وَلَا نَسْتَقِيلُهَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، يُعْطِينَا بِذَلِكَ الْجَنَّةَ(١)[٥].

---

[١] وكان العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على دين قومه، ولكنه كان يحنو على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه ابن أخيه، يريد أن يتوثق له من هؤلاء القوم: هل هم أهل صدق أم لا؟

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢/ ٣٤٦، ٢٣/ ٢٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٦).

[٢] قوله: (هَؤُلَاءِ أَحْدَاثٌ)؛ أي: صغار.

[٣] هذا الذي بايعوا عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذه بنود البيعة.

[٤] يقول لهم أسعد بن زرارة: إن المسألة ليست سهلة؛ إذا خرج إليكم، ستعاديكم العرب كلها، فهل أنتم على استعداد لحمايته ومقاومة العرب أو اتركوه؟ يريد أن يتوثق منهم.

[٥] الجنة لها ثمن، لابد، من ثمن الجنة: الصدق مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصبر على معاداة العرب، والصبر على القتال. فالجنة لا تأتي بلا ثمن.



ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَعَثَ مَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَمُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ، يُعَلِّمَانِ الْقُرْآنَ[١]، وَيَدْعُوَانِ إِلَى اللهِ، فَنَزَلَا عَلَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ.

وَكَانَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَؤُمُّهُمْ، وَجَمَعَ بِهِمْ لَمَّا بَلَغُوا أَرْبَعِينَ(١)[٢]، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِمَا بَشَرٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ[٣]، وَأَسْلَمَ بِإِسْلَامِهِمَا يَوْمَئِذٍ جَمِيعُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، إِلَّا الْأُصَيْرِمِ، فَإِنَّهُ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُ إِلَى يَوْمِ أُحُدٍ، فَأَسْلَمَ حِينَئِذٍ، وَقَاتَلَ رضي الله عنه حَتَّى قُتِلَ، وَلَمْ يَسْجُدْ للهِ سَجْدَةً[٤]، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا»(٢)[٥].

---

[١] هذا فيه أن ولي الأمر يرسل الدعاة، يبعثهم إلى الناس.

[٢] يؤمهم في الصلاة، وأقام بهم صلاة الجمعة، لما بلغوا أربعين رجلًا.

[٣] من زعماء الأنصار.

[٤] أي: أنه أسلم، وقُتِلَ في الحال، قبل أن يسجد لله سجدة، فدخل الجنة بإسلامه وصدقه وجهاده.

[٥] هذه شهادة من رسول الله ﷺ له.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (١٠٦٩)، وابن ماجه (١٠٨٢): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ -وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ بَصَرُهُ-، عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، «أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، تَرَحَّمَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ، تَرَحَّمْتَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: «لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَّعَ بِنَا فِي هَزْمِ النَّبِيتِ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ فِي نَقِيعٍ، يُقَالُ لَهُ: نَقِيعُ الْخَضِمَاتِ»، قُلْتُ: كَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: «أَرْبَعُونَ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٨)، ومسلم (١٩٠٠)، من حديث البراء رضي الله عنه.

وَكَثُرَ الْإِسْلَامُ فِي الْمَدِينَةِ وَظَهَرَ، ثُمَّ رَجَعَ مُصْعَبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ، وَوَافَى الْمَوْسِمَ ذَاكَ الْعَامَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَزَعِيمُ الْقَوْمِ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ[١]، فَكَانَتْ بَيعَةُ الْعَقَبَةِ[٢] وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَتْ لَهُ الْيَدُ الْبَيْضَاءُ؛ إِذْ أَكَّدَ الْعَقْدَ، وَبَادَرَ إِلَيهِ، وَاخْتَارَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ تِلْكَ اللَّيلَةَ اثْنَي عَشَرَ نَقِيبًا[٣].

فَلَمَّا تَمَّتِ الْبَيعَةُ، اسْتَأْذَنُوه عَلَى أَنْ يَمِيلُوا عَلَى أَهْلِ الْعَقَبَةِ بِأَسْيَافِهِمْ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ[٤].

وَصَرَخَ الشَّيطَانُ عَلَى الْعَقَبَةِ بِأَبْعَدَ صَوْتٍ سُمِعَ[٥]: يَا أَهْلَ الْجَبَاجِبِ، هَلْ لَكُمْ فِي مُحَمَّدٍ وَالصُّبَاةُ مَعَهُ[٦] قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى حَرْبِكُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا أَزَبُّ الْعَقَبَةِ، أَمَا وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ لَأَتَفَرَّغَنَّ لَكَ»(١).

---

[١] زعيم القوم من أهل المدينة هو البراء بن معرور رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٢] هذه بيعة العقبة الثانية.

[٣] قوله: (نَقِيبًا)؛ أي: زعيما، فالنقيب هو زعيم القوم الذي يديرهم، ويرجعون إليه؛ مثلما بعث الله من بني إسرائيل اثني عشر نقيبًا؛ أي: زعماء على قومهم.

[٤] لما تمت بيعة العقبة الثانية، وكانوا كثيرين، طلبوا من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأذن لهم في قتل الكفار في منى، فأبى عليهم ذلك؛ لأن هذا ليس من المصلحة.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/ ٨٩)، وابن هشام في سيرته (١/ ٤٤٧).

[٥] لما حصلت بيعة العقبة الثانية، صرخ الشيطان بأعلى صوته؛ يستحث المشركين، ويخبرهم بحال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهل البيعة، يحثهم على أن يقتلوهم، فعرفه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخَسَّأه، وقال له: «**أَمَا وَاللهِ يَا عَدُوَّ اللهِ لَأَتَفَرَّغَنَّ لَكَ**».

[٦] قوله: (الصُّبَاةُ)؛ جمع صابئ، والصابئ: هو المرتد عن دينه، ارتد عن دين المشركين.



ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَنْفَضُّوا إِلَى رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَتْ عَلَيهِمْ أَشْرَافُ قُرَيشٍ، فَقَالُوا: بَلَغَنَا أَنَّكُمْ لَقِيتُمْ صَاحِبَنَا الْبَارِحَةَ، وَوَاعَدْتُمُوهُ أَنْ تُبَايِعُوهُ عَلَى حَرْبِنَا، وَايمُ اللهِ، مَا حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ أَبْغَضَ إِلَينَا مِنْ أَنْ تَنْشَبَ بَينَنَا وَبَينَهُ الْحَرْبُ مِنْكُمْ[١]، حَتَّى انْبَعَثَ مَنْ هُنَاكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يَحْلِفُونَ بِاللهِ: مَا كَانَ هَذَا.

وَجَعَلَ ابْنُ أُبَيٍّ يَقُولُ: هَذَا بَاطِلٌ، وَمَا كَانَ قَوْمِي لِيَفْتَاتُوا عَلَيَّ بِمِثْلِ هَذَا[٢]، لَوْ كُنْتُ بِيَثْرِبَ مَا صَنَعَ قَوْمِي هَذَا حَتَّى يُؤَامِرُونِي[٣]، فَرَجَعَتْ قُرَيشٌ، وَرَحَلَ الْبَرَاءُ إِلَى بَطْنِ يَأْجَجَ، وَتَلَاحَقَ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَطَلَبَتْهُمْ قُرَيشٌ، فَأَدْرَكُوا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، حَتَّى أَدْخَلُوهُ مَكَّةَ، فَجَاءَ مُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ وَالْحَارِثُ بْنُ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ، فَخَلَّصَاهُ مِنْهُمْ، وَتَشَاوَرَ الْأَنْصَارُ حِينَ فَقَدُوهُ أَنْ يَكِرُّوا إِلَيهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ طَلَعَ عَلَيهِمْ، فَرَحَلُوا جَمِيعًا.

---

[١] يقولون: لا تسيروا في هذا الطريق، ويصير بيننا وبينكم قتال، وأنتم عزيزون علينا، ولا نرغب في قتالكم؛ يستميلونهم؛ من أجل أن يرتدوا عن الإسلام.

[٢] عبد الله بن أُبَيٍّ بن سلول رأس المنافقين لم يدر عن هذا الشيء، ولم يبلغوه؛ لأنهم لا يثقون فيه.

[٣] قوله: (حَتَّى يُؤَامِرُونِي)؛ لأنه كان زعيمًا له.



وَأَذِنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبَادَرَ النَّاسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ خَرَجَ إِلَيهَا أَبُو سَلَمَةَ، وَامْرَأَتُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[١]، وَلَكِنَّهَا حُبِسَتْ عَنْهُ سَنَةً، وَحِيلَ بَينَهَا وَبَينَ وَلَدِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بَعْدُ بِوَلَدِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَيَّعَهَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ(١)[٢].

ثُمَّ خَرَجَ النَّاسُ أَرْسَالًا، وَلَمْ يَبْقَ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَقَامَا بِأَمْرِهِ لَهُمَا، وَإِلَّا مَنِ احْتَبَسَهُ الْمُشْرِكُونَ كَرْهًا، وَأَعَدَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَازَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ، وَأَعَدَّ أَبُو بَكْرٍ جَهَازَهُ[٣].

فَلَمَّا رَأَى الْمُشْرِكُونَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجُوا، وَسَاقُوا الذَّرَارِيَّ وَالْأَمْوَالَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَنَّهَا دَارُ مَنَعَةٍ، وَأَهْلُهَا أَهْلُ بَأْسٍ، خَافُوا خُرُوجَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيهِمْ، فَيَشْتَدُّ عَلَيهِمْ أَمْرُهُ، فَاجْتَمَعُوا فِي دَارِ النَّدْوَةِ،

---

[١] خرج أبو سلمة وامرأته أم سلمة، وابنهما الصغير سلمة، المشركون أخذوا أم سلمة وابنها، وذهب أبو سلمة إلى المدينة وحده رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تاركًا زوجته وابنه في قبضة المشركين؛ فرارًا بنفسه.

[٢] عثمان بن أبي طلحة الشيبي سادن الكعبة، وكان مشركًا، ولكن لما رأى شغفها باللحاق بابنها وزوجها، فإنه صحبها رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -كان كافرًا في ذلك الوقت-، صحبها رحمة بها؛ يحميها، حتى أوصلها إلى المدينة.

[٣] أي: جهاز السفر.

---

(١) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٦٩).

وَحَضَرَهُمْ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ شَيخٍ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ[١] مُشْتَمِلٌ الصَّمَّاءَ[٢] فِي كِسَائِهِ، فَأَشَارَ كُلُّ وَاحِدٌ بِرَأْيٍ، وَالشَّيخُ لَا يَرْضى[٣].

حَتَّى قَالَ أَبُو جَهْلٍ: أَرَى أَنْ نَأْخُذَ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ غُلَامًا جَلْدًا، ثُمَّ نُعْطِيهِ سَيفًا صَارِمًا، ثُمَّ يَضْرِبُونَهُ ضَرْبَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَا تَدْرِي بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ مَا تَصْنَعُ بعد ذلك، وَنَسُوقُ إِلَيهِمْ دِيَتَهُ، فَقَالَ الشَّيخُ[٤]: هَذَا وَاللهِ الرَّأْيُ. فَتَفَرَّقُوا عَلَيهِ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَنَامَ فِي مَضْجَعِهِ تِلْكَ اللَّيلَةَ.

وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نِصْفَ النَّهَارِ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِيهِ فِيهَا مُتَقَنِّعًا، فَقَالَ لَهُ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»[٥]، فَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ»، فَقَالَ أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الصُّحْبَةِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَخُذْ بِأَبِي وَأُمِّي إِحْدَى رَاحِلَتَي هَاتَينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِالثَّمَنِ»(١).

---

[١] نجد: النجد هو ما ارتفع من الأرض(٢)، ومنه نجد اليمامة؛ لأنها مرتفعة.

[٢] الصَّمَّاء: هو اللحاف الذي يلتحف به الإنسان.

[٣] أي: أن إبليس لا يرضى الآراء التي يبدونها، إلا رأى أبي جهل.

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٣٨، ٥٨٠٧)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) انظر مادة (نجد) في: العين (٦/ ٨٣)، وتهذيب اللغة (١٠/ ٣٤٩)، والصحاح (٢/ ٥٤٢)، ومقاييس اللغة (٥/ ٣٩١)، ولسان العرب (٣/ ٤١٣).

[٤] الشيخ الذي هو إبليس.

[٥] قوله: «**أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ**»؛ أي: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد الخلوة بأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يريد أن يسر إليه أمر الهجرة، ولا يريد أن يحضرهما أحد.



وَأَمَرَ عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَبِيتَ فِي مَضْجَعِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ.

وَاجْتَمَعَ أُولَئِكَ النَّفَرُ يَتَطَلَّعُونَ مِنْ صِيرِ الْبَابِ، وَيُرِيدُونَ بَيَاتَهُ، وَيَأْتَمِرُونَ: أَيُّهُمْ يَكُونُ أَشْقَاهَا.

فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنَ الْبَطْحَاءِ، فَجَعَلَ يَذُرُّهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ، وَهُوَ يَتْلُو: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ [يس:٩].

وَمَضَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيتِ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجَا مِنْ خَوْخَةٍ فِيهَا لَيلًا، وَجَاءَ رَجُلٌ، فَرَأَى الْقَوْمَ بِبَابِهِ، فَقَالَ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ؟ قَالُوا: مُحَمَّدًا، قَالَ: خِبْتُمْ وَخَسِرْتُمْ، قَدْ وَاللهِ مَرَّ بِكُمْ وَذَرَّ عَلَى رُءُوسِكُمُ التُّرَابَ، فَقَامُوا يَنْفُضُونَ عَنْ رُءُوسِهِمْ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، قَامَ عَلِيٌّ عَنِ الْفِرَاشِ، فَسَأَلُوهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: لَا عِلْمَ لِي بِهِ[١].

ثُمَّ مَضَى وَأَبو بَكْرٍ إِلَى غَارِ ثَوْرٍ، فَدَخَلَاهُ، وَضَرَبَ الْعَنْكَبُوتُ عَلَى بَابِهِ(١).

وَكَانَا قَدِ اسْتَأْجَرَا ابْنَ أُرَيقِطٍ اللَّيْثِيِّ، وَكَانَ مَاهِرًا بِالطَّرِيقِ، وَهو عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَأَمِنَاهُ عَلَى ذَلِكَ[٢]، وَسَلَّمَا إِلَيهِ رَاحِلَتَيهِمَا، وَوَاعَدَاهُ الغَارَ بَعْدَ ثَلَاثٍ(٢)[٣]، وَجَدَّتْ قُرَيشٌ فِي طَلَبِهِمَا، وَأَخَذُوا مَعَهُمُ الْقَافَةَ[٤]، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى بَابِ الْغَارِ.

---

[١] قال تعالى: ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ﴾ [الأنفال:٣٠].

---

(١) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٨٠- ٤٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٥)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٢] عبد الله بن أريقط الليثي كان مشركًا، ولكن كان عنده خبرة بطريق المدينة، فاستأجراه ليدلهما على الطريق، وهذا فيه الدليل على جواز استئجار المشرك على عمل يتقنه.

[٣] أي: ثلاثة أيام؛ حتى ينقطع الطلب.

[٤] قوله: (الْقَافَة)، هم الذين يعرفون الأثر.



وَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَرْعَى عَلَيهِمَا غَنَمًا لأبي بكر، وَمَكَثَا فِيه ثَلَاثًا حَتَّى خَمَدَتْ عَنْهُمَا نَارُ الطَّلَبِ.

ثم جَاءَهُمَا ابْنُ أُرَيْقِطٍ بِالرَّاحِلَتَينِ، فَارْتَحَلَا، وَأَرْدَفَ أَبُو بَكْرٍ عَامِرَ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَسَارَ الدَّلِيلُ أَمَامَهُمَا، وَعَيْنُ اللهِ تَصْحَبُهُمَا، وَإِسْعَادُهُ يُنْزِلُهُمَا وَيُرَحِّلُهُمَا.

وَلَمَّا أَيِسَ الْمُشْرِكُونَ مِنْهُمَا، جَعَلُوا لِمَنْ جَاءَ بِهِمَا دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَجَدَّ النَّاسُ فِي الطَّلَبِ، وَاللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ.

فَلَمَّا مَرُّوا بِحَيِّ بَنِي مُدْلِجٍ مُصْعِدِينَ مِنْ قُدَيدٍ، بَصُرَ بِهِمْ رَجُلٌ مِنَ الحَيِّ، فَقَالَ لَهم: لَقَدْ رَأَيتُ بِالسَّاحِلِ أَسْوِدَةً مَا أُرَاهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، فَفَطِنَ سُرَاقَةُ، فَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ لَهُ الظَّفَرُ خَاصَّةً، وَقَدْ سَبَقَ لَهُ مِنَ الظَّفَرِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي حِسَابِهِ[١].

فَقَالَ: بَلْ هُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، خَرَجَا فِي طَلَبِ حَاجَةٍ لَهُمَا[٢]، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا، ثُمَّ قَامَ، فَدَخَلَ خِبَاءَهُ، وَقَالَ لِخَادِمِهِ: أُخْرُجِي بِالْفَرَسِ مِنْ وَرَاءِ الْخِبَاءِ وَمَوْعِدُكَ وَرَاءَ الْأَكَمَةِ[٣]. ثُمَّ أَخَذَ رُمْحَهُ، وَخَفَضَ عَالِيَهُ يَخُطُّ بِهِ الْأَرْضَ، حَتَّى رَكِبَ فَرَسَهُ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنْهُمْ، وَسَمِعَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهو لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الِالْتِفَاتَ[٤].

---

[١] سراقة بن مالك رد على هذا الرجل، وقال له: هذا ليس محمدًا، هذا فلان وفلان، أنا أعرفهم. وهو يريد أن تكون الجائزة له، والله عَزَّ وَجَلَّ أراد لسراقة أعظم من ذلك.

[٢] يقول: هذا فلان وفلان، أنا أعرفهم. يريد أن يعمي على الرجل.

[٣] يريد أن تكون الجائزة له؛ يخبر قريش.

[٤] قوله: (وأبو بكر يُكْثِرُ الِالْتِفَاتَ)؛ خائفًا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يكثر الالتفات؛ حراسةً لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



فَقَالَ أبو بكر: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا سُرَاقَةُ قَدْ رَهَقَنَا، فَدَعَا عَلَيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَاخَتْ يَدَا فَرَسِهِ فِي الأَرْضِ.

فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الَّذِي أَصَابَنِي بِدُعَائِكُمَا، فَادْعُوَا اللهَ لِي، وَلَكُمَا عَلَيَّ أَنْ أَرُدَّ النَّاسَ عَنْكُمَا، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَأَطْلَقَ فَرَسَهُ، وَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا[١]، فَكَتَبَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَمْرِهِ فِي أَدِيمٍ[٢](١)، وَكَانَ مَعَهُ إِلَى يَوْمِ فَتْحِ مَكَّةَ[٣].

فَجَاءَ بِالْكِتَابِ، فَوَفَّاهُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: «الْيَوْمُ يَوْمُ وَفَاءٍ وَبِرٍّ»(٢)، وَعَرَضَ عَلَيهِمَا الزَّادَ وَالْحِمْلاَنَ، فَقَالاَ: لاَ حَاجَةَ لَنَا بِهِ، وَلَكِنْ عَمِّ عَنَّا الطَّلَبَ[٤]، فَقَالَ: قَدْ كُفِيتُمْ.

وَرَجَعَ، فَوَجَدَ النَّاسَ فِي الطَّلَبِ، فَجَعَلَ يَقُولُ: قَدِ اسْتَبْرَأْتُ لَكُمُ الْخَبَرَ، فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَيهِمَا، وَآخِرَهُ حَارِسًا لَهُمَا(٣)[٥].

---

[١] يريد أن الرسول ﷺ يكتب له كتابًا فيه عطية له، وثيقة من الرسول ﷺ.

[٢] قوله: (أَدِيمٍ)؛ أي جلد؛ ليس عندهم ورق.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٦)، من حديث سراقة رضي الله عنه إلا أنه فيه أن الذي كتب هو عامر ابن فهيرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٩٠)، والفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٣٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٢٧٤)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٣٣، ١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩١١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

[٣] احتفظ سراقة بهذا الأديم وهذه الكتابة إلى يوم فتح مكة، فأعطاه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما وعده.

[٤] قوله: (عَمِّ عَنَّا الطَّلَبَ)؛ أي: عمِّ عنا طلب قريش، قل لهم: ليس في اتجاهكم أحد، ولم أر أحدًا، ارجعوا.

[٥] هذا من لطف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.



ثُمَّ مَرَّا فِي مَسِيرِهِما ذَلِكَ بِخَيمَتَي أُمِّ مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيَّةِ[١]، وَذَكَرَ الْقِصَّةَ، ثُمَّ قَالَ: وَأَصْبَحَ صَوْتٌ عَالِيًا بِمَكَّةَ يَسْمَعُونَهُ، وَلَا يَرَوْنَ الْقَائِلَ[٢]:

جَزَى اللهُ رَبُّ النَّاسِ خَيرَ جَزَائِهِ ... رَفِيقَينِ[٣] حَلَّا خَيمَتَي أُمِّ مَعْبَدِ

هُمَا نَزَلَا بِالْبِرِّ وَارْتَحَلَا بِهِ ... وَأَفْلَحَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدِ

فَيَا لَقُصَيٍّ مَا زَوَى اللهُ عَنْكُمُ[٤] ... بِهِ مِنْ فَعَالٍ لَا يُجَازَى وَسُودَدِ

---

[١] وهذا من معجزاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ في طريقه مرَّ بخيمتين لامرأة يقال لها: أم معبد، وكانت تستضيف الناس المارة، ولكن يوم أن مرَّ عليها الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يكن لديها شيء تضيفهما به، والسنة سنة جدب، والغنم هزيلة، وسارحة في الرعي -أيضًا-، ولا يوجد إلا شاة هزيلة، لا تستطيع المشي، فاستأذنها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أن يحلبها، قالت: ليس فيها شيء، قال لها: «ائذني لي»، فمسح رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظهرها، فدَرَّتْ، وحلبها، وملأ الإناء، وشربوا كلهم، وأم معبد، ثم حلب ثانيًا، وملأ الإناء، فهذه من معجزاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] جاء جني إلى مكة يلقي هذه الأبيات، يصف ما حدث لأم معبد من العجب، فهم يسمعونه، ولا يرونه، وحفظوا الأبيات منه، فعلموا أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الجهة، الذين يطلبون الرسول علموا مكانه، ولكن فاتهم.

[٣] أي: الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٤] قوله: (فَيَا لَقُصَيٍّ مَا زَوَى اللهُ عَنْكُمُ)، هذا فيه لوم على أهل مكة، يقول: كيف يتركون هذا الرجل يخرج من عندهم؟!

سَلُوا أُخْتَكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَائِهَا ... فَإِنَّكُمْ إِنْ تَسْأَلُوا الشَّاءَ تَشْهَدِ
دَعَاهَا بِشَاةٍ حَائِلٍ فَتَحَلَّبَتْ ... لَهُ بِصَرِيحٍ ضَرَّةُ الشَّاةِ مُزْبِدِ[١]
نَبِيٌّ يَرَى مَا لا يَرَى النَّاسُ حَوْلَهُ ... وَيَتْلُو كِتَابَ اللهِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ
فَإِنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مَقَالَةَ غَائِبٍ ... فَتَصْدِيقُهَا فِي ضَحْوَةِ الْيَوْمِ أَوْ غَدِ[٢]
تَرَحَّلَ عَنْ قَوْمٍ فَزَالَتْ عُقُولُهُمْ ... وَحَلَّ عَلَى قَوْمٍ بِنُورٍ مُجَدَّدِ
هَدَاهُمْ بِهِ بَعْدَ الضَّلَالَةِ رَبُّهُمْ ... وَأَرْشَدَهُمْ مَنْ يَتْبَعِ الْحَقَّ يَرْشُدِ
لِيَهْنَ أَبَا بَكْرٍ سَعَادَةُ جَدِّهِ ... بِصُحْبَتِهِ مَنْ يُسْعِدِ اللهُ يَسْعَدِ
وَيَهْنِ بَنِي كَعْبٍ مَقَامَ فَتَاتِهِمْ ... وَمَقْعَدَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ(١)

قَالَتْ أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا دَرَيْنَا أَيْنَ تَوَجَّهَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَأَنْشَدَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ، وَالنَّاسَ يَتْبَعُونَهُ، وَيَسْمَعُونَ صَوْتَهُ، وَلَا يَرَوْنَهُ، حَتَّى خَرَجَ مِنْ أَعْلَاهَا.

قَالَتْ: فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَهُ، عَرَفْنَا حَيْثُ تَوَجَّهَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ وَجْهَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ(٢).

---

[١] (مُزْبِدِ)؛ أي: صار الزبد على الإناء من الحليب.

[٢] أي: أنه يخبر عن المغيبات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتحصل كما أخبر.

---

(١) أخرج هذه الأبيات ابن سعد في طبقاته (١/ ١٧٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ٢٥٢- ٢٥٣)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٤٩٦)، وبعضها معزو لحسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٤٨٧).

فَصْلٌ

وَبَلَغَ الْأَنْصَارَ مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَخْرُجُونَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الحَرَّةِ، فَإِذَا اشْتَدَّ حَرُّ الشَّمْسِ، رَجَعُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ[١].

---

[١] تقدم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما التقى بالأنصار عند جمرة العقبة، بايعوه على الإسلام، وعلى أن يهاجر إليهم، وأن يحموه مما يحمون منه أنفسهم وأولادهم وأموالهم.

فكانوا ينتظرون مقدمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلما بلغهم خروجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مكة متوجهًا إليهم، فرحوا بذلك فرحًا شديدًا، ولم يقتصر هذا على أنهم ينتظرونه، وهم في بيوتهم أو في مزارعهم؛ إذ كانوا يخرجون من المدينة؛ ليستقبلوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيخرجون ينتظرونه في الحرة.

والحرة معروفة، وهي الأرض السوداء ذات الحجارة السوداء(١)، فالمدينة كانت بين حرتين: الحرة الشرقية، والحرة الغربية، فكانوا ينتظرونه في الحرة على طريق القادم إلى المدينة، حتى يشق عليهم حر الشمس، فيرجعون إلى بيوتهم، واستمروا على هذا أيامًا.

وفي اليوم الأخير خرجوا على عاداتهم ينتظرونه، حتى اشتد عليهم حر الشمس، فرجعوا إلى بيوتهم.

---

(١) انظر: العين (٣/ ٢٤)، وتهذيب اللغة (٣/ ٢٧٦)، والصحاح (٢/ ٦٢٦)، ولسان العرب (٤/ ١٧٩).

فجاء رجل من اليهود وارتفع على أُطُمٍ من آطَامِ المدينة، وهو البناء الذي يبنونه للاطلاع على ما حولهم، وسبر أحوال العدو؛ حتى لا يهجم عليهم وصعد على الأطم لحاجة خاصة، وليس ينتظر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكنه يعلم أن الأنصار ينتظرونه، فلما امتد بصره رأى أشباح الرجال مقبلين، عليهم ثياب بياض، يتقطع بهم السراب، فعرف أنه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فنادى أهل المدينة: (يَا بَنِي قَيلَةَ) هذه كنية الأنصار رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، (هَذَا جَدُّكُمُ)؛ أي: هذا حظكم الذي تنتظرون.

فخرجوا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فرحين مستبشرين، تلقوا الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالترحيب، وبالقوة والسلاح أمامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلى آخر ما سيأتي -إن شاء الله- من استقباله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجعلوا يكبرون من الفرح، يكبرون الله جَلَّ وَعَلَا.



فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الاثْنَيْنِ ثَانِيَ عَشَرَ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْ نُبُوَّتِهِ[١]، خَرَجُوا عَلَى عَادَتِهِمْ، فَلَمَّا حَمِيَتِ الشَّمْسُ، رَجَعُوا، وَصَعِدَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ لِبَعْضِ شَأْنِهِ[٢]، فَرَأَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ مُبَيَّضِينَ[٣] يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا بَنِي قَيْلَةَ، هَذَا صَاحِبُكُمْ قَدْ جَاءَ، هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَهُ.

فَثَارَ الْأَنْصَارُ إِلَى السِّلَاحِ؛ لِيَتَلَقَّوْهُ، وَسُمِعَتِ الرَّجَّةُ[٤] وَالتَّكْبِيرُ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ فَرَحًا بِقُدُومِهِ، وَخَرَجُوا لِلِقَائِهِ[٥]، وَتَلَقَّوْهُ، وَحَيَّوْهُ بِتَحِيَّةِ النُّبُوَّةِ[٦]، وَأَحْدَقُوا بِهِ مُطِيفِينَ حَوْلَهُ، وَالسَّكِينَةُ تَغْشَاهُ[٧].

وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم:٤][٨].

---

[١] قوله: (مِنَ نُبُوَّتِهِ)؛ أي: من بعثته.

[٢] لم يصعد انتظارًا للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما صعد لحاجة.

[٣] قوله: (مُبَيِّضِينَ)؛ أي: عليهم ثياب بيض.

[٤] ارتفاع الأصوات.

[٥] استقبلوه بالترحيب والتكبير، ولم يستقبلوه بالأناشيد؛ كما يقول بذلك الخرافيون والصوفية:

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا ... مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ

أين ثنيات الوداع هذه؟ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء من الجنوب، وثنيات الوداع في شمال المدينة، لا ينطبق هذا.

إنما ذكر بعض المؤرخين أنهم قالوا هذا في مجيئه من غزوة تبوك، كانوا ينشدون هذا النشيد، ليس قدومه في الهجرة، وإنما قدومه من تبوك، وهذا ينطبق على ثنيات الوداع؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء من ثنية الوداع شمالي المدينة.

[٦] حَيَّوْهُ بتحية النبوة، لا بتحية المنافقين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة:٨]، هذا عند المنافقين، أما المؤمنون فيحيونه بتحية النبوة: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

[٧] تغشى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يستعمل الضجيج والحركات.

[٨] لا شك أن معه الملائكة والسكينة.



فَسَارَ ﷺ حَتَّى نَزَلَ بِقُبَاءَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ[١]، فَنَزَلَ عَلَى كُلْثُومِ بْنِ الْهِدْمِ، وَقِيلَ: عَلَى سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأَسَّسَ مَسْجِدَ قُبَاءَ[٢]، وَهُوَ أَوَّلُ مَسْجِدٍ أُسِّسَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ(١).

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، رَكِبَ بِأَمْرِ اللهِ، فَأَدْرَكَتْهُ الْجُمُعَةُ فِي بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، فَجَمَعَ بِهِمْ فِي المَسْجِدِ، الَّذِي فِي بَطْنِ الْوَادِي[٣].

---

[١] في بني عمرو بن عوف، وهم أهل قباء، المكان يقال له: قباء، هذا اسم المكان؛ النخيل، ثم بني المسجد، وسمي مسجد قباء.

[٢] أقام في بني عمرو بن عوف أربع عشر ليلة -أي: نصف شهر-، وبنى مسجد قباء، المسجد المبارك الذي قال الله جَلَّ وَعَلَا فيه: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨]، وكان رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية يزور مسجد قباء كل سبت ماشيًا وراكبًا، ويصلي فيه، فصارت زيارة مسجد قباء لمن كان في المدينة سنة إلى يوم القيامة؛ لأنه مسجد مبارك، وأول مسجد أسس على التقوى.

وقيل: إن أول مسجد أسس على التقوى هو مسجد الرسول ﷺ، ولا تنافي؛ فكلاهما أول مسجد أسس على التقوى.

[٣] أقام ﷺ صلاة الجمعة في بني سالم بن عوف على طريقه، وهو ذاهب إلى المدينة.

---

(١) أخرجه: ابن هشام في سيرته (١/ ٤٩٢)، وابن سعد في طبقاته (١/ ١٨٠)، والبخاري بنحوه (٣٩٠٦).

ثُمَّ رَكِبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذُوا بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ، هَلُمَّ إِلَى الْعَدَدِ وَالْعُدَّةِ وَالسِّلَاحِ وَالمَنَعَةِ[١]، فَقَالَ: «خَلُّوا سَبِيلَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ»[٢].

فَلَمْ تَزَلْ نَاقَتُهُ سَائِرَةً بِهِ، لَا تَمُرُّ بِدَارٍ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ، إِلَّا رَغِبُوا إِلَيْهِ فِي النُّزُولِ عَلَيهِمْ، وَهُوَ يَقُولُ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ».

فَسَارَتْ حَتَّى وَصَلَتْ مَوْضِعَ مَسْجِدِهِ الْيَوْمَ، فَبَرَكَتْ، وَلَمْ يَنْزِلْ عَنْهَا حَتَّى نَهَضَتْ، وَسَارَتْ قَلِيلًا، ثُمَّ الْتَفَتَتْ، وَرَجَعَتْ فِي مَوْضِعِهَا الْأَوَّلِ، فَبَرَكَتْ[٣]، فَنَزَلَ عَنْهَا[٤]، وَذَلِكَ فِي بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِهِ(١)[٥].

وَكَانَ مِنْ تَوْفِيقِ اللهِ لَهَا؛ فَإِنَّهُ أَحَبُّ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيهِمْ؛ لِيُكْرِمُهُمْ بِذَلِكَ[٦].

---

[١] كلما مرَّ على أهل بيوت، يعرضون عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ينزل عندهم، ويعدونه بالمنعة والسلاح والقوة؛ لحبهم لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وارتباطهم به، وحُقَّ لهم ذلك؛ المدينة في أول الأمر لم يكن لها ذكرٌ في التاريخ، إلا الغزوات والقتال بينهم، والغارات والثارات بين الأوس والخزرج واليهود، فلما أن قدمها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أشرق فيها النور الإلهي، ونزلت عليها السكينة، وأطفأ الله عَزَّوَجَلَّ ما بينهم من عدوات، وأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران:١٠٣].

---

(١) أخرجه: ابن هشام في سيرته (١/ ٤٩٤- ٤٩٥)، وابن سعد في طبقاته (١/ ١٨٣).

[٢] أي: ناقته، يأخذون بزمامها، ويطلبون منه النزول عندهم، فيقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَلُّوا سَبِيلَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ**»؛ أي: أنها تمشي بأمر الله عَزَّ وَجَلَّ، فترك لها المشي على ما تريد بأمر الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٣] فنزل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واستقر النزول في هذا، وأسس مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأسس بيوته في هذا المكان.

[٤] الناقة صارت مأمورة، الله أمرها، وسيرها إلى هذا المكان.

[٥] بنو النجار من الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهم أخواله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أخوال أبيه عبد الله بن عبد المطلب.

[٦] أحب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ينزل على أخواله من بني النجار، والله عَزَّ وَجَلَّ ساق الناقة إلى هذا المكان الذي يحبه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويحب أهله.



فَجَعَلَوا يُكَلِّمُونَه فِي النُّزُولِ عَلَيهِمْ، وَبَادَرَ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَحْلِهِ، فَأَدْخَلَهُ بَيتَهُ[١]، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْمَرْءُ مَعَ رَحْلِهِ»(١).

وَجَاءَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَ نَاقَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ[٢].

وَأَصْبَحَ كَمَا قَالَ قَيْسُ بْنُ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ[٣]، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخْتَلِفُ إِلَيهِ يَتَحَفَّظُها[٤]:

ثَوَى فِي قُرَيشٍ بِضْعَ عَشْرَةَ حِجَّةً[٥] ... يُذَكِّرُ لَوْ يَلْقَى حَبِيبًا مُوَاتِيَا

---

[١] لما بركت الناقة، كلٌّ يبادر؛ لينزل عنده الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يعرضون عليه؛ لينزل في بيته، وأما أبو أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلم يكلم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما أخذ رحل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأدخله في بيته، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْءُ مَعَ رَحْلِهِ»، فنزل على أبي أيوب الأنصاري، وأقام عنده أيامًا.

[٢] أسعد بن زُرَارَةَ أخذ ناقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ليهتم بها، ويحفظها للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣] أبو قيس بن صرمة الأنصاري هذا من شعراء الأنصار، وهو من شعراء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الذين أيدوه بشعرهم، ونافحوا عنه.

---

(١) أخرجه: ابن سعد في طبقاته (١/ ١٨٣).

[٤] هذه الأبيات ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يحرص على حفظها، وأخذها من الشاعر الذي قالها، وهو قيس بن صرمة.

[٥] قوله: (حِجّةً)؛ أي: سنة.

وقوله: (ثَوَى فِي قُرَيشٍ بِضْعَ عَشْرَةَ حِجّةً)؛ أي: أن مقامه في مكة بعد البعثة ثلاثة عشرة سنة، ولم يستجيبوا له.



وَيَعْرِضُ فِي أَهْلِ الْمَوَاسِمِ نَفْسَهُ فَلَمْ يَرَ مَنْ يُؤْوِي وَلَمْ يَرَ دَاعِيَا
فَلَمَّا أَتَانَا وَاسْتَقَرَّتْ بِهِ النَّوَى وَأَصْبَحَ مَسْرُورًا بِطَيْبَةَ رَاضِيَا
وَأَصْبَحَ لَا يَخْشَى ظُلَامَةَ ظَالِمٍ بَعِيدٍ وَلَا يَخْشَى مِنَ النَّاسِ بَاغِيَا
بَذَلْنَا لَهُ الْأَمْوَالَ مِنْ حِلِّ مَالِنَا وَأَنْفُسَنَا عِنْدَ الْوَغَى وَالتَّآسِيَا
نُعَادِي الَّذِي عَادَى مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ جَمِيعًا وَإِنْ كَانَ الْحَبِيبَ الْمُصَافِيَا
وَنَعْلَمُ أَنَّ اللهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ وَأَنَّ كِتَابَ اللهِ أَصْبَحَ هَادِيَا(١)[١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، فَأُمِرَ بِالْهِجْرَةِ وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٠])(٢)[٢].

---

[١] أبيات عظيمة مفيدة.

[٢] قوله: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ ﴾؛ طلب الرسول من ربه عَزَّوَجَلَّ أن يختار له البلد الطيب، الذي يهاجر إليه، وأهله أهل وفاء وصدق، واستجاب له الله دعائه.

قوله: ﴿وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾، طلب أن يخرجه مخرج صدق من مكة، فأخرجه الله مخرج صدق، وسلم من أهل مكة وشرهم، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أعانه على الخروج، ويسر له، وكف عنه أيدي أعدائه، ويسر له الدخول في أطيب بلد على وجه الأرض بعد مكة.

---

(١) سيرة ابن هشام (١/ ٥١٢).
(٢) أخرجه الترمذي (٣١٣٩)، وأحمد في مسنده (٣/ ٤١٧).

لا شك أن مكة هي أشرف بلد على وجه الأرض، وبعدها المدينة، وهناك من العلماء من يقول بأن المدينة أفضل من مكة، ولكن الصحيح: أن مكة أفضل من المدينة، فمكة أفضل، لكن الكلام على أهلها الكفار والمشركين.

ولهذا جاء في دعاء الذين انحبسوا عن الهجرة، قال تعالى: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء:٧٥].

قالوا: ﴿ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، ولم يقولوا: القرية الظالمة، وإنما قالوا: ﴿ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، وهم الكفار.



قَالَ قتادة: (أَخْرَجَهُ اللهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ مُخْرَجَ صِدْقٍ، وَنَبِيُّ اللهِ يَعْلَمُ أَنَّ لا طَاقَةَ لَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا بِسُلْطَانٍ[١]، فَسَأَلَ اللهَ سُلْطَانًا نَصِيرًا، وَأَرَاهُ اللهُ دَارَ الْهِجْرَةِ وَهُوَ بِمَكَّةَ)(١)، فَقَالَ: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ بِسَبْخَةٍ ذَاتِ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ»(٢)[٢].

---

[١] إلا بسلطان؛ أي: بقوة من عند الله؛ لأن أهل مكة ضربوا الحصار عليه، وجلسوا عند بابه يريدون الفتك به، والله عَزَّوَجَلَّ أعطاه سلطانًا، وخرج من بينهم، وهم لا يشعرون -كما سبق-، ﴿وَٱجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا﴾ [الإسراء:٨٠].

طلب الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثة أشياء:

الأول: أن يخرجه مخرج صدق.

الثاني: أن يدخله مدخل صدق.

الثالث: أن يجعل له سلطانًا نصيرًا.

فحقق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعواته.

[٢] أطلع الله عَزَّوَجَلَّ رسوله على الدار التي سيهاجر إليه في الرؤيا، ورآها أرض نخل بين لابتين -أي: حرتين-، فانطبق هذا على المدينة؛ فهي ذات نخل، وسبخة، وبين حرتين.

ويروى أنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توقع أن هذا النخيل وهذا المكان في اليمامة؛ لأن اليمامة دار نخيل أيضًا، لكن تحقق هذا في المدينة.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٠٥)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَينَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ[١]، فَجَعَلَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا رَأَيتُ النَّاسَ[٢] فَرِحُوا بِشَيءٍ كَفَرَحِهِمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيتُ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ وَالْإِمَاءَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللهِ قَدْ جَاءَ)(١)[٣].

فَأَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلِ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى بَنَى حُجَرَهُ[٤] وَمَسْجِدَهُ[٥].

---

[١] كما سبق أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد بيعة العقبة أرسل مع الأنصار مصعب بن عمير، وعمرو بن أم مكتوم يعلمونهم القرآن.

[٢] أعظم شيء هذا الذي نالوه في الدنيا، وهو قدوم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليهم؛ يعلمهم الكتاب والحكمة، ويدعوهم إلى الله، فأشرقت به المدينة بعد ظلمتها.

[٣] كلهم فرحوا -الكبار، والصغار، والنساء، والأطفال-؛ لصدق إيمانهم ومحبتهم لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بينما قريش نبذته، وهمت بقتله وإعدامه، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء.

[٤] قوله: (بَنَى حُجَرَهُ)؛ أي: بني حجرات لنسائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢٥، ٤٩٤١).

[٥] بنى مسجده في هذا المكان الذي بركت فيه الناقة، وبنى حجره -أي: منازل زوجاته- إلى جواره، وكانت جنوب المسجد، إلا حجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فكانت شرقي المسجد، في مكانها الذي الآن.

ولما أراد عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ توسعة المسجد، هدم الحجرات التي في قبلته، إلا حجرة عائشة؛ لأنها على جانب منه.



وَبَعَثَ ﷺ وَهُوَ فِي مَنْزِلِ أَبِي أَيُّوبَ زَيدَ بْنَ حَارِثَةَ وَأَبَا رَافِعٍ، وَأَعْطَاهُمَا بَعِيرَينِ وَخَمْسمائَةِ دِرْهَمٍ[١] إِلَى مَكَّةَ، فَقَدِمَا عَلَيهِ بِفَاطِمَةَ وَأُمِّ كُلْثُومٍ ابْنَتَيهِ، وَسَودَةَ[٢] زَوْجَتِهِ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ، وَأُمِّهِ أُمِّ أَيْمَنَ[٣]، وَأَمَّا زَينَبُ، فَلَمْ يُمَكِّنْهَا زَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ مِنَ الْخُرُوجِ[٤]، وَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مَعَهُمْ بِعِيَالِ أَبِي بَكْرٍ وَفِيهِمْ عَائِشَةُ، حَتَّى نَزَلُوا فِي بَيتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ(١).

---

[١] الدرهم من الفضة، والدينار من الذهب.

[٢] سودة بنت زمعة رضي الله عنها.

[٣] أسامة بن زيد وأم أسامة، وهي أم أيمن الحبشية، التي ورثها الرسول ﷺ عن أبيه، وهي التي حضنت الرسول، وربته رضي الله عنها.

[٤] أما زينب رضي الله عنها بنت الرسول ﷺ، فكانت مزوجة من أبي العاص بن الربيع رضي الله عنه، وكان مشركًا، فلم يمكنها من الخروج، وحبسها، ولكنه أسلم بعد ذلك.



---

(١) طبقات ابن سعد (١/ ١٨٣).

فَصْلٌ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ[١]

قَالَ الزُّهْرِيُّ: (بَرَكَتْ نَاقَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْضِعِ مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّي فِيهِ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[٢]، وَكَانَ مِرْبَدًا[٣] لِيَتِيمَيْنِ فِي حِجْرِ أَسْعَدِ ابْنِ زُرَارَةَ، فَسَاوَمَهُمَا فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: بَلْ نَهَبُهُ لَكَ[٤]، فَأَبَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى ابْتَاعَهُ[٥] مِنْهُمَا بِعَشَرَةِ دَنَانِيرَ، وَكَانَ جِدَارًا لَيسَ لَهُ سَقْفٌ، وَقِبْلَتُهُ إِلَى بَيتِ الْمَقْدِسِ[٦].

---

[١] أول عمل بدأ به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قدم إلى المدينة بناء المسجد، ويدل هذا على عظم الصلاة، وأهمية الصلاة، وأيضًا يجتمع الناس في المسجد من أجل الدعوة والتعليم، والغرباء.

[٢] أي: يصلون في جانب منه.

[٣] قوله: (مِرْبَدًا)، المربد: هو المكان الذي يجمع فيه التمر لتجفيفه.

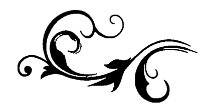
والجَرِين: هو الموضع الذي توضع فيه الحبوب.

[٤] النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ساوم الغلامين مكانهما؛ ليتخذه مسجدًا، فقالا: لا، بل نهبه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأخذه إلا بالثمن، حتى ابتاعه منهما.

[٥] ابتاعه أي: اشتراه.

الدنانير أي: من الذهب، والدينار وزنه مثقال من الذهب.

[٦] كانوا يصلون قبل قدوم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى بيت المقدس، وكذلك بعد قدوم الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي إلى بيت المقدس؛ لأنه القبلة الأولى، إلى أن حول الله القبلة إلى الكعبة المشرفة، قبلة إبراهيم الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ.



وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيُجَمِّعُ[١] أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ فِيهِ شَجَرُ غَرْقَدٍ، وَنَخْلٌ، وَقُبُورٌ لِلْمُشْرِكِينَ[٢]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْقُبُورِ، فَنُبِشَتْ[٣]، وَبِالنَّخْلِ وَالشَّجَرِ، فَقُطِعَ، وَصُفَّتْ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ[٤].

وَجَعَلَ طُولَهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ مِائَةَ ذِرَاعٍ إِلَى الْمُؤَخَّرَةِ[٥]، وَفِي الْجَانِبَيْنِ مِثْلَ ذَلِكَ أَوْ دُونَهُ[٦]، وَجَعَلَ أَسَاسَهُ[٧] قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ، ثُمَّ بَنَوْهُ بِاللَّبِنِ.

---

[١] قوله: (وَيُجَمِّعُ)؛ أي: يصلي صلاة الجمعة بالمسلمين قبل مقدم النبي ﷺ.

[٢] كان في موضع المسجد شجر غرقد ونخل، وفيه قبور للمشركين، فأخلى النبي ﷺ هذا المكان؛ فقطع الشجر، ونبش قبور المشركين، فدل هذا على جواز نبش القبور، إذا احتيج إلى هذا، أو أنها لا يصلح أن تبقى في هذا المكان؛ لما عليها من الضرر في ذلك، فإن نبش القبور لمسوغ شرعي جائز ونقلها إلى مكان آخر.

[٣] دل هذا على أنه لا يصلح أن يبقى قبر في المسجد، وقد نهى ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، ولعن من فعل ذلك، وأخبر أن هذا هو فعل اليهود والنصارى(١).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٣٥، ١٣٣٠، ٣٤٥٣، ٤٤٤١، ٤٤٤٣، ٥٨١٥)، ومسلم (٥٢٩): عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

واليوم يتباهون في وضع القبور في المساجد -ولا حول ولا قوة إلا بالله-؛ لأن الشيطان زين لهم هذا، وعاكسوا وعاندوا سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالمسجد الذي ليس فيه قبر لا يحبونه، ولا يريدونه، وإنما يسألون عن المسجد الذي فيه قبر، فيذهبون إليه، ويصلون، ويبكون بكاء شديدًا؛ لأن الشيطان زين لهم ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

[٤] أي: النخيل والأشجار صفت في قبلة المسجد، وأما القبور، فقد نقلت إلى مكان آخر.

[٥] (مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ)؛ أي: من جهة الشمال كان بيت المقدس، مائة ذراع ومثلها العرض.

[٦] أي: صار المسجد مربعًا تقريبًا.

[٧] الأساس من الحجارة، ثم كمله بِاللَّبِنِ.



وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْنِي مَعَهُمْ[١]، وَيَنْقُلُ اللَّبِنَ وَالْحِجَارَةَ بِنَفْسِهِ، وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَا عَيشَ إِلَّا عَيشُ الْآخِرَةِ ... فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ(١)

وَكَانَ يَقُولُ:

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ خَيبَرْ ... هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ(٢)[٢]

وَجَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَهُمْ يَنْقُلُونَ اللَّبِنَ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي رَجَزِهِ:

لَئِنْ قَعَدْنَا وَالرَّسُولُ يَعْمَلُ ... لَذَاكَ مِنَّا الْعَمَلُ الْمُضَلَّلُ[٣]

وَجَعَلَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبْلَتَهُ إِلَى بَيتِ الْمَقْدِسِ[٤]،

---

[١] الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينقل الحجارة واللَّبن ويبني معهم.

[٢] أي: أن هذا خير من حمال خيبر، التي هي التمر والأموال، فهذا أجر من الله عَزَّ وَجَلَّ.

[٣] هذا فيه دليل على الإنشاد في وقت العمل؛ لأن هذا ينشط العامل، وكذلك الإنشاد للإبل في الليل من أجل أن تسير على صوت الراعي، فهذا يجوز، فيه مصلحة.

وأما الأناشيد التي يطنطنون بها الآن، فهذه لا تجوز، هذا من عمل الصوفية والمبتدعة، ينشدون بصوت واحد، ومنغم، هذه لا تجوز، وأما الإنشاد بأن ينشد واحد، والناس يستمعون، هذا لا بأس.

[٤] لأن الله عَزَّ وَجَلَّ لم ينسخ القبلة إلا فيما بعد، وأيضًا يريد أن يتألف اليهود، ولا ينفرهم.

---

(١) أخرجه البخاري بنحوه (٥/ ٦٠)، ومسلم (٥٢٤، ٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري بنحوه (٥/ ٦٠).

وَجَعَلَ لَهُ ثَلَاثَةَ أَبْوَابٍ: بَابًا فِي مُؤَخَّرِهِ، وَبَابًا يُقَالُ لَهُ: بَابُ الرَّحْمَةِ، وَالْبَابُ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١]، وَجَعَلَ عُمُدَهُ الجُذُوعَ، وَسَقْفَهُ الجَرِيدِ[٢].

وَقِيلَ لَهُ: أَلَا تُسَقِّفُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «لَا، عَرِيش كَعَرِيشِ مُوسَى»(١) [٣]. وَبَنَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُيُوتًا إِلَى جَانِبِه -بُيُوتَ أَزْوَاجِهِ- بِاللَّبِنِ، وَسَقَّفَهَا بِالجُذُوعِ وَالجَرِيدِ[٤]. فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْبِنَاءِ بَنَى بِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْبَيْتِ الَّذِي بَنَاهُ لَهَا شَرْقِيَّ المَسْجِدِ[٥]، وَجَعَلَ لِسَودَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[٦] بَيْتًا آخَرَ.

---

[١] الباب الذي على بيت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبواب للناس.

[٢] جعل عُمُدَهُ جذوع النخل، وسقفه الجريد، فلم يضع عليه الطين، وإنما الجريد والخوص، الذي يسمى بالعريش.

وهذا المسجد المبني من الطين واللبن والمسقوف بالجريد أضاء الدنيا كلها، وصار مصدر إشعاع للعالم، وهذا من فضل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٣] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد التواضع، ولا يريد الزخرفة والأبهة، طالما أنه يظلل الناس، ويحميهم من الشمس، فهذا يكفي.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الشاميين (٣/ ٢٣٣): عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِلَى مَتَى نُصَلِّي يَا رَسُولَ اللهِ إِلَى هَذَا الْجَرِيدِ؟ فَجَمَعُوا لَهُ دَنَانِيرَ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: تُصْلِحُ هَذَا الْمَسْجِدَ وَتُزَيِّنُهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ بِي رَغْبَةٌ عَنْ أَخِي مُوسَى، عَرِيشٌ كَعَرِيشِ مُوسَى».

حتى إنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا نزل المطر، فإنه ينزل على أرضية المسجد، ويسجد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الماء والطين، حتى يرى في جبهته أثر الماء والطين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

[٤] مثل المسجد.

[٥] وأما الحجرات الباقية، فهي شمالي المسجد.

[٦] سودة بنت زمعة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٨١٣)، ومسلم (١١٦٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ، فَدَنَوْا مِنْهُ، فَقَالَ: «إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ» فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: «وَإِنِّي أُرِيتُهَا لَيْلَةَ وِتْرٍ، وَإِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ» فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجَبِينُهُ وَرَوْثَةُ أَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ...».

ثُمَّ آخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَكَانُوا تِسْعِينَ رَجُلًا، نِصْفُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَنِصْفُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَلَى الْمُوَاسَاةِ[١]، يَتَوَارَثُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ دُونَ ذَوِي الْأَرْحَامِ، إِلَى حِينِ وَقْعَةِ بَدْرٍ.

---

[١] سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها عجائب وفوائد، وفقه، مشحونة ومملوءة بالعلم النافع، لكنها تحتاج إلى عناية، دراسة، وأما الآن فتقرأ للبركة، ولا تقرأ في السنة إلا يومًا واحدًا، وهو يوم المولد؛ كما هو الحال عند الخرافيين، بل يجب أن تقرأ دائمًا، تُفَقَّهُ، وتشرح للناس.

بعد بناء المسجد والفراغ من ذلك آخى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين المهاجرين والأنصار، وهذه أخوة خاصة، وإلا فإن المؤمنين كلهم إخوة في الدين والعقيدة، فهذه أخوة عامة وباقية إلى أن تقوم الساعة: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات:١٠]، وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر:١٠].

وإنما هذه الأخوة أخوة مواساة، زيادة على أخوة الإيمان؛ وذلك لأن المهاجرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ليس معهم أموال ولا مساكن، فقد تركوا أموالهم، وتركوا مساكنهم، وهاجروا من مكة إلى المدينة متجردين من أموالهم ومن بيوتهم: ﴿أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [الحشر:٨]، هاجروا إلى الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والأنصار عندهم أموال ومزارع ومساكن ونخيل، عندهم خير، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخى بينهم أخوة مواساة؛ يؤوون إخوانهم، ويمدونهم بالمال؛ من أجل أن يعوضوهم عما تركوه في مكة.

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩]، هؤلاء هم الأنصار.

فواسوا إخوانهم المهاجرين في أموالهم وفي مساكنهم، حتى إن بعضهم قال لأخيه المهاجري: إن عندي زوجتين، أتنازل لك عن واحدة منهما. أي: أنه يطلقها، ثم إنها إذا خرجت من العدة يتزوجها أخوه المهاجر، هذا قاله الأنصاري لعبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقال له: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلني على السوق[1]. يريد أن يذهب إلى السوق؛ من أجل أن يبيع، ويشتري، ويطلب الرزق.

وهذا شيء مؤقت، حتى تزول الحاجة التي بالمهاجرين، ثم تنتهي، فواسوهم في الأموال والمساكن، والميراث -أيضًا-، فكانوا يتوارثون في أول الهجرة، فإذا مات الأنصاري، يرثه أخوه المهاجر، وإذا مات المهاجر، يرثه أخوه الأنصاري.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٠٤٨، ٢٠٤٩، ٣٧٨١، ٣٩٣٧): عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ المَدِينَةَ، فَآخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ ابْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ...».

إلى أن جاءت غزوة بدر، وأعز الله عَزَّوَجَلَّ المسلمين، وأنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال:٧٥]، فجعل الإرث للقرابة فقط، ونُسخ ما كان من قبل من التوراث بين المهاجرين والأنصار؛ كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [النساء:٣٣]، فجعل: الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيمَانُهُمْ -وهم المهاجرون الذين تآخوا- يتوارثون، ثم نسخ الله عَزَّوَجَلَّ ذلك بآية المواريث، لما استغنى المهاجرون عن إخوانهم الأنصار.



فَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب:٦]، رَدَّ التَّوَارُثَ إِلَى الرَّحِمِ[١](١).

وَقِيلَ: إِنَّهُ آخَى بَيْنَ المُهَاجِرِينَ ثَانِيَةً، وَاتَّخَذَ عليًّا أَخًا[٢] لِنَفْسِهِ. وَالْأَوَّلُ أَثْبَتُ.

---

[١] رد التوراث إلى الرحم، وهم القرابة؛ قرابة النسب من أصحاب الفروض والعصبات، ونسخ ما كان من قبل من التوراث بالحِلْف.

[٢] هذا غير صحيح، آخى بين المهاجرين والأنصار مرة واحدة، ولم يؤاخِ بينهما مرة ثانية، ولم يتخذ عليًّا أخًا، ولو كان متخذًا أخًا من المهاجرين، لاتخذ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفيقه في الغار وفي الهجرة، وأحب الناس إليه.

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا**»(٢)، فلا أقدم من أبي بكر عند الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: (وَاتَّخَذَ عليًا أَخًا)؛ هذا دس من الكذابين.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٢٩٢، ٤٥٨٠، ٦٧٤٧): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء:٣٣]، قَالَ: «وَرَثَةً»: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قَالَ: «كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء:٣٣] نَسَخَتْ»، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ «إِلَّا النَّصْرَ، وَالرِّفَادَةَ، وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ المِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ».

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٧، ٣٦٥٦، ٦٧٣٨)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ، لَكَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِأُخُوَّتِهِ الصِّدِّيقُ، الَّذِي قَالَ فِيهِ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي»(١).

وَهَذِهِ الْأُخُوَّةُ وَإِنْ كَانَتْ عَامَّةً[١]؛ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَدِدْتُ أَنْ قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا»، فَقَالُوا: أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي»(٢)[٢].

فَلِلصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ هَذِهِ الْأُخُوَّةِ أَعْلَى مَرَاتِبِهَا[٣]؛ كَمَا لَهُ مِنَ الصُّحْبَةِ أَعْلَى مَرَاتِبِهَا.

---

[١] الأخوة العامة هذه باقية بين المؤمنين من أولهم إلى آخرهم، ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَدِدْتُ أَنْ قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا»، قَالُوا: أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي قَوْمٌ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْنِي»، يؤمنون به، ولم يروه، فهؤلاء إخوان، وأما الذين معه، فهؤلاء أصحابه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالصحابة لهم مزيتان: الأخوة والصحبة، وأما من يأتي من بعدهم، فإن له الأخوة فقط، دون الصحبة.

[٢] كل من آمن بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن تقوم الساعة، فإنه أخوه، وليس من أصحابه، فالأخوة باقية.

[٣] أبو بكر الصديق اجتمع له الصحبة، وأخوة الإيمان، والنصرة، والمرافقة له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) سبق تخريجه الصفحة السابقة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَوَادَعَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بِالمَدِينَةِ مِنَ الْيَهُودِ[١]،

---

[١] هذا ما فعله مع الأنصار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وأما من بالمدينة من اليهود، فالنبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقد معهم عهدًا، ووادعهم -من الموادعة، وهي عدم الحرب والصلح-، فعاقدهم على أن يتركهم على ما هم عليه؛ لأن الرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يجبر أحدًا على الإيمان، ولا أحد يستطيع أن يجبر أحدًا على الإيمان، وإنما هذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦].

فالرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يجبر اليهود على الدخول في الإسلام، ولا يجبر أحدًا أبدًا، فوادعهم صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عقد العهد بينه وبينهم على أنهم يدفعون عن المدينة من أرادها بسوء، ويدافعون مع المسلمين، وأن يكفوا عن عداوة الرسول وأذى الرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعطوه ذلك، ولكنهم خونة، لا يَفُونَ بالعهد، فقد خانوا من قبله من الرسل، فهم أهل خيانة وغدر، ولكن مع هذا الرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عاهدهم؛ حتى يظهر منهم العداوة، ولو أنه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطش بهم من أول الأمر، لقال الناس: إنه أخطأ عليهم. لكنه عاهدهم؛ حتى يظهر منهم ما يخالف العهد، فحينئذ الله جَلَّ وَعَلَا مكنه منهم.

واليهود هم ثلاث فرق: بنو قَينُقَاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، وكلهم خانوا، ولكنه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منَّ على بنو قَينُقَاعٍ، وأجلى بني النضير عن المدينة، وقتل بني قريظة، وقصة بني النضير مذكورة في سورة الحشر، وقصة بني قريظة مذكورة في سورة الأحزاب.

لما تبين شرهم وخيانتهم له، لما جاء المشركون، وتألبوا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحاصروا المدينة من الخارج، فاليهود خانوا من الداخل، قال تعالى: ﴿ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾ [الأحزاب:١٠]؛ المشركون من الخارج، واليهود من الداخل.

والله جَلَّ وَعَلَا هزم المشركين، وردهم بغيظهم لم ينالوا خيرًا، ثم أمر رسوله أن يغزو بنو قريظة، فغزاهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحاصرهم، حتى طلبوا النزول على الحكم الذي يحكم فيهم.

وطلبوا أن يحكم فيهم سعد بن معاذ، فحكم فيهم بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبي ذراريهم، وبذلك أراح الله المسلمين من شرهم لما خانوا، لو وفوا بالعهد، لما جاءهم مكروه، لكن العداوة المتأصلة فيهم لا تمكنهم من الاستمرار على العهد -والعياذ بالله-، وهكذا العدو يتربص الدوائر دائمًا.



وَكَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا[١]، وَبَادَرَ حَبْرُهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ[٢]،

---

[١] كتاب بالمهادنة والصلح.

[٢] حبرهم وعالمهم الكبير عبد الله بن سلام، وكانوا يجلّونه، ويعظمونه، ويحترمونه، فجاء إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قدم المدينة، وأحدق به الناس، جاء هو، فلما نظر إلى وجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: عرفت أنه ليس وجه كذاب. وكان أول ما سمع من الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**»(١)، هل هناك أحسن وأفضل من هذه الأوامر؟ ليس هناك أحسن منها.

فأسلم عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واليهود -الذين كانوا يجلونه- لم يعلموا. وقال للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سل اليهود عني. قبل أن يعلموا أنه أسلم، فلما سألهم، قالوا: هذا خيرنا وابن خيرنا. وأخذوا يثنون عليه، فأخبرهم عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أسلم، فقالوا: هذا شرنا وابن شرنا. فصاروا يسبونه بعد أن كانوا يمدحونه(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤، ٣٢٥١).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٣٢٩، ٣٩٣٨، ٤٤٨٠) وفيه: ...يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ؟**» قَالُوا: أَعْلَمُنَا، وَابْنُ أَعْلَمِنَا، وَأَخْيَرُنَا، وَابْنُ أَخْيَرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللهِ؟**» قَالُوا: أَعَاذَهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، وَوَقَعُوا فِيهِ.

وَأَبَى عَامَّتُهُمْ إِلَّا الْكُفْرَ[١].

---

[١] عامتهم أبوا إلا الكفر، مع أنهم يعرفون أنه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانوا يتحرون بعثته؛ ليجاهدوا معه: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ [البقرة:٨٩-٩٠].

قوله: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾؛ يقولون: إنه سيبعث نبي نقاتلكم معه.

وقوله: ﴿أَن يَكْفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾؛ أي: أن الذي حملهم على هذا هو الحسد، وإلا فهم كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦]؛ أي يعرفون رسول الله كما يعرفون أبناءهم؛ لما يجدونه في التوراة والإنجيل من أوصافه وبعثته، حتى قال عبد الله بن سلام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: والله إنا لنعرف رسول الله أكثر مما نعرف أبناءنا؛ لأن أبناءنا إنما نصدق فيهم أمهاتهم، وأما رسول الله، فنصدق الوحي الذي ينزل عليه(١).



---

(١) انظر: تفسير الطبري (٩/ ١٨٧)، والقرطبي (٢/ ١٦٣)، وابن كثير (١/ ٤٦٢).

وَكَانُوا ثَلَاثَ قَبَائِلَ: بَنُو قَينُقَاعَ، وَبَنُو النَّضِيرِ، وَبَنُو قُرَيظَةَ، وَحَارَبَهُ الثَّلَاثَةُ، فَمَنَّ عَلَى بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ، وَقَتَلَ بَنِي قُرَيْظَةَ[١]، وَسَبَى ذُرِّيَّتَهُمْ، وَنَزَلَتْ سُورَةُ الحَشْرِ فِي بَنِي النَّضِيرِ، وَسُورَةُ الأَحْزَابِ فِي بَنِي قُرَيظَةَ.

---

[١] منَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بني قينقاع، وأجلى بني النضير: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ﴾ [الحشر:٢] إلى آخر الآيات.

فقوله: ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾؛ أي: أخرجهم إلى الشام.

وأما بنو قريظة، فقد جاء فيهم آيات في سورة الأحزاب، قال تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿٢٥﴾ وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَـٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٢٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَـٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴾ [الأحزاب:٢٥-٢٧].

فقوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا﴾؛ أي: المشركين.

وقوله: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾، أرسل الله عَزَّوَجَلَّ عليهم ريحًا، فكفأت قدروهم، وقلعت خيامهم، وحصبتهم، وأصابهم الرعب، فرحلوا من مكانهم.

وقال في بني قريظة: ﴿ وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم ﴾؛ أي: أعانوهم.

قوله: ﴿مِن صَيَاصِيهِمْ ﴾؛ أي: من حصونهم.

وقوله: ﴿وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا﴾؛ أي: أرض خيبر، وهذه عاقبة الكفار -والعياذ بالله-.



وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى بَيتِ المَقْدِسِ[١]، وَقَالَ لِجِبْرِيلَ: «وَدِدْتُ أَنَّ اللهَ صَرَفَ وَجْهِي عَنْ قِبْلَةِ الْيَهُودِ»، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَادْعُ رَبَّكَ وَاسْأَلْهُ، فَجَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ يَرْجُو ذَلِكَ.

فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيهِ: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾[٢] [البقرة:١٤٤]، وَذَلِكَ بَعْدَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ المَدِينَةَ قَبْلَ بَدْرٍ بِشَهْرَينِ(١)[٣].

---

[١] هذا الحدث الثالث بعد الهجرة، النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول ما قدم إلى المدينة مكث حوالي ست عشر شهرًا يصلي إلى بيت المقدس -القبلة الأولى-، يتوجه إلى الشمال إلى بيت المقدس، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب أن يتوجه إلى الكعبة؛ لأنها قبلة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فالله استجاب رغبته، وأمره أن يتجه إلى الكعبة في صلاته، قال تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة:١٤٤].

قوله: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾، كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينظر إلى السماء، وهو يصلي يرجو أن يأمر الله.

قوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾، أمره الله عَزَّ وَجَلَّ أن يتوجه إلى الكعبة، فتوجه إلى الكعبة.

---

(١) طبقات ابن سعد (١/ ١٨٦)؛ كما أخرجه البخاري بنحوه (٤٠، ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢)، ومسلم (٥٢٥)، من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذا حدث صار بعده شيء كثير من الاستغراب، والنيل في الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والتشكيك في رسالته، قال تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُواْ عَلَيْهَا﴾ [البقرة:١٤٢]:

فالمشركون فرحوا لما توجه إلى الكعبة؛ لأنها قبلتهم، قبلة إبراهيم عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، وهم عندهم بقايا من دين إبراهيم عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، ففرحوا، وقالوا: إنه لم يرجع إلى قبلتنا، إلا ليدخل في ديننا، ويوافقنا.

واليهود اعترضوا على ذلك -مع أنهم يعلمون أنه الحق-، اعترضوا على ذلك عنادًا وتكبرًا.

والمنافقون قالوا: إن كانت القبلة الأولى حقًا، فلماذا تركها، وإن كانت باطلًا، فلماذا توجه إليها؟!

ولا يدرون أن الأمر بيد الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، الله أمره بأن يستقبل بيت المقدس، فاستقبله، وأمره أن يستقبل الكعبة، فاستقبلها، فالمسلم يدور مع أوامر الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١١٥].

فقوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ﴾؛ أي: بأمر الله إذا أمركم أن تتجهوا إلى المشرق، فاتجهوا، وإذا أمركم أن تتجهوا إلى المغرب، فاتجهوا، فكله طاعة لله عَزَّوَجَلَّ، والمنافقون لا يعلمون هذا.

[٢] قوله: ﴿قَدْ نَرَىٰ﴾، «قد» هذه حرف تحقيق.

[٣] أي: سنة وأربعة أشهر.

وَكَانَ فِي ذَلِكَ حِكَمٌ عَظِيمَةٌ[١]،

---

[١] كان في تحويل القبلة فتنة عظيمة ومحنة، وبيان للمؤمن الصادق، من ضعيف الإيمان، من المنافق، استقبال الكعبة بين هذه الأمور.

قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة:١٤٤].

فقوله: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾ من الأرض.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أمره أن يتوجه إلى المسجد الحرام؛ كما أنه في أول الأمر أمره أن يتوجه إلى بيت المقدس، والعبد يدور مع أوامر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:١٤٣].

فقوله: ﴿وَإِن كَانَتْ﴾؛ أي: هذه الحادثة.

وقوله: ﴿لَكَبِيرَةً﴾؛ أي: شاقة.

وقوله: ﴿إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾، الذين يأتمرون بأوامر الله عَزَّوَجَلَّ، فهي ليست كبيرة عليهم؛ لأنهم يؤمنون بالله، ويتبعون أمره، فالأمر لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ولهذا لم يكن عند المؤمنين أي شك، استجابوا لأمر الله، واتجهوا إلى الكعبة، ولم يتساءلوا عن السبب، حتى إن رجلًا صلى مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بعد تحويل القبلة للكعبة، ثم خرج إلى مسجد آخر، فوجدهم يصلون إلى بيت المقدس، فقال: أشهد، لقد حولت القبلة إلى الكعبة. فداروا وهم في صلاتهم، استداروا إلى الكعبة وهم في صلاتهم[1]، لم يترددوا، ولم يتلكؤوا. هؤلاء هم المؤمنون.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾، لما حولت الكعبة، تأسف بعض المسلمين، وقالوا: إخواننا الذين ماتوا وهم يستقبلون بيت المقدس، ما حالهم؟ فالله جَلَّ وَعَلَا طمأنهم بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾؛ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس؛ لأنها عبادة لله عَزَّ وَجَلَّ، قبل أن تنسخ فهي عبادة لله عَزَّ وَجَلَّ، فطمأنهم الله بأن الله قد حفظ على من ماتوا صلاتهم إلى بيت المقدس[2].

وقد سمى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الصلاة إيمانًا، فهذا دليل على أن الأعمال من الإيمان؛ لأن الصلاة عمل، أليس كذلك؟! فدل على أن العمل من الإيمان.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٠، ٣٩٩، ٤٤٨٦، ٤٤٩٢)، ومسلم (٥٢٥): عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنْ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ، وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللهِ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ».

(٢) كما في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق الذي أخرجه البخاري (٤٤٨٦)، وفيه: «... وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾».

وَمِحْنَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ[١].

فَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ، فَقَالُوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران:٧][٢]، وَهُمُ الَّذِينَ هَدَى اللهُ، وَلَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً عَلَيهِمْ[٣].

وَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالُوا: كَمَا رَجَعَ إِلَى قِبْلَتِنَا[٤]، يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى دِينِنَا[٥]، وَمَا رَجَعَ إِلَيهَا إِلَّا أَنَّهَا الحَقُّ[٦].

وَأَمَّا اليهود، فَقَالُوا: خَالَفَ قِبْلَةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ[٧].

وَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ، فَقَالُوا: مَا يَدْرِي أَينَ يَتَوَجَّهُ[٨]، إِنْ كَانَتِ الْأُولَى حَقًّا، فَقَدْ تَرَكَهَا[٩]، وَإِنْ كَانَتِ الثَّانِيَةُ هِيَ الحَقَّ، فَقَدْ كَانَ عَلَى بَاطِلٍ[١٠].

---

[١] كانوا طوائف: المسلمون لم يكن عندهم شك.

المشركون فرحوا بأنه يريد أن يتبعهم، ويعود لدينهم؛ دين الشرك.

وأما اليهود، فإنهم عتبوا على الله، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبدٌ مأمور، لكنهم عتبوا على الله -والعياذ بالله-.

وأما المنافقون، فقد ظهر نفاقهم، والتشكيك فيهم.

[٢] قوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾؛ الأمر بالصلاة إلى بيت المقدس، والأمر بالصلاة إلى الكعبة، كله أمرٌ من الله.

[٣] قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ [البقرة:١٤٣].

[٤] لأن المشركين يتجهون إلى الكعبة؛ لأنها قبلة إبراهيم، وهذا من بقايا دين إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٥] أي: دين الشرك.

[٦] ليس هناك شك أنها الحق، لكن أن يرجع إلى دينكم؟!! لا.

[٧] خالف قبلة الأنبياء قبله بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لم يخالف من تلقاء نفسه.

[٨] المنافقون يقولون: إن محمدًا متحير، لا يدري أين يتوجه؟

[٩] كيف يترك الحق؟ نعم هي حق، ولكنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تركها إلى حق، إلى أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[١٠] رسول الله ليس على باطل، بل هو على حق في الحالتين؛ في الأولى؛ لأنه تابع لأمر الله عَزَّ وَجَلَّ، وعلى حق في الثانية؛ لأن الله أمره بالتحول إلى الكعبة، فهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدور مع أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



وَكَثُرَتْ أَقَاوِيلُ السُّفَهَاءِ مِنَ النَّاسِ[١]، وَكَانَتْ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ [البقرة:١٤٣]. وَكَانَتْ مِحْنَةً مِنَ اللهِ؛ لِيَرَى مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْهُمْ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ[٢].

---

[١] كما قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ [البقرة:١٤٢].

فقوله: ﴿عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ أي: بيت المقدس.

[٢] قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾ [البقرة:١٤٣]، فيدور مع أمر الله عَزَّوَجَلَّ.

وقال تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾، فالمسلمون داروا مع أمر الله عَزَّوَجَلَّ.

والمؤمن دائمًا وأبدًا يدور مع أمر الله، ولا يدور مع هواه ورغبته وعقله وتفكيره، بل يدور مع أمر الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يقول: أنا غير مقتنع، لابد لي من الاقتناع. إذا بلغه القرآن أو السنة الصحيحة، فإنه يقول: أنا لست مقتنعًا، ولابد لي من الاقتناع. فهذا ليس بمسلم، وليس بمؤمن؛ المؤمن يدور مع أمر الله، ولا يتردد ولا يتلكأ، والذي لا يقنع بأمر الله تعالى، فهذا ليس بمسلم.



وَلَمَّا كَانَ شَأْنُ الْقِبْلَةِ عَظِيمًا، وَطَّأَ -سُبْحَانَهُ- قَبْلَهَا أَمْرَ النَّسْخِ وَقُدْرَتَهُ عَلَيهِ[١]، وَأَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- يَأْتِي بِخَيرٍ مِنَ الْمَنْسُوخِ أَوْ مِثْلِهِ[٢]، ثُمَّ عَقَّبَهُ بِالتَّوْبِيخِ لِمَنْ تَعَنَّتَ عَلَى رَسُولِهِ، وَلَمْ يَنْقَدْ لَهُ[٣].

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَشَهَادَةَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ بِأَنَّهُمْ لَيسُوا عَلَى شَيءٍ[٤]،

---

[١] أنزل الله قبلها آيات تمهيد، لما كان أمر تحويل القبلة أمرًا عظيمًا، مهد الله له قبل ذلك، قال تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة:١٠٦]، هذه الآية فيها تمهيد لنسخ القبلة، وإثبات للنسخ في الشريعة الإسلامية، واليهود ينكرون النسخ.

[٢] قال تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾، فلا يأتي بشيء ليس بصحيح، أو بشيء باطل، وإنما يأتي بشيء حق.

[٣] كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة:١٠٨]، في هذا رد على الذين يتعنتون على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويعترضون عليه، والواجب التسليم.

فقوله: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ﴾؛ أي: محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: ﴿كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾؛ أي: كما تعنت عليه اليهود.

[٤] قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَـٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ [البقرة:١١٣]، فكيف أنهم على هدى وعلى حق، ويختلفون هذا الاختلاف، وكل يقول للآخر: أنت كافر؟! فهم لم يتفقوا فيما بينهم، فكيف يعترضون على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!!



وَحَذَّرَ عِبَادَهُ مِنْ مُوَافَقَتِهِمْ وَاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، ثُمَّ كُفْرَهُمْ بِهِ، وَقَوْلَهُمْ: إِنَّ لَهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى[١].

ثُمَّ أَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ لَهُ المَشْرِقَ وَالمَغْرِبَ[٢]، فَأَيْنَمَا وَلَّى عِبَادُهُ وُجُوهَهُمْ، فَثَمَّ وَجْهُهُ[٣]، وَهُوَ الْوَاسِعُ الْعَلِيمُ[٤]، فَلِعَظَمَتِهِ -سُبْحَانَهُ- وَسِعَتِهِ وَإِحَاطَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَ الْعَبْدُ، فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ.

---

[١] قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ﴾ [البقرة:١١٦]، فكيف يرفعون رؤوسهم، وهم يفترون على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هذه الفرية، ويقولون: ﴿اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾؛ يعنون به المسيح عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أنه ابن الله؛ كما تقول بذلك النصارى.

[٢] قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:١١٥].

فقوله: ﴿فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾؛ أي: ثَمَّ الجهة التي وجهكم الله إليها.

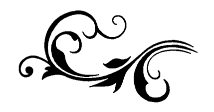
أو أن المراد بقوله: ﴿فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ أن الله قبل وجه المصلي -كما جاء في الحديث(١)-، فأينما توجهت لأمر الله عَزَّوَجَلَّ، فالله قبلك، وأنت تصلي، ينصب وجهه قبل وجه المصلي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٠٦، ٧٥٣، ١٢١٣، ٦١١١)، ومسلم (٥٤٧): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ القِبْلَةِ، فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى».

[٣] أي: أينما ولي عباده وجوههم بأمره وتشريعه.

[٤] واسع سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بعلمه، وبملكه، وبكل ما يلزم في هذا، واسع يسع الناس برزقه، ويسع الناس بإحاطته، ولا يختلف أحد عن الله عَزَّوَجَلَّ، وهو عليم بأفعالهم؛ فلا تخفى عليه في أي جهة، وفي أي مكان.



ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يَسْأَلُ رَسُولَهُ عَنْ أَصْحَابِ الجَحِيمِ، الَّذِينَ لَا يُتَابِعُونَهُ[١]، ثُمَّ أَخْبَرَه أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَنْ يَرْضَوْا عَنْهُ حَتَّى يَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ[٢].

ثُمَّ ذَكَّرَ أَهْلَ الْكِتَابِ بِنِعْمَتِهِ عَلَيهِمْ، وَخَوَّفَهُمْ بَأْسِهِ[٣].

---

[١] قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [البقرة:١١٩]. هؤلاء أمرهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أنت عليك البلاغ، أما أن تقنعهم -كما يقولون-، فهذا بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٢] قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة:١٢٠]. أي: مهما حاولت معهم؛ لتقنعهم عن الإسلام وحقيقة الإسلام، وتشرح لهم، لن يقبلوا؛ حتى تترك الإسلام، وتتحول إلى ملتهم. قال تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟﴾ [البقرة:١٣٥]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة:١٢٠]. فالآن الذين يطمعون أن يتعاطف معهم اليهود والنصارى، وأنهم كلهم أديان صحيحة، هذا لا يمكن أبدًا، هذا مستحيل، لا يرضون أبدًا حتى تترك دينك، وتصير يهوديًّا أو نصرانيًّا، فإذا صرت يهوديًّا، عاداك النصارى، وإن صرت نصرانيًّا، عاداك اليهود، فلا يسع الإنسان إلا أن يسلم وجهه لله عَزَّوَجَلَّ؛ رضي من رضي، وسخط من سخط.

[٣] قال تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة:١٢٢-١٢٣].

ثُمَّ ذَكَرَ خَلِيلَهُ بَانِيَ بَيتِهِ الحَرَامِ، وَأَثْنَى عَلَيهِ[١]، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَهُ إِمَامًا لِلنَّاسِ[٢].

---

[١] هذا كله تمهيد لتحويل القبلة، قال تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة:١٢٤]، بدأ الآن بذكر إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، أمره الله بأوامر، فوفَّى بها؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم:٣٧]؛ أي: تمم ما أمره الله به، وهذا هو الواجب على المسلم أن يتبع أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كما فعل الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة:١٢٤]؛ أي: قدوة للعالم كله، فإذا كان إبراهيم هو القدوة للناس، فلتكن الكعبة التي بناها هي قبلة الناس.

انظر إلى الأسلوب الحكيم؛ إذا كان الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ إمام العالم إلى أن تقوم الساعة، قال تعالى: ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة:١٢٤]، فإذا كان هو الإمام، فلتكن القبلة التي بناها والبيت الذي بناه هو القبلة للمسلمين.

والكعبة قبل بيت المقدس، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران:٩٦]، فالكعبة قبل بيت المقدس

[٢] جعله إمامًا للناس، وليس إمامًا لقومه فقط، بل هو إمام للعالم كله.



ثُمَّ ذَكَرَ بَيتَهُ الحَرَامَ وَبِنَاءَ خَلِيلِهِ لَهُ، وَفِي ضِمْنِ هَذَا أَنَّ بَانِيهِ كَمَا هُوَ إِمَامٌ لِلنَّاسِ، فَكَذَلِكَ الْبَيتُ الَّذِي بَنَاهُ إِمَامٌ لَهُمْ[١].

ثُمَّ أَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ لَا يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ هَذَا الْإِمَامِ إِلَّا أَسْفَهُ النَّاسِ[٢]،

---

[١] قال تعالى: ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗىۖ وَعَهِدۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيۡتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلۡعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة:١٢٥].

هذا هو البيت الأول، الذي وجه الله إليه بالقبلة، هذا البيت الأول أولى من بيت المقدس، وإن كان بيت المقدس من بيوت الله الثلاثة، التي يُسافر إليها(١)، وله فضل، ولكن المسجد الحرام أفضل منه، وهو أسبق منه، وبانيه هو إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضل النبيين بعد رسولنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إبراهيم أبو الأنبياء وإمام الحنفاء، وهو الذي بنى الكعبة، وأما بيت المقدس، فإنه متأخر عن الكعبة، وأيضًا الذي بناه هو إسحاق عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقيل: الذي بناه هو يعقوب -أي: إسرائيل-، وعلى كل حال الذي بناه نبي، لا شك في ذلك، لكن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضل منه، إذا رجعنا إلى الباني، فإن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أفضل، وإن رجعنا إلى البيت، فإن المسجد الحرام أفضل من بيت المقدس، والأمر كله لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى**».

[٢] قال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [البقرة:١٣٠]، فلا يرغب عن ملة إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلا السفيه، والسفيه هو: خفيف العقل، الذي لا يحسن التدبير والتفكير(١)، والسفيه يحجر عليه.



(١) قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٣/ ٧٩): (السِّينُ وَالْفَاءُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى خِفَّةٍ وَسَخَافَةٍ، وَهُوَ قِيَاسٌ مُطَّرِدٌ. فَالسَّفَهُ: ضِدُّ الْحِلْمِ). وانظر مادة (سفه) في: العين (٤/ ٩)، وتهذيب اللغة (٦/ ٨١)، والصحاح (٦/ ٢٢٣٤)، ولسان العرب (١٣/ ٤٩٧).

ثُمَّ أَمَرَ عِبادَهُ أَنْ يَأْتَمُّوا بِه، وَيُؤْمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيهِ وَإِلَى النَّبِيِّينَ[١].

ثُمَّ رَدَّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَأَهْلَه كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى[٢].

---

[١] قال تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ [البقرة:١٣٦].

اليهود كفروا بنبيين عظيمين: كفروا بعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكفروا بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنصارى كفروا بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومن كفر بنبي واحد، فهو كافر بجميع الأنبياء، حتى بالنبي الذي يزعم أنه يؤمن به، ولهذا أمرنا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن نؤمن بجميع الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-.

[٢] قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ تَهۡتَدُواْ ﴾ [البقرة:١٣٥]، وقالوا -أيضًا-: إن إبراهيم كان يهوديًّا. وقال النصارى: إنه كان نصرانيًّا، وكل يدعي أنه تبعه، والله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿ مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا ﴾ [آل عمران:٦٧].

وكيف يكون إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ يهوديًّا أو نصرانيًّا والتوراة ما أنزلت إلا من بعده؟! ما أنزلت التوراة -التي هي كتاب اليهود-، إلا من بعد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فكيف يكون يهوديًّا؟!

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ [آل عمران:٦٥].

وَجَعَلَ - سُبْحَانَهُ - هَذَا كُلَّهُ تَوْطِئَةً بَيْنَ يَدَي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ[١].

وَأَكَّدَ -سُبْحَانَهُ- الْأَمْرَ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَأَمَرَ بِهِ حَيْثُ كَانَ رَسُولَهُ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجَ[٢].

---

[١] كل هذه الآيات من قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة:١٠٦]، إلى قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة:١٥٢]، كلها في شأن تحويل القبلة إلى الكعبة.

[٢] قال تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، ثلاث مرات يكررها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة:١٤٤].

الآية الثانية: قال تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة:١٤٩].

الآية الثالثة: قال تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة:١٥٠]، أي: لو اتجهتم إلى بيت المقدس

واستمريتم عليه، لاحتج عليكم اليهود والنصارى؛ لأن في كتبهم أن هذا الرسول تكون قبلته الكعبة.

يقولون: لست أنت الرسول؛ الرسول الذي نعرفه تكون قبلته الكعبة؛ كما في التوراة والإنجيل، على كل حال هم ليسوا بصادقين؛ لأنهم أهل هوى.

فقوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: اليهود والنصارى.



وَأَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ الَّذِي يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم الَّذِي هَدَاهُمْ إِلَى هَذِهِ الْقِبْلَةِ، وَأَنَّهَا لَهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُهَا؛ لِأَنَّهَا أَفْضَلُ الْقِبَلِ[١]، وَهُمْ أَفْضَلِ الْأُمَمِ[٢]؛ كَمَا اخْتَارَ لَهُمْ أَفْضَلَ الرُّسُلِ[٣] وَأَفْضَلَ الْكُتُبِ، وَأَخْرَجَهُمْ مِنَ خَيرِ الْقُرُونِ[٤]، وَخَصَّهُمْ بِأَفْضَلِ الشَّرَائِعِ[٥]، وَمَنَحَهُمْ خَيرَ الْأَخْلَاقِ[٦]، وَأَسْكَنَهُمْ خَيرَ الْأَرْضِ[٧]،

---

[١] قوله: (أَفْضَلُ الْقِبَلِ)؛ أي: أنها أفضل من بيت المقدس.

[٢] وهذه الأمة أفضل الأمم، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فأفضل الأمم هذه الأمة.

[٣] ونبيهم أفضل الأنبياء والرسل، قال تعالى: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].

فالله اختار لهم أفضل الرسل، وأنزل عليهم أفضل الكتب، وشرع لهم أفضل الشرائع، فلله الحمد والمنة على ما عند المسلمين من النعم والخيرات، ولله الحمد.

[٤] في قوله تعالى: ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

[٥] وشريعتهم أفضل الشرائع؛ دين الإسلام.

[٦] أحسن الناس أخلاقًا أمة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كيف يتعاملون مع الناس؟ وكيف يعاملونهم؟

[٧] خير الأرض هي: مكة المشرفة، والمدينة خير الأرض، بلاد الحرمين، ومهبط الوحي.

وَجَعَلَ مَنَازِلَهُمْ فِي الجَنَّةِ خَيرَ المَنَازِلِ[١]، وَجَعَلَ مَوْقِفَهُمْ فِي الْقِيَامَةِ خَيرَ المَوَاقِفِ، فَهُمْ عَلَى تَلٍّ عَالٍ، وَالنَّاسُ تَحْتَهُمْ، فَسُبْحَانَ مَنْ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ[٢].

وَأَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنّاسِ عَلَيهِمْ حُجَّةٌ[٣]، وَلَكِنِ الظَّالِمِينَ يَحْتَجُّونَ عَلَيهِمْ بِتِلْكَ الحُجَجِ الَّتِي ذُكِرَتْ.

وَلَا تُعَارَضُ الرُّسُلُ إِلَّا بِهَا وَبِأَمْثَالِهَا[٤] مِنَ الحُجَجِ الدَّاحِضَةِ، وَكُلُّ مَنْ قَدَّمَ عَلَى أَقْوَالِ الرَّسُولِ سِوَاهَا، فَحُجَّتُهُ مِنْ جِنْسِ حُجَجِ هَؤُلَاءِ[٥].

---

[١] كما أن الله فضلهم في الدنيا ورفعهم في الدنيا يرفعهم في الآخرة فوق غيرهم من الأمم، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء.

[٢] وهذه الفضائل لمن تمسك بهذا الدين، واتخذه منهجًا وطريقًا وصراطًا وحكمًا، يحصل على هذا الفضل العظيم.

وأما من انتسب إلى هذا الدين من غير تحقيق ومن غير تمسك به، فإن هذا لا يفيده شيئًا.

[٣] لأنكم لو أنكم لم تستقبلوا الكعبة، لأنكروا الرسول؛ لأن الرسول الذي في كتبهم يستقبل الكعبة، فهم يعرفون هذا.

[٤] من الحجج الباطلة، قال تعالى: ﴿ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ﴾ [فصلت:٤٣]، ما يقال لك من العيب والسب والشتم والتنقص، إلا مثلما قيل لإخوانك من الرسل، فاصبر على ذلك.

[٥] هذه حكمة عظيمة، يقول: إن هذا ليس خاصًّا باليهود والنصارى، بل حتى من المسلمين من قدم على قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هواه ورغبته، أو قدم قول فلان وعلان، فإنه مثل اليهود في هذا الشيء.



وَأَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيهِمْ، وَلِيَهْدِيَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ نِعْمَتَهُ عَلَيهِمْ بِإِرْسَالِ رَسُولِهِ، وَإِنْزَالِ كِتَابِهِ؛ لِيُزَكِّيَهُمْ بِهِ، وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ[١]، وَيُعَلِّمَهُمْ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ[٢].

ثُمَّ أَمَرَهُمْ -سُبْحَانَهُ- بِذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ؛ إِذْ بِهِمَا يَسْتَوْجِبُونَ تَمَامَ النِّعْمَةِ وَالْمَزِيدَ[٣]، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِمَا لَا يَتِمُّ ذَلِكَ لَهُمْ إِلَّا بِالِاسْتِعَانَةِ بِهِ، وَهُوَ الصَّبْرُ وَالصَّلَاةُ[٤].

وَأَتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيهِمْ مَعَ الْقِبْلَةِ بِأَنْ شَرَعَ لَهُمُ الْأَذَانَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَّاتٍ[٥]، وَزَادَهُمْ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ ثُنَائِيَّةً[٦]، وَكُلُّ هَذَا بَعْدَ مَقْدَمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ[٧].

---

[١] الكتاب هو القرآن الكريم، والحكمة هي السنة النبوية، وقيل: إن الحكمة هي الفقه والفهم(١). وكلاهما حق؛ فإن السنة حكمة، والفقه -أيضًا- حكمة.

[٢] قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة:١٥٢].

[٣] حق النعم أن تشكر، وعندنا أفضل النعم، فالواجب علينا من الشكر أكثر مما يجب على غيرنا؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ أنعم علينا بنعم لا توجد في الأمم؛ لذا يجب علينا من الشكر أكثر مما يجب على الأمم الأخرى.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢/ ٥٧٥- ٥٧٦)، وتفسير الماوردي (١/ ٢٠٨)، والقرطبي (٢/ ١٣١)، وابن كثير (١/ ٤٤٤- ٤٤٥).

[٤] قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة:١٥٣]، لن ينفكوا عنكم، ولن يتركوكم إلى أن تقوم الساعة، ولكن استعينوا عليهم بالصبر والصلاة؛ فإن الله مع الصابرين.

[٥] هذا من تمام نعم الله عَزَّوَجَلَّ الأذان والإقامة، أنت إذا سمعت الأذان - سبحان الله-، تتعجب من هذا الأذان، الذي يجلجل في جميع أقطار الأرض؛ إذ لا يوجد مكان إلا وفيه أذان الآن -ولله الحمد-، وهذا من آيات الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ومن إظهار هذا الدين.

[٦] أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، ثم أتمت صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر[1].

[٧] كل هذه النعم توفرت بعد هجرته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وما توفي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلا بعد أن أكمل الله به هذه النعم، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣].

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٥٠، ١٠٩٠، ٣٩٣٥)، ومسلم (٦٨٥): عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ».

فَصْلٌ

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالمَدِينَةِ[١]،

---

[١] لما استقر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دار الهجرة -المدينة-، واحتف به المهاجرون والأنصار، وصار له قوة ومنعة، حينئذ أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالجهاد في سبيل الله؛ لإعلاء كلمة الله، ودحض كلمة الكفر؛ لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى.

فلا يصلح أن يُترك المشركون والكفار يصدون عن سبيل الله، ويؤذون المسلمين، ويضايقونهم، ويحولون بينهم وبين الإسلام، فكان لابد من قتالهم؛ لكف شرهم: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣].

فقوله: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؛ أي: حتى لا يفتنوا الناس عن دينهم.

وقوله: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ خلق العباد لعبادته -سبحانه-، فمن عبد غيره، فإنه إما أن يرجع إلى عبادة الله، وإما أن يُقاتل.

وأما أن يقال: نترك الناس أحرارًا عل عقائدهم وعلى دينهم. فهذا مخالف لما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به؛ فالعبادة لا تكون إلا لله، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذرايات:٥٦].

فالعبادة إنما تكون لله، ولا تكون لغيره، فلابد من الجهاد لهذا الغرض، وليس من أجل أخذ أموالهم أو الاستيلاء على بلادهم أو غير ذلك، وإنما

الجهاد لغرض أسمى وأعلى، وهو إعلاء كلمة الله جَلَّ وَعَلَا، وإظهار دينه على الدين كله، وإذلال الكفار.

قال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۝١٤ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ [التوبة:١٤-١٥].

قوله: ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾؛ أي: منهم، يدخلون في الإسلام ويتوبون، فالجهاد فيه مصالح عظيمة، وتعطيل الجهاد فيه أضرار عظيمة، حتى على الكفار أنفسهم؛ فإنهم يُتْرَكون على الكفر وعلى الشرك، وهذا ليس من صالحهم، بل يدعون إلى الإسلام، ومن أبى، فإنه يُقاتَل؛ لأنه عاند وتمرد، فهذا لا يترك يفسد في الأرض، وينشر الكفر والإلحاد، فالجهاد رحمة حتى بالكفار؛ فإن منهم كثيرًا أسلموا، ودخلوا في الإسلام، هداهم الله، وصاروا من أئمة المسلمين، صار منهم أئمة وعلماء، فصاروا من قادة المسلمين، ولو تركوا، لبقوا على كفرهم، وصاروا إلى النار.

وفي الحديث: «**يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ، يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ**»، فَقَالُوا: كَيفَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْقَاتِلِ، فَيُسْلِمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ**»[1]. فمع أنه كافر وقاتل، لكن لما تاب، تاب الله عليه وأدخله الجنة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٢٦)، ومسلم (١٨٩٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالجهاد رحمة حتى للكفار، وأيضًا فيه إنقاذ للمستضعفين من وطأة الكفار: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء:٧٥-٧٦].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء:١٠٤]، والآيات في هذا كثيرة.

وقتالهم ليس عدوانًا، وإنما هم قتالهم للمسلمين عدوان، أما قتال المسلمين لهم، فليس عدوانًا، وإنما هو رحمة لمن يريد الخير ويريد الحق، ونقمة على من يصر على الكفر والإلحاد.

إلا من كان منهم شره مقتصرًا على نفسه؛ لا يدعو إلى الكفر، ولا يؤذي المسلمين؛ كالشيخ الكبير الهرم، والصبي والمرأة، والراهب الذي في صومعته، هؤلاء لا يُقتلون؛ لأن شرهم منكف عن المسلمين، فهذه الحكمة من شرعية الجهاد.

والجهاد: بذل الجهد والطاقة في قتال الكفار[1].

وقد تدرج الله جَلَّوَعَلَا في تشريعه؛ لأن الشرائع إذا كانت شاقة على النفوس، فإن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى يشرعها بالتدريج -شيئًا فشيئًا-؛ رحمة بالعباد:

---

(١) سبق تعريف الجهاد (ص٢٨٤).

مثل فرضية الصيام بالتدريج، مثل تحريم الخمر بالتدريج، ومثل الجهاد، فقد شرعه الله بالتدريج؛ كما سيأتي.

والجهاد إن كانت النفوس تكرهه بطبعها، فإنه خير لها، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾، فالنفوس تكره الجهاد بطبعها؛ لما فيه من القتل والجراح.

ثم قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢١٦].

والجهاد يكون باللسان؛ بالدعوة وإقامة الحجة، ويكون باليد، ويكون بالمال -كما يأتي-.

الجهاد باللسان أمر الله رسوله به، وهو في مكة، قال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢].

فقوله: ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ﴾؛ أي: بالقرآن؛ بدحض حججهم، ورد باطلهم، ومجادلتهم، فهذا فُرِضَ في مكة.

وأما الجهاد باليد والجهاد بالمال، فهذا فُرض بالمدينة.



وَأَيَّدَهُ اللهُ بِنَصْرِهِ وبِالمُؤْمِنِينَ[١]، وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ الْعَدَاوَةِ[٢].

---

[١] هذا يدل على أن الداعي إلى الله عَزَّوَجَلَّ، الذي يدعو إلى الله لابد من أن يجد من يحميه وينصره، ولا يغامر، ويأخذ السلاح، أو أنه يقاتل الناس، وليس له نصير ولا ولي، هذا لا يجوز.

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحمل السلاح، إلا عندما وجد الدار، ووجد الأنصار، حينئذ أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالجهاد.

وأما قبل ذلك يوم أن كان في مكة، كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهيًّا عن الجهاد، ومأمور بالصبر، فكان الجهاد محرمًا، وهو في مكة، الجهاد باليد كان حرامًا؛ لأنه لو قاتل وهو في مكة بين المشركين، وليس له مناصر، لقتله المشركون، وقضوا عليه، فالجهاد لابد له من دولة، لابد من إمام، لابد من دار تؤويه، لابد من أنصار.

[٢] هذا في القرآن، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال:٦٢-٦٣].

فقوله تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾؛ لأنهم كانوا متقاتلين قبل مجيء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة، فكانوا متناحرين فيما بينهم، الأوس والخزرج بينهم حرب بُعَاثَ، وقد دامت

هذه الحرب عشرات السنين بين الأوس والخزرج، وهم من قبيلة واحدة، أبناء عم.

فلما هاجر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة، جمع الله قلوبهم، وزالت العداوة بينهم، وصاروا إخوانًا؛ كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال:٢٦].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران:١٠٣]، فقوله: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الله عَزَّ وَجَلَّ يذكر الأنصار.

الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يذكرهم بنعمته عليهم، وزوال ما بينهم من العداوة، وإبدالها بالمحبة والإخوة، فهم لم يجمع بينهم المال والطمع، وإنما الذي جمعهم الإسلام والإيمان.



فَمَنَعَتْهُ أَنْصَارُ اللهِ وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ مِنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ[١]، وَبَذَلُوا أَنْفُسَهُمْ دُونَهُ، وَقَدَّمُوا مَحَبَّتَهُ عَلَى مَحَبَّةِ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَزْوَاجِ[٢]، وَكَانَ ﷺ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ[٣].

---

[١] الأسود والأحمر من بني آدم؛ من العرب والعجم.

[٢] المهاجرون والأنصار قدموا محبة الرسول ﷺ على كل شيء؛ على محبة أنفسهم، وعلى أولادهم، وعلى والديهم، وعلى أزواجهم، هكذا كانوا رضي الله عنهم.

[٣] أولى بهم من أنفسهم، يحبونه أكثر مما يحبون أنفسهم، ولهذا يفدونه بأنفسهم، ويبذلون أنفسهم دونه، ويبذلون أموالهم دون الرسول ﷺ، مع أن الأموال من أحب الأشياء إلى النفوس، ويتركون من أجله الأوطان والأولاد والأزواج من أجل الرسول ﷺ.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٣ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة:٢٣-٢٤].

فقوله: ﴿ فَتَرَبَّصُواْ ﴾؛ أي: انتظروا ما سيحل بكم.

رَمَتْهُمُ الْعَرَبُ وَالْيَهُودُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ[١]، وَشَمَّرُوا لَهُمْ عَنْ سَاقِ الْعَدَاوَةِ، وَصَاحُوا بِهِمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَاللهُ تَعَالَى يَأْمُرُهُمْ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، حَتَّى قَوِيَتِ الشَّوْكَةُ[٢]، وَاشْتَدَّ الجَنَاحُ، فَأَذِنَ لَهُمْ حِينَئِذٍ فِي الْقِتَالِ، وَلَمْ يَفْرِضْهُ عَلَيْهِمْ[٣].

فَقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج:٣٩][٤].

---

[١] لما بعث الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآمن به من آمن، عادته قبائل العرب كلها؛ حتى تحاذروه، يسمونه غلام قريش، يحذر بعضهم بعضًا من غلام قريش، عادوه جميعًا، حتى قيض الله له الدار والأنصار.

وكان أشد الناس عداوة له اليهود، قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ [المائدة:٨٢]، فهم أشد من المشركين عداوة للمؤمنين، مع أنهم أهل كتاب، ولكن أعرضوا عن كتابهم، ولم يؤمنوا به، فعادوا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمؤمنين أكثر من عداوة الوثنين والمشركين، وهذه العداوة عن علم، وليست عن جهل، كثير من المشركين أو بعضهم معاداتهم للمؤمنين عن جهل، لكن هؤلاء معاداتهم عن علم -والعياذ بالله-.

[٢] هذا في مكة، يأمر الله بالصبر والعفو والصفح، ويمنعهم من القتال: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [النساء:٧٧]. هذا كان في مكة، فقد كانوا منهيين عن القتال ومحرم؛ لأنه يؤدي إلى نتيجة أسوأ، ويجر إلى ضرر أعظم.

قال تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩].

[٣] تدرج: أولًا إذن، ثم أمر بقتال من قاتل، ثم أمر بقتال الجميع.

[٤] قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ [الحج:٣٩].

فكان الجهاد مأذونًا به إذنًا، وليس أمرًا، لم يأمرهم به، وإنما أذن لهم به فقط، تدرج شيئًا فشيئًا.

والآية من سورة الحج، وسورة الحج فيها آيات مكية، وفيها آيات مدنية، وهذه الآية من الآيات المدنية.



وَقِيلَ: إِنَّ هَذَا بِمَكَّةَ، لِأَنَّ السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ[١]، وَهَذَا غَلَطٌ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ اللهَ لَمْ يَأْذَنْ فِي الْقِتَالِ بِمَكَّةَ[٢].

الثَّانِي: أَنَّ السِّيَاقَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِذْنَ بَعْدَ إِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ[٣].

الثَّالِثُ: أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ[٤].

---

[١] سورة الحج ليست بأكملها مكية؛ بعضها مكي، والبعض الآخر مدني، وهذا من الآيات المدنية.

[٢] بل كان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يمنع من هذا.

[٣] قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝٣٩ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [الحج:٣٩-٤٠].

فقوله: ﴿أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم﴾؛ أي: بالهجرة.

[٤] هذه الآية من سورة الحج، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩].

تبارز بعض المسلمين مع بعض المشركين في بدر، فقد كان من عادة القتال أنه يحصل مبارزة بين فئة من المؤمنين مع فئة من الكفار، وهذا قبل القتال، وهذا في بدر، فهذه الآية في بدر.

قال: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩]؛ الذين تبارزوا من المسلمين ومن الكفار خصمان.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ خَاطَبَهُمْ فِيهَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [الحج:٧٧][١]، وَالْخِطَابُ بِذَلِكَ كُلِّهِ مَدَنِيٌّ.

الْخَامِسُ: أَنَّهُ أَمَرَ فِيهَا بِالْجِهَادِ الَّذِي يَعُمُّ الْيَدَ وَغَيْرَهُ[٢]، وَلَا رَيبَ أَنَّ الْأَمْرَ الْمُطْلَقَ بِالْجِهَادِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ[٣].

السَّادِسُ: أَنَّ الحَاكِمَ رَوَى فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِهِمَا قَالَ: «لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُونَ، لَيَهْلِكُنَّ[٤]، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلَهُ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ [الحج:٣٩][٥] وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ(١).

---

[١] النداء في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أكثر ما يكون في الآيات المكية، وأما النداء في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، فهذا أكثر ما يكون في الآيات المدنية.

[٢] قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ [الحج:٣٩]، وهذا يعم الجهاد باليد، والجهاد باللسان، والجهاد بالمال.

[٣] أما الأمر الخاص -وهو الجهاد باللسان-، فهذا في مكة، قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٢].

[٤] سنة الله جَلَّ وَعَلَا في الأمم أن النبي إذا خرج من قومه، فإن الله يهلك قومه، أما ما دام فيهم، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يدفع عنهم العذاب، قال تعالى: ﴿وَمَا

---

(١) المستدرك (٢/ ٧٦، ٢٦٩)، وصححه، وأخرجه الترمذي (٣١٧١).

كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال:٣٣].

فوجود النبي في أمته هذا أمانة لهم من العذاب العام، وخروجه من بينهم هذا مؤذن بإهلاكهم.

فقول أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا من فقهه.

[٥] قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ [الحج:٣٩]، الباء هنا سببية، أي: بسبب أنهم ظُلِمُوا.



وَسِيَاقُ السُّورَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِيهَا المَكِّيَّ وَالمَـدَنِيَّ[١]؛ فَإِنَّ قِصَّةَ إِلْقَاءِ الشَّيطَانِ فِي أُمْنِيَّتِهِ مَكِّيَّةٌ[٢]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ فَرَضَ عَلَيهِمُ الْقِتَالَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَنْ قَاتَلَهُمْ[٣]، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٠].

---

[١] سورة الحج فيها آيات مكية؛ مثل: قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَـٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ ﴾ [الحج:٥٢]، هذا في مكة.

ومثل: ما جاء في سورة النجم؛ قصة الغرانيق(١)، مثل هذه.

[٢] الذي حصل من إلقاء الشيطان في تلاوة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وسمعه المشركون هذا في مكة.

[٣] هذه المرتبة الثانية: لما أذن لهم -هذه توطئة-، ثم أمرهم أمرًا مقيدًا، فقال سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿ وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٠]، فالأمر في الآية أمر مقيد بـ﴿ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ ﴾.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٥٣)، والضياء في المختارة (١٠/ ٨٩): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «قَرَأَ النَّجْمَ فَلَمَّا بَلَغَ ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّـٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم:١٩] ﴿ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴾ [النجم:٢٠] أَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ (تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى وَشَفَاعَتُهُنَّ لَتُرْتَجَى)، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَـٰنُ ﴾ [الحج:٥٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾ [الحج:٥٥] يَوْم بَدْرٍ».

ثُمَّ فَرَضَ عَلَيهِمْ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً[١]، وَكَانَ مُحَرَّمًا، ثُمَّ مَأْذُونًا بِهِ[٢]، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِمَنْ بَدَأَهُمْ بِالْقِتَالِ، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِجَمِيعِ الْمُشْرِكِينَ؛ إِمَّا فَرْضَ عَيْنٍ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، أَوْ كِفَايَةٍ[٣] عَلَى الْمَشْهُورِ[٤].

---

[١] هذه آخر المراحل، فرض عليهم قتال المشركين كافة؛ الذين يقاتلون المسلمين، والذين لا يقاتلونهم.

[٢] مراحل القتال بالاختصار:

أولًا: كان القتال محرمًا، وهذا يوم أن كان في مكة.

ثانيًا: مأذونًا به، هذا لما قدم المدينة.

ثالثًا: مأمورًا به مقيدًا.

رابعًا: مأمورًا به مطلقًا.

[٣] القتال على نوعين: فرض عين، أو فرض كفاية.

وفرض العين: هو الذي يجب على كل أحد.

وفرض الكفاية: هو الذي يجب على المجموع؛ فإذا قام به من يكفي، سقط الإثم على الباقين.

والجهاد يكون فرض عين في ثلاث صور:

الصورة الأولى: إذا حضر القتال، فلا يجوز له أن يدبر، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ [الأنفال:١٥]، فيجب عليه أن يقاتل، ولا يدبر وينهزم، هذه صورة.

الصورة الثانية: إذا حاصر البلد عدوٌّ؛ فإنه يجب على كل من يستطيع القتال أن يقاتل.

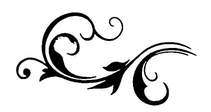
الصورة الثالثة: إذا استنفره الإمام -خصه الإمام-، فيجب عليه السمع والطاعة؛ امتثالًا لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ [التوبة:٣٨].

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ، فَانْفِرُوا**»[١].

هذه صور جهاد فرض العين.

وأما النوع الثاني، وهو قتال الطلب والغزو، فإنه فرض كفاية؛ إذا قام به من يكفي، سقط الإثم عن الباقين، وبقي في حق الباقين سنة.

[٤] المشهور: التفصيل.



(١) أخرجه البخاري (١٨٣٤، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥، ٣٠٧٧، ٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ جِنْسَ الجِهَادِ فَرْضُ عَيْنٍ؛ إِمَّا بِالْقَلْبِ، وَإِمَّا بِاللِّسَانِ، وَإِمَّا بِالْيَدِ، وَإِمَّا بِالمَالِ[١]، فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُجَاهِدَ بِنَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ[٢].

وَأَمَّا الجِهَادُ بِالنَّفْسِ، فَفَرْضُ كِفَايَةٍ[٣]، وَأَمَّا بِالمَالِ، فَفِي وُجُوبِهِ قَوْلَانِ[٤]، وَالصَّحِيحُ: وُجُوبُهُ[٥]؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْجِهَادِ بِهِ وَبِالنَّفْسِ فِي الْقُرْآنِ سَوَاءٌ، وَعَلَّقَ النَّجَاةَ مِنَ النَّارِ وَالمَغْفِرَةَ وَدُخُولَ الجَنَّةِ بِهِ، فَقَال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ﴾ [الصف:١٠][٦].

---

[١] هذا فرض على الجميع؛ كل بحسب استطاعته.

[٢] يجاهد بما يستطيع من هذه الأنواع.

[٣] المراد به الخروج في الغزو، وهو ما يسمى بجهاد الطلب.

[٤] الجهاد بالمال يكون بتمويل المجاهدين، وشراء السلاح.

[٥] لأن الله أمر بالجهاد بالمال؛ مثلما أمر بالجهاد بالنفس.

[٦] قال تعالى: ﴿ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ ﴾ [الصف:١١]، وقدم المال على النفس؛ مما يدل على آكدية الجهاد بالمال، وجعله ثمنًا للجنة.



وَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ: ﴿ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾[١]، وَأَعَاضَهُمْ عَلَيهَا الجَنَّةَ، وَأَنَّ هَذَا العَقْدَ وَالوَعْدَ قَدْ أَوْدَعَهُ أَفْضَلَ كُتُبِهِ[٢]، ثُمَّ أَكَّدَه بِإِعْلَامِهِمْ أَنَّهُ لَا أَحَدَ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى[٣].

ثُمَّ أَكَّدَه بِأَنَّهُ أَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَبْشِرُوا بِذَلِكَ[٤]، ثُمَّ أَعْلَمَهُمْ بِأَنَّهُ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ[٥].

---

[١] قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة:١١١]، وسيتكلم عن هذه الآية العظيمة.

[٢] التوراة والإنجيل والقرآن، هذه وثيقة البيع.

[٣] قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾، لا أحد أوفى بعهده من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٤] قال تعالى: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ [التوبة:١١١].

[٥] أن هذه الصفقة بينهم وبين الله هي الفوز العظيم؛ تجارة رابحة، قال تعالى: ﴿تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الصف:١٠].



فَلْيَتَأَمَّلِ الْعَاقِدُ مَعَ رَبِّهِ، مَا أَجَلَّ هَذَا الْعَقْدَ[١]! فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ هُوَ الْمُشْتَرِي[٢]، وَالثَّمَنُ الجَنَّةَ[٣].

وَالَّذِي جَرَى عَلَى يَدِهِ هَذَا الْعَقْدُ أَشْرَفُ رُسُلِهِ[٤] مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ مِنَ الْبَشَرِ[٥]، وَإِنَّ سِلْعَةً هَذَا شَأْنُهَا لَقَدْ هُيِّئَتْ لِأَمْرٍ عَظِيمٍ:

قَدْ هَيَّئُوكَ لِأَمْرٍ لَوْ فَطِنْتَ لَهُ ... فَارْبَأْ بِنَفْسِكَ أَنْ تَرْعَى مَعَ الْهَمَلِ(١)[٦]

مَهْرُ الجَنَّةِ وَالْمَحَبَّةِ بَذْلُ النَّفْسِ وَالْمَالِ لِمَالِكِهِما[٧]، فَمَا لِلْجَبَانِ الْمُعْرِضِ الْمُفْلِسِ وَسَوْمِ هِذِهِ السِّلْعَةِ[٨]؟!

---

[١] هذا أجل عقد؛ المشتري هو الله، والبائع هو المؤمن، والثمن هو نفس المؤمن، والسلعة هي الجنة، والوثيقة التي كتب فيها هذا العقد هي التوراة والإنجيل والقرآن.

[٢] الله هو المشتري، مع أن النفوس هي ملكٌ له -سبحانه-، وكذلك الأموال -أيضًا- له، ولكنه اشتراها منهم؛ فضلًا منه وإحسانًا.

[٣] وهل هناك شيء أفضل من الجنة؟!

[٤] السمسار والساعي لهذا العقد أشرف الرسل: جبريل ومحمد -عليهما الصلاة والسلام-.

[٥] من الملائكة جبريل، ومن البشر محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) هذا البيت الأخير من لامية العجم للطغرائي. انظر: شرح لامية العجم للدميري (١/ ٧، ١٢٤)، والكشكول (١/ ٣٠١- ٣٠٣).

[٦] قَدْ هَيَّئُوكَ لِأَمْرٍ لَوْ فَطِنْتَ لَهُ... فَارْبَأْ بِنَفْسِكَ أَنْ تَرْعَى مَعَ الْهَمَلِ

أي: لا تضيع منك هذه الصفقة؛ بأن تذهب مع الناس، وتلهو مع الناس، وتنسى هذا.

[٧] لمالكها: هو مالكها، ومع هذا يباع النفس والمال على الله، فهذا فضل من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٨] لا يسومها إلا المؤمن الصادق، وأما الجبان المفلس، فلا يسومها، وإنما يطلب الدنيا وحطام الدنيا، ويخلد للراحة والحياة.



بِاللهِ مَا هُزِلَتْ؛ فَيَسْتَامَهَا الْمُفْلِسُونَ[١]، وَلَاكَسَدَتْ؛ فَيُنْفِّقَهَا بِالنَّسِيئَةِ[٢] الْمُعْسِرُونَ، لَقَدْ أُقِيمَتْ لِلْعَرْضِ فِي سُوقِ مَنْ يُرِيدُ، فَلَمْ يَرْضَ رَبُّهَا لَهَا بِثَمَنٍ دُونَ بَذْلِ النُّفُوسِ[٣]، فَتَأَخَّرَ الْبَطَّالُونَ، وَقَامَ الْمُحِبُّونَ يَنْتَظِرُونَ: أَيُّهُمْ يَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ نَفْسُهُ الثَّمَنَ[٤]، فَدَارَتِ السِّلْعَةُ بَيْنَهُمْ، وَوَقَعَتْ فِي يَدِ ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة:٥٤][٥].

---

[١] ما هزلت حتى لا يسومها إلا المفلسون، بل يسومها أشراف الناس وأكابرهم: الأنبياء، والمرسلون، وسادة المؤمنين، أما إذا هزلت فلا يسومها، إلا المفلس.

يقول الشاعر:

لَقَدْ هَزَلَتْ حَتَّى بَدَا مِنْ هُزَالِهَا ... كُلاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسِ(١)

فالسلعة الغالية لا يسومها إلا أكابر الناس والأثرياء، وأما الشيء التافه، فهذا يسومه كل أحد مفلس، ليس عنده شيء.

[٢] ولا كسدت هذه السلعة فَيُنْفِّقَهَا.

والتنفيق: هو عرض السلعة للبيع والإغراء بشرائها؛ بمدحها.

وقوله: (بِالنَّسِيئَةِ)؛ أي: بالثمن المؤجل؛ لأن الثمن المؤجل إنما يكون على المعسر، فالمعسر هو الذي يشتري مؤجلًا، لأنه ليس عنده شيء.

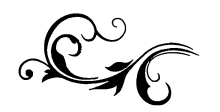
---

(١) قائل هذا البيت هو عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ أَبُو الْحَسَنِ الْمُؤَدِّبُ، الْمَعْرُوفُ بِالْفَالِيِّ، مِنْ أَهْلِ مَدِينَةِ فَالَةَ. انظر: المنتظم (١٦/ ١٠)، ومعجم الأدباء (٤/ ١٦٤٦)، والكامل في التاريخ (٨/ ١٤٥).

[٣] النفوس هي أغلى شيء عند الناس، ولكنها عند المؤمن فإنها ترخص في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنه يريد ما هو أغلى منها، وهو الجنة.

[٤] لما كانت النفس هي الثمن، فالبطالون ومحبو الدنيا تأخروا، وأما الجادون والمؤمنون، فهم الذين تقدموا، وبذلوا أنفسهم.

[٥] قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴾، ما عملهم؟ ﴿ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة:٥٤].



لَمَّا كَثُرَ الْمُدَّعُونَ لِلْمَحَبَّةِ، طُولِبُوا بِإِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ[١]**، فَلَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى الخَلِيُّ حُرْقَةَ الشَّجِيِّ**[٢]**،**

---

[١] الكل يدعي محبة الله، اليهود يدعون أنهم يحبون الله عَزَّوَجَلَّ، فلابد من البينة، ما البينة؟ البينة هي طاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ** ﴾ [آل عمران:٣١-٣٢]، فليست المسألة بالادعاء، وإنما المسألة بالبرهان والحقيقة، فعلامة محبة الله اتباع رسوله، وثمرتها نيل محبة الله عَزَّوَجَلَّ، ونيل المغفرة من الله، قال تعالى: ﴿**يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾.

[٢] قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ**»(١).

الكل يتمنى، لكن لابد أن يكون الكلام على الحقيقة، واليهود يقولون: إنهم يحبون الله؛ قال تعالى: ﴿**وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ**﴾ [المائدة:١٨]؛ أي: الفقراء إليه، وليس المراد أنهم أولاده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الحديث: «**الْخَلْقُ عِيَالُ اللهِ**»(٢)؛ أي: فقراء إلى الله.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١١)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (١٣/ ٣٣٢)، وأبو يعلى في مسنده (٦/ ٦٥)، والشاشي في مسنده (١/ ٤١٩)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقيل: إن اليهود والنصارى يدعون أنهم أبناء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من النسب -أيضًا-، هذا كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة:٣٠].

وفي المثل: (وَيلٌ لِلشَّجِيِّ مِنَ الخَلِيِّ)[1]؛ أي: ويل للمهموم من الفارغ.

فالذي لا يريد السلعة هذا خلي، والذي يريد السلعة هذا شجي.



(١) يضْرب مثلًا لسوء مُشَاركَة الرجل صَاحبه. انظر: جمهرة الأمثال (٢/ ٣٣٨)، والأمثال للهاشمي (١/ ٢٦٣)، ومجمع الأمثال (٢/ ٢٧٣).

فَتَنَوَّعَ الْمُدَّعُونَ فِي الشُّهُودِ، فَقِيلَ: لَا تَثْبُتُ هَذِهِ الدَّعْوَى إِلَّا بِبَيِّنَةٍ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١][١]، فَتَأَخَّرَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، وَثَبَتَ أَتْبَاعُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ وَهَدْيِهِ وَأَخْلَاقِهِ[٢].

فَطُولِبُوا بِعَدَالَةِ الْبَيِّنَةِ[٣]، فَقِيلَ: لَا تُقْبَلُ الْعَدَالَةُ إِلَّا بِتَزْكِيَةٍ ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة:٥٤][٤]، فَتَأَخَّرَ أَكْثَرُ الْمُدَّعِينَ لِلْمَحَبَّةِ، وَقَامَ الْمُجَاهِدُونَ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنَّ نُفُوسَ الْمُحِبِّينَ وَأَمْوَالَهُمْ لَيسَتْ لَهُمْ، فَسَلِّمُوا مَا وَقَعَ عَلَيهِ الْعَقْدُ[٥]، وَعَقْدُ التَّبَايُعِ يُوجِبُ التَّسْلِيمَ مِنَ الْجَانِبَيْنِ[٦].

---

[١] هذه هي البينة.

[٢] تأخر الخلق كلهم، ولم يبق إلا الذين يتبعون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أقواله وفي أفعاله.

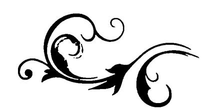
وهذا في الآية، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران:٣١]، وهذه الآية تسمى بآية الامتحان؛ امتحن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اليهود.

[٣] عدالة البينة؛ لأن البينة لابد أن تزكى -أيضًا-، فمن الذي يزكيها؟

[٤] هذه هي التزكية في قوله تعالى: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة:٥٤].

[٥] لأنهم باعوا أنفسهم وأموالهم، فصارت ليست ملكًا لهم، وإنما هي ملك للمشتري، وهو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٦] أي أن البائع يسلم السلعة، والمشتري يسلم الثمن، فالمشترون سلموا الثمن، وهو أنفسهم وأموالهم بالجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، والمشتري -وهو الله- سلم الثمن، وهو الجنة، سلمها لهم.



فَلَمَّا رَأَى التُّجَّارُ (عَظَمَةَ الْمُشْتَرِي)(١) وَقَدْرَ الثَّمَنِ[١] وَجَلَالَةَ مَنْ جَرَى العَقْدُ عَلَى يَدْيِهِ[٢] وَمِقْدَارَ الْكِتَابِ الَّذِي أُثْبِتَ فِيهِ[٣] عَرَفُوا أَنَّ لِلسِّلْعَةِ شَأْنًا لَيسَ لِغَيرِهَا، فَرَأَوْا مِنَ الْغَبْنِ الْفَاحِشِ أَنْ يَبِيعُوهَا بِثَمَنٍ بَخسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ[٤]، تَذْهَبُ لَذَّتُهَا، وَتَبْقَى تَبِعَتُهَا[٥]، فَعَقَدُوا مَعَ الْمُشْتَرِي بَيعَةَ الرِّضْوَانِ مِنْ غَيرِ خِيَارٍ[٦].

---

[١] عظمة المشترى، وهو الجنة، وقدر الثمن، وهو النفس والمال. يصح المشتري أو المشترى، لكن هذا مما يدل على أنه المشترى؛ لأنه ذكر الأطراف.

[٢] وهو الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٣] وهو التوراة والإنجيل والقرآن. هذا هو الكتاب الذي كتب فيه العقد.

[٤] أي: أن يبذلوا أنفسهم للدنيا وحطامها.

[٥] هذه عادة الإمام ابن القيم، وهذا أسلوبه، إذا دخل في هذه الأمور، فإنه يأتي بأسلوب عجيب.

[٦] لأن البيع قد يكون بيعًا منجَّزًا، وقد يكون بيعَ خيارٍ، فهم باعوا بيعًا منجَّزًا.



---

(١) هكذا في الأصل في الزاد وفي المختصر، ولكن الشيخ عدلها للقارئ إلى (المشترَى).

فَلَمَّا تَمَّ الْعَقْدُ، وَسَلَّمُوا المَبِيعَ، قِيلَ لَهُمْ: قَدْ صَارَتْ نُفُوسُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ لَنَا، وَالْآنَ قَدْ رَدَدْنَاهَا عَلَيْكُمْ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ[١] وَأَضْعَافَ أَمْوَالِكُمْ مَعَهَا، ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ [آل عمران:١٦٩][٢].

لَمْ نَبْتَعْ مِنْكُمْ نُفُوسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ إِلَّا لِيَظْهَرَ الجُودِ وَالْكَرَمِ فِي قَبُولِ الْبَيعِ وَالْإِعْطَاءِ عَلَيهِ أَجَلَّ الْأَثْمَانِ[٣]، ثُمَّ جَمَعْنَا لَكُمْ بَيْنَ الثَّمَنِ وَالْمُثَمَّنِ[٤].

---

[١] صارت لله، ثم ردها عليهم من كرمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأنه -سبحانه- غني عنها، غني عن الأنفس والأموال، ردها على أهلها بعد ما امتحنهم.

وضرب المؤلف مثالًا لذلك بحديث جابر، لما اشترى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه الجمل، ولما قدم المدينة أعطاه الثمن، وأعطاه الجمل(١).

[٢] قال تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩].

[٣] هذا امتحان من الله عَزَّوَجَلَّ، وقد نجحوا في الامتحان، وكانت النتيجة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [آل عمران:١٦٩-١٧٠].

[٤] ردوا الثمن عليهم.



---

(١) حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سبق تخريجه (١/ ٥٠٨).

وَتَأَمَّلْ قِصَّةَ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجَمَلَهُ(١)[١]، كَيفَ وَفَّاهُ الثَّمَنَ، وَزَادَهُ، وَرَدَّ عَلَيهِ الْبَعِيرَ، فَذَكَّرَهُ بِهَذَا الْفِعْلِ حَالَ اللهِ مَعَ أَبِيهِ[٢].

وَأَخْبَرَهُ «أَنَّ اللهَ أَحْيَاهُ، وَكَلَّمَهُ كِفَاحًا[٣]، وَقَالَ: يَا عَبْدِي، تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ»(٢)[٤].

---

[١] في الحديث عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَمَلٍ فَأَعْيَا فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ قَالَ: فَلَحِقَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَا لَهُ وَضَرَبَهُ. قَالَ: فَسَارَ سَيرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ. قَالَ: «**أَتَبِيعُنِيهِ بِأُوقِيَّةٍ؟**» وَالْأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا. قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «**تَبِيعُنِيهِ؟**» فَبِعْتُهُ بِأُوقِيَّةٍ، وَاسْتَثْنَيتُ حِمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَغنَا، أَتَيتُهُ بِالْجَمَلِ، فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «**أَتُرَى أَنَّمَا مَاكَسْتُكَ لِأَخُذَ جَمَلَكَ، خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ، فَهُمَا لَكَ**». فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رد عليه الجمل، وأعطاه الثمن، هذا من كرمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أكرم من رسوله.

[٢] مع أبي جابر، عبد الله بن حرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا استشهد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وقعة أحد، وكلمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كفاحًا -أي: مباشرة بلا واسطة- بعدما قتل.

[٣] في الحديث: «وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا. فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً. قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ

(١) حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سبق تخريجه (١/ ٥٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠١٠)، وابن ماجه (١٩٠، ٢٨٠٠)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيهَا لَا يُرْجعُونَ قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا ﴾».

[٤] فقوله: «يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً»؛ لما رأى الجزاء والثواب.



فَسُبْحَانَ مَنْ عَظُمَ جُودُهُ وَكَرَمُهُ أَنْ يُحِيطَ بِهِ الخَلَائِقُ! لَقَدْ أَعْطَى السِّلْعَةَ، وَأَعْطَى الثَّمَنَ، وَوَفَّقَ لِتَكْمِيلِ الْعَقْدِ، وَقَبِلَ المَبِيعَ عَلَى عَيبِهِ، وَأَعْطَى عَلَيهِ أَجَلَّ الْأَثْمانِ، وَاشْتَرَى عَبْدَهُ مِنْ نَفْسِهِ بِمَالِهِ، وَجَمَعَ لَهُ بَيْنَ الثَّمَنِ وَالْمُثَمَّنِ، وَأَثْنَى عَلَيهِ، وَمَدَحَهُ بِهَذَا الْعَقْدِ، وَهُوَ الَّذِي وَفَّقَهُ لَهُ وَشَاءَهُ مِنْهُ[١].

---

[١] لما فرض الله عَزَّوَجَلَّ الجهاد على المسلمين بعد هجرتهم إلى المدينة، أنزل -سبحانه- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ [التوبة:١١١].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾، هذه الآية فيها أن الله عَزَّوَجَلَّ اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم؛ بأن يبذلوا ذلك في الجهاد في سبيل الله؛ يبذلون أموالهم، ويبذلون أنفسهم.

قوله: ﴿فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾؛ يُستشهد منهم من يستشهد،والثمن هو الجنة؛ لأن لهم الجنة ﴿بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾.

فانظر إلى كرم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن الأموال والنفوس ملكٌ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فاشتراها من عباده، مع أنها ملكه.

ثم إنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رد عليهم أنفسهم وأموالهم في الجنة، ورزقهم حياة لا تنقطع، قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩].

فعوضهم سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عن أنفسهم وأموالهم بالجنة، ووهبهم حياة لا تنقطع، ولا تزول، فهذا من كرمه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ مع عباده؛ أنه يشتري منهم شيئًا هو ملكه، ويعوضهم عليه عوضًا لا تحيط به العقول، ولا تدركه الأنفس، وهو الجنة، وما فيها من النعيم، وما فيها من السرور، وما فيها من الخلود. وهم إنما بذلوا أنفسًا ذاهبة، وأموالًا ذاهبة -أيضًا-، فعوضهم بها شيئًا لا يزول، ولا يفنى، ولا يبيد، ولا يحاط به، هذا من كرمه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

ثم بيَّن أن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فعل شيئًا من ذلك مع جابر بن عبد الله بن حرام رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا، وذلك أن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ اشترى من جابر جملًا -وهم في الطريق إلى المدينة-، واشترط عليه جابر أن يحمل عليه متاعه إلى المدينة، فهذا فيه جواز البيع والشرط، الذي لا ينافي مقتضى العقد.

ثم إنهم لما قدموا إلى المدينة، أتى جابر بالبعير إلى الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وسلمه إياه، والرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سلم جابرًا الثمن، ونقده له، ثم إنه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ردَّ عليه البعير والثمن؛ تكرمًا منه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فهذا يشبه ما جاء في هذه الآية.

ثم أخبر الرسول صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ جابرًا عن مصير والده؛ لأن والده عبد الله بن حرام رَضِيَاللَّهُعَنْهُ استشهد في وقعة أحد، والله جَلَّوَعَلَا كلمه كفاحًا -أي: بدون واسطة-، كلمه بعد مقتله، وقال له -سبحانه-: «**يَا عَبْدِي، تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ**»، فقال عبد الله بن حرام: أتمنى يا رب أن تردني إلى الدنيا،

فأُقتل في سبيلك مرة ثانية، ثم أُقتل، ثم أُقتل في سبيلك[(١)]. لما رأى من النعيم والعاقبة الحميدة للجهاد في سبيل الله، والشهادة في سبيل الله.

فهذا يدل على فضل الجهاد في سبيل الله، ويدل على كرم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مع عباده، وفضل الشهادة والقتل في سبيل الله، وهذا فيه ترغيب للجهاد في سبيل الله، وفيه حثٌّ على الإخلاص؛ بأن يقاتل؛ لتكون كلمة الله هي العليا، لا يقاتل رياء ولا سمعة، لا يقاتل حمية، ولا يقاتل طمعًا في المال والمغانم، وإنما يقاتل في سبيل الله ؛ لإعلاء كلمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ولا شك أن الجهاد في سبيل الله هو أفضل ما يتطوع به المسلم، فأفضل أنواع التطوع: الجهاد في سبيل الله.

وقيل: طلب العلم أفضل من الجهاد في سبيل الله.

وكل من طلب العلم والجهاد في سبيل الله له فضل بلا شك.

الجهاد في سبيل الله له شروط، لابد أن تتحقق:

الشرط الأول: لابد أن يكون مع إمام المسلمين.

لابد أن الجهاد يربط بولي الأمر؛ فهو الذي ينظمه، وهو الذي يدعو إليه، وهو الذي يقوده بنفسه، أو يقيم من يقوده بدلًا عنه، ويُؤَمِّرُ عليه أميرًا نائبًا عنه.

لا يكون الجهاد فوضى، وكلٌّ يحمل السلاح، ويقتل النفوس، ويقول بأن هذا من الجهاد في سبيل الله، فربما يقتل المسلمين، ربما يقتل المعاهدين،

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥٥٢).

ربما يقتل المستأمنين، ويخرب، ويقول بأن هذا من الجهاد في سبيل الله، لا هذا من القتال في سبيل الشيطان؛ لأن الله لا يرضي بهذا، ولم يأمر به.

الشرط الثاني: أن يكون للمسلمين قوة يقدرون بها على الجهاد في سبيل الله، ومعهم عدة؛ فإن كانوا لا يستطيع الجهاد -لضعفهم وقوة عدوهم-، فإنه لا يجوز لهم الجهاد؛ لأن هذا يجر عليهم ضررًا أعظم، وهو أن يتسلط عليهم العدو، فلابد أن يكون لدى المسلمين قوة وأهبة يستطيعون بها أن يقاتلوا عدوهم.

الشرط الثالث -كما هو معلوم-: الإخلاص؛ إخلاص النية لله عَزَّوَجَلَّ؛ بأن يقاتل؛ لتكون كلمة الله هي العليا؛ كما سئل النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**»(١).

هذا الضابط: أن يكون قصد المقاتل هو إعلاء كلمة الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ونصرة دينه، هذا هو المقصود من الجهاد في سبيل الله.

والناس -كما تعلمون الآن- على طرفي نقيض:

الطرف الأول: من يرى الجهاد مطلقًا، ويسمى التخريب، ويسمى قتل النفوس المحرمة، والاعتداء على الناس يسميه جهادًا. هذا كذب على الله ورسوله، ليس هذا هو الجهاد، بل هذا تخريب، هذا فوضى.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣، ٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤)، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ويدخل في ذلك الخوارج، ويدخل في هذا البغاة، ويدخل في هذا كل من قام بهذا الأمر من غير مبرر شرعي، هذا هو الطرف الأول.

الطرف الثاني: الذين ينكرون الجهاد؛ من العلمانيين، ومن المنافقين، ينكرون الجهاد، يرون أنه ليس هناك جهاد، ويقولون: الإسلام دين تسامح، والإسلام دين رحمة.

الجهاد القصد منه إنقاذ البشرية؛ فهو رحمة، إنقاذ البشرية من النار، إنقاذ البشرية من الكفر، إنقاذ البشرية من الطغاة والظَّلَمَةِ، فالإسلام دين رحمة، وليس وحشية؛ كما يقول بذلك هؤلاء المخذولون.

والحق أن الجهاد في سبيل الله مشروع، لكن إذا توافرت شروطه، وانتفت موانعه، هذا يكون الجهاد في سبيل الله، وهذا يحتاج إلى فقه، يحتاج إلى بصيرة.

والعلماء لم يتركوا هذا الأمر، بل بينوه في كتب العقائد؛ شرحوه، ووضحوه في كتب العقائد، وكذلك هو في كتب التفسير، وكذلك هو في كتب الفقه، مبين في كتب أهل العلم، ولم يوكل بيانه إلى المتعالمين، وإلى المتحمسين.

لذلك لابد من أن يرجع إلى أهل العلم، ولابد من دراسة أحكام الجهاد في الكتب الموثوقة على أيدي أهل العلم؛ ليكون الإنسان على بصيرة وعلى بينة من هذا الأمر العظيم، من غير فوضى، ومن غير تمويع للجهاد، بل وسط على وفق الكتاب والسنة.

ثم إن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ على عادته أنه لا يترك مناسبة، إلا ويتكلم فيها؛ إما نثرًا وإما نظمًا، ومن ذلك ما ذكره هنا من أمر الجهاد، وفضيلة الجهاد، فذكر فضله على ضوء الآية الكريمة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم﴾ [التوبة:١١١]، ثم قال نظمًا في المعنى ما يأتي من الأبيات.



فَحَيَّهَلا[١] إِنْ كُنْتَ ذَا هِمَّةٍ فَقَدْ حَدَا بِكَ حَادِي الشَّوْقِ فَاطْوِ الْمَرَاحِلا
وَقُلْ لِمُنَادِي حُبِّهِمْ وَرِضَاهُمْ إِذَا مَا دَعَا: لَبَّيْكَ أَلْفًا كَوَامِلا[٢]
وَلَا تَنْظُرِ الأَطْلَالَ مِنْ دُونِهِمْ فَإِنْ نَظَرْتَ إِلَى الأَطْلَالِ[٣] عُدْنَ حَوَائِلا[٤]
وَخُذْ مِنْهُمْ زَادًا إِلَيهِمْ وَسِرْ عَلَى طَرِيقِ الْهُدَى وَالْحُبِّ تُصْبِحْ وَاصِلا[٥]
وَلَا تَنْتَظِرْ بِالسَّيرِ رِفْقَةَ قَاعِدٍ[٦] وَدَعْهُ فَإِنَّ الشَّوْقَ يَكْفِيكَ حَامِلا[٧]

---

[١] قوله: (فَحَيَّهَلَا)؛ يدعوك إلى الجهاد، وإلى الجنة.

[٢] قوله: (لَبَّيكَ أَلْفًا كَوَامِلَا)؛ أي: ألف تلبية؛ إجابة لمن دعا إلى الجهاد في سبيل الله على الوجه الشرعي.

[٣] قوله: (الْأَطْلَال)؛ أي: لا تنظر إلى الدنيا، الأطلال أي: الدنيا؛ لأن كل ما في الدنيا يؤول إلى الأطلال وإلى الخراب.

فلا يتعلق قلبك بزينة الدنيا، بل يتعلق قلبك بما عند الله؛ بما في الجنة، والدنيا إنما تستعين بها على طاعة الله عَزَّوَجَلَّ.

[٤] قوله: (حَوَائِلَا)؛ أي: تحول بينك وبين الجهاد.

[٥] قوله: (تُصْبِحْ وَاصِلَا)؛ واصلًا إلى مقصودك، تسير على رضا الله، ورضا رسوله، وعلى الطريق الصحيح؛ على ضوء الكتاب والسنة، فإنك حينئذ تصل إلى الله.

[٦] قوله: (وَلَا تَنْتَظِرْ بِالسَّيرِ رِفْقَةَ قَاعِدٍ)؛ أي: لا تنظر إلى الكسالى، والمثبطين عن الجهاد في سبيل الله، ولا تمل إلى الراحة.

قال تعالى: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ [النساء:٩٥-٩٦].

[٧] قوله: (وَدَعْهُ فَإِنَّ الشَّوْقَ يَكْفِيكَ حَامِلًا)؛ أي: أن الشوق إلى الجنة يحملك على ألا تنظر إلى القاعدين والمتكاسلين.



وَأَحْيِ بِذِكْرَاهُمْ شِرَاكَ إِذَا دَنَتْ ... رِكَابُكَ فَالذِّكْرَى تُعِيدُكَ عَامِلا[١]

وإِمَّا تَخَافَنَّ الْكَلَالَ فَقُلْ لَهَا ... أَمَامَكِ وِرْدُ الْوَصْلِ[٢] فَابْغِي الْمَنَاهِلا[٣]

وَخُذْ قَبَسًا مَنْ نُورِهِمْ ثُمَّ سِرْ بِهِ ... فَنُورُهُمْ يَهْدِيكَ لَيسَ الْمَشَاعِلا[٤]

---

[١] أي: تذكر الأسلاف من الرسول وأصحابه والمجاهدين في سبيل الله من قبلك، تذكر هؤلاء، ولا تنظر إلى القاعدين والمتخاذلين.

[٢] أي: أن النفس مثل الراحلة، فإذا مالت إلى الراحة، وكلَّت من السير، فإنك تذكرها بقرب الوصول والراحة، فحينئذ تنشط على السير؛ كما قيل:

إِذَا اشْتَكَتْ مِنْ كَلَالِ السَّيرِ أُوعِدُهَا ... رَوْحَ اللِّقَاءِ فَتَحْيَا عِنْدَ مِيعَادِ(١)

[٣] قوله: (المَنَاهِلَا)؛ أي: الموارد العذبة.

[٤] أي: الذي يهديك إلى المضي في طريق الجهاد والسير إلى الله عَزَّوَجَلَّ هو تذكر الصالحين السابقين؛ من أجل أن تلحق بهم، دائمًا عليك بتذكر السلف الصالح؛ من الصحابة والتابعين، وأتباع التابعين، والمجاهدين في سبيل الله، هذا ينشطك على الجهاد في سبيل الله.



---

(١) أورده ابن القيم في الجواب الكافي (١/ ١٩٨)، وفي مفتاح دار السعادة (١/ ٣٦).

وَحَيٍّ عَلَى وَادِي الْأَرَاكِ فَقِلْ بِهِ عَسَاكَ تَرَاهُمْ ثَمَّ إِنْ كُنْتَ قَائِلا[١]

وَإِلَّا فَفِي نَعْمَانَ[٢] عِنْدِي مُعَرِّفُ[٣] الْـ أَحِبَّةِ فَاطْلُبْهُمْ إِذَا كُنْتَ سَائِلا[٤]

وَإِلَّا فَفِي جَمْعٍ بِلَيلَتِهِ[٥] فَإِنْ تَفُتْ فَمِنًى يَا وَيحَ مَنْ كَانَ غَافِلا[٦]

وَحَيٍّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا مَنَازِلُكَ الْأُولَى بِهَا كُنْتَ نَازِلا[٧]

وَلَكِنْ سَبَاكَ الْكَاشِحُونَ[٨] لِأَجْلِ ذَا وَقَفْتَ عَلَى الْأَطْلَالِ تَبْكِي الْمَنَازِلا[٩]

وَحَيٍّ عَلَى يَوْمِ الْمَزِيدِ[١٠] بِجَنَّةِ الْـ خُلُودِ فَجُدْ بِالنَّفْسِ إِنْ كُنْتَ بَاذِلا

---

[١] قوله: (إِنْ كُنْتَ قَائِلَا)؛ أي: من القيلولة؛ لأن المسافر لابد له من الراحة، فيقيل وسط النهار، وينام أول الليل، ويأخذ الطريق مراحل، حتى يصل، ولا يحمل على نفسه وعلى دابته في السير، فتنقطع به، بل إنه يرتب السير، ويرتاح في أول الليل وفي وسط النهار، ويريح راحلته.

وأما الذي يجد في السير، ولا يستريح، فهذا يسمى بالمُنبَتِّ؛ أي: المنقطع: «**فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى**»(١).

فقوله ﷺ: «**لَا أَرْضًا قَطَعَ**»؛ أي: تبقى المسافة أمامه.

وقوله ﷺ: «**وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى**»؛ أي: أتعب دابته، حتى عطب ظهره، فبقي منقطعًا به.

وأما الذي يرتب أموره، ويستعمل الرفق بنفسه وبدابته، فهذا يصل ويستريح.

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١/ ٤١٥)، وابن الأعرابي في معجمه (٣/ ٨٩٩)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٢٧).

وهذا عام في كل ما تعمله: في طلب العلم، في الصيام، والصلاة، فعليك بأخذ الأمور شيئًا فشيئًا، ولا تحمل على نفسك، وتتعب نفسك ثم تنقطع، وتترك العمل.

كم رأينا من المتشددين في عصرنا هذا، انقطعوا، وصاروا من الملاحدة -والعياذ بالله-، الآن صاروا من الملاحدة، بعد أن كانوا من الزُّهَّاد، ويحثون الناس على العمل الصالح وفعل الطاعات، ولكن الآن نراهم صاروا مع أعداء الله، صاروا يكتبون ضد الإسلام والمسلمين الآن، انقطعت بهم أنفسهم، ملّوا.



وَإِلَّا فَفِي نُعْمَانَ[١] عِنْدِي مُعَرِّفُ[٢] الْـ أَحِبَّةِ فَاطْلُبْهُمْ إِذَا كُنْتَ سَائِلا[٣]

وَإِلَّا فَفِي جَمْعٍ بِلَيلَتِهِ[٤] فَإِنْ تَفُتْ فَمِنًى يَا وَيحَ مَنْ كَانَ غَافِلا[٥]

وَحَيِّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا مَنَازِلُكَ الْأُولَى بِهَا كُنْتَ نَازِلا[٦]

---

[١] قوله: (نُعْمَانَ) اسم لوادي عرفة.

[٢] قوله: (مُعَرِّفُ)؛ أي: يوم عرفة.

[٣] قوله: (فَاطْلُبْهُمْ إِذَا كُنْتَ سَائِلَا)؛ أي: الحجاج واقفون في عرفة؛ لأنهم جاؤوا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ووفدوا على الله، ووقفوا في هذا المكان، فاذهب معهم، فهذا من الجهاد في سبيل الله.

[٤] قوله: (وَإِلَّا فَفِي جَمْعٍ)؛ أي: في المزدلفة، والمعنى: إذا لم تدركهم في عرفة، أدركهم في المزدلفة إذا انصرفوا من عرفة.

[٥] أي: إن فاتك الوقوف بعرفة والمزدلفة، فقد فاتك الحج، فاتك الخير.

[٦] أي: أن آدم وزوجه أبويك أسكنهما الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الجنة: ﴿ وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ [البقرة:٣٥]، ونهاهما الله عَزَّوَجَلَّ عن الأكل من شجرة معينة، ولكن الشيطان تسلط عليهما، وأغراهما بالأكل من هذه الشجرة، فعصيا ربهما، فأخرجهما الله من الجنة، لكنهما تابا: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف:٢٣]، فتاب الله عليهما، ولكن أنزلهما إلى الأرض، وهذا بسبب الذنب الذي حصل من الأبوين، فالجنة هي منازل آدم وذريته في الأول، ثم إذا تابوا إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وعملوا الصالحات، فإنهم يرجعون إليها بإذن الله.

وَلَكِنْ سَبَاكَ الْكَاشِحُونَ[١] لِأَجْلِ ذَا وَقَفْتَ عَلَى الأَطْلَالِ تَبْكِي الْمَنَازِلَا[٢]

وَحَيِّ عَلَى يَوْمِ الْمَزِيدِ[٣] بِجَنَّةِ الْـ خُلُودِ فَجُدْ بِالنَّفْسِ إِنْ كُنْتَ بَاذِلَا

فَدَعْهَا رُسُومًا دَارِسَاتٍ فَمَا بِهَا مَقِيلٌ وَجَاوِزْهَا فَلَيْسَتْ مَنَازِلَا[٤]

رُسُومًا عَفَتْ يَنْتَابُهَا الْخَلْقُ كَمْ بِهَا قَتِيلٌ وَكَمْ فِيهَا لِذَا الْخَلْقِ قَاتِلَا[٥]

وَخُذْ يَمْنَةً عَنْهَا عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي عَلَيْهِ سَرَى وَفْدُ الأَحِبَّةِ آهِلَا[٦]

---

[١] قوله: (وَلَكِنْ سَبَاكَ الْكَاشِحُونَ)؛ أي: أن الشيطان وجنوده، فأغروا الأبوين، فتسببا في الخروج من الجنة، ولكن ذلك لحكمة يعلمها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٢] قوله: (وَقَفْتَ عَلَى الْأَطْلَالِ تَبْكِي الْمَنَازِلَا)؛ تبكي على المنازل التي فقدتها وضيعتها، وهذا البكاء توبة من الله، ترجع إليهما بإذن الله.

[٣] قوله: (يَوْمِ الْمَزِيدِ)؛ أي: يوم النظر إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق:٣٥]، وهو النظر إلى وجه الله.

[٤] قوله: (وَجَاوِزْهَا فَلَيْسَتْ مَنَازِلَا)؛ أي: الدنيا جاوزها، لا تعجبك زهرتها وزينتها، وتشغلك عن الآخرة.

[٥] قوله: (وَكَمْ فِيهَا لِذَا الْخَلْقِ قَاتِلَا)؛ أي: أن الدنيا ليس فيها إلا سفك الدماء، وليس فيها إلا التقاطع والتعادي، والنهب والسلب.

[٦] أي: خذ الطريق الأيمن، وهو الموصل إلى الجنة: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ [الأنعام:١٥٣]، فإذا أخذت الطريق الأيسر، ذهبت إلى النار، ولكن خذ الطريق الأيمن، وهو الطريق الصحيح الذي جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقُلْ سَاعِدِي يَا نَفْسُ بِالصَّبْرِ سَاعَةً فَعِنْدَ اللِّقَا ذَا الْكَدُّ يُصْبِحُ زَائِلا[١]

فَمَا هِيَ إِلَّا سَاعَةٌ ثُمَّ تَنْقَضِي وَيُصْبِحُ ذُو الأَحْزَانِ فَرْحَانَ جَاذِلا[٢]

لَقَدْ حَرَّكَ الدَّاعِي إِلَى اللهِ وَإِلَى دَارِ السَّلَامِ النُّفُوسَ الْأَبِيَّةَ، وَالْهِمَمَ الْعَالِيَةَ، وَأَسْمَعَ مُنَادِي الْإِيمَانِ[٣] مَنْ كَانَتْ لَهُ أُذُنٌ وَاعِيَةٌ، وَأَسْمَعَ اللهُ مَنْ كَانَ حَيًّا[٤]، فَهَزَّهُ السَّمَاعُ إِلَى مَنَازِلِ الْأَبْرَارِ، وَحَدَا بِهِ فِي طَرِيقِ سَيْرِهِ، فَمَا حَطَّتْ بِهِ رِحَالُهُ إِلَّا بِدَارِ الْقَرَارِ.

---

[١] أي: قل لنفسك إذا تعبت: اصبري على العمل الصالح، وعلى قطع الدنيا إلى الآخرة، ثم ترتاحين بعد ذلك، ويذهب هذا التعب والكد.

[٢] أي: أن الدنيا كلها تمر وكأنها ساعة: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ ﴾ [يونس:٤٥].

وقال الله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾ [النازعات:٤٦]، فكل ما مضى ينطوي، ويصبح قليلًا.

[٣] قوله: (مُنَادِي الْإِيمَانِ)؛ أي: الرسول، ماذا قال؟ انتبهوا!

قال تعالى: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴾ [آل عمران:١٩٣]، فمنادي الإيمان هو الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٤] قوله: (مَنْ كَانَ حَيًّا)؛ أي: حيًّا حياة قلبية؛ فقد يكون الإنسان حيَّ الجسم، ولكنه ليس حيَّ القلب، يكون ميت القلب.

قال تعالى: ﴿ لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴾ [يس:٧٠]؛ أي: حي القلب، فالحياة هي حياة القلب، وليست حياة الجسم فقط.

فَقَالَ[١]: «**انْتَدَبَ اللهُ**[٢] **لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي**[٣] **وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ**[٤]، **وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي**[٥] **مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ**»(١) [٦].

---

[١] أي الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح.

[٢] قوله: «**انْتَدَبَ اللهُ**»؛ أي: تكفل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٣] قوله: «**لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي**»؛ هذا الشرط؛ إذ ليس كل من خرج.

[٤] المجاهد في سبيل الله بين أمرين: إما أن يرجع من الغزو سالمًا غانمًا ومأجورًا، وإما أن يقتل في سبيل الله، ويكون في الجنة، وهذا أسعد.

وقيل: إن المراد بقوله: «**مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**» أن «أو» بمعنى الواو، فيكون كأن الكلام: «بأجر وغنيمة».

[٥] قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي...**»؛ أي: يخرجون كلهم للجهاد إذا خرج الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا يشق على الأمة، فهو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتأخر أحيانًا؛ لئلا يشق على الأمة، ومن باب التيسير عليهم.

[٦] يتمنى الشهادة؛ لما في الشهادة من عظيم الأجر، قال تعالى: ﴿ **وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتَۢاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** ﴾ [آل عمران:١٦٩].

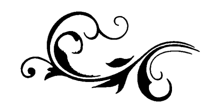
---

(١) أخرجه البخاري (٣٦، ٢٧٩٧)، ومسلم (١٨٧٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فالشهداء أموات في الدنيا، ولكنهم أحياء في الآخرة حياة برزخية أكمل من حياتهم في الدنيا.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:١٥٤].

أنت لا تعلم شيئًا عن حال الميت! الميت إما يكون في نعيم، وإما أن يكون في جحيم، وأنت لا تدري عنه؛ لأنك في دار، وهو في دار، وإن كنت تشاهد جسمه، لكنه في عالم آخر، ليس معك، فهو إما منعم أو معذب، ولا تفرق بين الأموات؛ لأنهم في الدنيا سواء، وأما في الآخرة، فيفترقون: هذا في نعيم، وهذا في عذاب، وقد يكونون في قبر واحد، وهذا في روضة من رياض الجنة، وهذا في حفرة من حفر النار؛ لأن أمور الآخرة لا تحيط بها العقول.



وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ[١] كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ[٢] لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ»(١)[٣].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(٢)[٤].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُنَجِّي اللهُ بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ»(٣)[٥].

---

[١] يعني: المجاهد في سبيل الله الذي يخرج للجهاد في سبيل الله مثل القائم الذي لا يفتر عن القيام، يقوم الليل كله، والصائم الذي لا يفطر، والقانت الذي يطيل القيام في الصلاة، فالمجاهد أفضل من هذا.

[٢] قوله: «الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللهِ»؛ الذي يتلو آيات الله في صلاة الليل.

[٣] أي: حتى يرجع المجاهد، المجاهد عمله يعدل عمل الصائم الذي لا يفطر، وعمل القائم الذي لا يرقد، وعمل التالي لكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ الذي لا ينقطع.

[٤] الغدوة: هي الجهاد في أول النهار، والروحة: هي الجهاد في آخر النهار «خَيرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، مع أن هذا زمن قليل.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٧)، ومسلم (١٨٧٨)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه البخاري (٢٧٩٢، ٢٧٩٦، ٦٥٦٨)، و(١٨٨٠)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧/ ٣٥٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ٤٣٢)، وفي الجهاد (١/ ١٣٣)، والطبراني في الأوسط (٦/ ١٥)، من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٥] الجهاد من أبواب الجنة؛ لأن أبواب الجنة على الأعمال: باب الصيام، باب الجهاد، باب الصلاة، فكل باب من أبواب الجنة له عمل خاص.

وقد بيَّن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك: «... **فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ**». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ! مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ**»[1]، فمن جمع بين هذه الأعمال الصالحة، فإنه يدعي من كل أبواب الجنة؛ إكرامًا له.



(١) أخرجه البخاري (١٨٩٧، ٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَا زَعِيمٌ**[١] -أَيْ كَفِيلٌ- **لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ**[٢]**، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، لَمْ يَدَعْ لِلْخَيرِ مَطْلَبًا، وَلَا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ**»(١) [٣].

---

[١] الزعيم أي: الكفيل، قال تعالى: ﴿وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ﴾ [يوسف:٧٢]، وقال تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾ [القلم:٤٠]، فالزعيم: هو الكفيل، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تكفل.

[٢] الربض: هو أدنى الجنة، وهناك الوسط في الجنة، والأعلى؛ فأهل الجنة درجات، قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران:١٦٣].

[٣] قوله: «**يَمُوتُ حَيثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ**»، فهو من السعداء، مات في أي أرض، فإنه من السعداء؛ لأنه مات مستعدًّا بالعمل الصالح، وليست العبرة بالمكان الذي يموت فيه، ولا بالوقت الذي يموت فيه، وإنما العبرة بعمله، فقد يموت في بحر، وقد يموت في بر، وقد يموت في الجو، قد يموت في أي مكان، فالعبرة ليست في مكان الموت، أو زمان الموت؛ كأن يموت في شهر رمضان، أو يموت في يوم الجمعة، العبرة بعمله الذي قدمه.

---

(١) أخرجه النسائي (٣١٣٣)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٧٩)، من حديث فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**»(١) [١].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ**»(٢) [٢].

---

[١] قوله: «**فُوَاقَ نَاقَةٍ**»؛ أي: بقدر حلب ناقة، أي: إذا جاهد زمنًا يسيرًا قدر حلب الناقة، وهو مخلص لله عَزَّوَجَلَّ في نيته، فإنه يدخل الجنة.

[٢] أعلى الجنة هو الفردوس، هو أعلاها، وهو أوسطها، وسقفه عرش الرحمن سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وفي الحديث: «**فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ**»(٣).

لذا ينبغي على المسلم ألا يقول: أنا لا أستحق هذا. بل يجب عليه أن يطلب من الله عَزَّوَجَلَّ؛ فالله كريم، اسأل الله الفردوس الأعلى.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٧)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، من حديث معاذ ابن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٩٠، ٧٤٢٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) سبق تخريجه (ص٥٧٢).

وَقَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَارِمًا فِي غُرْمِهِ أَوْ مُكَاتَبًا فِي رَقَبَتِهِ**[١] **أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»(١) [٢].

وَقَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَرَّمَهَا اللهُ عَلَى النَّارِ**»(٢) [٣].

---

[١] قوله: «**مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ**»؛ أي: جهزه، أعطاه السلاح، أنفق على أهله في غيبته، فإنه يكون شريكًا له في الأجر.

وقوله: «**أَوْ غَارِمًا فِي غُرْمِهِ**»؛ الإنسان المدين عليه دين، معسر تعينه على تسديد غرامته.

قوله: «**أَوْ مُكَاتَبًا فِي رَقَبَتِهِ**»، وهو المملوك الذي يشتري نفسه من سيده على مال يدفعه له، ثم يصير عتيقًا، هذا هو المكاتب، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبۡتَغُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَكَاتِبُوهُمۡ إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾ [النور:٣٣]؛ أي: ساعدوهم على تسديد دين الكتابة.

[٢] قوله: «**أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»؛ يوم الحر الشديد، ودنو الشمس من الخلائق، وتفجر العرق من شدة الحر والزحام، المؤمنون يكون في ظل بارد، لا يشعرون بهذا الحر وهذا الضنك.

[٣] فضل الغبار في سبيل الله، وتغبر القدمان في سبيل الله إذا كان عن نية صالحة، فهذا يسبب أن الله عَزَّوَجَلَّ يحرمه على النار، ويدخله الجنة.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/ ٣٦٣)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١/ ٣٠٥)، والطبراني في الكبير (٦/ ٨٦)، من حديث سهل بن حنيف رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٩٠٧، ٢٨١١)، من حديث أبي عبس عبد الرحمن بن جبر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ عَبْدٍ**»(١)[١].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيلَةٍ**[٢] **خَيرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ**[٣]، **وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ**[٤]، **وَأُجْرِيَ عَلَيهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْفَتَّانَ**»(٢)[٥].

---

[١] لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في وجه عبد، بل الغبار في سبيل الله يطرد دخان النار يوم القيامة.

وكذلك الشح والإيمان يتنافيان؛ فالشح الذي يحمل الإنسان على منع الزكاة، على منع النفقات الواجبة، على منع الصدقات، فلا يجتمع الشح مع الإيمان الكامل، هو ليس كافرًا، ولكنه لا يكون مؤمنًا إيمانًا كاملًا، بل ينقص إيمانه بذلك.

[٢] قوله: «**رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيلَةٍ**»، الرباط: معناه الحراسة، الذي يحرس في سبيل الله، يحرس المسلمين من العدو أن يدخل عليهم، أو يتسلل إليهم، أو يسهر يحرس الغزاة عن عدوهم، هذا هو الرباط في سبيل الله، وهذ يوم وليلة خير من الدنيا وما فيها.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٤/ ٢٠٢)، والنسائي بنحوه (٣١١٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

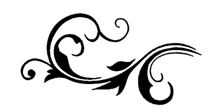
(٢) أخرجه مسلم (١٩١٣)، من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] وقوله: «**خَيرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ**»؛ لأن الصيام والقيام، وإن كان فيهما أجر، لكن فضلهما قاصر على العامل فقط، وأما الحراسة في سبيل الله، والرباط في سبيل الله، فإن نفعه يتعدى غير العامل، يتعدى إلى المسلمين؛ فالعمل الذي يتعدى نفعه أفضل من العمل الذي لا يتعدى نفعه.

[٤] قوله: «**وَإِنْ مَاتَ، جَرَى عَلَيهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ**»؛ أي: أنه إذا مات، يجري عليه عمله إلى يوم القيامة، لا ينقطع.

[٥] قوله: «**وَأُجْرِيَ عَلَيهِ رِزْقُهُ**»؛ أي: في الجنة، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿**أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**﴾ [آل عمران:١٦٩].

وقوله: «**وَأَمِنَ الْفَتَّانَ**»؛ أي: في القبر، الشهيد لا يمتحن في القبر.



وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لِرَجُلٍ حَرَسَ الْمُسْلِمِينَ لَيلَةً عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى الصَّبَاحِ لَمْ يَنْزِلْ إِلَّا لِصَلَاةٍ أَوْ قَضَاءِ حَاجَةٍ: «قَدْ أَوْجَبْتَ، فَلَا عَلَيكَ أَنْ تَعْمَلَ بَعْدَهَا»**(١)[١].

وَذَكَرَ أَبُو دَاودَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ لَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُجَهِّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيرٍ، أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**(٢)[٢].

وَفَسَّرَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ الْإِلْقَاءَ بِالْيَدِ إِلَى التَّهْلُكَةِ بِتَرْكِ الْجِهَادِ(٣)[٣].

---

[١] قوله: «**قَدْ أَوْجَبْتَ، فَلَا عَلَيكَ أَنْ تَعْمَلَ بَعْدَهَا**»؛ أي: يكفيك هذا العمل، أوجبت الجنة، فإذا لم تعمل بعد هذا، لم يضرك؛ لأنك أوجبت الجنة.

[٢] قوله: «**أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»؛ أي: مصيبة؛ عقوبة له.

[٣] قال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥].

فسرها أبو أيوب الأنصاري بأن معناها: ترك الجهاد؛ فإن ترك الجهاد إلقاء إلى التهلكة؛ لأن بتركه يتسلط العدو على المسلمين، ويُهلك المسلمين؛ لأن الآية في سياق الجهاد، وهذا من معاني الآية، فالآية تشمل هذا، وتشمل كل ما فيه خطر على الإنسان؛ فالإنسان منهي عن المخاطرة، التي ليس فيها مصلحة راجحة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٠١)، والنسائي في الكبرى (٨/ ١٤٠)، من حديث سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٠٣)، وابن ماجه (٢٧٦٢)، من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢).

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ النَّارَ أَوَّلُ مَا تُسَعَّرُ بِالْعَالِمِ وَالْمُنْفِقِ وَالْمَقْتُولِ فِي الْجِهَادِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُقَالَ»(١)[١].

---

[١] كما في الحديث: «... فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ أَثْنَاءَ اللَّيلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ، وَأَتَصَدَّقُ؟ فَيَقُولُ اللهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، فَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَّادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ.

وَيُؤْتِي بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَيُقَالُ لَهُ: فِيمَ قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ: فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ».

فهؤلاء أول من تسعر بهم النار يوم القيامة؛ لأن أعمالهم ليست خالصة لله عَزَّوَجَلَّ، وهذا مما يدل على وجوب إخلاص النية في الجهاد في سبيل الله؛ كما يجب ذلك في جميع الأعمال، لكن الجهاد أولى بذلك.

---

(١) أخرجه مسلم مطولًا (١٩٠٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَصْلٌ

وَكَانَ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْقِتَالَ أَوَّلَ النَّهَارِ[١]؛ كَمَا يَسْتَحِبُّ الْخُرُوجَ لِلسَّفَرِ أَوَّلَهُ[٢]،

---

[١] هذا الفصل في بيان سياسته ﷺ في الحرب وهديه.

سياسته في الحرب أكمل سياسة، وكان ﷺ يحرص على المنهج الذي يكون موصلًا إلى المطلوب في الحرب؛ لأنه ﷺ إنما بعث رحمة، فجهاده رحمة ﷺ، وسيرته في الجهاد رحمة، وليست طريقة غشم وجبروت، إنما هي طريقة ربانية؛ لأن الجهاد عمل مشروع؛ عبادة، فلابد أن تؤدى على الوجه المشروع.

وقوله: (وَكَانَ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْقِتَالَ أَوَّلَ النَّهَارِ)؛ أي: كان ﷺ يستحب ويستحسن أن تكون بداية القتال في أول النهار؛ لأنه وقت النشاط، ولأنه وقت البركة في الأعمال، فكان ﷺ يتحرى القتال في أول النهار، فالبكور فيه بركة، فيه خير، فيه نشاط(١).

[٢] كذلك كان من هديه ﷺ أنه إذا أراد أن يسافر، فإنه يبدأ في السفر من أول النهار.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، والنسائي في الكبرى (٨/ ١٢٠): عَنْ صَخْرٍ الْغَامِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**». وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ.

فَإِذا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ(١)[١].

وَكَانَ يُبَايِعُ أَصْحَابَهُ فِي الحَرْبِ عَلَى أَلَّا يَفِرُّوا[٢]،

---

[١] إذا لم يبدأ القتال في أول النهار لعارض من العوارض، فإنه ينتظر؛ حتى تزول الشمس عن كبد السماء، وينكسر الحر في المساء، فإذا لم يبدأ في أول الصباح، فإنه يبدأ في أول المساء.

[٢] كان النبي ﷺ يبايع أصحابه -أي: يأخذ منهم البيعة والعهد- ألا يفروا إذا التحم القتال واشتد البأس، وأن يثبتوا؛ لأن هذه حالة حرجة تطيش فيها الأحلام، فكان ﷺ يؤكد على أصحابه أن يثبتوا.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةً فَٱثۡبُتُواْ ﴾ [الأنفال:٤٥]. اثبتوا أمام العدو.

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ [الأنفال:١٥]، فالمؤمنون إذا التقوا مع الكفار يثبتون، ولا يظهرون الهزيمة؛ فإن هذا من أسباب النصر -بإذن الله-، ومن أسباب إرهاب العدو، فهذا من هدي ﷺ في الحروب: الثبات، ويأخذ البيعة من أصحابه على الثبات عند الحرب.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢، ١٦١٣)، والنسائي في الكبرى (٨/ ٣٣): عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ النُّعْمَانَ يَعْنِي ابْنَ مُقَرِّنٍ رضي الله عنه، قَالَ: «شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ».

وَرُبَّمَا بَايَعَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَوْتِ[١]، وَبَايَعَهُمْ عَلَى الْجِهَادِ؛ كَمَا بَايَعَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ[٢]، وَبَايَعَهُمْ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَبَايَعَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَالْتِزَامِ طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ[٣]،

---

[١] ربما بايعهم؛ أي: أنه يزيد في البيعة على الثبات أن يبايعهم على الموت؛ كما حصل ذلك في بيعة الرضوان في الحديبية؛ فقد بايع أصحابه على الموت، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح:١٨]، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديبية قد أرسل عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أهل مكة من أجل أن يتفاوض معهم، فأشيع أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُتِلَ، فعند ذلك بايعهم على الموت، لما جاء خبر قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بايعهم على الموت(١)، وكانت النتيجة أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فرج على المسلمين، وتبين أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يقتل، وقد بايع له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده الشريفة.

[٢] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بايع أصحابه عدة بيعات:

أولًا: أنه يبايع على الإسلام.

ثانيًا: يبايع على الجهاد في سبيل الله.

ثالثًا: يبايع على الهجرة، وذلك قبل فتح مكة.

[٣] أنواع مبايعات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من أهمها ورأس البيعات: أن يعبدوا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولا يشركوا به شيئًا.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٩٦٠، ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨)، ومسلم (١٨٦٠): عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ».

وَبَايَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَلَّا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيئًا[١]، وَكَانَ السَّوْطُ يَسْقُطُ مِنْ يَدِ أَحَدِهِمْ، فَيَنْزِلُ، فَيَأْخُذُهُ، وَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ: نَاوِلْنِي إِيَّاهُ(١)[٢].

---

[١] (وَبَايَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَلَّا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيئًا)؛ من باب الاستغناء عن الناس، وعدم الاحتياج إلى الناس، فوفوا بالبيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فكان يسقط سوط أحدهم، ولا يقول لأحد ناولني إياه، بل ينزل هو، ويأخذ سوطه؛ وفاءً بالبيعة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] وفاء بالبيعة، واستغناء عن الناس، مهما أمكن الاستغناء عن الناس، فإنك تستغني، إلا في مسائل العلم؛ فمسائل العلم ينبغي أن تسأل العلماء، وهذا يحمد عليه السؤال؛ قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣]، وأما السؤال في أمور الدنيا، فإن الأفضل للإنسان ألا يسأل الناس شيئًا.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٠٤٣): عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ، أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي، فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «**أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟**» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟**» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟**» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «**عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا** - وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً - **وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا**» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ».

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشَاوِرُ أَصْحَابَهُ فِي الْجِهَادِ، وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ[١]**، وَتَخَيُّرِ الْمَنَازِلِ**(١)[٢].

---

[١] كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستشير أصحابه، فهذا فيه فضل المشورة، لاسيما في أمور الجهاد.

قال تعالى: ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ** ﴾ [آل عمران:١٥٩].

فقوله: ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ** ﴾، فالمشورة في الجهاد فيها مصالح كثيرة، منها تطييب خواطر الجنود؛ كما أن الذين يستشارون هم أهل الرأي والقادة في الحرب، يؤخذ رأيهم في ذلك.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه ابن هشام في سيرته (١/ ٦٢٠): قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَحُدِّثْتُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا: «أَنَّ الْحُبَابَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَمُوحِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ، أَمَنْزِلًا أَنْزَلَكَهُ اللهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ، وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: «**بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّرُ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقُلُبِ، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلَؤُهُ مَاءً، ثُمَّ نُقَاتِلُ الْقَوْمَ، فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ**».

وكما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (١٧١٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ويستشيرهم -أيضًا- في المنازل المناسبة؛ لأن عندهم خبرة في الطرق، وفي المنازل، وفي المياه، فيستطلع آراءهم في ذلك؛ لما في ذلك من المصلحة؛ كما استشارهم في وقعة بدر، استشارهم على الحرب، استشارهم في المنزل، فكان في ذلك الخير الكثير للمسلمين، والنصر للمسلمين.

[٢] تخير المنازل في الطريق، وتخير المنازل عند مقابلة العدو.

لما تقابلوا في غزوة بدر ذكَرُوا: أَنَّ الْحُبَابَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَمُوحِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ، أَمَنْزِلًا أَنْزَلَكَهُ اللهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ، وَلَانَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: «**بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنْ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّرُ مَا وَرَاءَهُ مِنْ الْقُلُبِ، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلَؤُهُ مَاءً، ثُمَّ نُقَاتِلُ الْقَوْمَ، فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ**»، فكان في ذلك الخير العظيم.



وَكَانَ يَتَخَلَّفُ فِي سَاقَتِهِمْ فِي المَسِيرِ[١]، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ المُنْقَطِعَ، وَكَانَ أَرْفَقَ النَّاسِ بِهِمْ فِي السِّيرِ(١)[٢].

وَإِذَا أَرَادَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **غَزْوَةً، وَرَّى بِغَيْرِهَا(٢)، وَيَقُولُ: «الْحَرْبُ خُدْعَةٌ»(٣)[٣].**

---

[١] كان من هديه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يسير بسيرهم، ويتابع سيرهم، فكان يتخلف في آخر الغزاة؛ من أجل أن يتفقد أن يكون أحد قد حصل عليه شيء أعاقه عن المسير، أو تكون دابته أصيبت، أو يكون قد عجز هو، فيحمله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «فَيُزْجِي الضَّعِيفَ»؛ أي: يسوقه.

وقوله: «وَيُرْدِفُ الْمُنْقَطِعَ»؛ أي: المنقطع الذي انقطعت راحلته يحمله؛ بأن يدبر له راحلة.

[٢] لا يشق عليهم في السير، يترك لهم راحة، يسيرون وقت البرد، وينزلون وقت القيلولة، ويلاحظ أحوالهم في السير؛ فلا يشتد عليهم في السير؛ حتى ينقطعوا، ولا يتباطأ، فيتأخروا، فكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذ بالاعتدال.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٣٩): عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَلَّفُ فِي المَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٧، ٢٩٤٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، من حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٣] قوله: «الْحَـرْبُ خُدْعَةٌ»؛ بالضم: خُدْعَةٌ، وبالكسر: خِدْعَةٌ، وبالفتح: خَدْعَةٌ، يصلح بالوجوه الثلاثة(١).

كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد غزوة، أظهر للناس أنه يريد غيرها؛ من أجل ألا يعرفوا اتجاهه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا تذهب الأخبار إلى العدو.

كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن يذهب إلى الشمال، وَرَّى أنه يريد الذهاب إلى الجنوب؛ من أجل أن يعمي الخبر على العدو، ولا يبين خطته في السير، أو أنه متجه إلى كذا، أو إلى بني فلان، لا يبين هذا.

والحرب خدعة، والكذب لا يجوز إلا في ثلاث، منها الحرب(٢)، يجوز أن يكذب من أجل خداع العدو في الحرب، ومن ذلك التورية: أنه يريد كذا، بينما هو يظهر خلاف هذا.



(١) انظر: تهذيب اللغة (١/ ١١١)، وغريب الحديث للخطابي (٢/ ١٦٦)، والمحكم لابن سيده (١/ ١٣٣)، وطلبة الطلبة (١/ ٨٧)، ولسان العرب (٨/ ٦٤).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٦٠٥): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومِ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا».

وَكَانَ يَبْعَثُ الْعُيُونَ يَأْتُونَهُ بِخَبَرِ عَدُوِّهِ[١]، وَيُطْلِعُ الطَّلَائِعَ، وَيُبَيِّتُ الحَرَسَ(١)[٢].

---

[١] كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبعث العيون -أي: الطلائع- الذين يسبرون العدو وأحواله، وينظرون كثرة جيشه أو قلته، أو ضعفهم أو قوتهم، يأتونه بأخبار العدو؛ لأن هذا من فعل الأسباب النافعة.

[٢] كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا نزل، يبث الحرس حول العسكر؛ من أجل أن يحرسوا العسكر في الليل إذا ناموا، ولهم أجر عظيم؛ كما جاء في الحديث: «**عَيْنَانِ لَاتَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللهِ**»(٢).

فكانوا يحرصون على أن يقوموا بهذه المهمة، وهي الحراسة، ولا ينامون ويتركون المكان بدون حراسة؛ لأن هذا من الإهمال، وهذا من اتخاذ الأسباب، فلا يقال: إن هذا النبي، وإن هؤلاء المسلمون، ولن يُغيرَ علينا أحد. بل عليه أن يتخذ الأسباب، فهذا فيه اتخاذ الأسباب النافعة، مع التوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلابد من الجمع بين الأمرين.



---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٩٠١): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي».

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٣٩)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَإِذَا لَقِيَ عَدُوَّهُ، وَقَفَ وَدَعَا، وَاسْتَنْصَرَ اللهَ(١)[١]، وَأَكْثَرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، وَخَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ(٢)[٢].

---

[١] هذا من هديه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أنه إذا لقي العدو، فإنه يقف، ويدعو الله عَزَّ وَجَلَّ بالنصر؛ كما حصل منه يوم بدر؛ فإنه سهر كل الليل يدعو ربه، والناس نيام، وهو قائم يدعو ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حتى أصبح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالدعاء من أعظم الأسباب في الأمور المهمة، لا سيما في الحرب؛ فلايتكل على قوته، أو على جنده، أو على سلاحه؛ لأنه لا يستغني عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لذا ينبغي أن يتصل بربه، ويدعوه، ويسأله الإعانة والنصر والتوفيق، فالدعاء من أسباب النصر بإذن الله تعالى.

[٢] قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال:٤٥]، ولا يرفعون أصواتهم، بل يخفضونها، فالذكر مع خفض الصوت؛ لأن رفع الصوت يدل على الجبن والخوف، فلا يرفعون أصواتهم عند لقاء العدو.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٦٣): عَنْ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «**اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٥٦): عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُونَ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ».

وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرَتِّبُ الجَيشَ وَالمُقَاتِلَةَ[١]، وَيَجْعَلُ فِي كُلِّ جَنبَةٍ كُفْئًا لَهَا[٢]، وَكَانَ يُبَارَزُ بَينَ يَدَيهِ بِأَمْرِهِ(١)[٣]،

---

[١] هذا من الأعمال العسكرية؛ أنه إذا تقابل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع العدو فإنه يرتب جيشه؛ يصفهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ [الصف:٤].

فكما أنهم يصفون للصلاة يصفهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقول: تقدم يا فلان، تأخر يا فلان. من أجل يستوي الصف، وهذا من سياسة الحرب؛ لئلا يخترقهم العدو، فلايتفرقون.

[٢] كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجعل على الجنبات من الشجعان من يرأسها، ويراقبها.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٦٥): عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «تَقَدَّمَ -يَعْنِي عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ - وَتَبِعَهُ ابْنُهُ وَأَخُوهُ فَنَادَى مَنْ يُبَارِزُ؟ فَانْتَدَبَ لَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: لَاحَاجَةَ لَنَا فِيكُمْ إِنَّمَا أَرَدْنَا بَنِي عَمِّنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُمْ يَا حَمْزَةُ، قُمْ يَا عَلِيُّ، قُمْ يَا عُبَيْدَةَ بْنَ الحَارِثِ**»، فَأَقْبَلَ حَمْزَةُ إِلَى عُتْبَةَ، وَأَقْبَلْتُ إِلَى شَيْبَةَ، وَاخْتُلِفَ بَيْنَ عُبَيْدَةَ وَالْوَلِيدِ ضَرْبَتَانِ، فَأَثْخَنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، ثُمَّ مِلْنَا عَلَى الْوَلِيدِ، فَقَتَلْنَاهُ، وَاحْتَمَلْنَا عُبَيْدَةَ».

وأصل الحديث في البخاري (٣٩٦٥): عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ»، وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: وَفِيهِمْ أُنْزِلَتْ: ﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِي رَبِّهِمْ ﴾ [الحج:١٩] قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ».

[٣] قوله: (وَكَانَ يُبَارَزُ بَينَ يَدَيهِ بِأَمْرِهِ)؛ المبارزة أن يتبارز اثنان أو أكثر من المسلمين مع العدو؛ كما حصل في بدر؛ لأن هذا فيه إظهار للقوة والشجاعة.



وَكَانَ يَلْبَسُ لِلْحَرْبِ عُدَّتَهُ، وَرُبَّمَا ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ(١) [١]، وَكَانَ لَهُ أَلْوِيَةٌ(٢) [٢].

---

[١] كان من هديه ﷺ أنه في الحرب كان يحمل السلاح، ويلبس اللباس الواقي من السهام، يلبس الدرع من الحديد على جسمه، ويلبس الخوذة والمغفر من الحديد على رأسه ﷺ كسائر الجنود؛ كأنه جندي ﷺ، وهذا من فعل الأسباب -أيضًا-، ولا يقول: أنا الرسول وليس هناك أحد يرميني أو يضربني بالسيف، بل كان ﷺ يأخذ الحيطة والحذر.

[٢] الألوية أي: الرايات، التي يسير الجند ويجتمعون خلفها، ويجعل ﷺ الرايات، ويوزعها على القبائل، فكل قبيلة لها راية تجتمع عليها.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٥٩٠): عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ دِرْعَيْنِ، أَوْ لَبِسَ دِرْعَيْنِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٥٩٢)، والترمذي (١٦٧٩): عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «كَانَ لِوَاؤُهُ يَوْمَ دَخَلَ مَكَّةَ أَبْيَضَ».

وحديث عروة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه البخاري (٤٢٨٠)، وفيه: «... ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ أَقَلُّ الكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ...».

وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي أخرجه الترمذي (١٦٨١): «كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ».

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ، نَزَلَ بِعَرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَفَلَ(١)[١].

وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُغِيرَ، انْتَظَرَ، فَإِنْ سَمِعَ فِي الحَيِّ أَذَانًا، لَمْ يُغِرْ وَإِلَّا أَغَارَ(٢)[٢].

---

[١] قوله: (وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ)؛ أي: انتصر عليهم، وانتهت الحرب، فلا يبادر بالرحيل؛ لأنه ربما يتجمعون، ويأتي إليهم المدد من الكفار، فهو يقيم في العرصة، وهذا يدل على الشجاعة -والعرصة: هي المكان الواسع(٣)-، يقيم فيها ثلاثة أيام، ثم يرحل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: (ثُمَّ قَفَلَ)؛ أي: يرجع إلى بلده.

[٢] كان يتثبت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد الهجوم، فإن كانوا مسلمين، كف عنهم، وعلامة ذلك: أنهم يؤذنهم إذا دخل الوقت، فإذا أذَّنوا، عرف أنهم مسلمون، فيكف عنهم، وإذا لم يؤذنوا، هجم عليهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا فيه فضل الأذان أنه شعار الإسلام.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٠٦٥): عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١٠)، ومسلم (١٣٦٥): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ...».

(٣) قال ابن منظور في لسان العرب (٧/ ٥٢): (والعَرْصَةُ: كُلُّ بُقْعَةٍ بَيْنَ الدُّورِ واسعةٍ لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ)، وانظر مادة (عرص) في: العين (١/ ٢٩٧)، وتهذيب اللغة (٢/ ١٥)، والصحاح (٣/ ١٠٤٤)، ومقاييس اللغة (٤/ ٢٦٧).

وَكَانَ رُبَّمَا بَيَّتَ عَدُوَّهُ(١) [١]**، وَرُبَّمَا فَاجَأَهُمْ نَهَارًا**(٢) [٢]**.**

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُحِبُّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ**(٣) **بُكْرَةَ النَّهَارِ**(٤) [٣]**.**

---

[١] قوله: (وَكَانَ رُبَّمَا بَيَّتَ عَدُوَّهُ)؛ أي: كان يغير عليهم وهم بايتون -أي: نائمون-، وهذا من سياسة الحرب أيضًا.

[٢] قوله: (وَرُبَّمَا فَاجَأَهُمْ نَهَارًا)؛ أي: أنه يفاجئهم في النهار، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إما أن يهجم عليهم في الليل، وإما أن يهجم عليهم في الليل؛ حسب الأحوال والمناسبات.

[٣] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الخروج يوم الخميس، سواء كان للسفر أو للجهاد.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٠١٢)، ومسلم (١٧٤٥): عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ، فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠): عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: «إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ، وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى سَبْيَهُمْ...».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٩٥٠): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ».

(٤) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٩٤٧)، ومسلم (١٣٦٥): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ رَكِبَ، فَقَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ**...».

وَكَانَ الْعَسْكَرُ إِذَا نَزَل، انْضَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى لَوْ بُسِطَ عَلَيهِمْ كِسَاءٌ لَعَمَّهُمْ(١)[١].

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُرَتِّبُ الصُّفُوفَ وَيُعَبِّئُهُمْ لِلْقِتَالِ بِيَدِهِ**(٢)[٢]**، وَيَقُولُ: تَقَدَّمْ يَا فُلَانُ، تَأَخَّرْ يَا فُلَانُ.**

وَكَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ(٣)[٣].

---

[١] يجتمعون في المنزل، ولا يتفرقون، بل يكونوا مجتمعين، حتى لو بُسِطَ عليهم غطاء، لشملهم كلهم، وهذا يدل على اجتماعهم؛ لأن الاجتماع فيه قوة، والتفرق فيه ضعف.

[٢] كان يصف الصفوف أمام العدو كصفوفهم للصلاة، ويعدل الصف.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٢٨)، والنسائي في الكبرى (٨/ ١٣٣): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ أَبَا عُبَيْدِ اللهِ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيُّ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا -قَالَ عَمْرٌو: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلًا - تَفَرَّقُوا فِي الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشِّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ**». فَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى يُقَالَ: لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ».

(٢) كما في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦)، وفيه: «فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**»، ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ».

(٣) كما في حديث عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه أحمد في مسنده (٣٠/ ٢٤٨)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١١٦)، وفيه: «... فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ».

[٣] لكل قوم راية؛ من أجل أن يتشجعوا، فلا تكون راية واحدة فقط، بل لكل قوم راية مع أحد قادتهم وشجعانهم؛ من أجل أن يتشجعوا في الجهاد.



وَكَانَ ﷺ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيهِمْ»(١)[١].

وَرُبَّمَا قَالَ ﷺ: ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴾ [القمر:٤٥-٤٦](٢)[٢].

وَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْ نَصْرَكَ»(٣)[٣].

وَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَأَنْتَ نَصِيرِي، بِكَ أُقَاتِلُ»(٤)[٤].

---

[١] كما مرَّ أنه ﷺ يكثر من الدعاء وذكر الله عَزَّوَجَلَّ عند لقاء العدو؛ لأن هذا سبب للنصر، واستعانة بالله عَزَّوَجَلَّ.

[٢] ربما تلا ﷺ هذه الآية من باب الذكر، وهي قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴾ [القمر:٤٥-٤٦]، وهذا من بعد قوله تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴾ [القمر:٤٤-٤٥]، وهذا من باب التفاؤل والدعاء.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣٣، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤٢)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٥، ٣٩٥٣، ٤٨٧٥، ٤٨٧٧)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٢٨١)، وأخرجه مسلم (٧٩) (١٧٧٦) بلفظ: «اللهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَكَ»، من حديث البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٣] وهذا من أدعيته ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَنْزِلْ نَصْرَكَ**»، «**اللهم أنجز وعدك**».

[٤] هذا من أدعيته ﷺ في القتال، وبالجملة فإن الدعاء هو أعظم سلاح للمسلمين؛ فيجب ألا يغفلوا عن الدعاء، ولهذا يجب أن تربى الجيوش الإسلامية على هذه الآداب الشرعية النبوية، وتدرس لهم من جملة العلوم التي يتلقونها في المدارس الحربية والجهاد.



وَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَأْسُ، وَقَصَدَهُ الْعَدُوُّ، يُعْلِمُ بِنَفْسِهِ وَيَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ(١) [١]

وَكَانَ إِذَا اشْتَدَّ البَأْسُ، اتَّقَوْا بِهِ(٢) [٢].

وَكَانَ ﷺ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ(٣) [٣].

---

[١] كان ﷺ أشجع الناس؛ فإذا التحم القتال، واشتد البأس، كان هو ﷺ أقرب أصحابه رضي الله عنهم إلى العدو، وكانوا يتقون به العدو، هذا من شجاعته ﷺ.

وكان يرتجز هذا، ويقول: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ... أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**»، هذا فيه: أنه عند الحرب يرتجز ما يشجع النفس، وما يشجع من حوله.

[٢] كان إذا اشتد البأس، يتقون به ﷺ، وهو أقربهم للعدو، وهذا من شجاعته، وهذا في كل الأعمال، فكل الأعمال الصالحة الرسول ﷺ هو أول الناس فيها؛ ففي الصدقة هو أول الناس، وفي قيام الليل والتهجد كان أول الناس، وفي صيام التطوع كان أول الناس، وفي الجهاد تجده أول الناس، فقد كان أول الناس في كل عمل ﷺ.

[٣] كان ﷺ لا يهاب، أو يجلس في مكان ويتركهم، بل يكون معهم، وأيضًا يكون هو في الموضع الخطر.

---

(١) حديث البراء رضي الله عنه سبق تخريجه (ص٥٩٤).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٤٥٣، ٤٥٤)، والنسائي في الكبرى (٨/ ٣٤): عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ، اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَا يَكُونُ مِنَّا أَحَدٌ أَدْنَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْهُ».

(٣) الحديث السابق.

وَكَانَ يَجْعَلُ لِأَصْحَابِهِ شِعَارًا فِي الْحَرْبِ يُعْرَفُونَ بِهِ[١] إِذَا تَكَلَّمُوا، وَكَانَ شِعَارُهُمْ مَرَّةً: «أَمِتْ أَمِتْ»(١)، وَمَرَّةً: «يَا مَنْصُورُ»(٢)، وَمَرَّةً: «حم لَا يُنْصَرُونَ»(٣)[٢].

وَكَانَ يَلْبَسُ الدِّرْعَ وَالْخُوذَةَ[٣]، وَيَتَقَلَّدُ السَّيفَ[٤]، وَيَحْمِلُ الرُّمْحَ وَالْقَوْسَ الْعَرَبِيَّةَ، وَيَتَتَرَّسُ بِالتُّرْسِ[٥].

---

[١] أي: كلمة، يجعل لهم كلمة، إذا سمعوها، يجتمعون، ويعرف بعضهم بعضًا، مثل: «أَمِتْ أَمِتْ»، أو بكلمة نحوها، يصطلحون عليها.

[٢] قوله: «أَمِتْ أَمِتْ»؛ أي: اقتل العدو.

وقوله: «يَا مَنْصُورُ»؛ تفاؤل، من النصر.

وقوله: «حم لَا يُنْصَرُونَ»؛ يدعو على العدو.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٥٩٦، ٢٦٣٨): عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ شِعَارُنَا: أَمِتْ أَمِتْ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٢٨٣)، والطبراني في الأوسط (٦/ ١٣٤)، وفي الكبير (٧/ ١٠١): عَنْ سِنَانِ بْنِ وَبَرَةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيعِ، فَكَانَ شِعَارُنَا: يَا مَنْصُورُ، أَمِتْ أَمِتْ».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢): عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنْ بُيِّتُّمْ فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ حم لَا يُنْصَرُونَ**».

[٣] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخذ الأسباب الواقية؛ فكان يلبس الدرع من الحديد، ويلبس الخوذة على الرأس والمغفر، ويحمل السلاح معه.

[٤] يتقلد السيف، ويمسك الرمح؛ فكان يتسلح صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٥] قوله: (وَيَتَتَرَّسُ بِالتُّرْسِ)؛ الترس: هو صفيحة من الحديد، يتخذها المقاتل أمامه؛ لتقي وجهه من السهام، يجعلها تلقاء وجهه.



وَيُحِبُّ الخُيَلَاءَ فِي الحَرْبِ[١] وَقَالَ: «**إِنَّ مِنْهَا مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللهُ**[٢]، **فَأَمَّا الَّتِي يُحِبُّ اللهُ، فَاخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ اللِّقَاءِ**[٣]، **وَاخْتِيَالُهُ عِنْدَ الصَّدَقَةِ**[٤]، **وَأَمَّا الَّتِي يُبْغِضُ اللهُ** عَزَّوَجَلَّ، **فَاخْتِيَالُهُ فِي الْبَغْيِ وَالْفُجُورِ**»(١)[٥].

---

[١] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يظهر عدم المبالاة بالعدو، ولا يظهر الجبن، يحب الخيلاء، وهي إظهار العظمة، ولما رأى رجلًا من أصحابه يتبختر، قَالَ: «**إِنَّهَا مِشْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ**»(٢).

فهذا يدل على أن الاختيال في هذا المكان يدل على الشجاعة، وعدم المبالاة بالعدو.

[٢] أي: الخيلاء، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان:١٨]، إلا في الحرب؛ فإنه يحبها؛ لأنها تغيظ العدو.

[٣] أي: عند لقاء العدو.

[٤] أي: عند الصدقة لا يظهر الكراهية، وإنما يظهر أنه مسرور.

[٥] قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان:١٨].

الاختيال المذموم هو الاختيال الذي يدل على الكبر، والاعتداء على الناس، واحتقار الناس.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٥٩)، والنسائي (٢٥٥٨)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَتِيك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ١٠٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٤٣٧)، من حديث أبي دجانة سماك بن خرشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَاتَلَ ﷺ مَرَّةً بِالْمَنْجَنِيقِ(١)**، نَصَبَهُ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ**(٢)[١]**.**

وَكَانَ ﷺ يَنْهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ[٢]**، وَيَنْظُرُ فِي الْمُقَاتِلَةِ، فَمَنْ رَآهُ أَنْبَتَ، قَتَلَهُ، وَإِلَّا اسْتَحْيَاهُ**(٣)[٣]**.**

---

[١] القتل بما يعم إذا احتاج المسلمون إليه -كالمنجنيق والمدفع-، هذا يجوز عند الحاجة، مثلما استعمل رسول الله ﷺ المنجنيق، وهو آلة كبيرة تقذف بها الحجارة، التي تهدم الأسوار، استعمل هذا المنجنيق في حصار الطائف.

[٢] من سياسته في الحرب أنه ينهى عن قتل النساء، وقتل الصبيان؛ لأن القتال إنما هو لمن يقاتل، وأما النساء، فإنها لا تقاتل، وكذلك الصبي لا يقاتل، فالقتال إنما هو لمن قاتل.

[٣] أي أنهم إذا استولوا على أولاد الكفار، فينظر فيهم، فمن كان قد بلغ، فإنه يقتل، ومن كان دون البلوغ، فإنه يستبقى، وعلامة البلوغ هي الإنبات؛ إنبات الشعر حول القبل.

---

(١) (المنجنيق): بفتح الميم وكسرها، آلة حربية، مؤنثة فارسية، والميم مفتوحة عند الأكثرين. قال الجواليقي: (مفتوحة ومكسورة)، وهي قذاف ترمى بها الحجارة، وقيل: الميم والنون في أوله أصليتان، وقيل: زائدتان، وقيل: الميم أصلية والنون زائدة. وهو أعجمي معرب. انظر: تحرير ألفاظ التنبيه (١/ ٣٠١)، ولسان العرب (١٠/ ٣٣٨) (منجق)، والتعريب والمعرب (١/ ١٤٥)، والمطلع على ألفاظ المقنع (١/ ٢٤٩).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود في المراسيل (١/ ٢٤٨)، والشاشي في مسنده (٢/ ٩٨): عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَصَبَ المَجَانِيقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، وابن ماجه (٢٥٤١): عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ، قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ، خُلِّيَ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ، فَخُلِّيَ سَبِيلِي».

وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً يُوصِيهِمْ[١] بِتَقْوَى اللهِ[٢]، وَيَقُولُ: «سِيرُوا بِسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ[٣]، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ[٤]،

---

[١] هذه سياسته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خرج في الغزو، إذا قاد الغزو بنفسه، أما إذا استخلف على الغزو من يقودهم، فإنه يوصيه بالوصايا النافعة، ويعطيه العلوم النافعة.

[٢] تقوى الله هي الأصل، تقوى الله في كل شيء، أن تتقي الله عَزَّوَجَلَّ في كل شيء؛ بفعل أوامره، وبترك نواهيه، وسميت التقوى؛ لأنها تقي من العذاب؛ فلا يقي من عذاب الله إلا الأعمال الصالحة؛ بفعل الأوامر، وترك النواهي.

[٣] قوله: «**سِيرُوا بِسْمِ اللهِ**»؛ تبركًا باسم الله.

وقوله: «**وَفِي سَبِيلِ اللهِ**»؛ أي: من أجل الجهاد في سبيل الله، وليس من أجل الخيلاء والكبر والظلم والعدوان، وإنما هو في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ؛ لنصرة دينه، وإعلاء كلمته، هذا هو المقصود بالجهاد في الإسلام، لأجل الجهاد في سبيل الله، وليس في سبيل الدنيا، أو في سبيل الخيلاء، أو في سبيل نخوة الجاهلية، أو البغي والعدوان.

[٤] قوله: «**قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ**»؛ كما قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة:٥]، فالقتال إنما هو للكفار وللمشركين، ويكون القتال -أيضًا- للبغاة من المسلمين، للخوارج؛ من أجل كف شرهم.

وَلَا تُمَثِّلُوا[١]، وَلَاتَغْدُرُوا[٢]، وَلَا تَغُلُّوا[٣]، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»(١)[٤].

---

[١] قوله: «وَلَا تُمَثِّلُوا»؛ كان من وصاياه عدم المثلة، وهي تقطيع أعضاء القتيل من الكفار، لا يجوز هذا، المثلة منهى عنه؛ إذ إن جثة الإنسان -وإن كان كافرًا- لها حرمة.

[٢] قوله: «وَلَا تَغْدُرُوا»، الغدر إخلاف العهود والمواثيق.

[٣] قوله: «وَلَا تَغُلُّوا»، الغلول: هو الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [آل عمران:١٦١].

لأن المشروع في المغانم أنها تجمع، ولا يؤخذ منها شيء، تجمع، ثم يقوم القائد بتوزيعها على ما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قال تعالى: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الأنفال:٤١].

فأول شيء ينزع من الغنائم الخُمس لهذه المصارف الخمسة، ثم إن أربعة الأخماس تقسم بين المجاهدين: للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهم(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١)، من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٢٢٨، ٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا» قَالَ: فَسَّرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: «إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ».

ويجوز للإمام أن ينفل الشجعان؛ أي: يعطيهم زيادة على أسهمهم، وينفل السرايا -أيضًا-.

[٤] قوله: «**وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا**»؛ الوليد أي: الصبي الذي لم يبلغ؛ فطفل الكفار الذي لم يبلغ لا يقتل.



وَكَانَ يَنْهَى عَنِ السَّفَرِ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ(١)[١].

ويَأْمُرُ أَمِيرَ سَرِيَّتِهِ أَنْ يَدْعُوَ عَدُوَّهُ قَبْلَ الْقِتَالِ[٢]؛ إِمَّا إِلَى الْإِسْلَامِ وَالْهِجْرَةِ[٣]، أَوْ إِلَى الْإِسْلَامِ دُونَ الْهِجْرَةِ، وَيَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ[٤]، لَيسَ لَهُمْ نَصِيبٌ فِي الْفَيءِ[٥]، أَوْ بَذْلِ الْجِزْيَةِ[٦]، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوا إِلَيهِ، قَبِلَ مِنْهُمْ، وَإِلَّا اسْتَعَانَ بِاللهِ وَقَاتَلَهُمْ(٢)[٧].

---

[١] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو؛ خشية أن يأخذه العدو، ويهين القرآن.

[٢] هذا مهم جدًّا أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر قائد الجيش أو السرية أنه قبل القتال إذا نزل إلى ساحتهم، فإن أول شيء يفعله هو أن يدعوهم إلى الإسلام؛ فالجهاد في سبيل الله ليس من أجل القتال وسفك الدماء، والاستيلاء على الأموال، وإنما الجهاد من أجل نشر الإسلام، الذي فرضه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على جميع العالم، علينا وعليهم، فيدعون إلى الإسلام، فإن أسلموا، انتهى الأمر، وإذا أبوا، تؤخذ منهم الجزية، فإذا أبوا الدخول في الإسلام، وأبوا دفع الجزية، فيقاتلون.

[٣] الهجرة أي: من بلادهم؛ من بلاد الكفر.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ».

(٢) قطعة من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم.

[٤] لأن من الذين يقبلون ويدخلون في الإسلام من هو من البادية، فإن هو قبل أن يهاجر إلى المدن -من أجل أن يجاهد مع المسلمين-، فهذا أفضل، وإن قبل، ولكنه أراد أن يظل بباديته، فإنه يكون كأعراب المسلمين؛ تؤخذ منهم الزكاة، وليس لهم من الغنيمة شيء.

[٥] في الفيء أو الغنيمة.

[٦] الأمر الثاني: أنهم إذا أبوا الإسلام، تطلب منهم الجزية، وهي مقدار من المال يدفعه سنويًّا؛ من أجل إذلاله وخضوعه للإسلام.

[٧] هذه هي المرحلة الثالثة والأخيرة: أنهم إذا أبوا الإسلام، وأبوا بذل الجزية، ويبقون على دينهم، فإنهم يقاتَلون؛ لأنه لم يعد لهم عذر حينئذ.



وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ظَفِرَ بِعَدُوِّهِ، أَمَرَ مُنَادِيًا، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ كُلَّهَا[١]، فَبَدَأَ بِالْأَسْلَابِ، فَأَعْطَاهَا لِأَهْلِهَا[٢]، ثُمَّ أَخْرَجَ خُمُسَ الْبَاقِي، فَوَضَعَهُ حَيْثُ أَرَاهُ اللهُ وَأَمَرَهُ بِهِ مِنْ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ[٣]،

---

[١] هذا دليل على أن الجهاد في الإسلام إنما هو لنشر الإسلام، وإعلاء كلمة الله عَزَّ وَجَلَّ، وليس الغرض منه الغرض الدنيوي، والاستيلاء على أموال الناس، أو سفك دمائهم، الإسلام دين رحمة، وهذا من صالحهم، هذا في صالح المقاتلين، حتى الذين يدفعون الجزية هذا في صالحهم؛ يعيشون في أمان، ويعيشون في عدل الإسلام، ربما يدخلون في الإسلام فيما بعد، ينقذهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من النار، فهذا من صالحهم.

وقوله: (فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ كُلَّهَا)؛ أي: إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ظفر بالعدو بأمواله، فإنه يبعث مناديًا بأن تجمع الغنائم، ولا يؤخذ منها شيء.

[٢] السلب للمقاتل، والأسلاب تشمل: ثياب الكافر، وسلاحه، هذا لمن قتله، وأما المال الذي مع الخيل ومع الإبل، فهذا غنيمة.

[٣] لقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال:٤١].

أي: أن الخمس يصير خمسة أسهم، ثم يتبقى أربعة أخماس، تقسم بين المجاهدين.



ثُمَّ يَرْضَخُ(١) مِنَ الْبَاقِي لِمَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالْعَبِيدِ[١]، ثُمَّ قَسَمَ الْبَاقِي بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ الجَيشِ؛ لِلْفَارِسِ ثَلاثَةُ أَسْهُمٍ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ[٢].

---

[١] الذين يحضرون المعركة من المسلمين من النساء اللاتي يخرجن مع الغزو؛ من أجل مداواة الجرحى، وسقي الماء، وخدمة المجاهدين، فإنهن يعطين من الغنيمة من باب الرضخ، وليس من باب المقدر، إنما يعطين مبلغًا من المال؛ لقيامهن بالخدمة، ولتطلعهن للمال -أيضًا-.

وكذلك المماليك والعبيد الذين يحضرون المعركة مع أسيادهم يعطون.

والرضخ: هو العطاء غير المقدر.

[٢] للفارس ثلاثة أسهم: سهمان لفرسه، وسهم له، وأما الراجل الذي ليس معه فرس، فإنه يأخذ سهمًا واحدًا.

---

(١) **الرضخ**: العطية القليلة، ويقال: رضخت له من مالي رضيخة، وهو القليل. انظر: لسان العرب (٣/ ١٩). وفي صحيح مسلم (١٨١٢): عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ، كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ، عَنْ خَمْسِ خِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ؟ وَمَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ؟ «وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ، فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى، وَيُحْذَيْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَأَمَّا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ...»».

وَكَانَ ﷺ يُنَفِّلُ[١] مِنْ صُلْبِ الْغَنِيمَةِ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ مِنَ الْمَصْلَحَةِ[٢].

وَجَمَعَ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ بَيْنَ سَهْمِ الرَّاجِلِ وَالْفَارِسِ فَأَعْطَاهُ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ(١)؛ لِعِظَمِ غَنَائِهِ(٢)[٣].

وَكَانَ ﷺ يُسَوِّي بَيْنَ الضَّعِيفِ وَالْقَوِيِّ فِي الْقِسْمَةِ مَا عَدَا النَّفَلَ(٣)[٤].

---

[١] كذلك مما يشرع في الغنيمة: النفل؛ إذا رأى أن بعض الشجعان له دور في القتال، فإنه يعطى زيادة على سهمه، يعطي نفلًا؛ أي: نافلة.

[٢] قوله: (مِنْ صُلْبِ الْغَنِيمَةِ)؛ أي: قبل قسمة الغنيمة.

[٣] قوله: (غَنَائِهِ)؛ أي: الفعل الذي فعله رضي الله عنه في القتال، والقوة والبسالة التي أظهرها، فأعطاه ﷺ سهم الفارس وسهم الراجل، فجمع له بينهما.

[٤] هذا من الغزو؛ في القسمة يعدل فيها للراجل سهم، وللفارس ثلاثة أسهم، وأما النفل، فهذا حسب مقام الإنسان وقدرته ومقدرته.

---

(١) في زاد المعاد (أربعة أسهم)، وهو الموافق لحديث سلمة رضي الله عنه في مسلم. انظر: زاد المعاد (٣/ ٩٢).

(٢) أخرجه مسلم مطولًا (١٨٠٧)، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وفيه: «...ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَيْنِ سَهْمَ الْفَارِسِ، وَسَهْمَ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا...».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧٣٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وَكَانَ ﷺ إِذَا أَغَارَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ، بَعَثَ سَرِيَّةً بَيْنَ يَدَيْهِ[١]، فَمَا غَنِمَتْ، أَخْرَجَ خُمُسَهُ[٢]، وَنَفَّلَهَا رُبُعَ الْبَاقِي[٣]، وَقَسَمَ الْبَاقِيَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ سَائِرِ الْجَيْشِ، وَإِذَا رَجَعَ، فَعَلَ ذَلِكَ، وَنَفَّلَهَا الثُّلُثَ(١)، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَكْرَهُ ﷺ **النَّفَلَ، وَيَقُولُ: «لِيَرُدَّ قَوِيُّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»(٢)[٤].**

---

[١] كان من هديه وسياسته ﷺ في الجهاد أنه إذا قارب أرض العدو، فإنه يرسل سرية أول شيء -سرية أي: قطعة من الجيش- تناوش العدو، ثم يلحق بها الجيش، ويوازر السرية.

[٢] غنيمة السرية مثل غنيمة الجيش، يُجرى فيها ما يُجرى في غنيمة الجيش.

[٣] النفل مقداره في البداية: ربع الغنيمة، وبعد الرجوع إذا رجع، فإنه ينفل الثلث؛ لأن الذين يبقون من الجيش يكون الخطر أكثر، فيعطون الثلث من الغنيمة.

[٤] مع كونه ينفل، كان ﷺ يكره النفل، ويحب المساواة بين المسلمين، وإعطاء ضعيفهم.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٧٥٠)، عن مكحول، وفيه: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيَّ يَقُولُ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ الرُّبُعَ فِي الْبَدْأَةِ، وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ».

وكما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٥٢): عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ فِي الْبَدْأَةِ الرُّبُعَ، وَفِي الْقُفُولِ الثُّلُثَ».

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧/ ٤٢١)، وابن حبان في صحيحه (١١/ ١٩٣)، من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ لَهُ ﷺ سَهْمٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ يُدْعَى الصَّفِيَّ[١]؛ إِنْ شَاءَ عَبْدًا، وَإِنْ شَاءَ أَمَةً، وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا، يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْقَسْمِ(١)[٢].

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَكَانَتْ صَفِيَّةُ مِنَ الصَّفِيِّ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ(٢).

وَكَانَ سَيفُهُ ذُو الْفَقَارِ مِنَ الصَّفِيِّ(٣)[٣].

---

[١] كان لرسول الله ﷺ سهم، قبل القسمة يأخذ الصَّفِيَّ؛ إما عبدًا، وإما أَمَةً، وإما فَرَسًا، هذا حق له ﷺ.

وكان من ذلك صفية بنت حُيَيٍّ، أخذها صفيًّا.

[٢] الرسول ﷺ كان لا يأخذ أسهم، وإنما يأخذ الصَّفِيَّ فقط.

[٣] كان سيف الرسول ﷺ الذي يسمى ذا الفقار، أخذه من الصَّفِيِّ، وقد آل بعد الرسول ﷺ إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وذو الفقار هذا من سيوف المشركين، التي غنمها المسلمون في وقعة بدر.



---

(١) أخرجه أبو داود مرسلًا (٢٩٩١)، عن الشعبي.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٩٤).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٨): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ».

وَكَانَ يُسْهِمُ لِمَنْ غَابَ لِمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ كَمَا أَسْهَمَ لِعُثْمَانَ مِنْ بَدْرٍ؛ لِتَمْرِيضِهِ ابْنَتِهِ[١]. فَقَالَ: «إِنَّ عُثْمَانَ انْطَلَقَ فِي حَاجَةِ اللهِ وَحَاجَةِ رَسُولِهِ»، فَضَرَبَ لَهُ سَهْمَهُ وَأَجْرَهُ(١).

وَكَانُوا يَشْتَرُونَ مَعَهُ فِي الْغَزْوِ وَيَبِيعُونَ[٢]، وَهُوَ يَرَاهُمْ، وَلَا يَنْهَاهُمْ(٢)[٣].

---

[١] كان يسهم لمن غاب عن القتال من المسلمين لمصلحة؛ مثلما أسهم لعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بدر، مع أنه لم يحضر بدر؛ لأنه بقي يمرض زوجته رقية بنت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإذن الرسول، أذن له، أو أمره أن يقيم عندها، حتى توفيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٢] كان الغزاة يبيعون ويشترون مثلما في الحج، ليس هناك مانع من ذلك.

[٣] لأن هذا من طلب الرزق، ولا يؤثر على الجهاد، بل يقوي على الجهاد.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٢٦)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٧٨٥): عن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ سَلْمَانَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ، قَالَ: «لَمَّا فَتَحْنَا خَيْبَرَ، أَخْرَجُوا غَنَائِمَهُمْ مِنَ الْمَتَاعِ وَالسَّبْيِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ غَنَائِمَهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ رَبِحْتُ رِبْحًا مَا رَبِحَ الْيَوْمَ مِثْلَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْوَادِي، قَالَ: «**وَيْحَكَ، وَمَا رَبِحْتَ؟**» قَالَ: مَا زِلْتُ أَبِيعُ وَأَبْتَاعُ حَتَّى رَبِحْتُ ثَلَاثَ مِائَةِ أُوقِيَّةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَا أُنَبِّئُكَ بِخَيْرِ رَجُلٍ رَبِحَ**». قَالَ: مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ**».

وَكَانُوا يَسْتَأْجِرُونَ الْأُجَرَاءَ لِلْغَزْوِ[١] عَلَى نَوْعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ وَيَسْتَأْجِرَ مَنْ يَخْدِمُهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَسْتَأْجِرَ مَنْ يَخْرُجُ لِلْجِهَادِ، وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ الْجَعَائِلَ.

وَفِيهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلْغَازِي أَجْرُهُ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الْغَازِي»(١)[٢].

وَكَانُوا يَتَشَارَكُونَ فِي الْغَنِيمَةِ عَلَى نَوْعَيْنِ أَيْضًا.

أَحَدُهُمَا: شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ[٣].

وَالثَّانِي: أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ بَعِيرَهُ إِلَى أَوْ فَرَسَهُ يَغْزُو عَلَيْهِ عَلَى النِّصْفِ مِمَّا يَغْنَمُ[٤] حَتَّى رُبَّمَا اقْتَسَمَا السَّهْمَ، فَأَصَابَ أَحَدُهُمَا قِدْحَهُ، وَالْآخَرُ نَصْلَهُ وَرِيشَهُ[٥].

---

[١] قوله: (يَسْتَأْجِرُونَ الْأُجَرَاءَ لِلْغَزْوِ)؛ أي: يجهزون الغزاة من أموالهم، بعضهم يجهز الغازي، ويجلس، والبعض الآخر يجهز الغازي، ويغزو هو، فكان يغزو هو، ويجهز غازيًا أو غازيين؛ من حرصهم على الجهاد.

[٢] قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ غَزَا»(٢).

[٣] يتشارك الغزاة فيما بينهم شركة أبدان؛ يقول: كل ما حصلنا، فهو بيننا، سواء من سهم أو من سلب، أو غير ذلك، أو شركة أموال.

[٤] أو يعطيه الفرس أو البعير يغزو عليه؛ على النصف مما يصيب من المغانم لصاحب البعير أو الفرس.

[٥] يقتسمون السهم، إن لم يكن معهم غيره.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٢٦)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥)، من حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ: (اشْتَرَكْتُ أَنَا وَعَمَّارُ وَسَعْدٌ فِيمَا نُصِيبُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ، وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وعَمَّارُ بِشَيْءٍ)(١)[١].

وَكَانَ ﷺ يَبْعَثُ السَّرِيَّةَ فُرْسَانًا تَارَةً، وَرِجَالًا أُخْرَى[٢]، وَكَانَ لَا يُسْهِمُ لِمَنْ قَدِمَ بَعْدَ الْفَتْحِ(٢)[٣].

وَكَانَ يُعْطِي سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى فِي بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ دُونَ إِخْوَتِهِمْ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَنَوْفَلٍ(٣)[٤].

---

[١] ومع هذا شَرَّك بينهم الرسول ﷺ؛ بموجب الشركة.

[٢] أي: يبعثهم تارة على خيل، وتارة يبعثهم على أرجلهم، فقوله: (رجالًا)؛ أي: على أرجلهم يمشون؛ من أجل سبر العدو.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٨٨)، والنسائي (٣٩٣٧)، وابن ماجه (٢٢٨٨).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٢٣٨): عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ المَدِينَةِ قِبَلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزُمَ خَيْلِهِمْ لَلِيفٌ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا تَقْسِمْ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبْرُ، تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَأْنٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَانُ اجْلِسْ**» فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣١٤٠، ٣٥٠٢): عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: «مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ**».

[٣] قوله: (بَعْدَ الْفَتْحِ)؛ أي: بعد انتهاء الغزو والمعركة، من جاء فلايعطى له شيء من الغنيمة.

[٤] قال تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال:٤١].

من هم ذي القربى؟ هم آل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وآل المطلب بن عبد مناف؛ لأن عبد مناف له أربعة أولاد:

هاشم، وهو جد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذريته، يقال لهم: بنو هاشم.

والثاني: المطلب وذريته، يقال لهم: بنو المطلب.

والثالث: بنو عبد شمس، ومنهم عثمان بن عفان والأمويون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

والرابع: نوفل، ومنهم جبير بن مطعم من بني نوفل بن عبد مناف.

فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشرك في سهم ذوي القربى بني المطلب؛ لأنهم لم يفارقوا بني هاشم، حتى إنهم دخلوا معهم في الحصار الذي ضربه الكفار على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه في مكة.



وَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ[١]، وَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ»(١).

وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُصِيبُونَ مَعَهُ فِي مَغَازِيهِمُ الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ وَالطَّعَامَ[٢]، فَيَأْكُلُونَهُ، وَلَا يَرْفَعُونَهُ فِي المَغَانِمِ(٢).

وَقِيلَ لابْنِ أَبِي أَوفَى: هَلْ كُنْتُمْ تُخَمِّسُونَ الطَّعَامَ؟ قَالَ: أَصَبْنَا طَعَامًا يَوْمَ خَيبَرَ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ، فَيَأْخُذُ مِنْهُ مِقْدَارَ مَا يَكْفِيهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ(٣)[٣].

وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: «كُنَّا نَأْكُلُ الجَوْزَ فِي الْغَزْوِ، وَلَا نَقْسِمُهُ حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَرْجِعُ إِلَى رِحَالِنَا وَأَجْرِبَتُنَا مِنْهُ مَمْلُوءَةٌ»(٤)[٤].

وَكَانَ ﷺ يَنْهَى فِي مَغَازِيهِ عَنِ النُّهْبَةِ وَالْمُثْلَةِ(٥)[٥].

وَقَالَ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً، فَلَيسَ مِنَّا»(٦)[٦].

---

[١] لأنهم لم يفارقوا بني هاشم؛ سواء في الجاهلية أو في الإسلام.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٨٠)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣١٥٤): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا العَسَلَ وَالعِنَبَ، فَنَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧٠٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٠٦)، عن رجل مجهول من الصحابة رضي الله عنهم.

(٥) سبق تخريج الحديث الذي فيه النهي عن المثلة (ص٦٠٤).

(٦) أخرجه الترمذي (١١٢٣)، وابن ماجه (٣٩٣٧)، من حديث عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه.

[٢] الأشياء التي تؤكل في الحال -مثل: الفواكه، مثل: الطعام المطبوخ، مثل: العسل- هذه لا تدخل في المغانم، بل هذه لمن وجدها.

[٣] هذا دليل على أن الطعام لا يدخل في الغنيمة؛ يؤكل.

[٤] الجوز نوع من الفواكه، ولا يدخل في الغنيمة.

[٥] قوله: (النُّهْبَةِ)، هي أخذ بالقهر، فلا تؤخذ أموال الكفار نهبًا، وإنما تؤخذ ويستولى عليها بالقتال.

وقوله: (الْمُثْلَة)؛ كما سبق، وهو التمثيل بجثة الكافر.

[٦] نهب أموال الناس بالقوة من غير مبرر شرعي هذا لا يجوز.



وَكَانَ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَرْكَبَ الرَّجُلُ دَابَّةً مِنَ الْفَيْءِ[١]، فَإِذَا أَعْجَفَهَا، رَدَّهَا فِيهِ[٢]، وَكَانَ يَنْهَى أَنْ يَلْبَسَ الرَّجُلُ ثَوْبًا مِنَ الْفَيْءِ، حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ، رَدَّهُ فِيهِ(١)[٣]، وَلَمْ يَمْنَعْ مِنَ الِانْتِفَاعِ بِهِ حَالَ الْحَرْبِ[٤].

---

[١] كان ﷺ ينهى عن أن تستعمل دواب الخيل لمصالح الناس الخاصة؛ يستغلها شخص لمصالحه الخاصة، فإذا أَعْجَفَهَا -أي: فإذا أهزلها من الكد-، ردها في الفيء، هذا أمر لا يجوز، وهو نوع من الغلول.

بعض الموظفين إذا أعطوه سيارة للعمل، فإنه يستعملها لبيته، هذا لا يجوز، وهؤلاء مخطئون وينالهم إثم في هذا؛ لأنها ليست لهم، إنما هي مشتركة، وإنما أعطيت لهم لمصلحة العمل فقط.

لذا ينبغي أن يتقي الله عَزَّوَجَلَّ كل من عنده أداة من أدوات المصالح الحكومية يستغلها لنفسه.

وأما إذا كانت السيارة من حقوق الوظيفة ومن حقوق الشخص -أي: أنها مركبته خاصة له يستخدمها، جعلها ولي الأمر له يستخدمها في أعماله-، فلابأس بذلك، أما مصلحة العمل ومصلحة الدائرة، فهذه لا يجوز للإنسان أن يستغل أدواتها لغرضه الخاص.

[٢] أمور بيت المال لا يستعملها الإنسان لشؤونه الخاصة؛ يركب الدابة حتى إذا هزلت، فإنه يردها لبيت المال.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٠٨)، من حديث رويفع بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٣] كذلك الملابس التي هي من المغانم لا يلبسها الإنسان -ثم إنه إذا أخلقها باللبس وصارت مستعملة يردها-؛ لأنها مشتركة، وليست له خاصة، حتى تقسم.

[٤] حال الحرب غير حال السلم، إذا احتاج إلى الثوب في الحرب، لامانع من ذلك.



وَكَانَ يُشَدِّدُ فِي الْغُلُولِ جِدًّا[١]،

---

[١] الغلول: هو أن يأخذ الشيء لنفسه من المغانم قبل قسمتها، يختص به، دون إذن ولي الأمر، وهذا كبيرة من كبائر الذنوب، وعليه وعيد شديد، وسيأتي بيان العقوبات المترتبة عليه.

قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [آل عمران:١٦١]؛ جاء في الحديث أنه يحمله على رقبته(١)؛ يحمل البقرة، يحمل الشاة، يحمل البعير، يحمل الفرس على رقبته يوم القيامة؛ عذابًا له؛ قلَّ أو كثر.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٨٣١): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ».

وسبب نزول الآية أن الصحابة فقدوا قطيفة من المغانم يوم بدر، فظنوا أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذها؛ لأن له أن يأخذ من المغانم، ليس كغيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فظنوا أن هذا من خواصه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أن يأخذ ما يشاء، فالله برأ رسوله، فقال: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾ [آل عمران:١٦١]؛ أي: أن النبي لو أخذها، لكان ذلك غلولا[1].

وهذا من تحريم الغلول في القرآن، وأما في السنة، فسيأتي شيء من هذا.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٩٧١)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾ [آل عمران:١٦١] فِي قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ، فُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ: بَعْضُ النَّاسِ لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾ [آل عمران:١٦١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ».

وَيَقُولُ: «هُوَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١)[١].

وَلَمَّا أُصِيبَ غُلَامُهُ مِدْعَمٌ، قَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ! فَقَالَ ﷺ: «كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْغَنَائِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيهِ نَارًا»[٢]، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ -أَوْ شِرَاكَيْنِ- لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: «شِرَاكٌ -أَوْ شِرَاكَانِ- مِنْ نَارٍ»(٢)[٣].

وَقَالَ لِمَنْ كَانَ عَلَى ثَقَلِهِ -وَقَدْ مَاتَ-: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا(٣)[٤].

---

[١] قوله ﷺ: «الْغُلُولَ عَارٌ، وَنَارٌ، وَشَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هذا من التنفير في الغلول.

[٢] الصحابة لما توفي مدعم مولى رسول الله ﷺ، غبطوه، وقالوا: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ!

النبي ﷺ بيَّن لهم أنه يعذب، وليس في الجنة، يعذب بالشملة التي غلها يوم خيبر من المغانم، والشملة: هي الكساء من الصوف.

وفي هذا الحديث: أنه لا يشهد لأحد بجنة ولا نار، إلا من شهد له الرسول ﷺ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٥٠)، من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٣٤، ٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٧٤)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

[٣] لما سمع هذا الصحابي شدة الوعيد على من أخذ شيئًا، جاء بشراك -وهو النعل-، أو شراكين، وكأنه قد تقال هذا الشيء، لكنه لما سمع الوعيد، جاء به، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**شِرَاكٌ -أَوْ شِرَاكَانِ- مِنْ نَارٍ**».

[٤] النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينطق عن الهوى، ولما مات هذا الرجل الذي على ثقل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أي: على أثاثه- يحرسه، أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه في النار؛ لأنه أطلعه الله عَزَّ وَجَلَّ على ذلك؛ من أجل النهي عن الغلول، فذهبوا يفتشون فيما ترك، فوجدوا فيه شيئًا يسيرًا قد غله، فتبين بذلك مصداق ما أخبر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا من باب الوعيد. فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينطق عن الهوى: ﴿**إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**﴾ [النجم:٤].

فإذا أخفى الإنسان شيئًا، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يطلع رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه، وهذا من علامات النبوة، فقد وجدوا مصداق ما أخبرهم به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه الوعيد لمن أخذ شيئًا من المغانم وإن كان يسيرًا.



وَقَالُوا فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِمْ: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةٍ»**[١]، **ثُمَّ قَالَ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اذْهَبْ، اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ»**(١)[٢].

---

[١] وهذا مثل ما سبق، رآه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه في النار، مع أن الصحابة فيما يظهر لهم قالوا: إنه شهيد، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ»**.

وفي هذا تحريم الغلول، وفيه علامة من علامات النبوة، وأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينطق عن الهوى، وفيه أنه لا يحكم لأحد بالشهادة، إلا من شهد له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الذي لا ينطق عن الهوى.

والآن تجدهم يقولون: الشهيد فلان، والشهيد فلان، ويحكمون بالشهادة، لدرجة إنهم ربما يحكمون لمن هو مظهر للمعاصي والمخالفات، وهذا لا يجوز، هذا قول على الله عَزَّوَجَلَّ بغير علم، ولكننا نرجو للمحسنين، ولا نجزم لهم، ونخاف على المسيئين.

وأما الجزم بالجنة أو بالنار لشخص معين، فإن هذا لا يجوز. نعم، نجزم بأن الكفار والمشركين في النار، والمنافقون كذلك -أي: الجنس-، نجزم بذلك، لكن نجزم لشخص؟ فلا نجزم لأحد معين إلا بدليل من سنة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه مسلم (١١٤)، من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بل الآن من يقتل نفسه، ويرتكب الكبيرة الموجبة للنار، وتجدهم يحكمون أنه شهيد، وأنه فدائي، وأنه...، وأنه...، هذا قول على الله بغير علم، وقلب للحقائق.

[٢] أمر ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن ينادي في الناس؛ يعلمهم ويخبرهم أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأما من ارتكب شيئًا مما يخل بالإيمان، فهذا عليه وعيد شديد.



وَكَانَ ﷺ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً، أَمَرَ بلالًا، فَنَادَى فِي النَّاسِ، فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ، فَيُخَمِّسُهَا، وَيَقْسِمُهَا[١]، فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَسَمِعْتَ بلالًا نَادَى؟» فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ؟» فَاعْتَذَرَ، فَقَالَ ﷺ: «كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَنْ أَقْبَلَهُ عَنْكَ»(١)[٢].

وَأَمَرَ ﷺ بِتَحْرِيقِ مَتَاعِ الْغَالِّ[٣] وَضَرْبِهِ، وَحَرَقَهُ الْخَلِيفَتَانِ الرَّاشِدَانِ بَعْدَهُ(٢)[٤].

---

[١] كان ﷺ إذا انتهت المعركة، أمر بلالًا رضي الله عنه أن ينادي في الناس بأن يأتوا بما عندهم، وما أخذوه من أموال العدو، فيأتون به، لا ينقصون منه شيئًا، فإذا اجتمع، أخرج الخمس منه، ثم قسم البقية -أربعة الأخماس- على المجاهدين.

[٢] قوله: «**فَلَنْ أَقْبَلَهُ عَنْكَ**»؛ لأنه لم يبادر لما سمع بلالًا بالإتيان بما عنده، تثاقل، فالنبي ﷺ عاقبه على ذلك، ولو كان يسيرًا.

[٣] هذا الوعيد عليه، وأما العقوبة، فإنه يحرق رحله ومتاعه؛ من باب النكال له، والتشهير به، والزجر لغيره، وهذا يؤخذ منه العقوبة بالمال والتعزير بالمال، إذا رآه الإمام.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧١٢)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧١٣)، والترمذي (١٤٦١)، من حديث عمر رضي الله عنه.

ومن العلماء من يقول: إنه منسوخ، ومنهم من يقول: إنه غير منسوخ، وهو من التعزير بالمال، الذي يرجع النظر فيه إلى ولي الأمر.

[٤] الخليفتان أبو بكر وعمر حرقا متاع الغال ومتاعه، حرقاه بعد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا يدل على أن التحريق غير منسوخ.



فَقِيلَ: مَنْسُوخٌ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي ذُكِرَتْ، وَلَمْ يَجِئِ التَّحْرِيقُ فِيهَا[١].

وَقِيلَ -وَهُوَ الصَّوَابُ-: إِنَّه مِنْ بَابِ التَّعْزِيرِ وَالْعُقُوبَاتِ المَالِيَّةِ الرَّاجِعَةِ إِلَى اجْتِهَادِ الْأَئِمَّةِ[٢]؛ كَقَتْلِ شَارِبِ الخَمْرِ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ(١)[٣].

---

[١] عدم الذكر لا يدل على عدم الوجود، فمادام جاء بها أدلة أخرى، فيؤخذ بها.

[٢] الدليل أن أبا بكر وعمر فعلاه بعد الرسول ﷺ، فدل هذا على أنه غير منسوخ.

[٣] شارب الخمر يقام عليه الحد، وهو الجلد، وإذا عاد مرة ثانية، يقام عليه الجلد، وإذا عاد مرة ثالثة، يجلد -أيضًا-، وإذا جاء مرة رابعة، فهل يجلد أم يقتل؟ جاء في الحديث أنه يقتل تعزيرًا، فهذا القتل ليس حدًا، وإنما من باب التعزير، وهذا موضع خلاف بين أهل العلم، فيدل على مشروعية التعزير بالقتل.

وأيضًا من عقوبات الغال أنه لا يصلى عليه، الرسول لم يصل على الغالِّ(٢)، ولا يصلي عليه أهل الفضل؛ ردعًا له ولغيره، ولكن يصلي عليه بقية المسلمين، فلا يترك بدون صلاة؛ لأنه مسلم مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب، فلا يترك بدون صلاة، ولكن لا يصلي عليه ولي الأمر وأهل الفضل.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٧١٣): عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٧١٠): عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ**». فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «**إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ**». فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ».

فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأُسَارَى[١]

[١] الأسارى: هم الذي يؤسرون في الحرب من الكفار، أسارى الكفار الذين يأسرهم المسلمون في الحرب، ماذا يفعل بهم؟

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ ﴾ [محمد:٤].

فقوله: ﴿ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ ﴾؛ هذا هو الأسر، ماذا يفعل بهم؟

قال تعالى: ﴿ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾؛ أي: إما تمنون عليهم، وتطلقوهم، إذا رأيتم المصلحة في ذلك، وإما أن تفدوهم بالمال؛ يقدمونه ويطلقون؛ يشترون أنفسهم بالمال، وهذا يرجع إلى نظر ولي الأمر.

والأمر الثالث: أن يقتل؛ أي: يخير الإمام بما فيه المصلحة؛ من إطلاقه، والمنَّ عليه، أو مفاداته، أو بقتله، وكل الأمور الثلاثة فعلها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد أخذ الفداء من أسرى بدر بمشورة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لا يرى هذا، إذ كان عمر يرى أن يقتلهم، ولا يأخذ منهم الفداء.

وقد نزل الوحي بتأييد رأي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ

ٱلْأَخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال:٦٧-٦٨].

فجاء الوحي بموافقة رأي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأخذ منهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفداء؛ من كان غنيًا يأخذ منه مالًا، ومن كان فقيرًا، وهو يحسن الكتابة، فإنه يعلم صغار المسلمين الكتابة -ويعتبر هذا من الفداء بالمنفعة-، أو يُفَادَوْنَ بأسرى من المسلمين؛ إذا كان عند الكفار أسرى من المسلمين، فيقابلون بأسرى من الكفار، ويطلقون، هذا الفداء.

والقتل: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل النضر بن الحارث، وقتل -أيضًا- عقبة ابن أبي معيط في وقعة بدر.



كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُنُّ عَلَى بَعْضِهِمْ(١)، وَيَقْتُلُ بَعْضَهُمْ(٢)، وَيُفَادِي بَعْضَهُمْ بِالْمَالِ(٣)[١]،

---

[١] يقتل بعضهم مثل ما قتل النضر بن الحارث، وقتل عقبة بن أبي معيط بعد منصرفه من بدر؛ لشدة أذاهما لله ولرسوله.

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٨٠٨): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ، يُرِيدُونَ غِرَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَأَخَذَهُمْ سِلْمًا فَاسْتَحْيَاهُمْ...».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٥٢٥- ٥٢٦): عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: (وَكَانَ فِي الْأُسَارَى عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ وَالنَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّفْرَاءِ قُتِلَ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، قَتَلَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَمَا خُبِّرْتُ، ثُمَّ مَضَى، فَلَمَّا كَانَ بِعَرَقِ الظَّبْيَةِ قُتِلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَقَالَ عُقْبَةُ حِينَ أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْتَلَ: مَنْ لِلصِّبْيَةِ؟ فَقَالَ: «النَّارُ». وَقَتَلَهُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْأَقْلَحِ).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم مطولا (١٧٦٣)، من حديث عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه: «فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: «**مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأُسَارَى؟**» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟**» قُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنِّي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ =

....



=أَيِّ شَيْءٍ تبكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تباكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمِ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ** - شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **وَأَنْزَلَ اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال:٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال:٦٩] **فَأَحَلَّ اللهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ**».

وَبَعْضَهُمْ بِأَسَارَى الْمُسْلِمِينَ(١)**، فَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِحَسَبِ الْمَصْلَحَةِ**[١].

وَاسْتَأْذَنَهُ الْأَنْصَارُ أَنْ يَتْرُكُوا لعَمِّهِ الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: «لَا تَدَعُوا مِنْهُ دِرْهَمًا»(٢)[٢].

---

[١] حسب ما يرى فيه المصلحة.

[٢] كان العباس ممن أسر يوم بدر؛ لأنه خرج مع المشركين؛ قبل أن يسلم خرج مع المشركين، فأسره المسلمون، وصار عليه الفداء، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إجلالًا للرسول وتقديرًا للرسول -لأن هذا عم الرسول- رأوا أنه لا يؤخذ منه شيء، وأن يمنَّ عليه بالإطلاق بدون شيء، لكن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَدَعُوا مِنْهُ دِرْهَمًا**»، وهذا هو العدل.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٥٥): عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، أَمَّرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ، فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى، وَأَنْظُرُ إِلَى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَوُا السَّهْمَ وَقَفُوا، فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ وَفِيهِمِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ عَلَيْهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ - قَالَ: الْقَشْعُ: النِّطْعُ - مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ، فَنَفَّلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ، فَقَالَ: «**يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ**»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ لَقَدْ أَعْجَبَتْنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لِي: «**يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ للهِ أَبُوكَ**»، فَقُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَاللهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا، فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٧، ٣٠٤٨، ٤٠١٧)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَرَدَّ ﷺ **سَبْيَ هَوَازِنَ عَلَيهِمْ بَعْدَ الْقِسْمَةِ**[١]،

---

[١] قبيلة هوازن هم الذين يسمون عتيبة، ولما فتح النبي ﷺ مكة في السنة الثامنة من الهجرة، كانت هوازن في الطائف وما حولها، فخافوا على أنفسهم؛ لما رأوا أنه ﷺ فتح مكة، واستولى عليهم، خافوا على أنفسهم، فتألبوا، وألبوا من حولهم لقتال الرسول ﷺ، فعلم النبي ﷺ بذلك، فخرج إليهم في اثني عشر ألف مقاتل من المهاجرين والأنصار وممن أسلم في فتح مكة، في اثني عشر ألف مقاتل مدججين بالسلاح.

وكان مع هوازن -أيضًا- قوة شديدة؛ رجال، فأعجب بعض المسلمين بقوة المسلمين، وقالوا: لن نغلب اليوم من قلة، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة:٢٥].

والتقى الجمعان في واد يقال له: وادي حُنين بين مكة والطائف، وكان المشركون قد سبقوا إليه، وتحصنوا به، واستعدوا للقتال، فدخل المسلمون في الوادي، فلما أن دخلوا، انقض عليهم المشركون من جوانب الوادي، وصارت معركة شديدة، أصيب المسلمون فيها في أول الأمر، وولوا مدبرين.

قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة:٢٥].

لم يصبروا على مقارعة المشركين لقوة المشركين، وثبت الرسول ﷺ ومن معه -وهم قليل-، ثم أمر الرسول ﷺ عمه العباس، فنادى في المسلمين يدعوهم إلى رسول الله ﷺ، فلما سمعوا النداء، جاؤوا يركضون خفافًا وثقالًا، يركضون لنداء الرسول ﷺ، وأحاطوا به، ثم إنهم أعادوا الكرة على المشركين، فهزمهم الله عَزَّوَجَلَّ، وأخذ النبي ﷺ كفًّا من التراب، فرماهم به، فكانت الهزيمة على المشركين(١).

وقد غنم المسلمون ما معهم؛ لأنهم قد جاؤوا بأموالهم وأولادهم ونسائهم إلى المعركة، فصاروا غنيمة للمسلمين، فهزمهم الله عَزَّوَجَلَّ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٧٧): عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ فَأَعْلُو ثَنِيَّةً، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَرْمِيهِ بِسَهْمٍ فتوارى عَنِّي، فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ، وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَى، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْجِعُ مُنْهَزِمًا، وَعَلَيَّ بُرْدَتَانِ مُتَّزِرًا بِإِحْدَاهُمَا مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى، فَاسْتَطْلَقَ إِزَارِي فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا، وَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مُنْهَزِمًا وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَزَعًا**»، فَلَمَّا غَشُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ، فَقَالَ: «**شَاهَتِ الْوُجُوهُ**»، فَمَا خَلَقَ اللهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ».

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة:٢٦].

فقوله: ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾؛ أي: الملائكة.

فكانت العاقبة للمسلمين بعد الامتحان، وغنموا ما معهم من الأموال العظيمة والإبل والغنم والأطفال والنساء، سبوهم، ثم انتهت المعركة، وانهزم المشركون، وولوا الأدبار، ثم قسم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المغانم على المسلمين، وقسم النساء والأطفال أرقاء على المسلمين.

ثم إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ منَّ على هوازن، فأسلموا، وجاؤوا إلى الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معتذرين، وطلبوا منه أن يرد عليهم نساءهم وأطفالهم وما أخذ منهم بعد ما قُسِمَ.

النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جمع أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وعرض عليهم أن يردوا ما معهم، فطابت أنفسهم، فردوا ما معهم، ردوه على أصحابه، ومن لم تطب نفسه، عوضه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عما معه، فردوا عليهم أموالهم ونساءهم وأطفالهم، ومنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ عليهم بالإسلام، هذه هي غزوة حنين العظيمة.



وَاسْتَطَابَ قُلُوبَ الْغَانِمِينَ(١)، وَعَوَّضَ مَنْ لَمْ يُطَيِّبْ مِنْ ذَلِكَ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سِتَّ فَرَائِضَ(٢)[١].

وَذَكَرَ أَحْمَدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ بَعْضَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَالٌ[٢]، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِدَاءَهُمْ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَ الْأَنْصَارِ الْكِتَابَةَ»(٣)[٣].

فَدَلَّ عَلَى جَوَازِ الْفِدَاءِ بِالْعَمَلِ.

---

[١] قوله: (سِتَّ فَرَائِضَ)؛ أي: من الصدقة؛ تعويضًا عن الأنفس التي ردها عليهم.

[٢] قوله: (أَنَّ بَعْضَهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَالٌ)؛ أي: أن بعض أسرى بدر

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٥٨٣، ٤٣١٨): عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: ذَكَرَ عُرْوَةُ، أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَرْوَانَ، أَخْبَرَاهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ، قَامَ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيِّبَ ذَلِكَ، فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللهُ عَلَيْنَا»، فَقَالَ النَّاسُ: طَيَّبْنَا لَكَ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي (٣٦٨٨): عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُدُّوا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ، فَمَنْ مَسَكَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ، فَإِنَّ لَهُ بِهِ عَلَيْنَا سِتَّ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللهُ عَلَيْنَا».

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٩٢)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٢٠٦، ٥٢٣).

لم يكن له مال، لكنه كان يحسن الكتابة، ففدى بأن يعلم كل واحد عشرة من صبيان المسلمين، يعلمهم الكتابة.

[٣] فدل هذا على جواز تعلم الأمور الدنيوية من الكفار، إذا كان المسلمون يحتاجونها -مثل: الكتابة، مثل: المهن والصناعة- فإن للمسلمين أن يتعلموها من الكفار، وأما العلوم الشرعية، فإنه لا يجوز أن تؤخذ إلا عن علماء المسلمين، وفي هذا -أيضًا- دليل على أن الفداء يكون بالمنفعة بدلًا من المال.



وَالصَّوَابُ الَّذِي كَانَ عَلَيهِ هَدْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَدْيُ أَصْحَابِهِ: اسْتِرْقَاقُ الْعَرَبِ[١]، وَوَطْءُ إِمَائِهِنَّ بِمِلْكِ الْيَمِينِ مِنْ غَيرِ اشْتِرَاطِ الْإِسْلَامِ[٢].

وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْنَعُ التَّفْرِيقَ فِي السَّبْيِ بَينَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا(١) [٣]، وَيُعْطِي أَهْلَ الْبَيتِ جَمِيعًا كَرَاهَةَ أَنْ يُفَرِّقَ بَينَهُمْ[٤].

---

[١] هذه مسألة، استرقاق العجم هذا لا خِلاف فيه، استرقاق نساء العجم وصبيانهم هذا لا خلاف فيه بين أهل العلم.

وأما استرقاق السبايا من العرب، فهذا محل خلاف بين أهل العلم، والمؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول بأن الصحيح جوازه -أيضًا-، والدليل على هذا هو أن هؤلاء هوازن من العرب، ومع هذا سباهم واسترقوهم، ثم لما أسلموا، رد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سباياهم عليهم، هذا دليل على استرقاق العرب.

[٢] يجوز وطء ملك اليمين وإن كانت كافرة، ولا يشترط إسلامها؛ لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء:٣]، وهذا عام، ولأن الصحابة وطؤوا من سبايا هوازن.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٦٩٤): عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، ثم قال أبوعيسى بعد روايته لهذا الحديث: وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ، كَرِهُوا التَّفْرِيقَ بَيْنَ السَّبْيِ بَيْنَ الوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، وَبَيْنَ الوَلَدِ وَالوَالِدِ، وَبَيْنَ الإِخْوَةِ.

[٣] هذا من أحكام السبي: أنه لا يجوز أن يفرق بين المسبية وولدها؛ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ فَرَّقَ بَينَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللهُ بَينَهُ وَبَينَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»**.

[٤] يعطي أهل البيت جميعًا -للوالدة وولدها-؛ كراهة أن يفرق بينهما.



وَثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَتَلَ جَاسُوسًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ(١) [١]**، وَلَمْ يَقْتُلْ حَاطِبًا**(٢) [٢]**،**

---

[١] هذه مسألة قتل الجاسوس، وهو الذي يتحسس أخبار المسلمين، ويبلغها إلى الكفار، هذا الجاسوس يقتل إذا كان كافرًا، هذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف في الجاسوس المسلم: هل يقتل أم لا يقتل؟ هذا هو موضع الخلاف.

[٢] أما الجاسوس المسلم، فلا يقتل؛ لأن النبي ﷺ لم يقتل حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه لما جسَّ على المسلمين، فأخبر أهل مكة بغزو الرسول ﷺ لهم، وكان الرسول ﷺ قد أخفى ذلك، وتكتم ذلك.

فاجتهد حاطب رضي الله عنه، وظن أن هذا لن يضر الرسول ﷺ، وهو ينفعه عند الكفار، ففعل هذا متأولًا ومجتهدًا، فعذره النبي ﷺ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤): عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اطْلُبُوهُ، وَاقْتُلُوهُ**». فَقَتَلَهُ، فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩)، ومسلم (١٧٥٤): من حديث عليٍّ رضي الله عنه، وفيه: «قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»».

وأيضًا حاطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن شهد بدر، ومن المعلوم أن أهل بدر لهم فضل يكفر الله به ما يقع منهم من الأخطاء.

لما قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ: **«إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»**.

فحاطب بن أبي بلتعة هو مغفور له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسبب أنه من أهل بدر، وأيضًا لأنه متأول ومجتهد، ولكنه مخطئ في هذا، ولم يفعل هذا الفعل نفاقًا، ولا شكًّا وترددًا، وإنما فعل هذا ظنًّا أنه ينفع، ولا يضر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقبل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عذره، وعرف له فضله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هناك بعض الناس من جهلة المتعالمين يقعون في عرض حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كيف لهم أن يقعوا في عرضه، وقد عذره الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونهى عن قتله، كيف يفعلون هذا؟!!!



فَاسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ لَا يَرَى قَتْلَ الجَاسُوسِ[١]، وَاسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ يَرَى قَتْلَهُ، كَمَالِكٍ[٢]، بِتَعْلِيلِهِ بِعِلَّةٍ مَانِعَةٍ مِنَ الْقَتْلِ[٣]، وَلَوْ مَنَعَ الْإِسْلَامُ لَمْ يُعَلَّلْ بِهَا[٤]، وَالحُكْمَ إِذَا عُلِّلَ بِالْأَعَمِّ، كَانَ الْأَخَصُّ عَدِيمَ التَّأْثِيرِ(١)[٥].

---

[١] أي: لا يرى قتل الجاسوس المسلم، ولكن الصحيح: أن هذا خاص بحاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لفضيلته ولصدقه مع الرسول ومع الصحابة، فلم يشك، ولم ينافق، ولكنه رغب في أن تكون له يد عند المشركين؛ تنفعه عندهم في أولاده وأهل بيته، ولا يضر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. على كل حال هذا خطأ، ليس هناك شك.

[٢] لأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ»، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل: إن الجاسوس لا يقتل، وإنما دفع القتل عن هذا الصحابي خاصة.

[٣] قوله: (بِتَعْلِيلِهِ بِعِلَّةٍ مَانِعَةٍ مِنَ الْقَتْلِ)؛ أي: لولا هذه العلة، لقتله، ولكن علة كونه صحابي، وكونه له سابقة، وكونه لم يفعل هذا تعمدًا، وإنما فعل هذا اجتهادًا.

[٤] لو أن المانع هو أنه مسلم، لم يعلل بأنه من أهل بدر، وكان يقتل وإن كان مسلمًا، لكن العلة أنه من أهل بدر خاصة، وهذا لا يشمل هذا كل مسلم يتجسس.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٤).

[٥] لو كانت العلة هي الإسلام -العلة هي الأعم-، لم يكن لتعليله أنه من أهل بدر، وممن شهد بدر، لم يكن لها أي فائدة، فلولا أنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ من أهل بدر، لقتله، وإن كان مسلمًا.



وَكَانَ هَدْيُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عِتْقَ عَبِيدِ الْمُشْرِكِينَ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَأَسْلَمُوا**(١)[١].

وَكَانَ مِنَ هَدْيُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فِي يَدِهِ، فَهُوَ لَهُ**(٢)[٢].

---

[١] إذا هرب أرقاء الكفار إلى المسلمين، فإن المسلمين يتقبلونهم، ويعتقونهم من الرق، ومن استرقاق الكفار لهم؛ لأن الأصل في كون المسلم رقيقًا عند الكافر هذا لا يجوز.

[٢] إذا أسلم الكفار، وقد أخذوا من أموال المسلمين، نهبوا منها في الجاهلية، وأخذوا منها، فأسلموا، فإنهم لا يحاسبون على ما عندهم، ولايغرمون ما عندهم؛ لأن كثيرًا من الصحابة كانوا في الجاهلية لديهم أموال، أخذوها من المسلمين ومن غير المسلمين غصبًا ونهبًا، ومع هذا فإن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل إسلامهم، ولم يأمرهم بأن يغرموا هذه الأموال؛ لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٧٠٠): عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجَ عِبْدَانٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -يَعْنِي يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ الصُّلْحِ- فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيهُمْ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ وَاللهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرِّقِّ. فَقَالَ نَاسٌ: صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللهِ رُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: «**مَا أُرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا**». وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ وَقَالَ: «**هُمْ عُتَقَاءُ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ».

(٢) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٥).

وَلَمْ يَكُنْ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَعْيَانَ أَمْوَالِهِمُ الَّتِي أَخَذَهَا الْكُفَّارُ قَهْرًا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ(١)[١].

وَثَبَتَ عَنْهُ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنَّهُ قَسَمَ أَرْضَ بَنِي قُرَيظَةَ وَالنَّضِيرِ وَنِصْفَ خَيبَرَ بَيْنَ الْغَانِمِينَ[٢]، **وَعَزَلَ نِصْفَ خَيبَرَ لِمَنْ نَزَلَ بِهِ مِنَ الْوُفُودِ وَالْأُمُورِ وَنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ**[٣]، **وَلَمْ يَقْسِمْ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مَكَّةَ**[٤].

---

[١] والمسلمون يرون أموالهم مع الكفار الذين أسلموا، ولا يطالبون بها، ولا يعترضون.

[٢] الأموال المنقولة هذه هي الغنائم التي سبق الكلام فيها، وأما الأموال الثابتة -كالأراضي والدور- فهذه تسمي بالفيء، ولا تسمى غنيمة، ويخير فيها الإمام بين أن يقسمها بين الغانمين، وبين أن يوقفها لمصالح المسلمين، ويضرب عليها خراجًا مستمرًا، يؤخذ ممن هي في يده لبيت المال.

وقوله: (أَنَّهُ قَسَمَ أَرْضَ بَنِي قُرَيظَةَ وَالنَّضِيرِ وَنصف خَيبَرَ بَينَ الْغَانِمِينَ)، هذا فيه دليل على أنه إذا رأى الإمام قسمتها، يقسمها.

[٣] نصف من أرض خيبر قسمه بين الغانمين، والنصف الآخر أبقاه للمصالح العامة، ولمن ينوب الرسول صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من الوفود، ومن شؤون الإسلام، التي تحتاج إلى تمويل. فالإمام يخير بين أن يقسم الأرض المغنومة كلها، وبين أن يوقفها كلها، وبين أن ينصفها؛ نصف يوقفه، ونصف يقسمه.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٥).

[٤] مكة استولى عليها عنوة، فتحها، ومع هذا لم يقسمها، ولم يوقفها -أيضًا-، قيل: لأنها مشاعر؛ قال تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ [الحج:٢٥].

وقيل: إنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفتحها عنوة، وإنما دخلها صلحًا، فقضية مكة هذه فيها خلاف.



فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: (لِأَنَّهَا دَارُ النُّسُكِ؛ فَهِيَ وَقْفٌ مِنَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ)[١].

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: (الْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ قِسْمَتِهَا وَبَيْنَ وَقْفِهَا؛ لِفِعْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). قَالُوا: (وَالْأَرْضُ لَا تَدْخُلُ فِي الْغَنَائِمِ الْمَأْمُورِ بِقِسْمَتِهَا، لِأَنَّ اللهَ لَمْ يُحِلَّهَا لِأُمَّةٍ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ)(١)[٢].

وَأَحَلَّ لَهُمْ دِيَارَ الْكُفَّارِ[٣] وَأَرْضَهُمْ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [الشعراء:٥٩][٤].

---

[١] والمسجد الحرام يشمل الحرم كله داخل الأميال، قال تعالى: ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ﴾ [الحج:٢٥].

من أجل هذا لم يقسمها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ أوقفها، وسوى فيها بين القادم والمقيم.

[٢] أي: لم يحل الغنائم لغير هذه الأمة، وأما الأمم السابقة، فلم تحل لهم الغنائم، وإنما كانوا يجمعونها، ثم تنزل نار من السماء، فتحرقها.

[٣] أحل لهم؛ أي: للأمم السابقة، الله لم يحل لهم الغنائم، وإنما أحل لهم أراضي الكفار إذا استولوا عليها؛ كما قال موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لقومه: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ ﴾ [المائدة:٢١].

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٦).

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء:١٠٥].

وقال تعالى على لسان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف:١٢٨].

فالأمم السابقة كانت تستولي على الأراضي، وتنتفع بها، وأما الأموال، فلايستبيحونها، وإنما هذا من خصائص هذه الأمة.

فإن الغنائم محرمة على الأمم السابقة، وأما الأراضي، فإن الله أباحها لهم؛ كما في الآيات.

[٤] هذا في قوم فرعون؛ قال تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَاهُم مِّن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء:٥٧-٥٩]؛ أي: أن أراضي القبط وأراضي الفراعنة أورثها الله عَزَّوَجَلَّ لبني إسرائيل المسلمين.



والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ وَتَرَكَ[١]، وَعُمَرُ لَمْ يَقْسِمْ، بَلْ ضَرَبَ عَلَيهَا خَرَاجًا مُسْتَمِرًّا لِلْمُقَاتِلَةِ[٢]، فَهَذَا مَعْنَى وَقْفِهَا، لَيسَ مَعْنَاهُ الْوَقْفَ الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ نَقْلِ الْمِلْكِ[٣]، بَلْ يَجُوزُ بَيعُهَا كَمَا هُوَ عَمَلُ الْأُمَّةِ[٤]، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهَا تُورَثُ، وَنَصَّ أَحْمَدُ عَلَى جَوَازِ جَعْلِهَا صَدَاقًا(١)[٥].

وَالْوَقْفَ إِنَّمَا امْتَنَعَ بَيعُهُ لِإِبْطَالِ حَقِّ الْبُطُونِ الْمَوْقُوفِ عَلَيهِمْ[٦]، وَالْمُقَاتِلَةُ حَقُّهُمْ فِي خَرَاجِ الْأَرْضِ فَلَا يَبْطُلُ بِالْبَيعِ[٧].

وَنَظِيرُه بَيعُ رَقَبَةِ الْمُكَاتَبِ، وَقَدِ انْعَقَدَ فِيهِ سَبَبُ الْحُرِّيَّةِ بِالْكِتَابَةِ، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ إِلَى الْمُشْتَرِي مُكَاتَبًا كَمَا كَانَ عِنْدَ الْبَائِعِ(٢)[٨].

---

[١] أي: أن الأراضي تارة يقسمها، وتارة يترك قسمتها.

[٢] عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أرض الشام ومصر والعراق لم يقسمها، وإنما جعلها أرضًا خراجية، يؤخذ خراجها ممن هي بيده؛ على صفة أنها وقف.

[٣] الوقف هنا: الوقف عن التوزيع، وليس الوقف الذي يمنع بيع الموقوف، بل تباع، وتؤجر، وتعطى، وتمنح، لكن من صارت بيده يدفع الخراج سنويًّا لبيت المال، وتورث -أيضًا- لمن هي بيده، لكن الوارث يدفع الخراج.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٧).

(٢) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٠٧).

[٤] كانوا يبيعون الأراضي في مصر والشام والعراق، ولكن يدفعون الخراج ممن هي بيده.

[٥] أي: الأرض الخراجية يجعلها صداقًا للزواج،؛ لأنه يملكها، ولكنه يدفع خراجها فقط.

[٦] في المستقبل.

[٧] الخراج لا يبطل بالبيع ولا بالميراث، الخراج مستمر لمن هي بيده.

[٨] نظير الأرض الخراجية أن بيعها لا يمنع وجوب الخراج فيها: المكاتب، وهو المملوك الذي اشترى نفسه من سيده على أقساط، يدفعها له، وهي نجوم الكتابة، يجوز لسيده أن يبيعه، ومشتريه يقوم مقام البائع، يأخذ منه النجوم، فإذا أداها، يعتقه.



وَمَنَعَ ﷺ مِنْ إِقَامَةِ الْمُسْلِمِ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا قَدَرَ عَلَى الْهِجْرَةِ[١].

---

[١] الهجرة هي قرينة الجهاد في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ولها فضل عظيم، ولذلك فضل الله المهاجرين على الأنصار، مع ما للأنصار من الفضل العظيم، فالمهاجرون أفضل منهم.

قال تعالى: ﴿ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر:٨].

وجاء ذكر المهاجرين والهجرة في القرآن في مواضع كثيرة؛ من باب الحث على الهجرة والثناء على أهلها، ووعدهم بالأجر العظيم، مما يدل على مكانة الهجرة في الإسلام.

والهجرة مأخوذة من الهجر، وهو ترك الشيء، هجره أي: تركه.

والمراد بها هنا: الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام فرارًا بالدين(١)؛ لأن المسلم إذا أقام في بلاد الكفار، فإنه يناله منهم ما يناله من الأذى، وينشأ أولاده على عادات الكفار وأخلاق الكفار، وقد يدخلون في دين الكفار؛ فالمسلم لا يقيم بين أظهر المشركين، وهو يقدر على الهجرة إلى بلاد الإسلام.

فإن جلس في بلاد الكفر، وهو يقدر على الهجرة، فقد توعده الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ

---

(١) سبق تعريف الهجرة لغة (ص٤٣٣)، وشرعًا (ص٣٢١).

قَالُوٓاْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلْأَرْضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةًۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٩٧-١٠٠]، فهذا وعيد شديد على من ترك الهجرة، وأقام بين المشركين وهو يقدر على الهجرة، توعده الله عَزَّوَجَلَّ بالنار، قال تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:٩٧].

وفي الأحاديث هذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قَالَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ**»؛ تبرأ منه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا وعيد شديد.

والهجرة باقية، لم تنسخ إلى أن تقوم الساعة.

قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»(١)؛ أي: في آخر الزمان، إذا بدأت أمارات الساعة، ومن أعظمها خروج الشمس من مغربها، فالهجرة باقية.

وأما قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ**»(٢)، فالمراد به الهجرة من مكة إلى المدينة؛ لأن مكة لما فتحت، صارت بذلك دار

(١) سبق تخريجه (ص ٤٣٤).
(٢) سبق تخريجه (ص٤٣٣).

إسلام؛ فلاداعي للهجرة منها، فهذا الحديث خاص بالهجرة من مكة بعد الفتح، ولهذا قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»؛ أي: فتح مكة.

قوله: (إِذَا قَدَرَ عَلَى الْهِجْرَةِ)، أما إذا لم يقدر على الهجرة، فإنه معذور، لكن بشرط أن يتمسك بدينه، وأن يظهر دينه، ويتمسك به، ولا يتنازل عن شيء من دينه.



وَقَالَ ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلِمَ؟ قَالَ: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»(١)[١].

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ»(٢)[٢].

وَقَالَ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»(٣)[٣].

---

[١] قيل: لم تبرأت يا رسول الله ممن يقيم بين أظهر المشركين؟ فعلل ﷺ ذلك بقوله: «لَا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»؛ أي: لا يتقاربان، بحيث أنه إذا أوقد المسلم نارًا، يراها المشركون، وإذا أوقد المشركون نارًا يراها المسلم، بل يبعد عنهم في الاستيطان.

[٢] قوله ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ»؛ أي: اجتمع معه في المكان.

وقوله ﷺ: «وَسَكَنَ مَعَهُ»؛ سكنى دوام واستقرار.

وقوله ﷺ: «فَهُوَ مِثْلُهُ»؛ مثله في الكفر، ويساويه، وهو لا يكفر، لكن هذا من باب الوعيد الشديد عليه، ولأنه ربما ينحرف عن دينه بسبب إقامته مع المشركين.

[٣] هذا الحديث فيه دليل على أن الهجرة باقية ومطلوبة من المسلم إلى آخر الزمان، وأما حديث: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»، فهذا خاص بمكة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، من حديث جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٨٧)، والترمذي (١٦٠٥)، من حديث سمرة بن جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) سبق تخريجه (ص ٤٣٤).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ، فَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ أَلْزَمُهُمْ مُهَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ**[١]**، وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمْ أَرْضُوهُمْ، تَقْذَرُهُمْ نَفْسُ اللهِ، وَيَحْشُرُهُمُ اللهُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ**»(١)[٢].

---

[١] قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ**»، هذا دليل على استمرار الهجرة.

وقوله: «**فَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ أَلْزَمُهُمْ مُهَاجَرَ إِبْرَاهِيمَ**»؛ أي: أن أفضل المهاجرين من لزم مهاجر إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أي: في الشام.

وهذا في آخر الزمان يرغب في سكنى الشام، وهي مهاجر إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لأنه هاجر من ديار قومه من بابل في أرض العراق، لما حصل ما حصل بينه وبين الكفار بقيادة النمرود، قال تعالى على لسان إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓ﴾ [العنكبوت:٢٦]، فهاجر عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى أرض الشام، وبقي فيها إلى أن توفي في الشام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونقل بعض ذريته إلى مكة بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فنقل ابنه إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ وأمه هاجر إلى مكة بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

[٢] قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا، تَلْفِظُهُمْ أَرْضُوهُمْ، تَقْذَرُهُمْ نَفْسُ اللهِ، وَيَحْشُرُهُمُ اللهُ مَعَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ**»، هذا في آخر الزمان؛ المؤمنون يهاجرون إلى أرض الشام، ويبقى الكفار في كفرهم وشرهم، وتقوم عليهم الساعة -والعياذ بالله-.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٨٢)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَصْلٌ فِي هَدْيِهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي الْأَمَانِ وَالصُّلْحِ[١]

[١] هذه جملة من أحكام الجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ.

قوله: (فِي الْأَمَانِ)؛ الأمان: هو إعطاء الأمان للكافر؛ ليدخل بلاد المسلمين لأمر مباح: إما أنه مندوب من الكفار إلى ولي أمر المسلمين، وإما أنه جاء لعمل يؤديه، لا يقوم به غيره، فيؤمَّن، وإما أن يكون طلب الأمان؛ من أجل أن يسمع القرآن، ويعرف الإسلام؛ لعله يسلم.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة:٦]؛ أي: حتى يرجع إلى أهله، فيحافظ عليه، ولا يعتدى عليه، ولا يؤذى حتى يرجع إلى بلده.

فلولي الأمر أن يعقد الأمان مع بعض الكفار؛ من أجل مصلحة المسلمين، أو لمصلحة الكافر؛ ليسمع القرآن، ويعرف الإسلام من بلده، أو حتى من أفراد المسلمين، إذا أعطى الأمان لأحد من الكفار، فإن المسلمين يحترمون ذلك؛ لأن المسلمين «**يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ**»(١)؛ كما يأتي.

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥١)، وابن ماجه (٢٦٨٥)، من حديث عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ولما كانت غزوة الفتح أمنت أم هانئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رجلًا من الكفار، طلب منها الأمان، فأمنته، فأراد أخوها علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يقتله، فرفعت أمره إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «**أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ**»[١]، فمنع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قتله؛ وفاءً بذمة المسلمة، حتى ولو كانت امرأة، فالمسلم إذا أمَّن أحدًا من الكفار، وليس منه مضرة على المسلمين وعلى الإسلام، فإنه يجب تأمينه على الجميع، فكيف إذا أمَّنه ولي الأمر لمصلحة في ذلك؟!!

فالذين يعتدون على الشركات وعلى العمال الكفار بالتفجير والتخريب، ويقولون: هذا من الجهاد. هذا غلط كبير، هذا خيانة لولي الأمر، خيانة للأمان، تشويه للإسلام، قتل نفس محرمة، وإن كانت كافرة، هي محرمة بالأمان.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة:٦]؛ أي: إلى أن يرجع إلى بلده، لا أحد يعتدي عليه، له ذمة المسلمين، فعملهم هذا خيانة للإسلام وللمسلمين، وليس هذا من الجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، لكن زين لهم شياطين الإنس والجن هذا العمل؛ ليشوهوا الإسلام.

وبعضهم يحتج بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**»[٢]، وهذا حق، لكن من الذي يخرجهم؟ ولي الأمر، وليس أي أحد،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٧، ٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم (٣٣٦)، من حديث أُمِّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هذا ليس من صلاحياتهم، ولكن هذا من صلاحيات ولي الأمر، ولذلك أجلاهم عمر، لم يجلِهم الناس، إنما أجلاهم ولي الأمر، وهو عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عمل بهذا الحديث، فهذا من صلاحيات ولي الأمر، وليس من صلاحيات كل أحد.

وقوله: (وَالصُّلْحِ)؛ الصلح: هو عقد الصلح بيننا وبين الكفار على ترك القتال، وهو ما يسمى بالهدنة، فهذا مُهادَن.

وقد عقد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلح مع الكفار في غزوة الحديبية، فكان هذا الصلح فتحًا عظيمًا للإسلام وللمسلمين: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح:١].

هذا الفتح هو الصلح، وسماه الله عَزَّ وَجَلَّ فتحًا؛ لما ترتب عليه من المصالح العظيمة، فيجوز عقد الصلح مع الكفار، إذا رأى ولي الأمر المصلحة في ذلك، وإذا عقد الصلح معهم، فلا يجوز الغدر بهم، أو نقض العهد، بل يجب الوفاء به: ﴿ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ ﴾ [النحل:٩١].

وأيضًا جاء في الحديث: **«مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»**[١].

وفي رواية: **«أَلَا مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَهُ ذِمَّةُ اللهِ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَقَدْ خَفَرَ ذِمَّةَ اللهِ، وَلَا يَرَحْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»**[٢]،

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦، ٦٩١٤، ٦١٥٨)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) أخرجه الترمذي (١٤٠٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فهذا وعيد شديد، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ [الإسراء:٣٣]، فالنفس التي حرم الله هي نفس المؤمن ونفس المعاهد.

وقد أوجب الله عَزَّوَجَلَّ في قتل المعاهد خطأً ما أوجبه في قتل المسلم خطأً من الدية والكفارة.

قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢].

فقوله: ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ هذا العهد والصلح، فيحترم دم الكافر المعاهد؛ كما يحترم دم المسلم، ولا يُعتدى عليه.



وَمُعَامَلَةِ رُسُلِ الْكُفَّارِ[١]، وَأَخْذِ الْجِزْيَةِ[٢]، وَمُعَامَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ[٣]

---

[١] قوله: (وَمُعَامَلَةِ رُسُلِ الْكُفَّارِ)؛ رسل الكفار هم السفراء الذين يأتون برسائل من الكفار إلى ولي الأمر، يمكنون من الدخول، ويؤَمَّنون؛ ليبلغوا ما معهم من الرسائل؛ لما للمسلمين من المصلحة في ذلك؛ مثل: المفاوضات، وما أشبه ذلك.

[٢] قوله: (وَأَخْذِ الْجِزْيَةِ)؛ أخذ الجزية من أهل الكتاب في مقابل تأمينهم على دمائهم، وأن يبقوا على دينهم.

فالجزية من أهل الكتاب خاصة، وبعض العلماء يقول بأن الجزية عامة؛ تؤخذ من كل كافر، سواء من أهل الكتاب وغيرهم، ولكن الذي جاء في القرآن أنها تؤخذ من أهل الكتاب.

[٣] قوله: (وَمُعَامَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ)؛ معاملة أهل الكتاب تختلف عن معاملة بقية الكفار؛ لما عندهم من كتاب الله، ولما عندهم من مجمل الإيمان؛ فهم يؤمنون بالله، ويؤمنون بالملائكة، ويؤمنون بالرسل جملة، وإن كان عندهم خلل في بعض الأمور، إلا أن عندهم إيمانًا في الجملة، فهم أحسن من الكفار الذين لا يؤمنون بالرسل أصلًا، ولا يؤمنون بالكتب أصلًا.

لذا فإن أهل الكتاب أحسن حال من الكفار، ولذلك فإن لهم في الإسلام معاملة خاصة: تؤخذ منهم الجزية، ويقرون على دينهم، ويجوز أن يتزوج منهم المسلم، فيجوز للمسلم أن يتزوج من الكتابية، إذا كانت محصنة؛

أي: عفيفة عن الزنا. وكذلك يجوز معهم أكل ذبائحهم، فما ذبحه اليهودي أو النصراني، يؤكل كما تؤكل ذبيحة المسلم.

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة:٥].

فالمراد في قوله: ﴿وَطَعَامُ﴾؛ أي: الذبائح؛ لأن الطعام من غير الذبائح يحل من كل أحد، مثل الحبوب والثمار، فالفواكه تحل من كل كافر، إنما الكلام على الذبائح؛ فإن ذبيحة المشرك والكافر لا تحل؛ لأنها نجسة ميتة، وأما ذبيحة الكتابي، فإنها تحل للمسلمين، فصار بذلك لأهل الكتاب معاملة خاصة عن سائر الكفرة.



وَالْمُنَافِقِينَ[١]،

---

[١] وأما المنافقون -وهم الذين يظهرون الإسلام، ويبطنون الكفر-، فيؤخذون على ظاهرهم، يقبل منهم، ويجرون على ظاهرهم، فيكونون مسلمين في الظاهر، وتجرى عليهم أحكام الإسلام؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل من المنافقين إسلامهم، وأجرى عليهم الأحكام في الظاهر، وأما فيما بينهم وبين الله، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يتولاهم، فهو من يعلم السرائر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعامل مع المنافقين على ظاهرهم.

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ**»(١).

وفي الحديث الآخر: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**»(٢).

فهذا ما يعامل به المنافقون.

وأما معاملة الكفار -الكافر، المشرك، والوثني، والدهري-، فهؤلاء لا تحل ذبائحهم، ولا نساؤهم، ويخيرون بين الإسلام أو القتل، وأما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
(٢) أخرجه البخاري (٣٩١، ٣٩٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الكتابيون فيخيرون بين الإسلام ودفع الجزية، فحكم الكتابي افترق عن حكم غير الكتابي من الكفار.

الكفار على قسمين:

النوع الأول: كفار في الظاهر والباطن، وهم سائر الكفار.

النوع الثاني: كفار في الباطن دون الظاهر، وهم المنافقون؛ فإن المنافقين كفار في الباطن، ولكنهم في الظاهر مسلمون.

ولكلا النوعين حكمه في الإسلام.

ثم إن الكفار في الظاهر والباطن على قسمين؛ كتابي وغير كتابي، ولكل حكمه، فالإسلام دين كامل، فصل الأمور، ووضح الأمور في التعامل مع الناس.

يأتي بعض الجهال أو المتعالمين، ويتصرف تصرف خطأً باسم الإسلام، يقوم بتشويه الإسلام، هذا لا يجوز.

وفي قوله: (فِي هَدْيِهِ فِي الْأَمَانِ، وَالصُّلْحِ، وَمُعَامَلَةِ رُسُلِ الْكُفَّارِ، وَأَخْذِ الْجِزْيَةِ، وَمُعَامَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ) ذكر الكفار أولًا، ثم ذكر أهل الكتاب؛ لأن أهل الكتاب يختصون بأحكام عن بقية الكفار.



وَوَفَائِهِ بِالْعَهْدِ[١].

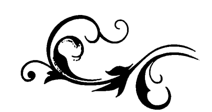
---

[١] قوله: (وَوَفَائِهِ بِالْعَهْدِ)؛ وفاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الرسول لا يغدر أبدًا، يفي بالعهد، وإذا خاف من الكافر أن يغدر، فإنه ينبذ إليه عهده.

قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال:٥٨]، لا ينهي العهد إلا بالإعلان، يعلن، ويقول: سننقض العهد معكم، وسننهي العهد معكم، يعلن لهم ذلك، لايخونهم غدرًا، وإن فعلوا ما فعلوا، لا يبادرهم ويخونهم، بل يعلن هذا لهم.

وإذا قرأت أول سورة براءة، عرفت هذا، قال تعالى: ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ [التوبة:١-٢]؛ أعطاهم مهلة أربعة أشهر، وبعدها يقاتلهم.

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ ﴾ [التوبة:٥]، المراد بالأشهر الحرم هنا: المدة التي ضربها لهم، وليست الأشهر الحرم الأربعة.



ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ **أَنَّهُ قَالَ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ**[١]**، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**[٢]**، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»**(١)[٣].

وَثَبَتَ عَنْهُ ﷺ **أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ بَينَهُ وَبَينَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحُلَّنَّ عُقْدَةً وَلَا يَشُدَّهَا**[٤] **حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهُ، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيهِمْ عَلَى سَوَاءٍ»**(٢)[٥].

---

[١] قوله: «**ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ**»؛ أيّ رجل أو امرأة إذا أعطى الأمان لأحد من الكفار، فإنه يحترم، ولا يغدر به.

[٢] قوله: «**فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا**»؛ أي: من خان في عهد مسلم، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وهذا وعيد شديد.

[٣] قوله: «**لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**»، قيل: المراد بالصرف: النافلة، والعدل: الفريضة؛ أي لا يقبل الله عَزَّوَجَلَّ منه نافلة ولا فريضة.

[٤] من أعطى قومًا عهدًا بينه وبينهم؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:٧].

فما داموا أوفياء بعهدهم، فيجب علينا أن نفي لهم بالعهد، وإذا حصل منهم ما حصل، فإنه يعلن لهم إنهاء العهد، ويعطون مهلة.

[٥] قوله: «**حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهُ**»؛ أي: يتم العهد الذي بينه وبينهم.

وقوله: «**أَوْ يَنْبِذَ إِلَيهِمْ عَلَى سَوَاءٍ**»؛ أي: يعلن لهم إنهاء العهد.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٠، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٧٣٠٠)، ومسلم (١٣٧٠)، من حديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠)، من حديث سُلَيْم بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ»(١)[١].

وَيُذْكَرُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا أُدِيلَ عَلَيهِمُ الْعَدُوُّ»(٢)[٢].

---

[١] من أمن رجلًا من الكفار على نفسه، ثم قتله، فقد تبرأ منه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا وعيد شديد.

[٢] قوله: «إِلَّا أُدِيلَ عَلَيهِمُ»؛ عقوبة لهم، ما نقض قوم من المسلمين العهد إلا سُلط عليهم العدو؛ عقوبة لهم، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء:٣٤].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل:٩١]. فالعهود والمواثيق لها قيمتها في الإسلام، وفي يوم القيامة ينصب لكل غادر لواء، فيصير عليه لواء -شهرة يشهر بها والعياذ بالله- «عِنْدَ اسْتِهِ»(٣)؛ أي: عند مؤخرته؛ إهانة له، وحتى يعرف كل من رآه أنه غادر -والعياذ بالله-.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٨)، وأحمد في مسنده (٣٩/ ١٠٦)، من حديث عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه بنحوه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٣٦)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٣٨): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فالأمر خطير جدًّا؛ لا يجوز التساهل، ولايقال: إن هؤلاء كفار، وهذا من الجهاد في سبيل الله. الجهاد له ضوابط، وله أحكام؛ إذ ليس كل اعتداء يعتبر جهادًا في سبيل الله، إنما هذا جهاد في سبيل الشيطان.



وَلَمَّا قَدِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، صَارَ الْكُفَّارُ مَعَهُ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ[١]:

قِسْمٌ صَالَحَهُمْ عَلَى أَلَّا يُحَارِبُوهُ، وَلَا يُوَالُوا عَلَيْهِ.

وَقِسْمٌ: حَارَبُوهُ.

وَقِسْمٌ: لَمْ يُصَالِحُوهُ، وَلَمْ يُحَارِبُوهُ، بَلِ انْتَظَرُوا مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُ[٢].

ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ ظُهُورَهُ، وَانْتِصَارَهُ فِي الْبَاطِنِ[٣]، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحِبُّ ظُهُورَ عَدُوِّهِ عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ فِي الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَعَ عَدُوِّهِ فِي الْبَاطِنِ[٤]، فَعَامَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ طَائِفَةٍ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ تَعَالَى[٥].

فَصَالَحَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ الْمَدِينَةِ[٦]،

---

[١] صار الكفار عمومًا -أي: في الأرض- ثلاثة أصناف.

[٢] ينتظرون أمره وأمر عدوه، ينتظرون النتيجة معه.

[٣] هؤلاء هم المؤمنون الذين عندهم إيمان، وأما المنافق، فعلى العكس من ذلك.

[٤] هذا المنافق الذي أعلن الإسلام، بينما هو يبطن الكفر، وغرضه من ذلك أنه يعيش مع المسلمين، ولا يقتل، هذا قصده من دخوله في الإسلام.

[٥] عامل المعاهدين بما أمر الله عَزَّوَجَلَّ به من الوفاء، وعامل الكفار الحربيين بالجهاد والقتال، وعامل المنافقين بقبول ظاهرهم، ووكل باطنهم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٦] من ذلك أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قدم المدينة مهاجرًا، وفيها اليهود، صالحهم على ألا يقاتلوه، ولا ينضموا إلى من يقاتلوه، فعاهدوه على ذلك، ثم خانوا- والعياذ بالله-، ثم ماذا كانت عاقبتهم؟

فَحَارَبَتْهُ قَينُقَاعُ بَعْدَ بَدْرٍ، وَشَرَقُوا[١].

---

[١] بعد ما عاهدوه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خانوا، وهم ثلاث طوائف: بنو قَينُقَاعَ، وبنو النضير، وبنو قريظة، لم يخونوا جميعًا في وقت واحد، وإنما كل فرقة خانت في وقت:

أولًا: بنو قَينُقَاعَ: فأول من خان هم بنو قَينُقَاعَ؛ لما نصر الله عَزَّوَجَلَّ المسلمين في بدر، غاظهم ذلك وَشَرَقُوا بهذا، فحصل منهم خيانة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فغزاهم، ثم استسلموا على أن يجلوا من المدينة، فخرجوا إلى أَذْرُعَاتٍ في أرض الشام، هؤلاء بنو قَينُقَاعَ.

ثانيًا: بنو النضير: كذلك بنو النضير لما انتهت وقعة أحد، خانوا العهد؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج إليهم بموجب العهد هو وبعض أصحابه، يريد منهم أن يعينوه بموجب العهد، يريد أن يعطوه من المال؛ من أجل أن يتقوى به المسلمون؛ كما تعهدوا بذلك، فوعدوه أن يعطوه، ولكنهم هموا بقتله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يلقوا عليه حجرًا كبيرًا، وهو جالس ينتظرهم، ولكن الله عَزَّوَجَلَّ أوحى إلى رسوله بمكيدتهم، فقام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذهب إلى المدينة، وتركهم، وأصحابه لم يدروا بهذا، ثم سألوا عن الرسول، وبحثوا عنه، ولما علموا أنه رجع إلى المدينة، رجعوا.

ثم إنه غزاهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانوا قريبين من المدينة، لم يحتج المسلمون إلى شد الرحال والخيل إليهم، ولكن أتوهم يمشون على أقدامهم، فحاصروهم، وقطعوا نخيلهم.

قال تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [الحشر:٥].

قطعوا نخليهم، ثم نزلوا على الصلح على أن يجلوا، ويتركوا سلاحهم، وأن يتركوا أموالهم، ويأخذوا منها ما خف؛ ما تحمله الإبل، فأجلاهم الله عَزَّوَجَلَّ، وحل المسلمون محلهم، وخرج بنو النضير إلى خيبر، وأنزل الله جَلَّوَعَلَا فيهم سورة كاملة، وهي سورة الحشر.

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الحشر:٢] إلى آخر السورة.

فقوله: ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾؛ أي: إلى أرض الشام.

وقد ساعدهم عدو الله المنافق عبد الله بن أُبيٍّ، ووعدهم أنه سيكون معهم، وأنه لن يتركهم أبدًا.

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ﴾ [الحشر:١١]، ثم إنه خان اليهود، ولم يخرج معهم، ولم يقاتل معهم، بل تركهم، وقد فضحه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وشبهه بالشيطان.

قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الحشر:١٦].

هؤلاء هم بنو النضير، وصارت بلادهم فيئًا، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾ [الحشر:٦]، فجعلها الله للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة؛ ينفقها في مصالح المسلمين، ولم يقسمها بين الغزاة؛ لأنهم لم يذهبوا إليها بالخيل أو بالركاب؛ لأنها قريبة في طرف المدينة.



ثُمَّ نَقَضَ بَنُو النَّضِيرِ، فَغَزَاهُمْ، وَحَصَرَهُمْ، وَقَطَعَ نَخْلَهُمْ، وَحَرَّقَهُ، ثُمَّ نَزَلُوا عَلَى أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، وَلَهُمْ مَا حَمَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا السِّلَاحَ[١]، وَذَكَرَ اللهُ قِصَّتَهُمْ فِي سُورَةَ الْحَشْرِ(١)[٢].

ثُمَّ نَقَضَتْ قُرَيظَةُ، وهم أَغْلَظُ اليهود كُفْرًا[٣]، وَلِهَذَا جَرَى عَلَيهِمْ مَا لَمْ يَجْرِ عَلَى إِخْوَانِهِمْ[٤]، فَهَذَا حُكْمُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ.

---

[١]هذه هي عقوبة الخيانة والغدر- والعياذ بالله-، وإلا لو أوفوا، لوفى لهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢]بكاملها من أولها إلى آخرها كلها في بني النضير، وما جرى لهم.

[٣]ثم نقض بنو قريظة بعد غزوة الخندق، نقضوا عهدهم، وصاروا مع الكفار، انحازوا مع الكفار.

فلما انتهت وقعة الخندق، ورجع الكفار، ولم ينالوا خيرًا، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألقى السلاح على أنه انتهت الحرب، جاءه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأخبره أن الملائكة لم تضع أسلحتها، اخرج إلى بني قريظة، فخرج الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى بني قريظة.

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيظَةَ**»(٢)،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٣٢٦، ٣٠٢١، ٤٠٣١، ٤٠٣٢، ٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ»، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [الحشر:٥]».

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٦، ٤١١٩) بلفظه، ومسلم (١٧٧٠) بنحوه، من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

فنفر الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وبعضهم صلى في الطريق لما حانت صلاة العصر، وبعضهم أَبَوْا أن يصلوا لقول الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيظَةَ**».

فكل من الفريقين مجتهد، وبعضهم قال: إن مقصد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك هو العجلة، ولا يقصد عدم الصلاة إلا في بني قريظة، والبعض أخذ بالظاهر، ولم يصلِّ إلا في بني قريظة، وقد صوب الله عَزَّوَجَلَّ الجميع؛ لأن كلًّا منهم مجتهد.

فحاصرهم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي النهاية نزلوا على حكم سعد ابن معاذ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، طلبوا حكمه، فحكم فيهم «أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ»[1]، فقتلهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وبهذا انتهى أمر اليهود الذين كانوا بالمدينة.

[٤] إخوانهم من الفريقين السابقين، صارت عقوبتهم أشد -والعياذ بالله-.



(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢)، ومسلم (١٧٦٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَتْ غَزْوَةُ كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ عَقِبَ غَزْوَةٍ مِنَ الْكِبَارِ؛ فَبَنُو قَيْنُقَاعَ عَقِبَ بَدْرٍ، وَبَنُو النَّضِيرِ عَقِبَ أُحُدٍ، وَقُرَيظَةَ عَقِبَ الخَنْدَقِ[١]، وَأَمَّا أَهْلُ خَيبَرَ، فَسَيَأْتِي ذِكْرُهُمْ[٢].

وَكَانَ هَدْيُهُ ﷺ إِذَا صَالَحَ قَوْمًا، فَنَقَضَ بَعْضُهُمْ، وَأَقَرَّهُمُ الْبَاقُونَ، وَرَضُوا بِهِ، غَزَا الجَمِيعَ[٣]؛ كَمَا فَعَلَ ﷺ بِقُرَيظَةَ، وَالنَّضِيرِ، وأَهْلِ مَكَّةَ[٤]، فَهَذِهِ سُنَّتُهُ فِي أَهْلِ الْعَهْدِ.

---

[١] اليهود إذا ما رأوا انتصارات المسلمين، غاظهم ذلك، فخانوا العهد.

[٢] قوله: (أَهْل خَيبَرَ)؛ أي: يهود خيبر، غزاهم رسول الله ﷺ بعد صلح الحديبية، غزاهم، ونصره الله عليهم.

[٣] إذا صالح قومًا، فنقض بعضهم، والبعض الآخر رضوا بهذا النقض، وأقروهم عليه، فالرسول ﷺ حكم عليهم حكمًا سواء؛ لأنهم نقضوا جميعا، لأنهم رضوا بهذا، وأقروه، والراضي كالفاعل.

[٤] كما فعل ﷺ بقريظة والنضير؛ أنه عممهم بالحكم؛ لأن البقية راضون بهذا، ومقرون عليه، ولم ينكروه.

كذلك أهل مكة؛ صالحهم النبي ﷺ في الحديبية على الهدنة، فكانت المصلحة العظيمة للإسلام وللمسلمين في هذا، ولما تصالح معهم، وكتب الوثيقة، دخلت بنو بكر مع أهل مكة، ودخلت خزاعة في حلف

الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم إن بني بكر بن وائل اعتدوا على خزاعة حلفاء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأقرهم أهل مكة على ذلك وساعدوهم -أمدوهم بالسلاح-، فانتقض بذلك عهد أهل مكة، فغزاهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عام الفتح، وفتح الله عَزَّ وَجَلَّ عليه مكة[1].



(١) انظر قصة فتح مكة في: سيرة ابن هشام (٢/ ٣٨٩، وما بعدها)، وطبقات ابن سعد (٢/ ١٠٢، وما بعدها).

وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْرِيَ الْحُكْمُ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَغَيْرُهِمْ، وَخَالَفَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ، فَخَصُّوا نَقْضَ الْعَهْدِ بِمَنْ نَقَضَهُ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا[١]؛ بِأَنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ آكَدُ. وَالْأَوَّلُ أَصْوَبُ[٢].

وَبِهَذَا أَفْتَيْنَا وَلِيَّ الْأَمْرِ لَمَّا أَحْرَقَ النَّصَارَى أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ بِالشَّامِ[٣]، وَعَلِمَ بِذَلِكَ مَنْ عَلِمَ مِنْهُمْ، وَوَاطَؤُوهُمْ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُعْلِمُوا بِهِ وَلِيَّ الْأَمْرِ، وَأَنَّ حَدَّهُ الْقَتْلُ حَتْمًا، وَلَا يُخَيَّرُ الْإِمَامُ فِيهِ كَالْأَسِيرِ، بَلْ صَارَ الْقَتْلُ لَهُ حَدًّا(١).

وَالْإِسْلَامُ لَا يُسْقِطُ الْقَتْلَ إِذَا كَانَ حَدًّا مِمَّنْ هُوَ تَحْتَ الذِّمَّةِ، مُلْتَزِمًا أَحْكَامَ الْمِلَّةِ[٤]، بِخِلَافِ الْحَرْبِيِّ إِذَا أَسْلَمَ، فَهَذَا لَهُ حُكْمٌ[٥]، وَالذِّمِّيُّ النَّاقِضُ لَهُ حُكْمٌ آخَرُ[٦]، وَهَذَا الَّذِي تَقْتَضِيهِ نُصُوصُ أَحْمَدَ، وَأَفْتَى بِهِ شَيْخُنَا[٧] فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ.

---

[١] أهل الذمة مثل من سبق؛ إذا نقض بعضهم، وأقره البعض الآخر، ولم ينكروا عليه، صار حكمهم واحد، ينتقض عهد الجميع.

وأما الشافعي، فيقول بأنه ينتقض عهد الناقض فقط، ولا ينتقض عهد البقية، وإن لم ينكروا، لا ينتقض عهدهم.

[٢] بلا شك أن الأول هو الأصوب، وهو الذي فعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) انظر: المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ٢٥٢)، وزاد المعاد (٣/ ١٢٤).

[٣] لما أحرق النصارى -وهم معاهدون-، أحرقوا أموال المسلمين بالشام، أفتى ابن القيم وجماعة من المحققين بأنه انتقض عهدهم بذلك.

[٤] إذا التزم الكتابي أحكام الملة، تقام عليه الحدود مثل المسلمين؛ يرجم للزنا، وتقطع يده؛ لأنه ملتزم بهذا.

[٥] أما الحربي إذا أسلم، فلا يطالب بما فعله حال الكفر؛ من الاعتداء على المسلمين، وأخذ أموال المسلمين، لا يطالب بهذا، خلاف المعاهد؛ فإنه يطالب بهذا.

[٦] هذا معاهد، ونقض العهد، فهو ليس مثل الكافر الأصلي الحربي، الذي لم يعاهد، وعنده للمسلمين أموال ودماء، لا يطالب بها.

[٧] شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.



وَكَانَ هَدْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَالَحَ قَوْمًا، فَانْضَافَ إِلَيهِمْ عَدُوٌّ لَهُ، فَدَخَلُوا مَعَهُمْ، وَانْضَافَ إِلَيهِ آخَرُونَ، صَارَ حُكْمُ مَنْ حَارَبَ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ مِنَ الْكُفَّارِ حُكْمَ مَنْ حَارَبَهُ[١]، وَبِهَذَا السَّبَبِ غَزَا أَهْلَ مَكَّةَ(١)[٢].

---

[١] كان صلى الله عليه وسلم إذا صالح قومًا من الكفار على ترك القتال بينهم، فانضم ناس آخرون من الكفار إلى الذين صالحوهم، صار حكمهم حكم من انضموا إليه، وإذا انضم إليه صلى الله عليه وسلم ناس من الكفار -أيضًا- صار حكمه حكم عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا كما حصل في صلح الحديبية لما صالح صلى الله عليه وسلم أهل مكة على الهدنة وترك القتال، انضم إلى أهل مكة بنو بكر بن وائل، وانضم إلى الرسول صلى الله عليه وسلم خزاعة، ثم إن بني بكر هجموا على خزاعة -التي هي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم-، عند ذلك انتقض عهد أهل مكة؛ لأن أحلافهم هجموا على أحلاف الرسول صلى الله عليه وسلم، فانتقض عهدهم، فلذلك غزا صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح؛ لأنه انتقض عهدهم؛ لأن حلفاءهم صالوا على حلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، ولذلك ينتقض عهدهم؛ إذ إن حلفاء الكفار الذين صالحوا الرسول صلى الله عليه وسلم هجموا على أحلاف الرسول، فصار الحكم واحدًا.

[٢] بهذا السبب، لأن حلفاء الكفار هجموا على حلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، فانتقض عهد أهل مكة، فغزاهم صلى الله عليه وسلم.

---

(١) انظر قصة فتح مكة في: سيرة ابن هشام (٢/ ٣٨٩، وما بعدها)، وطبقات ابن سعد (٢/ ١٠٢، وما بعدها).

وَبِهَذَا أَفْتَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِغَزْوِ نَصَارَى الْمَشْرِقِ لَمَّا أَعَانُوا عَدُوَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى قِتَالِهِمْ[١]، وَأَمَدُّوهُمْ بِالْمَالِ وَالسِّلَاحِ، وَرَآهُمْ بِذَلِكَ نَاقِضِينَ لِلْعَهْدِ[٢]، فَكَيْفَ إِذَا أَعَانَ أَهْلُ الذِّمَّةِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِ الْمُسْلِمِينَ(١)[٣].

وَكَانَتْ تَقْدَمُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُسُلُ أَعْدَائِهِ، وَهُمْ عَلَى عَدَاوَتِهِم، فَلَا يُهِيجُهُمْ[٤].

---

[١] وبهذا أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بقتال نصارى أهل المشرق، مع أنهم قد عاهدوا المسلمين، لكن لما أعانوا الكفار على المسلمين انتقض عهدهم، فأفتى شيخ الإسلام بقتالهم؛ لأن عهدهم انتقض.

[٢] رأى شيخ الإسلام أن النصارى بذلك ناقضون للعهد الذي بينهم وبين المسلمين؛ لأنهم ناصروا عدوهم عليهم؛ بأي مناصرة، سواء بأنفسهم، أو بأموالهم، أو أمدوهم بالسلاح والعتاد.

[٣] هذا من باب أولى.

[٤] كانت رسل المشركين تقدم على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمفاوضات وحمل الرسائل، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يعتدي على الرسل، بل كان يُؤَمِّنُهُمْ حتى يرجعوا إلى قومهم، هذا من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو هدي المسلمين؛ أن رسل الكفار إذا جاؤوا بمهمات، لا يعتدى عليهم ما داموا في بلاد المسلمين؛ لأن لهم أمانًا بذلك، والرسل لا تقتل، هذا في عرف الدول حتى الكافرة، فكيف بالمسلمين؟!

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٢٥).

وَلَمَّا قَدِمَ عَلَيهِ رَسُولَا مُسَيلِمَةَ، فتكَلَّمَا بِمَا قَالَا، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»(١)[١]، فَجَرَتْ سُنَّتُهُ أَلَّا يُقْتَلَ رَسُولٌ[٢].

---

[١] لما قدم عليه رسولا مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة، وكتب إلى رسول الله، فقال: مِنْ مُسَيْلِمَةَ رَسُولِ اللهِ إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أُشْرِكْتُ فِي الْأَمْرِ مَعَكَ، وَإِنَّ لَنَا نِصْفَ الْأَمْرِ، وَلِقُرَيشٍ نِصْفَ الْأَمْرِ، وَلَيسَ قُرَيْشٌ قَوْمًا يَعْدِلُونَ، فَقَدِمَ عَلَيهِ رَسُولُهُ بِهَذَا الْكِتَابِ.

فرد عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ**»(٢).

ثم إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأل الرسولين: ما تقولان في مسيلمة؟ قالا: نحن على دينه. أي: نصدق برسالة مسيلمة، ومع هذا لم يقتلهما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع أنهما صرحا بالكفر لم يقتلهما؛ لأنه لا يجوز قتل الرسل وإن كانوا كفارًا.

فليت هؤلاء المتعالمين يفهمون هذا، هؤلاء الذين يعتدون على الكفار وعلى الشركات التي تعمل في بلاد المسلمين، وعلى السفراء والقنصليات، ليتهم يفهمون الإسلام، هذا خلاف الإسلام -والعياذ بالله-، هذا غدر،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦١)، عن محمد بن إسحاق.

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٦٠٠- ٦٠١)، وطبقات ابن سعد (١/ ٢٠٩)، والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٣/ ٢٤)، وشعب الإيمان للبيهقي (٣/ ٤٠).

هذا خيانة، الإسلام ليس هكذا، الإسلام دين وفاء، وليس دين غدر، فرسل الكفار، سفاراتهم، قناصلهم، شركاتهم التي تعمل في بلاد المسلمين لبلاد المسلمين لم يجيئوا إلا بأمان من ولي الأمر، وهم في مصلحة المسلمين، فلا يجوز الاعتداء عليهم بحكم أنهم كفار، هم كفار، لكنهم معاهدون، ولهم أمان عند المسلمين.

وقوله: «**لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا**»؛ لأنهما صرحا بأن مسيلمة صادق في ادعاء النبوة، وهذا كفر فظيع، ومع هذا لم يقتلهما صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من الذي منعه؟ منعه أنهما رسولان، والرسل لا تقتل.

[٢] ألا يقتل رسول من الكفار.



وَكَانَ هَدْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -أَيضًا- أَلَّا يَحْبِسَ الرَّسُولَ عِنْدَهُ إِذَا اخْتَارَ دِينَهُ[١]، كَمَا قَالَ أَبُو رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَتْنِي قُرَيشٌ إِلَيهِ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَا أَرْجِعُ.

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ[٢]، ارْجِعْ إِلَيهِمْ، فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِيهِ الْآنَ، فَارْجِعْ»(١)[٣].

---

[١] كان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن رسول الكفار إذا اختار الإسلام، وأعلن الإسلام في بلاد المسلمين، لا يحبسه عنده، بل يرده إليهم؛ وفاءً بالعهد الذي بينهما، ويدل على هذا قصة أبي رافع، لما بعثه أهل مكة إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أبو رافع رغب في الإسلام، ولكن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رده إليهم، وقال: «**إِنِّي لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ**»؛ أي: لا أنقض العهد.

[٢] قوله: «**وَلَا أَحْبِسُ الْبُرُدَ**»؛ أي: أن رسل الكفار وإن أسلمت لا يحبسها، بل تنهي مهمتها مع الكفار، وإذا كانوا صادقين في إيمانهم، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يجعل لهم فرجًا ومخرجًا.

[٣] قوله: «**فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِيهِ الْآنَ، فَارْجِعْ**»؛ أي: ارجع فيما بعد باختيارك، وبدون إرسالهم لك، حاول الرجوع بأي وسيلة، أما بهذه الصفة بأنك تأتي رسولًا منهم، ثم تجلس عندنا، هذا لا يصلح، هذا نقض للعهد.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥٨).

قَالَ أَبُو دَاودَ: وَكَانَ هَذَا فِي المُدَّةِ الَّتِي شَرَطَ أَنْ يَرُدَّ إِلَيهِمْ مَنْ جَاءَه مِنْهُمْ[١]، وَأَمَّا اليَوْمَ، فَلَا يَصْلُحُ هَذَا(١)[٢].

وَفِي قَوْلِهِ ﷺ: «لَا أَحْبِسُ البُرُدَ» إِشْعَارٌ بِأَنَّ هَذَا يَخْتَصُّ بِالرُّسُلِ مُطْلَقًا[٣].

وَأَمَّا رَدُّهُ ﷺ مَنْ جَاءَ مُسْلِمًا، فَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مَعَ الشَّرْطِ[٤]، وَأَمَّا الرُّسُلُ، فَلَهُمْ حُكْمٌ آخَرُ[٥].

---

[١] أبو داود رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: هذا الحكم خاص في من عاهدهم ولي الأمر؛ أن يرد عليهم رسلهم، إذا أسلموا؛ كما في صلح الحديبية، أما إذا لم يكن هناك عهد على هذا، فإنه لا يرد المسلم إلى الكفار، وإنما رده بموجب العهد الذي بينه وبينهم؛ أن من جاءه منهم، يرده إليهم، ومن جاء إلى المشركين من المسلمين، فلا يردونه إلى الرسول ﷺ.

فشق هذا الأمر على الصحابة، فقال ﷺ: **«مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ، سَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا»**(٢).

[٢] قوله: (وَأَمَّا الْيَوْمَ)؛ أي: بعد انتهاء هذا الصلح -صلح الحديبية-، فإن المسلم لا يُردُّ إلى الكفار.

[٣] أي في كل زمان خاص برسل الكفار، لا أن من جاء من الكفار، وهو غير مندوب، وأعلن إسلامه أننا نرده إليهم، وإن كان بيننا وبينهم عهدٌ على ذلك، لا نرده إليهم.

(١) قاله أبو داود بعد حديث أبي رافع رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ (٢٧٥٨) (٣/ ٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٤)، من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

[٤] مع الشرط، وكان هذا مشروطًا في صلح الحديبية، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ردهم؛ وفاءً للشرط، فإذا كان الكافر الذي أسلم رسولًا من الكفار، فإنه يرد بموجب أن الرسل لا تحبس، وإذا كان غير رسول من الكفار، وقد جاء مسلمًا، فإنه لا يرد إلا بشرط، فما دام ليس هناك شرط، فلا يرد إليهم.

[٥] الرسل لهم حكم آخر، وهو أنهم يردون مطلقًا، سواء أكان هناك شرط أم ليس هناك شرط، وهذا شيء معروف في السياسة الدولية في كل زمان ومكان، ولولا هذا لتعطلت المصالح، وانقطعت الاتصالات بين المسلمين والكفار؛ فيما فيه مصالح للناس.



وَمِنْ هَدْيِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّ أَعْدَاءَهُ إِذَا عَاهَدُوا وَاحِدًا مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى عَهْدٍ لَا يُضِرُّ بِالْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ رِضَاهُ، أَمْضَاهُ**[١]؛ **كَمَا عَاهَدُوا حذيفة وَأَبَاهُ أَنْ لَا يُقَاتِلَاهُمْ مَعَهُ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **فَقَالَ: «انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيهِمْ»**(١) [٢].

وَصَالَحَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قُرَيْشًا عَشْرَ سِنِينَ، عَلَى أَنَّ مَنْ جَاءَهُ مُسْلِمًا، رَدَّهُ، وَمَنْ جَاءَهُم مِنْ عِنْدِهِ، لَا يَرُدُّونَهُ**(٢) [٣]،

---

[١] ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فإذا أمن أحدٌ من المسلمين أحدًا من الكفار، فإن ولي الأمر يمضي هذا الأمان؛ لأن ذمة المسلمين واحدة، وإن كان الإمام لا يرضى هذا، فإن الإمام يمضيه، والدليل على هذه المسألة أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجار من أجارت أم هانئ، وقال: **«قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ»**(٣).

[٢] حذيفة بن اليمان وأبوه الحسيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أسلما، وشرط عليهما الكفار ألا يقاتلا مع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتعهدا بذلك؛ أنهم لا يقاتلون الكفار مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمضى هذا، وقال: **«انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيهِمْ»**؛ وفاء بالعهد.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٨٧)، من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري مطولا (٢٧٣١)، من حديث المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأخرجه مسلم مختصرًا (١٧٨٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) سبق تخريجه (ص ٦٥٩).

[٣] من بنود الصلح الذي عقده الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديبية: أن من جاء من الكفار مسلمًا، فإن الرسول يرده عليهم، وأن من ذهب من المسلمين إلى الكفار، فإنهم لا يردونه.

فشق هذا الأمر على المسلمين، وظنوا أن هذا فيه غضاضة على المسلمين، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَاهُمْ مِنَّا فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ أَتَانَا مِنْهُمْ فَرَدَدْنَاهُ عَلَيهِمْ جَعَلَ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا**»(١).

كما رد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا جندل، ورد كذلك أبا بصير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ وفاء بالعهد، وقد يسر الله عَزَّ وَجَلَّ لأبي جندل، ويسر الله لأبي بصير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفرج لهما.



(١) سبق تخريجه (ص٦٨٧).

وَاللَّفْظُ عَامٌّ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ[١]، فَنَسَخَ اللهُ ذَلِكَ فِي النِّسَاءِ، وَأَمَرَ بِامْتِحَانِهِنَّ[٢]، فَإِنْ عَلِمُوهَا مُؤْمِنَةً، لَمْ تُرَدَّ، وَيَرُدُّ مَهْرُهَا[٣].

---

[١] اللفظ عام في الرجال والنساء، لكن النساء جاء ما يخصصهن من هذا الشرط.

[٢] هذا في صلح الحديبية؛ لأن سورة الممتحنة كلها في صلح الحديبية.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ﴾ [الممتحنة:١٠].

فقوله: ﴿فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾؛ أي: اختبروهن.

وقوله: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾؛ لأنه ربما قد يكون ذلك حيلة، أو ما أشبه ذلك.

فهذا مخصص للشرط الذي بين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين الكفار في صلح الحديبية، وأنه لا يشمل النساء؛ فالمرأة إذا جاءت للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسلمة، فإنها لا ترد.

[٣] قوله: (وَيَرُدُّ مَهْرِهَا)؛ أي: ينفسخ نكاحها من زوجها الكافر، ويرد عليه مهره، هذا من العدل: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ﴾ [الممتحنة:١٠]؛ أي: المهر.

ثم إنه يجوز للمسلم أن يتزوجها إذا انقضت عدتها، قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠].

وَأَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَى مَنِ ارْتَدَّتِ امْرَأَتُهُ إِلَيهِمْ مَهْرَهَا إِذَا عَاقَبُوا، بِأَنْ يَجِبَ عَلَيهِمْ رَدُّ مَهْرِ الْمُهَاجِرَةِ[١]؛ لِيَرُدُّوهُ إِلَى مَنِ ارْتَدَّتِ امْرَأَتُهُ، وَلَا يَرُدُّونَهَا إِلَى زَوْجِهَا[٢]، فَهَذَا هُوَ الْعِقَابُ، وَلَيسَ مِنَ الْعَذَابِ فِي شَيءٍ(١)[٣].

---

[١] أما العكس، وهو ما إذا هربت مسلمة إلى الكفار، وقبلوا لجوءها عندهم، فإنها بهذا تكون قد ارتدت عن الإسلام، وينفسخ نكاح المسلم منها، ولكن المسلمون يأخذون مهرها، الذي دفعه المسلم إليها، يأخذونه من مهر الكافرة، التي جاءت مسلمة، وذلك من باب المبادلة.

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟﴾ [الممتحنة:١١].

فقوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾؛ أي: بادلتهم مهر مسلمة بمهر كافرة.

وليس المراد من قوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾ أي: عذبتم، بل قوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾ من المبادلة؛ فكما أننا نعطي الكفار مهرًا للكافرة التي أسلمت، فإنهم -أيضًا- يعطوننا مهرًا للمسلمة التي ارتدت عندهم، هذه هي المعاقبة.

[٢] أي: أن الكفار لا يردونها إلى زوجها، ولكن يدفعون مهرها؛ المهر الذي أعطاه إياها المسلم يدفعونه؛ كما أن المسلمين يدفعون المهر الذي أعطاه الكافر.

[٣] ليس المراد من قوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾ العذاب، وإنما المراد من قوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾ المبادلة؛ هذا بهذا.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٢٧).

وَفِيهِ أَنَّ خُرُوجَ الْبُضْعِ مِنْ مِلْكِ الزَّوْجِ مُتَقَوَّمٌ[١]، وَأَنَّهُ بِالْمُسَمَّى لَا بِمَهْرِ الْمِثْلِ[٢]، وَأَنَّ أَنْكِحَةَ الْكُفَّارِ صَحِيحَةٌ[٣].

وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ رَدُّ الْمُسْلِمَةِ الْمُهَاجِرَةِ وَلَوْ شُرِطَ[٤]،

---

[١] يؤخذ من هذا فقهيات، وهو أن البضع -الذي هو ملك للزوج- إذا انفسخ منه، فإنه يعوض عن البضع، بدليل أن المهر الذي يدفع للمسلمة التي كانت كافرة يدفع إلى زوجها، وكذلك المسلم الذي ارتدت زوجته يدفع إليه المهر؛ لأن المهر متقوم مضمون؛ لأنها منفعة يملكها الزوج، فيعطى بدلها، فإذا فسخت امرأة الزواج عند القاضي، فلابد أن يرد عليه بدل الفسخ.

[٢] وأن العوض يكون بالمسمى في العقد، لا بمهر المثل.

[٣] يؤخذ من هذه المسألة أن أنكحة الكفار صحيحة، ويلحق بهم أولادهم، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أسلم الكفار، لم يكن يسألهم عن عقودهم، بل يقرهم عليها، ويستمرون عليها، وإذا بقوا كفارًا، فهم على عقدهم، وأولادهم لهم؛ بموجب العقد.

والله تعالى قال عن امرأة أبي لهب: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾ [المسد:٤]، سماها امرأته، فعقد الكفار بينهم معتبر، ولا يتعرض له الإسلام إذا أسلموا.

[٤] قوله: (وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ رَدُّ الْمُسْلِمَةِ الْمُهَاجِرَةِ وَلَوْ شُرِطَ)؛ لأن هذا شرط غير صحيح؛ إنما هذا الشرط في الرجل، أما المرأة، فلا يشملها هذا الشرط؛ لأن المرأة ضعيفة، فإذا ردت إليهم، أثروا عليها، وتترك دينها، وأما الرجل، فإنهم لا يقدرون على سلخه من دينه؛ لقوته، وصلابته، وتمسكه بعقيدته، وصبره -أيضًا-؛ فإن الرجل أصبر من المرأة.

وَأَنَّ المُسْلِمَةَ لَا يَحِلُّ لَهَا نِكَاحُ الْكَافِرِ[١]، وَأَنَّ المُسْلِمَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ المُهَاجِرَةَ إِذَا اعْتَدَّتْ، وَآتَاهَا مَهْرَهَا[٢].

فَفِيهِ أَبْيَنُ دَلَالَةٍ عَلَى خُرُوجِ الْبُضْعِ مِنْ مِلْكِ الزَّوْجِ[٣]، وَانْفِسَاخِ النِّكَاحِ بِالْهِجْرَةِ[٤].

---

[١] قال تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠]، فلا يحل للمسلمة أن تتزوج كافرًا مطلقًا، سواء أكان كتابيًّا أو غير كتابيٍّ، المرأة المسلمة لا تتزوج ولا تنكح المشركين، حتى يؤمنوا، فلا تتزوج المسلمة كافرًا مطلقًا.

وأما أن يتزوج المسلم من الكتابية، فهذا لا بأس به، وأما أن يتزوج غير الكتابية، فهذا لا يجوز؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة:١٠].

[٢] وهذه مسألة أخرى: أن الكافرة إذا جاءت مسلمة، ينفسخ نكاحها من زوجها، ويدفع له المهر، فإذا خرجت من العدة، جاز للمسلم أن يتزوجها، قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٠].

[٣] خروج البضع بالإسلام، إذا أسلمت وهو كافر، فإنها تخرج من ملكه ببضعها؛ ينفسخ نكاحها منه.

[٤] قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟﴾ [الممتحنة:١٠]؛ أي: ينفسخ نكاحها بالهجرة إلى المسلمين.

وَفِيهِ تَحْرِيمٌ لِنِكَاحِ الْمُشْرِكَةِ[١] عَلَى الْمُسْلِمِ، كَمَا حُرِّمَ نِكَاحُ الْمُسْلِمَةِ عَلَى الْكَافِرِ.

هَذِهِ أَحْكَامٌ اسْتُفِيدَتْ مِنْ الْآيَةِ، بَعْضُهَا مُجْمَعٌ عَلَيهِ، وَبَعْضُهَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَلَيسَ لِمَنِ ادَّعَى نَسْخَهَا حُجَّةٌ[٢]؛ فَإِنَّ الشَّرْطَ إِذَا اخْتَصَّ بِالرِّجَالِ، لَمْ يَدْخُلِ[٣] فَنُهِيَ عَنْ رَدِّهِنَّ، وَأَمَرَ بِرَدِّ الْمَهْرِ، وَأَنْ يُرَدَّ مِنْهُ عَلَى مَنِ ارْتَدَّتِ امْرَأَتُهُ إِلَيهِمُ الْمَهْرَ الَّذِي أَعْطَاهَا[٤]. ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ حُكْمَهُ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ بَينَ عِبَادِهِ[٥]، وَأَنَّهُ صَادِرٌ عَنْ عِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ[٦]، وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُ ما ينافيه بعده.

---

[١] أي: تَزَوُّجُ المسلم بالكافرة هل يجوز أو لا يجوز؟

نكاح الوثنية أو الملحدة لا يجوز بأي حال من الأحوال، وأما نكاح الكتابية، فإنه يجوز بشرط أن تكون محصنة؛ أي: عفيفة عن الزنا، قال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة:٥].

[٢] قوله: (لِمَنِ ادَّعَى نَسْخَهَا حُجَّةٌ)؛ أي: نسخ الآية، النسخ لا يقبل بالدعوى، لابد من ثبوت الناسخ.

[٣] لم يدخل فيه النساء.

[٤] وهذا هو المعاقبة؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَعَاقَبْتُمْ﴾.

[٥] قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الممتحنة:١٠]، فهذا حكم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[٦] قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾؛ صادر عن علم وحكمة.

وَلَمَّا صَالَحَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَدِّ الرِّجَالِ، كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مَنْ أَتَى إِلَيهِ مِنْهُمْ[١]، وَلَا يُكْرِهُهُ عَلَى الْعَوْدِ، وَلَا يَأْمُرُهُ بِهِ[٢]،

---

[١] لما صالحهم على أن يرد عليهم الرجال الذين أسلموا وجاؤوا إليه إلى المسلمين، يردهم إليهم، التزم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الشرط؛ وفاءً بالعهد.

هو لا يأمرهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرجوع إلى الكفار، لكن إذا طلبه الكفار، وجاؤوا يأخذونه، مكنهم منه، أما أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمره بالرجوع، فهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يأمر المسلم بالرجوع للكفار، ولكن إذا جاؤوا هم يطالبون بالعهد، فإنه يمكنهم من أخذ المسلم الذي جاء منهم؛ وفاءً بالعهد، ولا يأمر -أيضًا- الذي جاء مسلمًا بالرجوع إليهم، لكن إذا هم طالبوا به، وفى لهم بالعهد.

لأن أبا جندل بن سهيل بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما تم الصلح بين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين سهيل بن عمرو، ومنه أن يرد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جاء مسلمًا من الكفار، جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو مسلمًا، فطالب به سهيل، وقال: إن هذا بموجب العهد الذي تم بيني وبينك، فالرسول مكنه من أخذ أبي جندل.

فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكن سهيل بن عمرو من أخذ أبي جندل، مع أنه جاء مسلمًا؛ وفاءً بالعهد.

[٢] قوله: (وَلَا يُكْرِهُهُ عَلَى الْعَوْدِ، وَلَا يَأْمُرُهُ بِهِ)؛ إنما إذا طالبوا به، مكنهم من أخذه.

وَكَانَ إِذَا قَتَلَ مِنْهُمْ، أَوْ أَخَذَ مَالًا -وَقَدْ فَصَلَ عَنْ يَدِهِ[١]، وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ-، لَمْ يُنْكِرْ عَلَيهِ ذَلِكَ[٢]، وَلَمْ يَضْمَنْهُ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَيسَ تَحْتَ قَهْرِهِ، وَلَا أَمَرَهُ بِذَلِكَ[٣]، وَلَمْ يَقْتَضِ عَقْدُ الصُّلْحِ الْأَمَانَ عَلَى النُّفُوسِ وَالْأَمْوَالِ، إِلَّا مِمَّنْ هُوَ تَحْتَ قَهْرِهِ[٤].

---

[١] كان الذي يرده إليهم إذا قتل أحدًا منهم في بلادهم، أو أخذ مالًا، فإن الرسول ﷺ لا يغرمه؛ لأنه ليس في عهدته، وإن كان مسلمًا؛ لأنه ليس تحت حكم الرسول ﷺ، ولذلك فإن أبو جندل أخذ الجبال، وصار يقطع الطريق على الكفار، وكذلك أبو بصير، أخذوا الجبال، وصاروا لا يتركون قافلة لقريش، إلا وفتكوا بها، إلى أن تضايقت قريش، وقالوا للرسول ﷺ: خذهم عندك، أرحنا منهم(١). فجعل الله لهم

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري مطولًا (٢٧٣١)، وفيه: «...فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: العَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلْ، وَاللهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الآخَرُ حَتَّى أَتَى المَدِينَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُ: «**لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا**» فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، قَدْ وَاللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ**» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ البَحْرِ قَالَ: وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا =

فرجًا ومخرجًا، ولكن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أنهم مسلمون لم يكن يضمن ما أتلفوا؛ لأنهم ليسوا تحت حكمه.

بعض المتعالمين يقولون بجواز قتل الكفار، ورسل الكفار في بلاد المسلمين؛ لأن أبا جندل وأبا بصير كانوا يقتلون ويأخذون الأموال، ويقولون بأن هؤلاء ليسوا تحت حكم المسلمين، وليسوا تحت عهدة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كانوا في بلاد الكفار، نحن غير مسؤولين عنهم.

[٢] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينكر عليه أن يقتل منهم، ويأخذ من أموالهم؛ إذ إنهم ليسوا تحت حكمه.

[٣] ليس تحت قهر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما أن الرسول لم يأمره بذلك، وإنما هذا تصرف منه، وهو في دولتهم؛ في دولة الكفار، هل نحن مسؤولين عن الذين في دولة الكفار، وإن كانوا مسلمين؟ لسنا مسؤولين عنهم، إلا إذا كانوا من رعايانا.

[٤] تحت قهر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو تحت قهر ولي أمر المسلمين.



=لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَوَاللهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّأْمِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ بِاللهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أَرْسَلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ...».

كَمَا ضَمِنَ لِبَنِي جَذِيمَةَ مَا أَتْلَفَهُ عَلَيهِمْ خَالِدٌ[١]، وَأَنْكَرَهُ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُ(١)[٢].

---

[١] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّرَ خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على غزو لبني جَذِيمَةَ، وهي قبيلة من قبائل العرب، وكانوا مشركين، فلما وصل إليهم خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالوا: صبأنا، صبأنا. أي: أسلمنا بلغتهم، وكان خالد لا يفهم هذه اللفظة، لم يفهم أنهم يقولون: أسلمنا. فقاتلهم، وأخذ من أموالهم بعد أن قالوا: صبأنا. فلما بلغ ذلك الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تبرأ مما صنع خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخالد ما فعل هذا إلا عن اجتهاد منه، ولم يفهم معنى كلمة صبأنا، الرسول تبرأ من هذا الفعل، ودفع دية القتلى، ورد عليهم أموالهم.

وقوله: (كَمَا ضَمِنَ لِبَنِي جَذِيمَةَ مَا أَتْلَفَهُ عَلَيهِمْ خَالِدٌ)؛ لأن خالدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما خرج بأمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو مسؤول عنه، وأما أبو جندل وأبو بصير وغيرهم ممن ترصدوا للكفار، فهؤلاء ليسوا بأمر الرسول، ولا تحت ولايته، فهناك فرق بين هذا وهذا.

[٢] قوله: (وَأَنْكَرَهُ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُ)؛ أي: أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبرأ من فعل خالد هذا، وليس من خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه اجتهاد خاطئ.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٣٣٩، ٧١٨٩): عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَأْنَا صَبَأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ**» مَرَّتَيْنِ».

وَلَمَّا كَانَ خَالِدٌ متأولًا، وكان غزاهم بأمره ﷺ، ضَمِنَهُمْ بِنِصْفِ دِيَاتِهِمْ؛ لِأَجْلِ التَّأْوِيلِ وَالشُّبْهَةِ[١]، وَأَجْرَاهُمْ فِي ذَلِكَ مُجْرَى أَهْلِ الْكِتَابِ[٢] الَّذِينَ عُصِمُوا بِالذِّمَّةِ، لَا بِالْإِسْلَامِ(١).

وَلَمْ يَقْتَضِ عَهْدُ الصُّلْحِ أَنْ يَنْصُرَهُمْ عَلَى مَنْ حَارَبَهُمْ مِمَّنْ لَيسَ فِي قَبْضَتِهِ[٣]، فَفِيهِ أَنَّ الْمُعَاهَدِينَ إِذَا غَزَاهُمْ مَنْ لَيسَ تَحْتَ يَدِ الْإِمَامِ -وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا- أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ رَدُّهُ، وَلَا ضَمَانُ مَا أَتْلَفَ[٤].

---

[١] غزاهم بأمره ﷺ، وخالد تصرف هذا التصرف الخطأ، فالرسول ﷺ ضمن هذا الفعل؛ لأن خالدًا من رعيته وتحت أمره، بخلاف أبي جندل وأبي بصير؛ فهم ليسوا تحت أمره، ولا تحت ولايته، فلا يقاس هذا على هذا.

[٢] لأن دية الكتابي نصف دية المسلم، فأجراهم ﷺ في ذلك مجرى أهل الكتاب.

[٣] الذين ليسوا في قبضته عهد الصلح لا يقتضي أن ينصرهم على من هو خارج قبضته.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٥٨٣)، والترمذي (١٤١٣)، وابن ماجه (٢٦٤٤): عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**دِيَةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ**»، هذا لفظ أبي داود، وأما لفظ الترمذي: «**دِيَةُ عَقْلِ الكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ**».

[٤] أي إذا كان المسلمون قد تعاهدوا مع أحد من الكفار على ترك القتال بينهم، ثم جاء مسلم خارج ولاية هذا الملك أو ولي الأمر الذي عاهدهم، ليس من رعيته، وقاتلهم، فإن ولي أمر المسلمين ليس مسؤولًا عنه -وإن كان المقاتل مسلمًا-؛ لأنه ليس من ولايته.



وَأَخْذُ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْحَرْبِ، وَالْمَصَالِحِ والسِّيَاسَاتِ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ أَوْلَى مِنْ الآرَاءِ[١].

وَعَلَى هَذَا فَإِذَا كَانَ بَيْنَ بَعْضِ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ، وَبَعْضِ أَهْلِ الذِّمَّةِ عَهْدٌ، جَازَ لِمَلِكٍ آخَرُ لَا عَهْدَ بَينَهُ وَبَينَهُمْ أَنْ يَغْزُوَهُمْ[٢]؛ كَمَا أَفْتَى بِهِ شَيخُ الْإِسْلَامِ فِي نَصَارَى مَلَطْيَةَ[٣] مُسْتَدِلًّا بِقِصَّةِ أَبِي بَصِيرٍ[٤].

---

[١] أخذ الأحكام والسياسات الحربية وغيرها من هدي الرسول ﷺ أولى من أخذها من الآراء والاجتهادات الفقهية، التي لا دليل عليها.

[٢] لأنه لا يدخل في عهد ولي المسلمين الآخر؛ لأنه بعد سقوط دولة بني العباس توزع المسلمون إلى دول وحكومات، وكل حكومة لها حكم نفسها، وكل والي إنما يحكم على من تحت يده، وليس مسؤولًا عن الحاكم المسلم الآخر. فإذا عاهد أحد ولاة المسلمين في قطر من الأقطار مع أهل الكتاب، ثم جاء ولي أمر مسلم آخر من مملكة أخرى، وقاتلهم، فإن هذا لا يدخل في العهد؛ فإن العهد خاص بينه وبينهم فقط، ولا يشمل كل المسلمين في الأرض.

وقوله: (بَعْضِ مُلُوكِ المسلمين)؛ لأنه بعد دولة بني العباس صار للمسلمين ملوك متعددون؛ ممالك كثيرة، وكل مملكة لها حكمها الخاص، كل مملكة لها أحكامها الخاصة بين وليها ورعيتها.

[٣] شيخ الإسلام ابن تيمية أفتى بهذا؛ أن ملوك المسلمين لا يسري عهد بعضهم على البعض الآخر؛ لأن كل ملك له حكمه المستقل.

[٤] وهذا في إجماع المسلمين؛ أن المسلمين مجمعون على أن كل دولة منهم لها حكمها الخاص، ولها سياستها، وليس لأحد منهم سلطان على الآخر.



وَكَذَلِكَ صَالَحَ أَهْلَ خَيبَرَ -لَمَّا ظَهَرَ عَلَيهِمْ- عَلَى أَنْ يُجْلِيَهُمْ مِنْهَا، وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ، وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّفْرَاءُ وَالْبَيضَاءُ، وَالسِّلَاحُ[١].

---

[١] لما ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ صلح الحديبية بين الرسول ﷺ وبين المشركين، ذكر الصلح الثاني مع اليهود، وذلك في خيبر.

بعد صلح الحديبية غزا رسول الله ﷺ خيبر، وهي بلاد زراعية، تقع شمالي المدينة، بينهما مسافة طويلة، فيها نخيل وفيها أعناب، وكان يهود بني قريظة قد جلوا إليها -إلى خيبر-، فغزاهم رسول الله ﷺ، ونصره الله عليهم، واستولى المسلمون على خيبر بما فيها من الخيرات.

وجرى الصلح بينه وبينهم على أن يجلوا عنها، ولهم ما حملت الإبل من أموالهم، ولرسول الله ﷺ البيضاء والصفراء -أي: الذهب والفضة- والسلاح، واشترط عليهم ﷺ ألا يكتموا شيئًا من الأموال، فإن كتموا شيئًا من الأموال، فلا عهد بينهم.

وكان لحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ مال من الذهب، كان النبي ﷺ يعرف مال حُيَيٍّ هذا، وهو من زعماء اليهود، لكنه قُتِلَ مع بني قريظة في المدينة؛ لأنه دخل معهم، مع أنه ليس منهم، وهو من بني النضير.

لكن كان النبي ﷺ يعرف أن له مالًا، فسألهم عن مال حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ: أين ذهب؟ فقال عمه: أكلته الحرب يا رسول الله، أكلته الحرب؛ أي: النفقات، فقال: «الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»، فهذه قرينة على

أن هذه الدعوى كاذبة؛ إذ لم تمض مدة ينفق هذا المال فيها، فاتهم ﷺ عم حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ بالكذب والخيانة، مع أنه عاهد الرسول ﷺ، فقبضوا عليه، وسلمه إلى الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ليعذبه حتى يقر، ويبين المال هذا؛ لأن التهمة قوية، والمتهم إذا قامت عليه التهمة القوية وأنكر، فإنه يعزر؛ حتى يبين الصحيح.

فأخذه الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصار يعذبه، فلما رأى أن الزبير جاد في إمساكه حتى يقر، قال: قد رأيت حُيَيًّا يطوف في هذه الخربة -خربة من البنيان-، فذهبوا، فوجدوا الذهب في الخربة، فأخذه المسلمون، وانتقض عهد هؤلاء، الذين كتموا هذا المال انتقض عهدهم.

فالنبي ﷺ هم بإجلائهم وإلحاقهم بمن سبقهم من اليهود، فعرضوا عليه الصلح بأن يبقوا مزارعين في خيبر؛ يكفون المسلمين مؤونة الزراعة والتعب بنصف الغلة.

النبي ﷺ عاقدهم على ذلك، وأبقاهم في خيبر؛ يزرعونها، ويدفعون للمسلمين نصف الغلة من الزرع والثمر، فهذا دليل على مشروعية أو جواز الصلح مع الكفار.

وفي هذا دليل على جواز المزارعة والمساقاة؛ المساقاة على الشجر، والمزارعة على الأرض؛ يزرعونها بشطر ما يخرج منها، وفيه فوائد كثيرة لهذه القصة.



وَاشْتَرَطَ أَلَّا يَكْتُمُوا، فَإِنْ فَعَلُوا، فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ[١]، فَغَيَّبُوا مَسْكًا[٢] فِيهِ مَالُ لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، احْتَمَلَهُ مَعَهُم حِينَ أُجْلِيَتِ النَّضِيرُ.

فَسَأَلَ عَمَّ حُيَيٍّ عَنهُ[٣]، فَقَالَ: أَذْهَبَتْهُ النَّفَقَاتُ وَالحُرُوبُ، فَقَالَ: «الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»[٤]، فَدَفَعَهُ إِلَى الزُّبَيرِ، فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ[٥]، فَقَالَ: رَأَيتُ حُيَيًّا يَطُوفُ فِي خَرِبَةٍ هَاهُنَا.

فَوَجَدُوهُ فِيهَا، فَقَتَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَي أَبِي الحُقَيقِ، أَحَدُهُمَا زَوْجُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ[٦]، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ، وَقَسَمَ أَمْوَالَهُمْ بِالنَّكْثِ[٧]، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ[٨].

---

[١] قوله: (وَاشْتَرَطَ أَلَّا يَكْتُمُوا، فَإِنْ فَعَلُوا، فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ)؛ أي: إن كتموا، فلا ذمة لهم، وقد حصل أن كتموا مال حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ.

[٢] قوله: (مَسْكًا)؛ أي: الجلد؛ جلد فيه ذهب لِحُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ زعيم اليهود.

[٣] عم حيي بن أخطب واسمه سَعْيَةُ، سأله الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذا المال؛ لأنه كان ألصق بحيي، وأقرب إليه.

[٤] قوله: «الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»، هذه قرينة؛ أي: أنه لا يمكن أن يستنفد هذا المال، فهذه قرينة على الكذب.

[٥] هذا في دليل على أن المتهم في جريمة يعزر؛ حتى يقر، أما إذا لم يكن هناك تهمة، فلا يجوز أن يعزر.

[٦] قتل ابني سلام ابن أبي الحقيق؛ لنقضهم العهد، وكان أحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، التي سباها المسلمون، وصارت من نصيب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعتقها، وجعل عتقها صداقها، وصارت من أمهات المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٧] أي: نكثهم العهد.

[٨] أراد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يجليهم؛ لنقضهم العهد.



فَقَالُوا: دَعْنَا نَكُونُ فِيهَا نُصْلِحُهَا، فَنَحْنُ أَعْلَمُ بِهَا، وَلَمْ يَكُنْ لِه وَلَا لِأَصْحَابِهِ غِلْمَانٌ يَكْفُونَهُمْ[١]، فَدَفَعَهَا إِلَيهِمْ عَلَى الشَّطْرِ مِنْ كُلِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ، وَلَهُمُ الشَّطْرُ[٢]، وَعَلَى أَنْ يُقِرَّهُمْ مَا شَاءَ(١) [٣]، وَلَمْ يعمُّهم بِالْقَتْلِ[٤]، كَمَا عمَّ قُرَيظَةَ[٥]؛ لِاشْتِرَاكِ أُولَئِكَ فِي نَقْضِ الْعَهْدِ.

---

[١] لم يكن عند الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا الصحابة عمال يقومون بزراعة هذه المزارع الواسعة، واليهود عندهم خبرة في ذلك، فدل هذا على جواز معاملة الكفار والتصالح معهم في العمل الذي يحتاجه المسلمون.

[٢] الشطر أي: النصف، نصف الغلة للمسلمين، والنصف الآخر لليهود في مقابل عملهم.

[٣] على أن يقرهم في خيبر ما شاء، لم يحدد لهم مدة الإقامة، بل قال: «**نُقِرُّكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا**»(٢)، ولما كان عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أجلاهم من خيبر؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحدد لهم مدة.

[٤] لم يعمهم بالقتل؛ لأنهم لم يخونوا كلهم، وإنما قتل الذين خانوا العهد، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤].

[٥] لأن بني قريظة كلهم نكثوا العهد، فعمهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقتل، وأما بنو النضير، فأجلاهم من المدينة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٠٦)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٣٨، ٣١٥٢)، ومسلم (١٥٥١)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَأَمَّا هَؤُلَاءِ، فَالَّذِينَ عَلِمُوا بِالْمَسْكِ وَغَيَّبُوهُ وَشَرَطُوا لَهُ أَنَّهُ إِنْ ظَهَرَ، فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ، قَتَلَهُمْ بِشَرْطِهِمْ، وَلَمْ يَعُمَّ أَهْلَ خَيبَرَ، فَإِنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ جَمِيعَهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا بِالْمَسْكِ[١]، فَهَذَا نَظِيرُ الذِّمِّيِّ وَالْمُعَاهَدِ إِذَا نَقَضَ، وَلَمْ يُمَالِئْهُ عَلَيهِ غَيرُهُ[٢].

وَدَفْعِهُ الْأَرْضَ عَلَى النِّصْفِ دَلِيلٌ ظَاهِرٌ عَلَى جَوَازِ الْمُسَاقَاةِ وَالْمُزَارَعَةِ[٣]، وَكَوْنِ الشَّجَرِ نَخْلًا لَا أَثَرَ لَهُ الْبَتَّةَ[٤]، فَحُكْمُ الشَّيءِ حُكْمُ نَظِيرِهِ[٥]، فَبَلَدُ الْأَعْنَاب وَغَيرِهَا، حُكْمُ شَجَرِهَا وَحُكْمُ النَّخْلِ سَوَاءٌ[٦].

---

[١] لم يعلموا بالمسك، ولم يعلموا بالخيانة، ولم يحصل منهم خيانة للعهد، ولا يجوز أن يؤاخذ أحدٌ بجريمة غيره؛ قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤].

[٢] إذا غدر أحدٌ من أهل الذمة، فإنه يعاقب وحده، فيعاقب الغادر، ولا يعاقب من لم يغدر، ومن لم يشارك.

[٣] دليل على جواز المساقاة والمزارعة؛ المساقاة على الشجر، والمزارعة للأرض.

هناك من ينازع في المزارعة، كثير من العلماء لا يجوِّزون المزارعة، وأما المساقاة، فلم يخالفوا فيها، وهذا دليل على أن المزارعة مثل المساقاة، والمزارعة: هي دفع الأرض لمن يزرعها بنصف ما يخرج منها، أو بجزء مما يخرج منها، فالمزارعة تجوز؛ كما تجوز المساقاة على الشجر.

[٤] أي: أنه لا تختص المساقاة بشرط أن يكون الشجر نخلًا، بل حتى العنب وسائر الأشجار التي تثمر تكون مثل النخل في المساقاة.

[٥] قوله: (فَحُكْمُ الشَّيءِ حُكْمُ نَظِيرِهِ)؛ أي: قياسًا عليه.

[٦] الأعناب مثل النخل في المساقاة بجزء من غلتها.



وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ كَوْنُ الْبَذْرِ مِنْ رَبِّ الْأَرْضِ[١]، فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطِهِمْ بَذْرًا الْبَتَّةَ[٢]، وَهَذَا مَقْطُوعٌ بِهِ[٣]، حَتَّى قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَوْ قِيلَ بِاشْتِرَاطِ كَوْنِهِ مِنَ الْعَامِلِ، لَكَانَ أَقْوَى[٤]. وَالَّذِينَ اشْتَرَطُوهُ مِنْ رَبِّ الْأَرْضِ لَيْسَ مَعَهُمْ حُجَّةٌ أَصْلًا أَكْثَرَ مِنَ القِيَاسِ عَلَى الْمُضَارَبَةِ[٥]، وَهَذَا إِلَى أَنْ يَكُونَ حُجَّةً عَلَيْهِمْ أَقْرَبُ[٦]،

---

[١] لا يشترط أن يدفع صاحب الأرض البذر للمزارع؛ لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يدفع لهم البذر.

والذين اشترطوا دفع البذر يقيسون على المضاربة، والمضاربة: هي بأن يكون رأس المال من طرف والعمل من طرف آخر، فقاسوا المزارعة على المضاربة، والقياس هنا لا يصح مع الفارق؛ كما يذكره الشيخ.

[٢] لم يذكر أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أعطاهم بذرًا، فدل على أن البذر من عندهم، ولهذا يقول صاحب متن الزاد: (ولا يشترط كون البذر «والغراس» من رب الأرض وعليه عمل الناس)(١).

[٣] قوله: (وَهَذَا مَقْطُوعٌ بِهِ)؛ كونه لم يعطهم بذرًا مقطوع بهذا؛ لأنه ليس هناك دليل على أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعطاهم بذرًا.

[٤] لأن البذر تبع العمل، ولأن صاحب الأرض لا يرجع له شيء من البذر، وصاحب العمل لا يرجع له شيء من البذر؛ فإنه يذهب مع الأرض، هذا بخلاف المضاربة؛ فإن رأس المال يرجع على صاحب المال.

---

(١) انظر: زاد المستقنع (١/ ١٢٦).

[٥] والمضاربة تخالف المزارعة؛ في المضاربة يرجع المال إلى صاحبه، وأما في المزارعة، فإن البذر لا يرجع إلى صاحبه لو دفعه؛ إذ إنه يذهب في الأرض.

[٦] لأنه لا يشبه المضاربة أبدًا.



فَإِنَّ فِي المُضَارَبَةِ يَعُودُ رَأْسُ المَالِ إِلَى المَالِكِ[١]، وَلَوْ شَرَطَ فِي المُزَارَعَةِ، فَسَدَتْ عِنْدَهُمْ[٢]، فَأَجْرُوا الْبَذْرَ مَجْرَى سَائِرِ المُغَلِّ.

وَأَيضًا فَإِنَّ الْبَذْرَ جَارٍ مَجْرَى المَاءِ وَالمَنَافِعِ[٣]، فَإِنَّ الزَّرْعَ لَا يَتكَوَّنُ بِهِ وَحْدَهُ[٤]، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ السَّقْيِ وَالْعَمَلِ، وَالْبَذْرُ يَمُوتُ، وَيُنْشِئُ اللهُ الزَّرْعَ مِنْ أَجْزَاءٍ أُخَرَ تَكُونُ مَعَهُ مِنَ المَاءِ وَالرِّيحِ وَالشَّمْسِ وَالتُّرَابِ وَالْعَمَلِ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ.

وَأَيضًا فَإِنَّ الْأَرْضَ نَظِيرُ رَأْسِ المَالِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ المُزَارِعُ أَوْلَى بِالْبَذْرِ، فَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ هُوَ المُوَافِقُ لِلقِيَاسِ[٥].

---

[١] يعود إليه رأس ماله مع نصيبه من الربح، بل لا يكون هناك ربح، إلا بعد سلامة رأس المال.

[٢] عند القائلين بأن البذر من رب المال لو شرط، لفسدت المزارعة عندهم على شرط، فالشيخ يرد عليهم من مذهبهم.

[٣] أي: إذا اشترط كون البذر من صاحب الأرض، لأفسد هذا الأمر المزارعة عند هؤلاء؛ لأن البذر يذهب، ولا يعود؛ بخلاف رأس المال في المضاربة، فإنه يرجع.

[٤] لا يتكون الزرع من البذر فقط، بل يتكون من البذر، ومن الماء، ومن التربة، ومن الشمس، ومن الهواء، يتكون من عدة مكونات، بخلاف الربح من المضاربة؛ فإنه يتكون من رأس المال وحده.

[٥] رأس المال هو الأرض التي دفعها؛ مثلما يدفع المضارب رأس المال من الدراهم، هذا يدفع الأرض؛ فالأرض مثل الدراهم، ولا حاجة للبذر، يكفي دفع الأرض عن البذر.



وَفِيها عَقْدُ الْهُدْنَةِ مِنْ غَيرِ تَوْقِيتٍ[١]، بَلْ مَا شَاءَ الْإِمَامُ[٢]، وَلَمْ يَجِئْ بَعْدَه مَا يَنْسَخُه الْبَتَّةَ[٣]،

---

[١] في هذه القصة من الفقه جواز عقد الهدنة مع الكفار من غير توقيت، وتصح الهدنة بقوله: نقركم فيها ما شئنا. فلا يشترط في الهدنة أن تحدد، ولكنه إذا أراد نقض الهدنة، فلابد أن يعلن هذا لهم.

قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال:٥٨]؛ أي: يعطيهم مهلة، ولا يفاجئهم بالنقض، هذا لا يجوز، هذا ظلم، بل يعطيهم مهلة يتراجعون وينظمون أمورهم؛ «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**»(١)، دين الإسلام دين العدل، حتى مع الأعداء.

قال سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة:٨].

[٢] قوله: (بَلْ مَا شَاءَ الْإِمَامُ)؛ أي: أن الإمام هو الذي يكون عنده النهاية، ولكن لابد له من أن ينبذ لهم على سواء؛ يبين لهم من قبل؛ يحدد لهم مدة، قال تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة:٢]، الله عَزَّوَجَلَّ أعطى المشركين مهلة أربعة أشهر؛ من أجل أن يتراجعوا، وينظمون أمورهم، ولا يفاجئهم على غرة.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤١)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٣] لم يجئ بعد هذه القصة ما ينسخها.

والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يقتصر على السرد التاريخي في هذا الكتاب، وإنما يذكر الفقه في الأخبار والقصص والحوادث التي يسوقها، لذلك فإن كتاب «زاد المعاد» كتاب تاريخ وكتاب فقه معًا، يسمى هذا فقه السيرة، هذا فقه السيرة الصحيح.



لَكِنْ لَا يُحَارِبُهُمْ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ عَلَى سَوَاءٍ[١]؛ لِيَسْتَوُوا هُوَ وَهُمْ فِي الْعِلْمِ بِنَقْضِ الْعَهْدِ.

وَفِيه: جَوَازُ تَعْزِيرِ الْمُتَّهَمِ بِالْعُقُوبَةِ[٢]؛ فَإِنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ- قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَدُلَّ رَسُولَه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْكَنْزِ[٣]، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَسُنَّ لِلْأُمَّةِ عُقُوبَةَ الْمُتَّهَمِينَ، وَيُوَسِّعَ لَهُمْ طُرُقَ الْأَحْكَامِ؛ رَحْمَةً بِهِمْ، وَتَيْسِيرًا عَلَيْهِم.

وَفِيه: الْأَخْذِ بِالْقَرَائِنِ[٤]، لِقَوْلِهِ: «الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»[٥].

---

[١] يعلن لهم أن لهم ستة أشهر أو سبعة أشهر؛ المدة التي يراها، بعد انقضائها لا عهد لهم؛ يكونون على بصيرة؛ من أجل تنظيم أمورهم، وينهون أعمالهم، وتصفية الحسابات.

[٢] لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دفع عم حيي بن أخطب إلى الزبير بن العوام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ ليعذبه؛ من أجل أن يبين الحق الذي كتمه.

[٣] الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قادر على أن يدل رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مكان الكنز، ولكن لماذا الله عَزَّ وَجَلَّ أخفاه؟ من أجل أن يشرع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الفقهيات العظيمة للمسلمين، ومنها تعزير المتهم؛ حتى يعترف بالحق.

[٤] فيه الأخذ بالقرائن؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ**»، فهذه قرينة على كذب عم حيي بن أخطب، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ بالقرينة، وعزره بالقرينة.

[٥] قوله: «الْعَهْدُ قَرِيبٌ، وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ»؛ أي: لم تمض مدة طويلة على المال، وبالتالي لا يمكن أن يكون قد ذهب بالنفقات.

وَكَذَلِكَ فَعَلَ نَبِيُّ اللهِ سُلَيمَانُ فِي تَعْيِينِ أُمِّ الطِّفْلِ(١)[١]، وَهُوَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقُصَّها عَلَينَا -أَيِّ قِصَّةِ سُلَيمَانَ- لِنَتَّخِذَهَا سَمَرًا[٢]، بَلْ لِنَعْتَبِرَ بِهَا فِي الْأَحْكَامِ،

---

[١] في عهد سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ تنازعت امرأتان في طفل، كل منهما تدعي أنه ابنها، القضية عرضت على نبي الله داود عَلَيْهِ السَّلَامُ، فحكم بالطفل للكبرى.

فلما أن وصلت القضية إلى سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ رأى رأيًا آخر، فقال: أحضروا السكين؛ أَشُقُّهُ بينكما، ونبي الله سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يريد أن يشقه، ولكن يريد أن يستدل على أمه بقرينة الرحمة والشفقة والرأفة على الطفل التي في قلب الأم، فلما أن أُحضرت السكين، وتظاهر بشق الطفل، قالت الصغرى: لا تفعل يا نبي الله، هو ابنها. أشفقت عليه، فقال سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ: هو لك، فقضى به لها فأعطاها إياه؛ لما رأى شفقتها عليه، بينما الكبرى سمحت بذلك.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٧٦٩)، ومسلم (١٧٢٠): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وَقَالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى**».

سليمان عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ استنبط من هذا أن الطفل للتي أشفقت عليه ورحمته، فأعطاها إياه، فهذه قرينة، عمل بالقرينة، وهذا من السياسة الشرعية.

[٢] قوله: (لِنَتَّخِذَهَا سَمَرًا)؛ أي: اتخاذها مجرد حديث، يتحدث به في المجالس، وإنما قص علينا هذه القصة لنستفيد منها.



بَلِ الْحُكْمُ بِالْقَسَامَةِ(١) [١] وَتَقْدِيمِ أَيمَانِ مُدَّعِي الْقَتْلِ[٢] هُوَ مِنْ هَذَا اسْتِنَادًا إِلَى الْقَرَائِنِ الظَّاهِرَةِ[٣].

---

[١] الحكم بالقسامة كذلك؛ فيه القرينة، قرينة اللَّوْثُ والعداوة، فإذا قُتِلَ قتيلٌ، ولم يعلم من قتله، واتهم أولياؤه أحدًا بقتله، فإنه يعمل بالقرينة، فتطلب الأيمان -أيمان القسامة-، يطلب من المدعين أن يحلفوا خمسين يمينًا على أن هذا هو القاتل لصاحبنا، فإذا حلفوا، سُلِّمَ المتهم إليهم، وإن أبوا، ردت الأيمان على المتهمين.

هكذا حكم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في القسامة، والسبب في ذلك هو وجود القرينة، وهي العداوة واللَّوْثُ الذي بين القتيل والقاتل، حصلت هذه في قصة الصحابي الذي قتله اليهود في خيبر، ولم يعلم من قاتله، فالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجرى القسامة بينهم.

[٢] القاعدة القضائية: أن اليمين على المنكر، لكن في هذه القضية جعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليمين على المدعي؛ لأنه معه ما يؤيده، وهو القرينة القوية.

[٣] إلى القرائن الظاهرة، وإلا فإن القاعدة أن اليمين على المنكر، وليست على المدعي.

---

(١) **القسامة**: بِفَتْحِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ الْمُهْمَلَةِ هِيَ مَصْدَرُ أَقْسَمَ قَسَمًا وَقَسَامَةً وَهِيَ الْأَيْمَانُ تُقْسَمُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ إِذَا ادَّعَوُا الدَّمَ أَوْ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِمُ الدَّمُ وَخُصَّ الْقَسَمُ عَلَى الدَّمِ بِلَفْظِ الْقَسَامَةِ، وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ: الْقَسَامَةُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: اسْمٌ لِلْقَوْمِ الَّذِينَ يُقْسِمُونَ، وَعِنْدَ الْفُقَهَاءِ: اسْمٌ لِلْأَيْمَانِ، وَقَالَ فِي الْمُحْكَمِ: الْقَسَامَةُ: الْجَمَاعَةُ يُقْسِمُونَ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ يَشْهَدُونَ بِهِ، وَيَمِينُ الْقَسَامَةِ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أُطْلِقَتْ عَلَى الْأَيْمَانِ نَفْسِهَا. انظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٢٣١).

بَلْ وَمِنْهُ: رَجْمُ المُلَاعَنَةِ[١]؛ اسْتِنَادًا إِلَى اللَّوْثِ(١) الظَّاهِرِ، الَّذِي حَصَلَ بِالْتِعَانِهِ وَنُكُولِهَا(٢)[٢].

---

[١] قوله: (رَجْمُ المُلَاعَنَةِ)، إذا قذف زوجته بالزنا، ولم يكن له بينة، فإن القاضي يجري الملاعنة بينهما؛ بأن يشهد على نفسه أربعة أيمان أنه صادق، والخامسة يلعن نفسه، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [النور:٦-٧].

ثم تقوم المرأة، وتشهد بأربع شهادات إنه من الكذابين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان الصادقين.

فإذا جرى اللعان بينهما، فرق الحاكم بينهما فرقة مؤبدة، وسقط الحد، اللعان يسقط الحد عن كل منهما، يسقط عن القاذف حد القذف، ويسقط عن المرأة حد الزنا، إذا تم اللعان سقط الحد عنهما، وفُرِّقَ بينهما، هذه قصة اللعان.

---

(١) **اللوث**: بفتح اللام وإسكان الواو، وهو: القوة والطي، و اللي، والشر، و الجراحات، و المطالبات بالأحقاد، ويطلق على تمريغ اللقمة في الإهالة، وهو قرينة تقوى جانب المدعي، وتغلب على الظن صدقه. انظر: تحرير ألفاظ التنبيه (١/ ٣٣٩)، ولسان العرب (٢/ ١٨٥).

(٢) **(النكول)** هو: الامتناع، يقال: نكل -بفتح الكاف-، ينكل -بضمها-، ونكل -بكسرها- لغة حكاها الجوهري عن أبى عبيد قال: (وأنكرها الأصمعي). انظر: تهذيب اللغة (١٠/ ١٣٨)، ومقاييس اللغة (٥/ ٤٧٣)، وتحرير ألفاظ التنبيه (١/ ٣٣٥)، وتاج العروس (٣١/ ٣٢).

أما إذا نكلت، وأبت المرأة أن تحلف، فإن هذا قرينة على أن الرجل صادق، وأنها زانية، فترجم بموجب ذلك؛ بناءً على القرينة.

وعند جماعة أخرى من العلماء أنهم لا يرون رجمها.

[٢] قوله: (بِالْتِعَانِهِ) التعان الزوج هذا دليل على أن صادق.

قوله: (وَنُكُولِهَا)؛ دليل على أنها كاذبة، فيقام عليها الحد.



وَمِنْهُ: قَبُولُ شَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الْوَصِيَّةِ[١] فِي السَّفَرِ[٢]، وَأَنَّ وَلِيَّي الْمَيِّتِ إِذَا اطَّلَعَا عَلَى خِيَانَةِ الْوَصِيَّيْنِ، جَازَ لَهُمَا أَنْ يَحْلِفَا[٣] وَيَسْتَحِقَّا مَا حَلَفَا عَلَيْهِ[٤].

---

[١] كما في آخر سورة المائدة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٍ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ [المائدة:١٠٦]؛ أي: إن لم هناك مسلمون، كأن يكون مسلم مات مع كفار، وله تركة، وهؤلاء الكفار قد جمعوا تركته، وجاؤوا بها إلى أهل الميت، وقد أشهدهم الميت على ماله، فإن شهادة أهل الكتاب تقبل في هذه الحالة؛ للضرورة.

فإن اتهم أهل الميت الشهود من أهل الكتاب بأنهم نقصوا شيئًا من المال، فإن أهل الميت يحلفون، يحلفون بناءً على ماذا؟ يحلفون بناءً على القرينة، فهذا العمل بالقرينة.

قال سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [المائدة:١٠٧].

هذه قصة شهادة أهل الكتاب للمسلمين عند الوصية فقط، إذا لم يكن هناك عند حضور الميت وقت الموت إلا أهل الكتاب، فإنهم يشهدون.

[٢] قوله: (فِي السَّفَرِ)؛ في السفر خاصة؛ لأنه في السفر لا يحضرهم أحد.

هذا رجل مسلم سافر مع كتابيين، تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل أن يسلم، والآخر وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، وغيرهم كلهم نصارى، فأشهدهم هذا المسلم على ماله وعلى وصيته(١).

[٣] لأن أهل الميت فقدوا شيئًا من مال الميت، فاتهموا الشاهدين الكتابيين بأنهما أخفوا هذا الشيء، فالله عَزَّ وَجَلَّ أمر أن يحلفا على هذه التهمة، فحلفا، ثم وُجِدَ ما فقدوه، فصار هؤلاء خائنين.

[٤] يُحكم لهما بما حلفا عليه على المدعي عليه بموجب القرينة.



(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٧٨٠): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ، فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ، «فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ثُمَّ وُجِدَ الجَامُ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَحَلَفَا لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ [المائدة:١٠٦]».

وَاللَّوْثِ فِي الْأَمْوَالِ نَظِيرُ اللَّوْثِ فِي الدِّمَاءِ[١]، وَأَوْلَى بِالْجَوَازِ مِنْهُ، وَعَلَى هَذَا إِذَا اطَّلَعَ الرَّجُلُ الْمَسْرُوقُ مَالُهُ عَلَى بَعْضِهِ فِي يَدِ خَائِنٍ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يُبَيِّنْ أَنَّهُ اشْتَرَاهُ مِنْ غَيْرِهِ، جَازَ لَهُ أَنْ يَحْلِفَ أَنَّ بَقِيَّةَ مَالِهِ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ صَاحِبُ السَّرِقَةِ؛ اسْتِنَادًا إِلَى اللَّوْثِ الظَّاهِرِ؛ نَظِيرُ حَلِفِ أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فِي الْقَسَامَةِ، بَلْ أَمْرُ الْأَمْوَالِ أَخَفُّ[٢]، وَلِذَلِكَ ثَبَتَتْ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ، وَشَاهِدٍ وَامْرَأَتَيْنِ[٣]، بِخِلَافِ الدِّمَاءِ[٤].

---

[١] اللوث أي: القرينة.

أصل اللوث في الدماء، لكن يقاس عليه الأموال -أيضًا-، بدليل هذه القصة، قصة المسلم مع الكتابيين.

[٢] إذا سرق سارق، وأنكر، وقامت قرينة على أنه السارق، وأنه كاذب، فإنه يُعمل بالقرينة، ويغرم المال.

[٣] الأموال أمرها أسهل؛ تثبت بشهادة ويمين المدعي، فإذا عجز المدعي عن الإتيان بشاهد آخر، فإنه يحلف مع الشاهد الواحد، ويستحق.

وكذلك في الأموال: البيع؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة:٢٨٢]، فبناء على هذه الآية جازت شهادة النساء على الأموال.

[٤] الدماء لا يقبل فيها شهادة النساء، ولو ألف امرأة تشهد، لا يقبل منهن في القصاص؛ إذ لابد من شهيدين عدلين من الرجال.

وَالْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ يَدُلَّانِ عَلَى هَذَا وَهَذَا، وَلَيسَ مَعَ مَنِ ادَّعَى النَّسْخَ حُجَّةٌ أَصلا[١]، فَإِنَّه فِي (سُورَةِ المَائِدَةِ)، وَهِيَ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ[٢]، وَحَكَمَ بِمُوجَبِهَا الصَّحَابَةُ بَعْدَهُ.

وَمِنْ هَذَا اسْتِدْلَالِ شَاهِدُ يُوسُفَ بِالْقَمِيصِ[٣]، وَحَكَاهُ اللهُ مُقَرِّرًا لَهُ، وَالتَّأَسِّي بِهَذَا وَأَمْثَالِهِ فِي إِقْرَارِ اللهِ لَهُ، لَا فِي مُجَرَّدِ حِكَايَتِهِ[٤].

---

[١] الذين يدعون أن آية سورة المائدة منسوخة ليس معهم دليل، بل الدليل على أنها غير منسوخة؛ لأن سورة المائدة هي من آخر ما نزل من القرآن، فلم يأت ما ينسخها.

[٢] القصة في سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل، لم ينزل بعدها ما ينسخها، فهي محكمة وليست منسوخة؛ لأن هناك من العلماء من يقول بأن شهادة أهل الكتاب لا تقبل أبدًا، لكن شهادة أهل الكتاب تقبل في هذه القضية خاصة.

[٣] لما امرأة العزيز راودت يوسف عَلَيهِ السَّلَامُ عن نفسه، وهما خاليان في البيت، وتبرأ منها، واستعاذ بالله منها، وهرب منها، هرب يريد الباب ليخرج، فلما أن وصلا إلى الباب، فإذا الملك بالباب، وهي اتهمت يوسف عَلَيهِ السَّلَامُ.

أقيمت الدعوة عليه، قال تعالى: ﴿قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى﴾ [يوسف:٢٥-٢٦]، أيهما يصدق الملك: المرأة أو الرجل؟

قال تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾؛ أي: من أهل المرأة.

قال تعالى: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف:٢٦-٢٨]، لماذا؟ لأنه لو كان يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ هو القادم لها، لكان قُدَّ مِنْ قُبُلٍ؛ لأنه مقبل عليها، فهي تريد أن تدفعه عن نفسها، فشدت ثوبه من الأمام، لكن العكس حدث؛ يوسف يريد الفرار والهروب منها، والمرأة تطلبه ليرجع إلى البيت، فلحقته في أثناء ذلك، فأمسكت بقميصه من ورائه، فَقَدَّتْهُ قَدًّا، وصادفا الملك عند الباب، فعند ذلك خرجت مما هي فيه بمكرها وكيدها، وقالت لزوجها متنصلة وقاذفة يوسف بدائها، وادعت على يوسف، قال تعالى: ﴿قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف:٢٥]، فعند ذلك انتصر يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ بالحق، وتبرأ مما رمته به من الخيانة، قال تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَٰوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي﴾ [يوسف:٢٦]. ذكر أنها اتبعته تجذبه إليها حتى قَدَّتْ قميصه، فأيهما يقدم؟ جاء رجل من أهلها، فحكم بالقرينة الواضحة، فحكم بها، فهذا دليل على العمل بالقرائن.

وكذلك يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ لما جاؤوا، وادعوا أن الذئب أكل يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأتوا بقميصه ملطخًا بدم الشاة، نظر إليه، فقال: متى كان الذئب حليمًا يأكل يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولا يشق قميصه؟! فالقميص لم يكن مشقوقًا، وليس به شيء، فهذه قرينة على كذبهم.

قال تعالى: ﴿ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍۚ قَالَ بَلۡ سَوَّلَتۡ لَكُمۡ أَنفُسُكُمۡ أَمۡرًا ﴾ [يوسف:١٨]، أدرك يعقوب عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ كذبهم من القرينة؛ أن الذئب يعتدي على يوسف ويأكله، وثوبه لا يشقه!!

[٤] كل هذا الكلام من الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نموذج من كتابه «الطرق الحكمية» في العمل بالقرائن، فهذا نموذج مما في الطرق الحكمية.



وَلَمَّا أَقَرَّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١]، كَانَ يَبْعَثُ كُلَّ عَامٍ مَنْ يَخْرُصُ (١) عَلَيهِمُ الثِّمَارَ (٢)[٢]، فَيَنْظُرُ: كَمْ يُجْنَى مِنْهَا، فَيُضَمِّنُهُمْ نَصِيبَ الْمُسْلِمِينَ وَيَتَصَرَّفُونَ فِيهَا[٣].

---

[١] رجع الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ إلى قصة خيبر.

لما أقرهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المزارعة والمساقاة في خيبر، صار صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرسل العمال عند صلاح الثمار يخرصونها، ويفرزون نصيب الرسول من نصيب العمال، وهي على رؤوس الشجر.

[٢] الخرص هو التخمين؛ حَزْرُ ما على النَخل من الثمار؛ أي: كم يجيء من ثمرته، وأهل الخبرة يعرفونها.

وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبعث عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يخرص ثمار خيبر.

[٣] قوله: (فَيُضَمِّنُهُمْ)؛ أي: إذا خرصوها، يحدد نصيب المسلمين ونصيب اليهود، وتكون في ضمان اليهود.

---

(١) قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٢/ ١٦٩): (خَرَصَ: الْخَاءُ وَالرَّاءُ وَالصَّادُ أُصُولٌ مُتَبَايِنَةٌ جِدًّا. فَالْأَوَّلُ الْخَرْصُ، وَهُوَ حَزْرُ الشَّيْءِ، يُقَالُ خَرَصْتُ النَّخْلَ، إِذَا حَزَرْتَ ثَمَرَهُ...). وانظر مادة (خرص) في: العين (٤/ ١٨٣)، وتهذيب اللغة (٧/ ٦٠)، والصحاح (٣/ ١٠٣٥)، ولسان العرب (٧/ ٢١).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (١٦٠٦): عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى يَهُودَ فَيَخْرُصُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ».
والذي أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٤) عَنِ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَيْبَرَ، يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَيَّرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا أَوْ يَرُدُّوا»، فَقَالُوا: هَذَا الْحَقُّ، بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ.

وَكَانَ يَكْتَفِي بِخَارِصٍ وَاحِدٍ[١]. فَفِيه خَرْصُ الثَّمَرِ وقِسْمَتُهُ خَرْصًا عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ[٢]، وَيَصِيرُ نَصِيبُ أَحَدِهما مَعْلُومًا، وَإِنْ لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ فِي مَصْلَحَةِ الثِّمَارِ.

وَعَلَى أَنَّ الْقِسْمَةَ إِفْرَازٌ، لَا بَيْعٌ[٣]،

---

[١] وهو عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يكن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرسل خارصين أو ثلاثة أو أربعة، بل يكفي واحد عنده الخبرة.

[٢] أي: ليس من الضروري الوزن، يكفي الخرص، يجوز قسمة ثمر النخل على رؤوس النخل بالخرص.

[٣] القسمة على نوعين: قسمة إجبار، وقسمة تراض.

قسمة الإجبار: هي التي تتساوي فيها الأجزاء، مثل: الثمار، والمكيل، والموزون، والأراضي الواسعة، والدور الواسعة، هذه قسمة إجبار، فإذا طلب أحد الشريكين القسمة، يقسم بينهما؛ لأنه لا ضرر على الآخر.

وقسمة التراضي: إذا كانت الأجزاء غير متساوية، تعدل برد العوض من النصيب الطيب على النصيب الناقص، هذه تسمى قسمة التراضي، حكمها حكم البيع، لابد من التراضي.

خرص النخيل وقسمة الثمر على رؤوس النخيل من أي القسمين؟ من الإجبار؛ لأنه ليس فيها ضرر على أحد، التي تكون بمعنى البيع، هي التي يكون فيها رد العوض، وهي قسمة التراضي.

وَعَلَى جَوَازِ الِاكْتِفَاءِ بِخَارِصٍ وَاحِدٍ وَقَاسِمٍ وَاحِدٍ[١]، وَعَلَى أَنَّ لِمَنِ الثِّمَارُ فِي يَدِهِ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بَعْدَ الخَرْصِ[٢]، وَيَضْمَنَ نَصِيبَ شَرِيكِهِ[٣].

فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَرَ، ذَهَبَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ إِلَى مَالِهِ بِخَيْبَرَ[٤]، فَعَدَوْا عَلَيْهِ، وَأَلْقَوْهُ مِنْ فَوْقِ بَيْتٍ، فَفَكُّوا يَدَهُ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى الشَّامِ[٥]، وَقَسَمَهَا بَيْنَ أَهْلِهَا(١)[٦].

---

[١] قاسم واحد يقسم، الخارص هو القاسم، قسمها بين الرسول وبين أهل خيبر.

[٢] يتصرف في نصيبه؛ يأكل، يتصدق، يبيع.

[٣] هو يتصرف في نصيبه، بينما نصيب شريكه يصير أمانة عنده، يحفظه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٧٣٠): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا فَدَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ: «**نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمُ اللهُ**»، وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ، هُمْ عَدُوُّنَا وَتُهْمَتُنَا وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الحُقَيْقِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَعَامَلَنَا عَلَى الأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ**»، فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ أَبِي القَاسِمِ، قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ، مَالًا وَإِبِلًا، وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ».

[٤] لما كان في خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذهب ابنه عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلى مال له في خيبر، فغدر به اليهود، وألقوه من ظهر بيت؛ ليقتلوه، فعند ذلك انتقض عهدهم، وأجلاهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من خيبر.

[٥] أجلاهم إلى أَذْرُعَاتٍ من أرض الشام.

[٦] قسم خيبر بين المسلمين.



فَصْلٌ

وَأَمَّا هَدْيُهُ ﷺ فِي عَقْدِ الذِّمَّةِ وَأَخْذِ الجِزْيَةِ[١]، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ جِزْيَةً إِلَّا بَعْدَ نُزُولِ (بَرَاءَة) فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ[٢]، فَلَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الجِزْيَةِ، أَخَذَهَا مِنَ المَجُوسِ(١) وَأَهْلِ الكِتَابِ[٣]،

---

[١] قول المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَأَمَّا هَدْيُهُ)؛ أي: سنته ﷺ.

وقوله: (فِي عَقْدِ الذِّمَّةِ وَأَخْذِ الجِزْيَةِ)؛ عقد الذمة مع أهل الكتاب على ترك قتالهم، بشرط أن يدفعوا الجزية، وهي مقدار من المال في مقابل ترك قتلهم، وتأمينهم على دينهم، فهذا هو عقد الذمة معهم، وذلك في قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة:٢٩].

المراد بأهل الكتاب: اليهود والنصارى، وهذا بالإجماع، وقد اختلف العلماء في عقد الذمة وأخذ الجزية من سائر الكفار؛ كما يأتي.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣١٥٦، ٣١٥٧)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا، قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَمْرِو بْنِ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بَجَالَةُ، - سَنَةَ سَبْعِينَ، عَامَ حَجَّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْدَ دَرَجِ زَمْزَمَ-، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَمِّ الأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ، فَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ».

[٢] لم يأخذ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الكفار ولا من اليهود والنصارى جزية إلا بعد نزول هذه الآية في سورة التوبة، في السنة الثامنة من الهجرة.

[٣] المجوس: هم عبدة النار من الفرس وغيرهم، الذين يعبدون النار -والعياذ بالله-، يوقدون نارًا عظيمة، ويجعلون لها بيوتًا، وعليها سدنة، يوقدونها دائمًا، ويعبدونها من دون الله، سموا بالمجوس.

وكذلك من اليهود والنصارى، اليهود هم أهل التوراة، والنصارى أهل الإنجيل، أخذها من هذه الطوائف الثلاث.

فالمجوس أخذها منهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**»[1]، فصارت تؤخذ من هذه الطوائف الثلاث، ويتركون، ولا يقتلون.



(١) أخرجه مالك في الموطأ بلفظه (١/ ٢٧٨)، والترمذي بنحوه (٢٥٤٣)، وأصله الحديث السابق الذي أخرجه البخاري.

وَلَمْ يَأْخُذْهَا مِنْ يَهُودِ خَيبَرَ[١]، فَظَنَّ مَنْ غَلِطَ أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِأَهْلِ خَيبَرَ[٢]، وَهَذَا مِنْ عَدَمِ فِقْهِهِ[٣]، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَالَحَهُمْ قَبْلَ نُزُولِ الْآيَةِ[٤]،

---

[١] قوله: (لَمْ يَأْخُذْهَا مِنْ يَهُودِ خَيبَرَ)؛ أي: أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذها من اليهود، ولكنه لم يأخذها من يهود خيبر، مع أنهم يهود؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقد معهم العقد الذي سبق؛ أن يبقوا في خيبر يزرعونها ويسقون نخيلها بشطر مما يخرج منها، فكان ذلك كافيًا عن أخذ الجزية منهم، ولكنها تؤخذ من غير يهود خيبر.

[٢] ظن من غلط من العلماء أن هذا مختص بأهل خيبر؛ بأنه لا تؤخذ منهم الجزية، مع أنهم يهود؛ فهم مخصصون من نص الآية، ولكن الصحيح أنه لاخصوصية لهم، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذ منهم العمالة على أرض خيبر، فقد عقد منهم عقد، فهل يأخذ منهم مرتين؟ ليس من المعقول أن يأخذ منهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهم مرتين.

[٣] قوله: (وَهَذَا مِنْ عَدَمِ فِقْهِهِ)؛ أي: عدم فهمه في النصوص، بعض الناس يأخذ بالظواهر، ولا ينظر إلى معانيها، ومدلولاتها، وأسبابها، وعللها، وهذا نقص، وهذه طريقة الظاهرية، وهي ناقصة، هذا ترك للفقه وأخذ بالظاهر فقط.

[٤] هذا هو السبب، أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأخذ الجزية منهم؛ لأنه صالحهم قبل نزول آية الجزية، فاكتفى بالصلح معهم؛ لأن غزوة خيبر قبل فتح مكة، وقبل نزول الآية.

ثُمَّ أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يُقَاتِلَ أَهْلَ الْكِتَابِ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ، فَلَمْ يَدْخُلُوا فِي ذَلِكَ[١]؛ لِأَنَّ الْعَقْدَ تَمَّ قَبْلَهَا عَلَى مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَلَمْ يُطَالِبْهُمْ بِغَيْرِهِ[٢]، وَطَالَبَ سِوَاهُمْ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ لَهُم عَهْدٌ[٣].

فَلَمَّا أَجْلَاهُمْ عمر، تَغَيَّرَ ذَلِكَ الْعَقْدُ[٤]، وَصَارَ لَهُمْ حُكْمُ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ[٥].

---

[١] أمره الله عَزَّوَجَلَّ أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، ولم يدخل أهل خيبر في ذلك؛ لأنه صالحهم على أن يبقوا يعملون، وأن يأخذوا شطر ما يخرج من الغلة، ويدفعوا للمسلمين الشطر الآخر. فلا يجمع لهم بين هذين العقدين.

[٢] قوله: (فَلَمْ يُطَالِبْهُمْ بِغَيْرِهِ)؛ أي: بغير العقد.

[٣] طالب سواهم من اليهود والنصارى ممن لم يتم بينهم وبين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عهد.

[٤] لما أجلاهم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من خيبر إلى أذرعات من أرض الشام، صار حكمهم حكم أهل الكتاب؛ تؤخذ منهم الجزية؛ لزوال المانع، فدل هذا على أنه ليس لهم خصوصية.

[٥] أي: تؤخذ منهم الجزية كغيرهم.



وَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الدُّوَلِ الَّتِي خَفِيَتْ فِيهَا السُّنَّةُ، أَظْهَرَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ كِتَابًا قَدْ عَتَّقُوهُ وَزَوَّرُوهُ[١]، فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْقَطَ عَنْ أَهْلِ خَيبَرَ الْجِزْيَةَ، وَفِيهِ شَهَادَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[٢]، فَرَاجَ عَلَى مَنْ جَهِلَ السُّنَّةَ، وَظَنُّوا صِحَّتَهُ[٣]، فَأَجْرَوْا حُكْمَهُ، حَتَّى أُلْقِيَ إِلَى شَيخِ الْإِسْلَامِ، وَطُلِبَ مِنْهُ أَنْ يُعِينَ عَلَى تَنْفِيذِهِ، فَبَصَقَ عَلَيهِ[٤]،

---

[١] لما تأخر الوقت، وخفيت السنة، وفشا الجهل، فإن يهود خيبر احتالوا وزوروا عهدًا أو كتابة، نسبوها إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنهم لا تؤخذ منهم الجزية؛ لأجل أن يبقوا على ما كانوا عليه وهم في خيبر، وأظهروا هذا الكتاب في صورة العتيق -أي: القديم- على عهد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بينما هو محدث وجديد، ولم يتنبه إلى ذلك أحد ممن اطلع عليه، فصدقوا هذا، إلى أن عُرِضَ على شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، فأبطلها، وبيَّن أنها مزورة.

[٢] جعلوا فيه شهودًا من الصحابة، ومنهم سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبذلك ظهر كذبهم؛ لأن سعدًا استشهد في غزوة الخندق في السنة الثالثة من الهجرة، ولم يتنبهوا إلى ذلك وغير ذلك من الوجوه التي تدل على بطلان هذه الوثيقة، فهؤلاء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين كتبت شهادتهم على هذه الوثيقة قد ماتوا.

[٣] هذه الوثيقة راجت على من يجهل السُّنَّة، ولم يتأمل في هذه الوثيقة؛ يستنبط منها، فصدقوها، ورأوا أن أهل خيبر ليس عليهم جزية بصفة مستمرة.

[٤] لما نظر فيها شيخ الإسلام ابن تيمية، بصق عليها؛ مكذبًا لها.

وَاسْتَدَلَّ عَلَى كَذِبِهِ بِعَشَرَةِ أَوْجُهٍ:

مِنْهَا: أَنَّ سَعْدًا تُوُفِّيَ قَبْلَ خَيبَرَ[١].

وَمِنْهَا: أَنَّ الْجِزْيَةَ لَمْ تَكُنْ نَزَلَتْ بَعْدُ[٢].

وَمِنْهَا: أَنَّهُ أَسْقَطَ عَنْهُمُ الْكُلَفَ وَالسُّخَرَ[٣]، وَلَمْ يَكُونَا فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٤]، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ وَضْعِ الْمُلُوكِ الظَّلَمَةِ، وَاسْتَمَرَّ الْأَمْرُ عَلَيْهَا.

---

[١] توفى قبل خيبر بزمن، غزوة خيبر في السنة السابعة؛ أي: بعد صلح الحديبية؛ أي: قبل السنة الثامنة من الهجرة، وسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استشهد في غزوة الخندق، فهو لم يدرك تاريخ هذه الوثيقة.

[٢] في وقت الجزية لم تفرض؛ أي: يزعمون أن هذه الوثيقة قد كتبت قبل نزول الجزية. وهذا كذب؛ كيف يسقطها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنهم، وهي لم تكن نزلت بعد؟!! أيسقط شيئًا لم يفرض؟!!!

[٣] أي: أنهم لم يكفيهم إسقاط الجزية، بل إنه في الوثيقة أنه يسقط عنهم الْكُلَف، التي تؤخذ من غيرهم، وَالسُّخَر؛ أي: الأشياء التي تؤخذ سخرة؛ أي: جبرًا. هؤلاء لم يكفهم إسقاط الجزية فقط.

[٤] لم يكن في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزمنه ضرائب تؤخذ من الناس، ولاإجبارات تؤخذ منهم من الماليات، وإنما هذا من تصرف السلاطين في العصور المتأخرة.

وَمِنْهَا: أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَلَا غَيْرُهُمْ[١]، وَلَا أَظْهَرُوهُ فِي زَمَانِ السَّلَفِ؛ لِعِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ كَذِبَهُ[٢]، فَلَمَّا خَفِيَتْ السُّنَّةُ، زَوَّرُوا ذَلِكَ[٣]، وَسَاعَدَهُمْ بَعْضُ الخَائِنِينَ للهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَسْتَمِرَّ[٤] حَتَّى كَشَفَ اللهُ أَمْرَهُ، وَبَيَّنَ خُلَفَاءُ الرُّسُلِ بُطْلَانَهُ(١)[٥].

---

[١] لا توجد هذه الوثيقة في دواوين الإسلام؛ لا في كتب الحديث، ولا في كتب التاريخ والسير، فدل هذا على أنها محدثة.

[٢] إنما أظهروها في الزمن المتأخر؛ لأنهم لو أظهروها في زمن السلف، لكذبوها.

[٣] اليهود معروف عنهم الكذب والاحتيالات.

[٤] ساعدهم بعض الذين يعلمون أن الوثيقة كذب، وإنما أمضوها؛ خيانة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ولرسوله، ومجاملة لليهود.

[٥] خلفاء الرسل هم العلماء: «**إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ**»(٢).

فالعلماء هم خلفاء الرسل -بيَّنوا بطلان هذه الوثيقة-؛ مثل: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٣٧- ١٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وَلَمْ يَأْخُذْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجِزْيَةَ مِنْ عُبَّادِ الْأَصْنَامِ[١].

فَقِيلَ: لَا تُؤْخَذُ مِنْ كَافِرٍ غَيرِ هَؤُلَاءِ[٢] وَمَنْ دَانَ دِينِهِمْ؛ اقْتِدَاءً بِأَخْذِهِ وَتَرْكِهِ[٣].

وَقِيلَ: تُؤْخَذُ مِنْ عَبَدَةِ الْأَصْنَامِ مِنَ الْعَجَمِ، دُونَ الْعَرَبِ[٤].

وَالْأَوَّلُ: قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وأحمد فِي رِوَايَة[٥]. وَالثَّانِي: قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وأحمد فِي أُخْرَى(١)[٦].

---

[١] لم يأخذها من الوثنين، وإنما أخذها من اليهود والنصارى على موجب الآية: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ [التوبة:٢٩]، فهل معنى ذلك أن الجزية خاصة بأهل الكتاب، ولا تؤخذ من سائر الكفرة؟ هذا خلاف بين أهل العلم؛ كما يأتي.

[٢] بناء على ذلك أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قيل: لا تؤخذ الجزية إلا من أهل الكتاب. هذا قول.

[٣] من أهل الكتاب، ومن دان بدين أهل الكتاب؛ لأن هناك طوائف من العرب دخلوا في اليهودية والنصرانية بحكم الجوار؛ لأن العرب ليس لهم كتاب، ولم يأتهم نبي، فكانوا يتبعون من قبلهم، كل تبع من يجاورهم؛ من المجوس، ومن اليهود، ومن النصارى.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٣٩).

[٤] هذا قول ثانٍ؛ أن الجزية تؤخذ من المشركين من العجم فقط، دون العرب، وهذا الكلام غير وجيه.

[٥] أنها لا تؤخذ إلا من أهل الكتاب. وهذا القول الأول.

[٦] الثاني: قول أبي حنيفة وأحمد؛ أن الجزية تؤخذ من وثني العجم، ولاتؤخذ من وثني العرب.



وَيَقُولُونَ: لَمْ يَأْخُذْهَا مِنَ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّهَا فُرِضَتْ بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ[١]، وَلَمْ يَبْقَ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مُشْرِكٌ.

وَلِهَذَا غَزَا بَعْدَ الْفَتْحِ تَبُوكَ، وَلَوْ كَانَ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مُشْرِكُونَ، لَكَانُوا يَلُونَهُ، وَكَانُوا أَوْلَى بِالْغَزْوِ مِنَ الْأَبْعَدِينَ[٢].

وَمَنْ تَأَمَّلَه، عَلِمَ أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ[٣].

قَالُوا: وَقَدْ أَخَذَهَا مِنَ المَجُوسِ، وَلَا يَصِحُّ أَنَّهُ لَهُمْ كِتَابًا وَرُفِعَ[٤].

---

[١] بعد إسلام العرب؛ لأنه بعد أن فتحت مكة دخل العرب في دين الله أفواجًا؛ كما ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذلك عنهم.

[٢] لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾ [التوبة:١٢٣]، فكون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غزا النصارى في الشام، هذا دليل على أنه فرغ من العرب؛ لأنهم أسلموا.

[٣] أي: من تأمل هذا القول؛ أنه لم يأخذها من العرب، لا لأنها لا تؤخذ من الوثنين، بل لأنهم أسلموا.

[٤] أخذها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المجوس عبدة النار، قالوا: لأن لهم شبهة كتاب، ورُفِعَ، ولكن هذا لم يثبت، لم يثبت أن لهم كتابًا، ولم يثبت أنه رُفِعَ، إنما هذا قول لا دليل عليه، فهو أخذها من المجوس؛ لأنهم مشركون، وبالتالي فإنها تؤخذ من كل مشرك من العرب ومن غيرهم، وهذا هو القول الراجح عند الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره.

وَلَا فَرْقَ بَينَ عُبَّادِ الْأَصْنَامِ وَعُبَّادِ النَّارِ[١]، بَلْ أَهْلُ الْأَوْثَانِ فِيهِمْ مِنَ التَّمَسُّكِ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي عُبَّادِ النَّارِ[٢]، وَعُبَّادُ النَّارِ أَعْدَاءٌ لِإِبْرَاهِيمَ[٣]،

---

[١] بل عباد النار أشد كفرًا من عباد الأصنام.

[٢] فإذا أخذت من المجوس، وهم أشد كفرًا؛ فلأن تؤخذ من الكفار الذين دونهم من الكفر من باب أولى، وهم الوثنيون من العرب، عبادة الأوثان أخف من عبادة النار؛ لأن عباد الأوثان عندهم بقايا من دين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ يحجون، ويعتمرون، وكذلك يصلون الرحم، ويحفظون الجوار... إلى آخره، فعندهم بقايا من دين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأما المجوس، فليس عندهم شيء من الأديان.

[٣] عباد النار أعداء لإبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لأنهم ألقوه في النار صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما عباد الأوثان، فعندهم بقايا من دين إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فهم أخف عداوة لإبراهيم من المجوس.



وَعَلَى ذَلِكَ تَدُلُّ السُّنَّةُ[١].

---

[١] على هذا القول -أن الجزية تؤخذ من كل كافر؛ من كتابي ومن غيره- تدل السنة، بدليل الحديث الآتي: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا أَمَّرَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيرًا، فَقَالَ: «**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا أَنْتَ لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِلَالٍ: أَوْ خِصَالٍ، فَأَيَّتُهُنَّ أَجَابُوكَ إِلَيهَا، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ، مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ، أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَأَنَّ عَلَيهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ أَبَوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيهِمْ حُكْمُ اللهِ، الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيءِ، وَالْغَنِيمَةِ شَيءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَسَلْهُمْ إِعْطَاءَ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ فَعَلُوا، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنْ بِاللهِ عَلَيهِمْ، وَقَاتِلْهُمْ**»، فالحديث نص واضح في أن الجزية تؤخذ من كل كافر.

فقوله: «**وَإِذَا أَنْتَ لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**»؛ أي: سواء أكان من أهل الكتاب، أو من غيرهم، فإنه يخير بين هذه الأمور الثلاثة.

كَمَا ثَبَتَ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مسلم أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثٍ[١]،...» إِلَى آخِرِهِ(١).

وَقَالَ المغيرة لِعَامِلِ كِسْرَى: «أَمَرَنَا نَبِيُّنَا أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ»(٢)[٢].

---

[١] قوله: «فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثٍ»، وهي: الدخول في الإسلام، فإن أبوا، إلى بذل الجزية، فإن أبوا، فإنهم يقتلون.

[٢] قال المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعامل كسرى ملك الفرس: «أَمَرَنَا نَبِيُّنَا أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ».

فقوله: «أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ»، دل هذا على أنهم يدفعون الجزية، مع أنهم مشركون، فدل على أنها تؤخذ من المشركين، وليست خاصة بأهل الكتاب.

وقوله: «حَتَّى تَعْبُدُوا اللهَ»؛ أي تدخلوا في الإسلام، فإن أبيتم، تدفعوا الجزية. مع أنهم مشركون، وليسوا كتابيين، فدل هذا على أن الجزية تؤخذ من كل مشرك، إذا أبى أن يدخل في الإسلام.



---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١)، من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد تقدم (ص٧٤٢).
(٢) أخرجه البخاري (٣١٥٩).

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لِقُرَيْشٍ: «هَلْ لَكُمْ فِي كَلِمَةٍ تَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي الْعَجَمُ إِلَيكُمْ بِهَا الْجِزْيَةَ». قَالُوا: مَا هِيَ؟ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»(١)[١].

---

[١] لما جمعهم صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، عرض عليهم: «**هَلْ لَكُمْ فِي كَلِمَةٍ تَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي الْعَجَمُ إِلَيكُمْ بِهَا الْجِزْيَةَ**». قَالُوا: وَمَا هِيَ؟ نَعَمْ وَأَبِيكَ، عَشْرًا -يعني: عشر كلمات-، قَالَ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»، فلما قالها، تناكروا؛ لأنهم يعرفون معناها، وهي ترك عبادة الأصنام، وهم لا يريدون ترك عبادة الأصنام، فأبوا أن يقولوها.

قال تعالى: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ﴾ [ص:٥-٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات:٣٥-٣٦].

فدل هذا على أن كلمة «لا إله إلا الله» ليست لفظًا يقال باللسان، وإنما هي لفظ يقال باللسان، ويعمل به؛ لأن معناها البراءة من الشرك وأهله وعبادة الأصنام، وهم لا يريدون ذلك، بل يريدون أن يبقوا على عبادة الأصنام.

كثير من المنتسبين إلى الإسلام يقولون: «لا إله إلا الله»، ولا يتركون عبادة القبور، يا سبحان الله! يقولون: «لا إله إلا الله»، ثم يقولون: «يا علي»،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

«يا حسين»، «يا عبد القادر»، «يا فلان» اغثني، اغفر ليَّ، يا رسول الله، اعطني كذا. وهم يقولون: «لا إله إلا الله»؛ لأنهم لا يفهمون معناها، يعتقدون أنها مجرد كلمة تقال فقط، ولا يفهمون معناها، وإن فهموا معناها، لا يعملون بمقتضاها، فانظر إلى البلادة في الأفهام!

والمشركون أدق فهمًا من هؤلاء؛ لأنهم فهموا معناها، وهؤلاء لم يفهموا معناها، ظنوا أنه ليس هناك مانع من أن تقول: «لا إله إلا الله»، ثم تدعو من شئت من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.



وَصَالَحَ ﷺ أَهْلَ نَجْرَانَ عَلَى أَلْفَي حُلَّةٍ[١]، وَعَارِيَّةٍ ثَلَاثِينَ دِرْعًا، وَثَلَاثِينَ فَرَسًا، وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا، وَثَلَاثِينَ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ كُلِّ أَصْنَافِ السِّلَاحِ[٢]، يَغْزُونَ بِهَا، وَالْمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهم، حَتَّى يَرُدُّوهَا عَلَيهِمْ إِنْ كَانَ بِالْيَمَنِ كَيدٌ أَوْ غَدْرَةٌ[٣]، عَلَى أَلَّا يُهْدَمَ لَهُمْ بِيعَةٌ، وَلَا يُخْرَجَ لَهُمْ قَسٌّ[٤]،

---

[١] صالح رسول الله ﷺ أهل نجران، نجران فيها نصارى، وكذلك اليمن فيها نصارى ويهود.

قدم وفد من نصارى نجران إلى رسول الله ﷺ، وتفاوضوا مع الرسول ﷺ، فعرض عليهم الإسلام، فأبوا، فتصالح معهم على أن يدفعوا الجزية لرسول الله ﷺ، ويترك قتالهم، فقبل منهم ذلك رسول الله ﷺ، وأرسل معهم أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه؛ لأخذ ما تعاقدوا عليه من الجزية، وأرسل معاذ بن جبل رضي الله عنه معلمًا وداعيًا إلى الله عز وجل.

وقوله: (عَلَى أَلْفَي حُلَّةٍ)؛ أي: ملابس، ألفي ثوب.

[٢] (أَلْفَي حُلَّةٍ) هذه جزية؛ لأن ليس عندهم نقود، بل عندهم حلل.

والأمر الثاني: العارية؛ أن يعيروا النبي ﷺ.

والعارية: هي دفع مال لمن ينتفع به، ثم يرده، هذه هي العارية، استعار منهم ﷺ هذه الأشياء، وتكفل بأن يردها عليهم.

[٣] إذا احتاج نصارى نجران إلى هذه الأمور، يردها المسلمون عليهم.

[٤] نتيجة المعاهدة ودفع الجزية: أن يقروا على دينهم، فلا تهدم لها بِيعَة، والبِيَعة: هي متعبد النصارى.

قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ﴾ [الحج:٤٠]، فالبِيَع لليهود والنصارى، والمساجد للمسلمين، لا تهدم لهم بِيعة.

قوله: (وَلَا يُخْرَجَ لَهُمْ قَسٌّ)؛ أي: يتركون القساوسة على عباداتهم وعلى رهبنتهم، وألا يتعرض لهم؛ لأنهم لم يغدروا، ولم يقتلوا المسلمين.



وَلَا يُفْتَنُوا عَنْ دِينِهِمْ[١] مَا لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا، أَوْ يَأْكُلُوا الرِّبَا(١)[٢].

فَفِيهِ انْتِقَاضِ عَهْدِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِإِحْدَاثِ الحَدَثِ، أَوَ أَكْلِ الرِّبَا، إِذَا كَانَ شُرِطَ عَلَيهِمْ[٣].

وَلَمَّا وَجَّهَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذًا إِلَى الْيَمَنِ، أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ مُحْتَلِمٍ[٤] دِينَارًا[٥] أَوْ قِيمَتَهُ مِنَ المَعَافِرِيِّ(٢)[٦]، وَهِيَ ثِيَابٌ بِالْيَمَنِ.

---

[١] قوله: (وَلَا يُفْتَنُوا عَنْ دِينِهِمْ)؛ أي: يبقون عليه، ويقرون عليه بموجب العهد، لكن لا يدعون إلى النصرانية، ولا يصدون من يريد الدخول في الإسلام عن الإسلام، لا يحاولون ردة من دخل في الإسلام، يكفون شرهم نهائيًّا، فإذا كفوا شرهم، واقتصر كفرهم عليهم، فلا يتعرض لهم.

[٢] قوله: (مَا لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا)؛ أي: يخونوا العهد؛ فينتقض عهدهم.

وقوله: (أَوْ يَأْكُلُوا الرِّبَا)؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ حرم عليهم الربا، فيؤخذون بما أقروا بتحريمه. قال تعالى: ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴾ [النساء:١٦١]، يعرفون تحريمه، فإذا أظهروه، ينتقض عهدهم.

[٣] إذا شُرِطَ عليهم ذلك؛ لأنهم يعترفون بتحريمه؛ مثل: تحريم الزنا، يعترفون بذلك، ولذلك يقام حد الزنا عليهم؛ لأنهم يعترفون بذلك.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٤١)، من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٣٨)، والترمذي (٦٢٣)، والنسائي (٢٤٥٠)، من حديث مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٤] سماحة الشيخ: في بعض النسخ حالم، على كل حال: محتلم أو حالم كله واحد؛ أي: من بلغ الحلم، فدل على أن الصغير منهم لا يؤخذ منه الجزية.

[٥] الدينار: مثقال من الذهب.

[٦] قوله: (أَوْ قِيمَتَهُ مِنَ المَعَافِرِيِّ)؛ أو ما يقابل الدينار من الثياب المعافرية؛ ثياب اليمن.



فَفِيهِ أَنَّهَا غَيرُ مُقَدَّرَةِ الْجِنْسِ، وَلَا الْقَدْرِ[١]، بَلْ بِحَسَبِ حَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَالِ مَنْ تُؤْخَذُ مِنْهُ[٢].

وَلَمْ يُفَرِّقْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا خُلَفَاؤُهُ بَينَ الْعَرَبِ وَغَيرِهِمْ[٣]، أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرٍ، وَهُمْ عَرَب[٤]، فَإِنَّ الْعَرَبَ كُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَدِينُ بِدِينِ مَنْ جَاوَرَهَا مِنَ الْأُمَمِ[٥]،

---

[١] فيه: أن الجزية غير مقدرة، وإنما ترجع إلى اجتهاد الإمام في كل وقته بحسبه، وبحسب أحوال أهل الكتاب؛ فمقدارها موكول إلى اجتهاد إمام المسلمين.

[٢] حاجة المسلمين، وحال من تؤخذ منهم، وهم أهل الكتاب؛ حالهم غنىً وفقرًا.

[٣] لم يفرق الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين العرب وغيرهم؛ كما في قول أن الجزية تؤخذ من وثني العجم، ولا تؤخذ من وثني العرب، هذا القول لم يثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك لم يثبت عن الخفاء الراشدين؛ كما هو قول أبي حنيفة، ورواية عن أحمد.

[٤] مجوس هجر: المراد بهجر: الإحساء القريبة من الفرس؛ لأنها قريبة من الفرس صاروا مجوسًا، تدينوا بدين الفرس.

[٥] كان العرب قبل بعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل طائفة من طوائف العرب تدين بدين من جاورها من الكفار؛ فمنهم من أخذ بدين النصارى، ومنهم من أخذ بدين اليهود، ومنهم من أخذ بدين المجوس، ومنهم من أخذ بدين المشركين؛ للمجاورة.

فَكَانَتْ عَرَبُ الْبَحْرَينِ مَجُوسًا[١]، وَتَنُوخَ، وَبُهْرَةَ، وَبَنُو تَغْلِبَ نَصَارَى[٢]، وَلَمْ يَعْتَبِرْ آبَاءَهُمْ، وَلَا مَتَى دَخَلُوا فِي دِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ[٣].

وَثَبَتَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَّ مِنَ الْأَنْصَارِ مَنْ تَهَوَّدَ أَبْنَاؤُهُمْ بَعْدَ نَسْخِ شَرِيعَةِ عِيسَى** عَلَيْهِ السَّلَامُ، **فَأَرَادَ آبَاؤُهُمْ إِكْرَاهَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَنْزَلَ اللهُ قَوْلَهُ:** ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة:٢٥٦](١)[٤].

---

[١] لأنهم بجوار الفرس.

[٢] لأنهم مجاورون للنصارى.

[٣] هناك من يقول: إنه يشترط في الكتابي أن يكون أبواه كتابيين. والصحيح: أن هذا لا يشترط، بل الكتابي من تدين بدين أهل الكتاب، ولاينظر إلى أبويه، أو إلى آبائه، بل ينظر إليه هو، فكل من تدين بدين أهل الكتاب يعتبر كتابيًا، وهذا الذي فعله الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع العرب ومع من جاورهم، لم ينظر إلى آبائهم.

[٤] رُوِيَ أنه سبب لنزول هذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة:٢٥٦].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٢٦٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٠/ ٣٦): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مِقْلَاتًا فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهَوِّدَهُ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: لَا نَدَعُ أَبْنَاءَنَا، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة:٢٥٦]». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْمِقْلَاتُ: الَّتِي لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ.

سبب نزولها: أن الأنصار كانوا على الوثنية على الشرك قبل بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن أبنائهم من تدين بدين أهل الكتاب، على دين المسيح عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ -دين النصارى-، لما نسخت التوراة بدين عيسى، أخذوا النصرانية عن النصارى، فلما أسلم الأنصار، أرادوا أن يكرهوا أبناءهم على الدخول في الإسلام، فأنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هذه الآية: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة:٢٥٦].

فالدعوة لابد منها، أما أننا نجبر الناس على الدخول في الإسلام، فهذا لايمكن؛ لأن الهداية بيد الله عَزَّوَجَلَّ، وإن أظهروا لنا، وهم لم يقتنعوا، لم يدخلوا في الدين؛ إذ إن دخول الدين في القلب إنما هو من الله، لا يقدر عليه إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [القصص:٥٦]، فإذا أكرهوهم، لم يحصل المطلوب، ما دام أنهم لم يقتنعوا، ولم يدخلوا في الدين عن رغبة ومحبة، لم يحصل المقصود، فنهاهم الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك، وقال: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة:٢٥٦].

هذه الآية الآن أخذ يركز عليها من ينكرون حد الردة، يقولون: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة:٢٥٦]، فلماذا يقتل المرتد، هذا إكراه له على الدين؟!

الجواب: إن هذا ليس إكراهًا له على الدين، وإنما هذا عقوبة على ردته، أما دخوله في الدين، فلم يكرهه أحدٌ على ذلك، ولكن لما دخل في الإسلام، واعترف أن هذا الدين حق، ثم تركه، وهو يعترف أنه حق، استحق بذلك القتل؛ ردَّةً.

فهناك فرق بين الدخول والخروج من الإسلام، الدخول في الإسلام لا أحد يجبر عليه، أما الخروج، فلا يمكن أحد من التلاعب بالإسلام؛ يومًا يسلم، ويومًا يكفر.

قال تعالى: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران:٧٢].

هذا يصبح سببًا للصد عن الإسلام، فإذا ارتدَّ، قلده الآخرون، فلابد من الإجهاز عليه؛ حتى تنقطع هذه الجريمة الخبيثة؛ حماية للعقيدة، وحماية العقيدة من الضرورات الخمس.

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»[١].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**»[٢].

فهناك فرق بين الدخول وبين الخروج، الدخول في الإسلام لا أحد يجبر عليه، وأما الخروج، فيعاقب إذا خرج؛ لأنه عرف الحق، وتركه بعد معرفته، ولأنه يصبح قدوة لغيره ممن يتلاعبون بالدين.



(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧، ٦٩٢٢)، من حديث عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَقَوْلِهِ: «خُذْ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَا تُؤْخَذُ مِنْ صَبِيٍّ وَلَا امْرَأَةٍ[١]. وَاللَّفْظُ الَّذِي رُوِيَ: «خُذْ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ أَوْ حَالِمَةٍ» لَا يَصِحُّ وَصْلُهُ[٢]، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ[٣]، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ لَمْ يَذْكُرْهَا سَائِرُ الرُّوَاةِ، وَلَعَلَّهَا مِنْ تَفْسِيرِ بَعْضِهِمْ[٤].

---

[١] قوله: «مِنْ كُلِّ حَالِمٍ»؛ أي: من كل بالغ، فدل هذا على أنها لا تؤخذ من الذكر غير البالغ؛ كما أنها لا تؤخذ من المرأة مطلقًا.

[٢] ذكر «حالمة» لا يصح، لم يثبت، أما ذكر «حَالِمٍ»، فهذا ثابت.

وقوله: (لَا يَصِحُّ وَصْلُهُ)؛ أي: لا يصح وصله إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه منقطع، سقط منه راوٍ أو أكثر.

[٣] منقطع السند، والانقطاع في السند: علة قادحة؛ إذا سقط منه راوٍ فأكثر، فهذا يقال له: المنقطع(١).

والانقطاع: هو جرح في الرواية، لابد أن يكون السند متصلًا، لا يسقط منه أحد من الراوي إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالسند إن سقط منه راوٍ واحد، فهو منقطع، وإن سقط منه راويان متواليان، فهو المعضل(٢)، وإن سقط منه راوٍ في أول السند، فهو المعلق(٣)،

---

(١) سبق تعريفه (١/ ٨٢٦).

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (١/ ٥٩)، والتقريب والتيسير للنووي (١/ ٣٦)، ومشيخة القزويني (١/ ١٠١)، والباعث الحثيث (١/ ٥١).

(٣) سبق تعريفه (١/ ٨٢٦).

وإن سقط منه راوٍ في آخر السند، فهو المرسل[1]، كل هذه أقسام في الحديث المنقطع.

[٤] أي: لعلها من تفسير بعض الرواة؛ فلا تصح.



فَصْلٌ

فِي تَرْتِيبِ سِيَاقِ هَدْيِهِ مَعَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ حِينِ بُعِثَ إِلَى أَنْ لَقِيَ اللهَ[١].

---

[١] فإن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أرسل رسوله بالهدى ودين الحق -الهدى: هو العلم النافع، ودين الحق: هو العمل الصالح-، فدعا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الناس إلى هذا الدين، فمنهم من منَّ الله عَزَّوَجَلَّ عليه، فاستجاب لهذه الدعوة، ودخل في دين الله عَزَّوَجَلَّ، ومنهم من امتنع؛ أي منهم من قبلها ظاهرًا وباطنًا، وهم المؤمنون الصادقون، ومنهم من رفض هذه الدعوة ظاهرًا وباطنًا، وهم الكفار والمشركون، ومنهم من قبلها ظاهرًا، وكفر بها باطنًا، وهم المنافقون الذين يظهرون الإسلام، ويبطنون الكفر، فهذه أقسام الناس.

ثم إن المؤمنين منهم المستقيم على دين الله عَزَّوَجَلَّ، ومنهم من عنده تقصير في ترك بعض الواجبات، أو ارتكاب لبعض المحرمات، ولكن معه أصل الإيمان والتوحيد.

ورسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عامل كل صنف بما يليق به؛ فعامل المؤمنين بما أمره الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ به من التواضع لهم، ومحبتهم، ومشورتهم؛ التشاور معهم؛ كما يأتي بيانه.

قال تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الشعراء:٢١٥].

وقال تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران:١٥٩].

وأما الكفار الذين رفضوا الدخول في هذا الدين، فإن لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معهم مواقف، سيأتي بيانها.

وأما المنافقون، فقد قبل منهم الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علانيتهم وظاهرهم، ووكل بواطنهم إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

هذا ملخص لتعامل الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع الناس، لما بعثه الله عَزَّ وَجَلَّ إليهم.



أَوَّلُ مَا أَوْحَى إِلَيهِ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **أَنْ يَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّهِ الَّذِي خَلَقَهُ**[١]،

---

[١] كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعبد في غار حراء؛ ليخلو بربه، ويبتعد عن دين المشركين، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمكث في هذا الغار الأيام والمدة، ثم يذهب إلى زوجته خديجة بنت خويلد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في بيته، وبينما هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغار، إذ نزل عليه جبريل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال له: اقْرَأْ، قال: «**مَا أَنَا بِقَارِئٍ**»؛ أي: لا أحسن القراءة؛ لأنه أمي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فغطَّه؛ أي: جذبه، قال: اقْرَأْ، قال: «**مَا أَنَا بِقَارِئٍ**»، ثم غطَّه الثالثة، وقال له: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق:١-٥]، في هذه المرة حفظ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يقول، ولكن مع خوف من هذا المشهد الذي لم يألفه من قبل، ومن رؤية جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فذهب إلى أهله فزعًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذهب إلى خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فهدأت من روعه وطمأنته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وذهبت به إلى ابن عمها ورقة بن نوفل، وكان قد قرأ الكتاب، وكان على دين عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وموسى، كان على الدين الصحيح، كان عالمًا بالتوراة.

فَقَالَت له: يَا ابن الْعم اسْمَع من ابْن أَخِيك. فَقَالَ لَهُ ورقة يَا ابن أخي، مَاذَا ترى؟ فَأَخْبرهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خبر مَا رأى، فَقَالَ لَهُ ورقة: «**هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللهُ عَلَى مُوسَى**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٣، ٤٩٥٣، ٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠) مطولًا، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فالله جَلَّ وَعَلَا نَبَّأَهُ بهذا، جعله نبيًّا بقوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ﴾ [العلق:١-٢].

ثم أمره بالدعوة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾ [المدثر:١-٢]. إلى آخر السورة.

بقوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ صار نبيًّا إلى قومه، ولم يؤمر بالدعوة، ثم أُمِرَ بالدعوة في قوله تعالى: ﴿قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾، صار رسولًا.

ولهذا يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب «ثلاثة الأصول»: (نُبِّئَ بـ﴿ٱقۡرَأۡ﴾، وأُرْسِلَ بالمدثر)(١).

فقام صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بالدعوة على مراحل، يأتي بيانها -إن شاء الله-.

ويؤخذ من هذا أن الداعية لابد أن يتعلم، الله قال لنبيه: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ قبل أن يقول له: ﴿قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾، فدل على أن الذي يدعو إلى الله عَزَّوَجَلَّ بحاجة إلى أن يتعلم أولًا، لا أن يدعو عن جهل.



(١) انظر: الأصل الثالث من ثلاثة الأصول.

وَذَلِكَ أَوَّلَ نُبُوَّتِهِ[١].

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيهِ قَوْلَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر:١-٢][٢].

---

[١] قوله: (وَذَلِكَ أَوَّلَ نُبُوَّتِهِ)؛ أول ما نزل عليه الوحي.

والوحي: هو الإعلام بخفية(١).

فإن كان هذا الذي أُعلم به شريعة، فهو وحي شرعي، وإن كان هذا الذي أُعلِمَ به ليس شرعًا، فهو إلهام، هذا يسمى وحي الإلهام؛ مثل:

قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل:٦٨]؛ أي: ألهمها.

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص:٧]؛ أي: ألهمناها ذلك، وليس هذا بوحي تشريع.

فالوحي هو الإعلام بسرعة وخفاء، وهو على قسمين:

النوع الأول: وحي شرعي.

النوع الثاني: وحي إلهامي، وليس بشرعي.

[٢] لما قرأ الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أمره الله بالإنذار، قال تعالى: ﴿قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر:٢]، فدل هذا على أن الداعي لابد أن يقوم، وأن يذهب إلى الناس، وأن يدعوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يجلس في مكانه، ويقول بأنه يدعو إلى الله، هذا لا يصلح؛ إذ لابد له من يذهب للناس؛ يدعوهم، ويعلمهم.

---

(١) قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٦/ ٩٣): (الْوَاوُ وَالْحَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ: أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى إِلْقَاءِ عِلْمٍ فِي إِخْفَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ إِلَى غَيْرِكَ). وانظر: العين (٣/ ٣٢٠)، وتهذيب اللغة (٥/ ١٩٢)، والصحاح (٦/ ٢٥٢٠)، ولسان العرب (١٥/ ٣٧٩).

فَأَرْسَلَهُ بِـهـا[١]، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُنْذِرَ عَشِيرَتَهُ الْأَقْرَبِينَ[٢]،

---

[١] أرسله بسورة المدثر؛ (نُبِّئَ بـ﴿ ٱقْرَأْ ﴾، وأُرْسِلَ بالمدثر).

قوله: ﴿ قُمْ فَأَنذِرْ ﴾ [المدثر:٢]؛ أي: أنذر الناس.

وقوله: ﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴾ [المدثر:٣]؛ أي: عظمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقوله: ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر:٤]؛ أي: نزه أعمالك من الشرك، وثيابك من النجاسة.

وقوله: ﴿ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴾ [المدثر:٥]، الرجز أي: الأصنام، ﴿ فَٱهْجُرْ ﴾؛ أي: اتركها، وابتعد عنها(١).

[٢] بدأ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالدعوة على مراحل:

أولًا: أُمِرَ أن ينذر عشيرته الأقربين؛ كما قال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤].

فصعد على الصفا، ونادى، فاجتمع عليه أقرباؤه من قريش، فدعاهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وأنذرهم، وهذا دليل على أن الداعي ينبغي أن يبدأ بأقرب الناس إليه أولًا؛ فلا يذهب إلى الأبعد، ويترك أقرباءه، وأهل بيته، وجيرانه، وبلده، ويذهب إلى الآخرين؛ فإن أول شيء يبدأ به هو الأقربون منه، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤].

---

(١) انظر في تفسير هذه الآيات: تفسير الطبري (٢٣/ ٤٠٠- ٤١٢)، وزاد المسير (٤/ ٣٥٩- ٣٦٠)، والقرطبي (١٩/ ٥٩- ٦٧)، وابن كثير (٨/ ٢٦١- ٢٦٤).

ثم أمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يدعو الذين يلون الأقربين من العرب، ثم أمره أن يدعو العرب كافة، ثم أمره أن يدعو العالم كله؛ مراحل شيئًا فشيئًا، فهذه مراحل الدعوة.

أما الذين يتركون بلدهم وأهلهم، ويذهبون، ويطلقون عليه الخروج في سبيل الله، يذهبون إلى قارات أخرى، ويتركون بلدهم فيه الوثنية، فيه الصوفية، فيه القبورية، يتركونهم، ويذهبون إلى بلاد أخرى من أجل الدعوة، أين تدعو؟! الأقرب منكم أحوج وأولى بكم من هؤلاء.

لذا يجب على الإنسان أن يتنبه إلى هذا الأمر، الدعوة لابد أن تكون على موجب الوحي، على موجب ما سار عليه الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما أن تترك بلدك وأقرباءك على الشرك، وتذهب إلى الآخرين تدعوهم، فهذا مخالف لدعوة الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يجدي شيئًا.



فَأَنْذَرَ قَوْمَهُ، ثُمَّ أَنْذَرَ مَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ[١]، ثُمَّ أَنْذَرَ الْعَرَبَ قَاطِبَةً[٢]، ثُمَّ أَنْذَرَ الْعَالَمِينَ، فَأَقَامَ بِضْعَ عَشْرَةَ سَنَةً يُنْذِرُ بِغَيْرِ قِتَالٍ[٣]،

---

[١] قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾ [التوبة:١٢٣]؛ أي: الذين يلونكم أول شيء، أما أن تذهب إلى الأبعدين، وتترك من حولك، فهذا لا يجدي شيئًا.

[٢] كان الرسول صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعرض نفسه على القبائل في منازلهم في منى في موسم الحج، يدعوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ويسمعهم القرآن؛ من حوله من العرب.

ثم أُمِرَ أن ينذر العرب كافة، فصار يرسل إلى القبائل؛ يدعوهم إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ثم أُمِرَ أن يدعو العالم كله -العرب والعجم-، فكاتب الملوك والرؤساء؛ يدعوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ.

[٣] عرفنا مراحل الدعوة، وعرفنا نشأتها، بقي أن نعرف الجهاد متى بدأ؟

الجهاد لم يبدأ إلا بعد الهجرة، وأما قبل الهجرة ثلاث عشرة سنة الرسول صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مقتصر عن الدعوة، ومنهي عن القتال، مأمور بكف يده، كان القتال في مكة محرمًا؛ لأن المسلمين ضعاف، والكفار أقوياء؛ لذا كان القتال في مكة محرمًا، رغم ما كانوا يلقون من أذى الكفار ومضايقة الكفار، كان صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ منهيًّا عن قتالهم، ومأمورًا بالصبر.

قال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهۡجُرۡهُمۡ هَجۡرٗا جَمِيلٗا ﴾ [المزمل:١٠].

وقال تعالى: ﴿ فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ ﴾ [الإنسان:٢٤].

والآيات في ذلك كثيرة، تأمره بترك قتالهم ومناوشتهم.

فهؤلاء الذين يزعمون أنهم إسلاميون، ويذهبون إلى بلاد الكفار يفجرون، ويقتلون، ويغتالون، ويقولون: هذا من الجهاد.

هذا من الفساد، وليس من الجهاد، ليس هكذا الجهاد.



وَيُؤْمَرُ بِالصَّبْرِ[١].

ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي الْهِجْرَةِ[٢]، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي الْقِتَالِ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ مَنْ قَاتَلَهُ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ، حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِ.

---

[١] قال تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ﴾ [غافر:٥٥].

وقال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل:١٢٧].

[٢] أذن الله عَزَّوَجَلَّ له بالهجرة على رأس ثلاث عشرة سنة، لما التقى بالأنصار في منى عند جمرة العقبة مرتين أو ثلاث، وبايعوه على النصرة؛ على أن يهاجر إليهم، فأذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ له بالهجرة، فأذن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأصحابه بالهجرة، ولحق بهم إلى المدينة، فلما انتقل إلى المدينة، ووجد النصرة، أذن الله له بالجهاد إذنًا، وليس أمرًا.

قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج:٣٩].

فكان القتال مأذونًا به، بعد أن كان ممنوعًا منه.

ثم أُمِرَ بقتال من قاتل، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة:١٩٠].

فأُمِرَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتال من قاتل، والكف عن من لم يقاتل.

ثم أُمِرَ بقتال الكفار، سواء من قاتل أو من لم يقاتل، هذه هي مراحل الجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ.

ثُمَّ كَانَ الْكُفَّارُ مَعَهُ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْجِهَادِ ثَلَاثَةً: أَهْلَ هُدْنَةٍ، وَأَهْلَ حَرْبٍ، وَأَهْلَ ذِمَّةٍ[١]، فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ لِأَهْلِ الْهُدْنَةِ مَا اسْتَقَامُوا، فَإِنْ خَافَ، نَبَذَ إِلَيهِمْ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَاتِلَ مَنْ نَقَضَ عَهْدَهُ[٢].

---

[١] صار الكفار بعد الإذن بالجهاد ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: أهل حرب: ليس بينهم وبين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عهد، ولا ميثاق، ولا هدنة، فهؤلاء يقال لهم: الحربيون.

الصنف الثاني: أهل هدنة: بأن يعاهدهم على ترك القتال، وهم لايقاتلونه؛ كما حصل في صلح الحديبية، هذه تسمى الهدنة.

الصنف الثالث: أهل جزية: وهؤلاء من يتركهم بشرط أن يدفعوا الجزية، ويدخلوا تحت حكم المسلمين، وهذا خاص بأهل الكتاب -اليهود والنصارى-، أو هو عام كما سبق.

[٢] أهل الهدنة إذا استقاموا على العهد، ولم يخونوا، فإن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتركهم على عهدهم، إلى أن تتم المدة التي بينه وبينهم.

قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:٧].

وأما من خاف منهم الغدر، فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينبذ إليهم عهدهم، ويعطيهم مهلة، إذا انقضت، يقاتلهم.

قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال:٥٨].

فقوله: ﴿فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾؛ أي: أعلمهم قبل حربك إياهم أنك قد فسخت العهد بينك وبينهم؛ حتى تكون أنت وهم في العلم بنقض العهد سواء، فلا يتوهموا أنك نقضت العهد بنصب الحرب معهم.

قال تعالى: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة:٢]؛ فيعطيهم مهلة، إذا خاف منهم الغدر.

وأما الذين لا يخاف منهم الغدر، فيُنهى عهدهم إلى أمده وإلى غايته، ثم بعد ذلك يقاتلهم.

فدين الإسلام دين وفاء، لا دين غدر وخيانة، دين وفاء حتى مع الكفار، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨].

فالإسلام دين وفاء ودين عدل، ولا يأخذ الناس بالخديعة والغرة، إنما يأخذهم على وضوح بينه وبينهم.

وقوله: (مَا اسْتَقَامُوا)؛ أي: ما استقاموا على هدنتهم، ولم يخونوا، ولذلك بعد صلح الحديبية لما خان أهل مكة، غزاهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم نقضوا العهد بكونهم قتلوا حلفاء الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من خزاعة، فغزاهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنهم خانوا.

وقوله: (فَإِنْ خَافَ نَبَذَ إِلَيهِمْ)؛ أي: أعلن لهم، وأعطاهم مدة، بعدها يقاتلهم.

وَنَزَلَتْ (بَرَاءَةٌ) بِبَيَانِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ[١]، فَأَمَرَهُ بِقِتَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ[٢] أَوْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَأَمَرَهُ بِجِهَادِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ[٣]، فَجَاهَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكُفَّارَ بِالسَّيْفِ، وَالْمُنَافِقِينَ بِالْحُجَّةِ[٤].

---

[١] في أول سورة براءة، قال تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝٢ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة:١-٣].

فأرسل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا بكر يحج بالناس في السنة التاسعة، وأرسل عليًّا ينادي يوم الحج الأكبر؛ يوم عيد الأضحى، ينادي بالنبذ إليهم والبراءة من المشركين.

[٢] في سورة براءة أمره بقتال المشركين، حتى يدخلوا في الإسلام، وأمره بقتال أهل الكتاب، حتى يدفعوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

قال تعالى: ﴿قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ﴾ [التوبة:٢٩].

[٣] وفي سورة براءة -أيضًا- وغيرها أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بقتال الكفار والمنافقين؛ الكفار المعلنين كفرهم، والمنافقين الذين أخفوا الكفر وأظهروا الإيمان، أمره أن يجاهدهم على حد سواء.

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة:٧٣].

فالكفار يقاتَلون بالسلاح، وأما المنافقين، فيقاتَلون بالحجة والبيان؛ بيان حالهم وبيان أمرهم، وفضح سرائرهم؛ حتى يعرفهم الناس، ولا ينخدعوا بهم، فالجهاد يكون بالسلاح، ويكون -أيضًا- باللسان.

[٤] لذلك في القرآن الرد على المنافقين في سورة براءة من أولها إلى آخرها؛ بيان لمخازي المنافقين والرد عليهم في أقوالهم وأفعالهم.



وَأَمَرَهُ بِالْبَرَاءَةِ مِنْ عُهُودِ الْكُفَّارِ[١]، وَجَعَلَهُمْ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

قِسْمًا أَمَرَهُ اللهُ بِقِتَالِهِمْ، وَهُمُ النَّاقِضُونَ[٢].

وَقِسْمًا لَهُمْ عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ لَمْ يَنْقُضُوهُ، فَأَمَرَهُ بِإِتْمَامِهِ إِلَى مُدَّتِهِ[٣].

وَقِسْمًا لَهُمْ عَهْدٌ مُطْلَقٌ، أَوْ لَا عَهْدَ لَهُمْ، وَلَمْ يُحَارِبُوهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَجِّلَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، فَإِذَا انْسَلَخَتْ، قَاتَلَهُمْ[٤]، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة:٥][٥].

---

[١] قال تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [التوبة:٣]، هذه هي البراءة، ولكن من له عهد، يوفى بعهده، ومن خيف منه الغدر، يعطى مدة أربعة أشهر.

[٢] الناقضون لعهدهم، أو الذين لا عهد لهم.

[٣] لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ﴾ [التوبة:٧]؛ أي: إلى مدتهم.

[٤] قال تعالى: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة:٢].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة:٥]، والأشهر الحرم هي الأشهر الأربعة -السياحة- في قوله: ﴿فَسِيحُوا۟﴾، وليست الأشهر الحرم المذكورة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة:٣٦]، وهي: شوال، ذو القعدة، وذو

الحجة ورجب؛ لأن هذه الشهورليست متوالية، وأما الأشهر الحرم التي في أول سورة التوبة، فهي متوالية، وقد بدأت بالعاشر من ذي الحجة -حينما أعلن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وانتهت بعد مضي أربعة أشهر.

[٥] وهي الأشهر التي حرم الله عَزَّوَجَلَّ فيها قتال الكفار، وهي أشهر السياحة للكفار.



وَأَوَّلُهَا الْعَاشِرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، يَوْمُ الْأَذَانِ[١]، وَآخِرُهَا الْعَاشِرُ مِنْ رَبِيعٍ الْآخِرِ[٢]، وَلَيسَتِ الْأَرْبَعَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي قوله تعالى: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة:٣٦][٣]. وَلَمْ يُسَيِّرِ الْمُشْرِكِينَ فِيهَا، فَإِنَّه لا يُمْكِنُ لِأَنَّهَا غيرُ مُتَوَالِيَةٍ[٤].

وَقَدْ أُمِرَ بَعْدَ انسِلَاخِ الْأَرْبَعَةِ بِقِتَالِهِمْ، فَقَاتَلَ النَّاقِضَةَ، وَأَجَّلَ مَنْ لَا عَهْدَ لَهُ، أَوْ لَهُ عَهْدٌ مُطْلَقٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ[٥]، وَأَمَرَهُ أَنْ يُتِمَّ لِلْمُوفِي عَهْدَهُ إِلَى مُدَّتِهِ، فَأَسْلَمُوا كُلُّهُمْ، وَلَمْ يُقِيمُوا كُفَّارًا إِلَى مُدَّتِهِمْ[٦].

---

[١] قوله: (وَأَوَّلُهَا الْعَاشِرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ)؛ الذي أعلن فيه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نبذ العهود.

[٢] آخرها العاشر من ربيع الآخر، وهذه أربعة أشهر.

[٣] قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة:٣٦].

هذه الأشهر الحرم كانت في الجاهلية موجودة، وهي تبدأ من بداية شوال، وتنتهي بنهاية شهر ذي الحجة، هذه ثلاثة أشهر، والشهر الرابع هو شهر رجب؛ ثلاثة أشهر سرد، وواحد فرد -كما يقولون-؛ فهي ليست متوالية(١).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣١٩٧، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[٤] غير متوالية؛ إذ إن شهر رجب بعيد عن الأشهر الثلاثة الأخرى، بخلاف الأشهر الحرم في أول سورة التوبة، فهي متوالية.

[٥] قاتل الناقض مباشرة، ولم يمهله، وأما الذي لم ينقض، فيكمل له أجله، وإن لم يكن له عهد، فيُعطى أربعة أشهر.

[٦] كل هؤلاء أسلموا، ودخلوا في الإسلام، قال تعالى: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب:٢٥].



وَضَرَبَ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ الْجِزْيَةَ[١].

فَاسْتَقَرَّ أَمْرُهُمْ مَعَهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: مُحَارِبِينَ، وَأَهْلَ عَهْدٍ، وَأَهْلَ ذِمَّةٍ[٢]، ثُمَّ صَارَ أَهْلُ الْعَهْدِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَصَارُوا قِسْمَيْنِ: مُحَارِبِينَ، وَأَهْلَ ذِمَّةٍ، فَصَارَ أَهْلُ الْأَرْضِ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: مُسْلِمًا، وَمُسَالِمًا[٣]، وَخَائِفًا مُحَارِبًا.

وَأَمَّا سِيرَتُهُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُنَافِقِينَ، فَأُمِرَ أَنْ يَقْبَلَ عَلَانِيَتَهُمْ، وَيُجَاهِدَهُمْ بِالْحُجَّةِ، وَيُعْرِضَ عَنْهُمْ[٤]،

---

[١] أهل الذمة، وهم أهل الكتاب بنص الآية، ويلحق بهم غيرهم؛ كما في الحديث، وهذا قد سبق(١).

[٢] استقر أمر الكفار مع الرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ثلاثة أقسام:

النوع الأول: محاربون؛ لا عهد لهم، ولا ذمة.

النوع الثاني: أهل ذمة؛ تؤخذ منهم الجزية.

النوع الثالث: معاهدون، ولا تؤخذ منهم الجزية، وهم أهل الهدنة؛ كما سبق.

[٣] قوله: (وَمُسَالِمٌ)؛ أي: أنه كافر، ولكنه مسالم.

[٤] أُمِرَ أن يقبل علانيتهم؛ فإذا أعلنوا الدخول في الإسلام، وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فإنه يقبل منهم، والبواطن والقلوب لا يعلمها إلا الله: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا**

---

(١) سبق عند الكلام على المجوس (ص٧٣١، ٧٣٢).

قَالُوهَا، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»[1]؛ أي: أن حسابهم على ما في قلوبهم هذا إلى الله جَلَّ وَعَلَا.

ولكن إذا ظهر منهم النفاق، يرد عليهم؛ يجادلون بالحجة، وما أكثرهم! ما أكثر المنافقين الذين يندسون بين المسلمين! وربما قد يكونون من أولاد المسلمين للأسف، وهم على دين الكفار وعلى ثقافة الكفار؛ فإذا ظهر منهم كلام قبيح، يرد عليهم، ولا يتركون؛ لأن هذا من الجهاد في سبيل الله.



وَيُغْلِظَ[١]، وَيَبْلُغَ بِالْقَوْلِ الْبَلِيغِ إِلَى نُفُوسِهِمْ، وَنُهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيهِمْ[٢]، وَأَنْ يَقُومَ عَلَى قُبُورِهِمْ[٣]، وَأُخْبِرَ أَنَّهُ إِنِ اسْتَغْفَرَ لَهُمْ، أَو لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ[٤].

---

[١] قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة:٧٣].

فلا يلين مع المنافق، بل ينبغي أن يغلظ عليه، إذا ظهر منه كلام قبيح، يقدح في العقيدة، يقدح في الإسلام، يتنقص المسلمين، فلابد أن يردع، ولا يترك ينشر الشر بين الناس، ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾.

لكن إذا ما حصل منهم شيء، يعرض عنهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلَۢا بَلِيغًا﴾ [النساء:٦٣].

[٢] ولا يقال: إن هؤلاء مواطنون. لا، مواطنون، لكن إذا ظهر منهم جرح للإسلام وللمسلمين، فإنه يداوى جرحهم، ويعالجون بما يردعهم.

[٣] قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة:٨٤].

أما المؤمن، فيصلى عليه، المؤمن ظاهرًا وباطنًا يُصلى عليه صلاة الجنازة، ويوقف على قبره بعد دفنه، ويستغفر له، ويُسأل الله له التثبيت.

[٤] الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يستغفر لهم، ولما قال الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة:٨٠].

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا**»(١)، هذا من كرم أخلاقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



(١) أخرجه البخاري (١٣٦٦، ٤٦٧١)، من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَصْلٌ

وَأَمَّا سِيرَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَوْلِيَائِهِ[١]، فَأُمِرَ أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ[٢]،

---

[١] انتهى المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ من بيان سيرة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع الكفار وأصنافهم، والآن يتناول سيرته مع المؤمنين.

[٢] قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨].

فقوله: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ﴾؛ أي: احبسها، الصبر معناه: الحبس.

وذلك في مكة لما كان بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وسلمان الفارسي وصهيب الرومي يجتمعون إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويحضرون مجلسه؛ يتعلمون منه، دعا المشركين إلى الله، فقالوا: نحن لايمكن أن نجلس معك حتى تطرد هؤلاء العبيد؛ نحن لانجالس هؤلاء.

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حرصه على هدايتهم أراد أن يجعل للمستضعفين وقتًا آخر؛ ويتفرغ لهؤلاء المشركين؛ من أجل أن يتصدى لهم لدعوتهم إلى الله، فالله عَزَّ وَجَلَّ عاتبه: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن

رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٢٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ نِعْمَ ٱلثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [الكهف:٢٨-٣١].

هناك بعض الجهال أو بعض الزنادقة والمغرضين يقولون بأنه ليس هناك مانع من أن يصير الإنسان مؤمنًا أو يصير كافرًا؛ لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾، بدون أن يقرأ بقية الآيات: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾، فهو يقتطع من الآيات التي يريدها، وتؤيد مقولته، ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾، ويقول: هذه حرية الأديان.



وَأَلَّا تَعْدُوَ عَيناهُ عَنْهُمْ، وَأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، وَيُشَاوِرَهُمْ، وَيُصَلِّيَ عَلَيهِمْ[١].

وَأُمِرَ بِهَجْرِ مَنْ عَصَاهُ وَتَخَلَّفَ عَنْهُ حَتَّى يَتُوبَ؛ كَما هَجَرَ الثَّلَاثَةَ(١)[٢].

---

[١] هكذا أُمِرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الشعراء:٢١٥].

[٢] المؤمنون قد يصدر منهم شيء يقتضي هجرهم وتركهم، فيهجر العاصي، إذا كان في هجره استصلاح له وزجر له، فيهجر؛ كما هجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثلاثة الذين خُلِّفُوا عن غزوة تبوك، ولم يخرجوا مع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاء من تبوك، وجاء إليه المنافقون يعتذرون له عن تخلفهمن ويحلفون له، فقبل منهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عذرهم.

ولما جاء إليه هؤلاء الثلاثة، سلموا عليه، وأجل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرهم إلى أن ينزل فيهم الوحي، ونهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسلمين عن الكلام

---

(١) كما في قصة الثلاثة الذين خلفوا في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٤١٨، ٤٦٧٧، ٦٢٥٥)، ومسلم (٢٧٦٩): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ، وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، وَآتِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُسَلِّمُ عَلَيهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ حَتَّى كَمَلَتْ خَمْسُونَ لَيلَةً، وَآذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَينَا حِينَ صَلَّى الفَجْرَ».

إليهم، وأمرهم بالتنحي، ثم أمر زوجاتهم بتركهم وعدم خدمتهم، حتى مضى على ذلك خمسون ليلة، ثم تاب الله عليهم.

قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١١٨ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩ مَا كَانَ لِأَهۡلِ ٱلۡمَدِينَةِ وَمَنۡ حَوۡلَهُم مِّنَ ٱلۡأَعۡرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرۡغَبُواْ بِأَنفُسِهِمۡ عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ [التوبة:١١٨-١٢٠]، هذه قصة الثلاثة.



وَأُمِرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ الْحُدُودَ فِيهِمْ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ[١].

وَأُمِرَ فِي دَفْعِ عَدُوِّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ أَنْ يَدْفَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ[٢]، فَيُقَابِلَ الإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ، وَالجَهْلَ بِالْحِلْمِ، وَالظُّلْمَ بِالْعَفْوِ، وَالْقَطِيعَةَ بِالصِّلَةِ، وَأُخْبِرَ أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ، عَادَ الْعَدُوُّ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ.

---

[١] هذا في المؤمنين؛ يلاطفهم، ويكرمهم، ولكن إذا حصل من أحدٍ منهم ما يقتضي إقامة الحد عليه -كحد الزنا، وحد شرب المسكر، وحد السرقة، وحد القذف-، فإنه يقام عليه الحد، ولا مدارة في هذا على الشريف وعلى الوضيع، تقام الحدود على الجميع -وإن كانوا مؤمنين-، فإقامة الحد عليه من صالحه؛ ففيه تطهير له، وهذا يسبب له الندم والتوبة والاعتراف بذنبه.

[٢] الشياطين على قسمين: شياطين الإنس، وشياطين الجن، وكلهم أعداء للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأعداء للمسلمين.

فشيطان الإنس أُمِرَ أن يدفعه بالعفو وبالإعراض عنه، وأما شيطان الجن فأُمِرَ أن يدفعه بالاستعاذة بالله من الشيطان.

شيطان الإنس لا يندفع بالاستعاذة، ولو تستعيذ ألف مرة، ولا تدفعه الاستعاذة، بل الذي يدفعه العفو عنه وبذل المعروف عليه؛ حتى يخجل.

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩].

وأما الشيطان، قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٢٠٠].

هذا ما يدفع به شياطين الجن، وهو الاستعاذة، وأما شياطين الإنس، فبالعفو وبذل المعروف له، تناسي ما يحصل منه؛ لأن هذا سببٌ في ندامته وخجله.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ٣٤ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴾ [فصلت:٣٤-٣٥]، هذا في دفع شيطان الإنس.

ثم قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ [فصلت:٣٦].

الإنسان في هذه الدنيا يبتلى بشيطان الجن وشيطان الإنس.



وَأُمِرَ فِي دَفْعِ عَدُوِّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ بِالِاسْتِعَاذَةِ، وَجَمَعَ لَهُ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي (الْأَعْرَافِ) وَ(الْمُؤْمِنُونَ) وَ(سُورَةِ حم فُصِّلَتْ)[١].

---

[١] جمع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له هذين الأمرين -ما يدفع به شياطين الإنس، وما يدفع به شياطين الجن- في ثلاثة مواضع من القرآن في سورة الأعراف في آخرها.

الموضع الأول: قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف:١٩٩-٢٠٠].

والموضع الثاني: في سورة المؤمنون، قال تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [المؤمنون:٩٦-٩٧].

جمع له بين دفع شيطان الإنس بالعفو في قوله: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون:٩٦]. وذلك بالعفو والإحسان إليه، ثم بيَّن -سبحانه- ما يدفع به شيطان الجن، قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾ [المؤمنون:٩٧-٩٨].

الموضع الثالث: في سورة فصلت: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٤-٣٦].

وَجَمَعَ لَهُ فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ كُلَّهَا، فَإِنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ لَهُ مَعَ الرَّعِيَّةِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ: فَعَلَيهِمْ حَقٌّ يَلْزَمُهُمْ لَهُ[١]، وَأَمْرٌ عَلَيهِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِهِ، وَلَابُدَّ مِنْ تَفْرِيطٍ مِنْهُمْ فِي حَقِّهِ، فَأُمِرَ بِأَنْ يَأْخُذَ مِمَّا عَلَيهِمْ مِمَّا سَمَحَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ، وَهُوَ الْعَفْوُ، وَأُمِرَ بِأَنْ يَأْمُرَهُمْ بِالْعُرْفِ[٢]، وَهُوَ مَا تَعْرِفُهُ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ، وَالْفِطَرُ الْمُسْتَقِيمَةُ[٣]، وَأَيضًا يَأْمُرَهُمْ بِالْعُرْفِ لَا بِالْعُنْفِ[٤].

وَأُمِرَ بِأَنْ يُقَابِلَ جَهْلَهُمْ بِالْإِعْرَاضِ[٥]، فَهَذِهِ سِيرَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِ الْأَرْضِ جِنِّهِمْ وإِنْسِهِمْ، مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِمْ[٦].

---

[١] قوله: (فَعَلَيهِمْ حَقٌّ يَلْزَمُهُمْ لَهُ)؛ أي: عليهم حق يلزمهم للراعي -ولي الأمر-، وهو السمع والطاعة والانقياد لأمره، واحترامه وتوقيره، وعدم الكلام فيه في المجالس، وعدم انتقاده في المجالس، هذا من حق الراعي على الرعية.

[٢] العرف أي: المعروف؛ يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويقيم الحدود.

[٣] سمي العرف بالمعروف؛ لأنه تعرفه الفطر السليمة.

[٤] يأمرهم -أيضًا- بالرفق لا بالعنف.

[٥] لقوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام:١٠٦].

[٦] هذا منهج يتعامل به المسلم مع أعدائه من الإنس والجن، وكذلك ولي الأمر وغير ولي الأمر.



فَصْلٌ فِي سِيَاقِ مَغَازِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[١]

أَوَّلُ لِوَاءٍ عَقَدَهُ لِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي رَمَضَانَ[٢]، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ[٢]، وَبَعَثَهُ فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً، يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ[٤] جَاءَتْ مِنَ الشَّامِ، فِيهَا أبو جهل فِي ثَلَاثِمِائَةٍ[٥].

---

[١] لما فرغ الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ من المقدمة، التي ذكرها في تشريع الجهاد وأنواعه، فإنه شرع في بيان غزوات الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، التي باشرها بنفسه، وقادها، والتي أَمَّرَ عليها من يقودها من أصحابه، وهي تسع عشرة غزوة؛ كما ذكر المؤرخون(١).

[٢] أول لواء عقده رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمه حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

واللواء: هو الراية التي تكون بيد القائد، أو من يقيمه القائد يحملها، يسير الجند، ويجتمعون عليها.

[٣] هذه الغزوة كانت في رمضان، وكان جندها كلهم من المهاجرين، ليس معهم من الأنصار أحد؛ لأن الأنصار بايعوا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أن يحموه في بلدهم، ولم يبايعوه على القتال خارج بلادهم، ولذلك كانت هذه الرايات التي يرسلها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المهاجرين خاصة، إلى أن جاءت غزوة بدر، فخرج فيها من الأنصار عدد كبير؛ كما سيأتي.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٩٤٩، ٤٤٠٤، ٤٤٧١)، ومسلم (١٢٥٤): عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً».

[٤] هذا الغزو بعثه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ليعترض عيرًا لقريش، معها أموال كانت قادمة من الشام، وكما تعلمون أن المهاجرين أخرجوا من ديارهم وأموالهم ليس معهم شيء، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أراد أن يتعوضوا من أموال هؤلاء الظلمة ما يجبر حاجاتهم، التي لحقتهم بسبب الهجرة بدينهم؛ فرارًا من المشركين.

والعير: هي الحملة، التي تحمل البضائع.

[٥] يقودها أبو جهل بن هشام المخزومي أعدى عدو للمسلمين.



فَلَمَّا الْتَقَوْا، حَجَزَ بَيْنَهُمْ مَجْدِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْجُهَنِيُّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِلْفَرِيقَيْنِ(١)[١].

ثُمَّ بَعَثَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى بَطْنِ رَابِغٍ[٢] فِي شَوَّالٍ فِي سِتِّينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ[٣]، فَلَقِيَ أَبَا سُفْيَانَ فِي مِائَتَيْنِ، فَكَانَ بَيْنَهُمُ الرَّمْيُ، وَلَمْ يَسُلُّوا السُّيُوفَ. وَكَانَ سَعْدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلَ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ[٤].

وَقَدَّمَهَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَلَى سَرِيَّةِ حَمْزَةَ(٢)[٥].

ثُمَّ بَعَثَ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْخَرَّارِ عَلَى رَأْسِ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ، فِي عِشْرِينَ رَاكِبًا يَعْتَرِضُونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَلَمَّا بَلَغُوهُ، وَجَدُوهَا مَرَّتْ بِالْأَمْسِ(٣)[٦].

---

[١] لم يحصل قتال بين الفريقين؛ لأن مجدي بن عمرو الجهني حجز بعضهم عن بعض، وكان حليفًا للفريقين -للمسلمين وللمشركين-، فلم يحصل قتال بينهم.

[٢] سرية أخرى إلى بطن رابغ، وهو واد معروف قريب من الجحفة، قريب من مكة، ولا يزال بهذا الاسم إلى الآن.

[٣] أيضًا كانوا من المهاجرين، وهذه السرية كانت أكثر عددًا من سرية حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبلغت ستين رجلًا، كلهم من المهاجرين.

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥٩٥)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٤).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥٩١)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٤).

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٦٠٠)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٤- ٥).

[٤] سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان في هذه السرية، وقد حصل بين الفريقين الرَّمْي بالنبال؛ لأن البنادق لم تكن معروفة، إنما هو رمي بالنبال، ولم يقع قتال.

وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله هو سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فقد كان مشهورًا بالرماية.

[٥] ابن إسحاق راوٍ مؤرخ للغزوات، ذكر أن هذه الغزوة هي الأولى قبل سرية حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والله أعلم.

[٦] فاتتهم، ذهبت إلى مكة.



ثُمَّ غَزَا ﷺ بِنَفْسِهِ غَزْوَةَ الأَبْـوَاءِ[١]، وَهِيَ أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا بِنَفْسِهِ، خَرَجَ فِي الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً، يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَلَمْ يَلْقَ ﷺ كَيْدًا(١).

ثُمَّ غَزَا بُوَاطًا فِي شَهْرِ رَبِيعٍ، فِي مِائَتَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ، يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، حَتَّى بَلَغَ بُوَاطًا، فَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا، فَرَجَعَ(٢).

ثُمَّ خَرَجَ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا بِطَلَبِ كُرْزِ بْنِ جَابِرٍ، لَمَّا أَغَارَ عَلَى سَرْحِ الْمَدِينَةِ، حَتَّى بَلَغَ سَفَوَانَ مِنْ نَاحِيَةِ بَدْرٍ، فَفَاتَهُ كُرْزٌ(٣)[٢].

ثُمَّ خَرَجَ عَلَى رَأْسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ ذَاهِبَةً إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْعُشَيْرَةِ، وَجَدَهَا فَاتَتْهُ(٤)، وَهِيَ الَّتِي خَرَجَ فِي طَلَبِهَا لَمَّا رَجَعَتْ، فَكَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرٍ[٣].

---

[١] الأبواء: مكان قريب من مكة، قريب من رابغ، وقد باشرها ﷺ، وقادها بنفسه.

[٢] كُرْزُ بن جابر أغار على سارحة المدينة وأخذها، النبي ﷺ خرج في طلبه، لكنه فات الرسول ﷺ، ولم يدركه.

[٣] في هذه الغزوة خرج إليها رسول الله ﷺ يعترضها، وهي ذاهبة إلى الشام، يريدون التجارة.

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥٩١)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٥).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥٩٨)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٥).

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٦٠١)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٦).

(٤) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥٩٨)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٦).

فقد كان من عادة قريش أنهم يتاجرون إلى الشام في الصيف، وفي الشتاء يتاجرون إلى اليمن: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ﴾ [قريش:١-٢].

فخرج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليها في ذهابها إلى الشام، لكنها فاتته، ولما رجعت خرج رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إليها يريدها، فكانت وقعة بدر المعروفة.



ثُمَّ بَعَثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ إِلَى نَخْلَةَ فِي اثْنَي عَشَرَ رَجُلًا مِنَ المُهَاجِرِينَ[١]،

---

[١] بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله بن جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى بطن نخلة -بين مكة والطائف-؛ يترصد أخبار المشركين وأحوال المشركين، فحصل ما حصل من الصحابة، وأنهم قتلوا رجلًا من أهل مكة في آخر ذي القعدة، وهو شهر محرم، فعند ذلك طار المشركون فرحًا بهذا الخطأ الذي حصل، وهو أن المسلمين لم يحترموا الشهر المحرم، فقتلوا هذا الرجل في آخره، وقالوا: إن المسلمين يستبيحون الأشهر الحرم، التي حرم الله عَزَّوَجَلَّ فيها القتال.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رد عليهم، بقوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢١٧]؛ أي: القتال فيه حرام، ولا يجوز، لكن هذا خطأ وقع من هؤلاء الصحابة عن اجتهاد.

ولكن أنتم -أيها المشركون- لديكم من الأخطاء والكفر والشرك أشد من هذا الخطأ الذي وقع من الصحابة، فكيف تعيرون الصحابة بخطأ وقع عن اجتهاد، وأنتم عندكم أخطاء عظيمة؟!

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ

مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢١٧].

قوله: ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ هذا الذي يحصل من المشركين.

وقوله: ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ﴾؛ أي: كفر بالله عَزَّوَجَلَّ.

فقوله: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾؛ أي: أخرجتم المسلمين، وهم أولياؤه، فإن أولياء المسجد الحرام هم المسلمون.

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة:١٧-١٨].

وهؤلاء المشركون يصدون عن المسجد الحرام، وما كانوا أولياءه.

قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال:٣٤].

هذه جريمة أن تخرجوا المسلمين من المسجد الحرام، وهم أولياؤه، وأنتم لستم أهلًا له.

وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾؛ أي: إن صدكم للمسلمين عن الإسلام،

وتعذيبكم لمن أسلم، وفتنة المسلم في دينه؛ حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه، فهذه الجرائم أشد وأكبر عند الله من القتل، فهذه الجرائم عند المشركين، ولم يعتبروها شيئًا، وتتلمسون من المسلمين هذا الخطأ الذي حصل.

وهكذا هي عادة أهل الباطل؛ يتلمسون الأخطاء التي عند المسلمين -وإن كانت يسيرة-، وينسون أو يتجاهلون ما عندهم من الجرائم العظيمة، التي تفضحهم، وفي هذا دليل على مشروعية الرد على أهل الباطل، وعدم السكوت عن شبههم وباطلهم.



كُلُّ اثْنَيْنِ يَعْتَقِبَانِ عَلَى بَعِيرٍ[١]، فَوَصَلُوا إِلَى بَطْنِ نَخْلَةَ يَرْصُدُونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ(١)[٢].

---

[١] قوله: (كُلُّ اثْنَيْنِ يَعْتَقِبَانِ عَلَى بَعِيرٍ)؛ من قلة الظهر؛ يتعاقبون على البعير من قلة الظهر معهم.

[٢] لأن قريشًا يتاجرون -أيضًا- مع أهل الطائف؛ فيجلبون من الطائف الزبيب والأُدم والجلود، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرسل من يترصد أخبارهم، ويأتي بخبرهم إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأرسل هذه السرية، وأعطى أميرها عبد الله بن جحش كتابًا، وأمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين، فلما سار عبد الله بن جحش يومين، فتح الكتاب فنظر، فإذا فيه: «**إِذَا نَظَرْتَ فِي كِتَابِي هَذَا، فَامْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، فترصد بِهَا قُرَيْشًا، وَتَعْلَمَ لَنَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ**»(٢).

فمضى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومعه أصحابه من المهاجرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وحصل ما حصل من الخطأ في القتل في الشهر الحرام، وأصاب هذه السرية الندم الشديد على ما فعلوا، إلى أن أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:٢١٨]، ففرحوا بذلك، وسروا بهذا الفرج، وأن الله غفر لهم، وأن الله عذرهم، وأن الله رد على أعدائهم.

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٦٠١)، وطبقات ابن سعد (٢/ ٧).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٩٩)، وابن هشام (١/ ٦٠٢)، والطبري في تفسيره (٣/ ٦٥٠)، من حديث عروة بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَأَضَلَّ سَعْدُ، وَعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا، فَتَخَلَّفَا فِي طَلَبِهِ، ونفذوا إلى بطن نخلة، فَمَرَّتْ بِهِم عِيرٌ لِقُرَيشٍ، فَقَالُوا: نَحْنُ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ، وَإِنْ تَرَكْنَاهَا اللَّيْلَةَ، دَخَلُوا الحَرَمَ[١]، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى مُلَاقَاتِهِمْ، فَرَمَى أَحَدُهُمْ عَمْرَو بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَتَلَهُ، وَأَسَرُوا عُثْمَانَ وَالحَكَمَ[٢]، وَأَفْلَتَ نَوفَلُ، وَعَزَلُوا الخُمُسَ، وَهُوَ أَوَّلُ خُمُسٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ[٣].

فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيهِمْ، وَاشْتَدَّ إِنْكَارُ قُرَيشٍ[٤]،

---

[١] أي: وقعوا بين أمرين: أن يقاتلوهم في آخر شهر رجب -وهو من الأشهر الحرم-، وإن لم يقاتلوهم، تمكنوا من الدخول في الحرم، ولا يجوز القتال في الحرم.

فبينما هم كذلك، إذ رمى رجل من المسلمين، فأصاب رجلًا من المشركين، يقال له: عمرو بن الحضرمي، فقتله، وحصل ما حصل.

[٢] قوله: (عُثْمَانَ وَالحَكَمَ) ليس المراد به عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما هو عثمان بن عبد الله بن المغيرة، والحكم هو: الْحَكَم بْنُ كَيسَانَ.

[٣] أخذوا أموال العير غنيمة، وأخرجوا منها الخمس؛ كما أمر الله جَلَّ وَعَلَا في قوله: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال:٤١].

والبقية أربعة الأخماس توزع على الغزاة.

[٤] أنكر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما حصل من الصحابة من القتال في شهر رجب، وهو من الأشهر الحرم، وأيضًا اشتد نكير قريش على المسلمين، وفرحوا بهذه الغلطة، وبنوا عليها مكائد عظيمة، إلا أن الله عَزَّوَجَلَّ تولى الرد عليهم، وأبطل كيدهم.



وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ وَجَدُوا مَقَالا[١]، وَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:٢١٧][٢](١).

يَقُولُ -سُبْحَانَهُ-: هَذَا وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا، فَمَا ارْتَكَبْتُمُوهُ أَنْتُمْ مِنَ الْكُفْرِ وَالصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ، وَبَيْتِهِ، وَإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ -الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهُ- مِنْهُ، وَالشِّرْكِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيهِ، وَالْفِتْنَةِ الَّتِي حَصَلَتْ مِنْكُمْ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ[٣]، وَالأَكْثَرُ فَسَّرُوا الْفِتْنَةَ هُنَا بِالشِّرْكِ(٢)[٤].

---

[١] وجدوا مقالة يقولونها في المسلمين.

[٢] قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢١٧]، فالمسلمون لاشك أنهم وقعوا في خطأ، ثم ذكر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما عند المشركين من الجرائم التي لا يذكرونها، وهذا من باب الرد على الخصم بما فيه.

[٣] فتنة المسلمين عن دينهم أكبر عند الله من القتل في شهر رجب، فكيف تنسون ما هو أكبر، وتذكرون ما هو أقل؟!!

لكن هذه هي طريقة صاحب الهوى؛ أنه ينسى عيوبه، ويتلمس العيب الذي عند خصمه، وإن كان يسيرًا.

[٤] الشرك فتنة؛ قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة:١٩٣]؛ أي: شرك(٣).

---

(١) بقية حديث عروة بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السابق.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٦٤٩- ٦٦٠)، وابن أبي حاتم (٢/ ٣٨٧)، والقرطبي (٣/ ٤٦).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٢٩٥- ٣٠٠)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٧٠١)، وزاد المسير (٢/ ٢١١)، والقرطبي (٢/ ٣٥٤).

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور:٦٣]؛ أي: فتنة الشرك[١].

وتطلق الفتنة، ويراد بها ابتلاء المسلمين؛ بصدهم عن دينهم، وإخراجهم من دينهم، مما يحصل لهم من المشركين من المضايقات والتعيير، هذه فتنة.

وقوله: (وَالأَكْثَرُ فَسَّرُوا الْفِتْنَةَ هُنَا بِالشِّرْكِ)؛ أي: أن أكثر المفسرين فسروا الفتنة هنا بالشرك؛ إذ إن الشرك هو أعظم الذنوب، فكيف تتلمسون ذنبًا للمسلمين، وتنسون الشرك الذي هو أعظم الذنوب وأنتم متلبسون به؟!!



(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٣٩٠- ٣٩١)، وابن أبي حاتم (٨/ ٢٦٧٥)، وابن كثير (٦/ ٩٠).

وَحَقِيقَتُهَا: أَنَّهَا الشِّرْكُ الَّذِي يَدْعُو صَاحِبُهُ إِلَيهِ، وَيُعَاقِبُ مَنْ لَمْ يَفْتَتِنْ بِهِ[١]، وَلِهَذَا يُقَالُ لَهُمْ فِي النَّارِ: ﴿ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ ﴾ [الذاريات:١٤][٢].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكْذِيبَكُمْ(١)[٣].

---

[١] والفتنة تطلق -أيضًا- على محاولة المشركين صد المسلمين عن دينهم، وإخراجهم من دينهم، والعمل على ردتهم عن دينهم لو استطاعوا، وهذا أشد.

[٢] أي: ذوقوا جزاء ما كنتم تقومون به في الدنيا من فتنة المسلمين عن دينهم، ذوقوا جزاءه.

[٣] ﴿فِتْنَتَكُمْ﴾: تكذيبكم؛ التكذيب بدين الله فتنة، والفتنة تتنوع:

النوع الأول: الفتنة تكون من الله جَلَّ وَعَلَا لعباده، يفتنهم أي: يبتليهم ويختبرهم.

النوع الثاني: تكون من العباد بعضهم مع بعض.

النوع الثالث: الفتنة تكون بين الرجل وأولاده فتنة؛ كما في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال:٢٨].

النوع الرابع: تكون الفتنة بين المسلم والكافر؛ كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾ [الفرقان:٢٠].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ٤٩٩- ٥٠٠)، والماوردي (٥/ ٣٦٤)، وزاد المسير (٤/ ١٦٨)، والقرطبي (١٧/ ٣٥).

فالله عَزَّوَجَلَّ يبتلي المسلمين بالكفار؛ ليثبت المسلمون على دينهم، ويظهر صبرهم وثباتهم على دينهم، من الذي إيمانه ضعيف، فينعصف مع الفتنة، ويرتد عن دينه.

قال سُبْحَانَهُوَتَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ ﴾ [الحج:١١].

النوع الخامس: تكون الفتنة بين المسلمين -والعياذ بالله- في القتال بينهم، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ [الحجرات:٩]، إلى آخر الآيات.

فإذا كانت الفتة بين المسلمين، فإنه على المسلم أن يعتزلها، ولا يدخل مع أي من الفريقين.



وَحَقِيقَتُهُ: ذُوقُوا نِهَايَةَ فِتْنَتِكُمْ(١) [١]، **كَقوله تعالى: ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾** [الزمر:٢٤].

وَمِنْهُ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج:١٠]، **فُسِّرَتِ بِإِحْرَاقِ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّارِ** [٢](٢)، **وَاللَّفْظُ أَعَمُّ** [٣].

---

[١] قوله: (ذُوقُوا نِهَايَةَ فِتْنَتِكُمْ)؛ أي: جزاءها.

[٢] في قصة الأخدود: ﴿قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴿٤﴾ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج:٤-٨].

وذلك أن المشركين في هذا الوقت حفروا حفرًا، وأضرموا فيها النيران، وجاؤوا بالمسلمين، فمن لم يرتد عن دينه، ألقوه فيها، ولكن المسلمين صبروا، وأحرقوا بالنار. والله عَزَّوَجَلَّ ذكر هذه القصة في كتابه، تتلى إلى يوم القيامة؛ ليبين للناس أنه لابد من الفتنة، وأنه يجب الصبر على الدين مهما كلف الأمر، وأن عاقبة المشركين والجبابرة الخسارة.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج:١٠].

فقوله: ﴿الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ أي: فتنوهم عن دينهم.

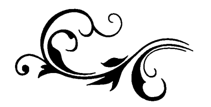
---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٥١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٢٨٠)، وزاد المسير (٤/ ٤٢٧)، والقرطبي (١٩/ ٢٩٥).

فهؤلاء المشركون حرقوا المسلمين في دقائق، وانتهت، وصاروا إلى الجنة، بينما أولئك يوم القيامة يصيرون إلى النار خالدين مخلدين فيها -والعياذ بالله-. الحريق الذي حرقتم به المسلمين ذوقوا عذابه.

[٣] قوله: (وَاللَّفْظُ أَعَمُّ)؛ أي: أن قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [البروج:١٠] يتناول إحراق المسلمين بالنار، ويتناول فتنتهم بغير ذلك من أنواع الفتن: الضرب، التعذيب، السجن، إلى غير ذلك.



وَحَقِيقَتُهُ: عَذَّبُوا الْمُؤْمِنِينَ؛ لِيَفْتِنُوهُمْ عَنْ دِينِهِمْ(١).

وَأَمَّا الْفِتْنَةُ(٢) الْمُضَافَةُ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ كَقوله تعالى: ﴿فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام:٥٣](٣)، وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥](٤)، فَهِيَ الِامْتِحَانُ بِالنِّعَمِ وَالْمَصَائِبِ(٥)[١].

---

[١] قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٥٣].

فالله عَزَّوَجَلَّ جعل من المسلمين من هم فقراء، ليس عندهم شيء، فكان المشركون يحتقرونهم، ويزدرونهم.

قال تعالى: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾ [هود:٢٧]. فهؤلاء المشركون من قوم نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يتنقصون ضعفاء المسلمين، وهم عند الله عَزَّوَجَلَّ أعز الخلق وأكرم الخلق عند الله، لما صبروا

---

(١) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٥١- ١٥٢).

(٢) قال الأزهري في تهذيب اللغة (١٤/ ٢١١): (جِمَاعُ مَعْنى الفِتْنَةِ فِي كَلَام الْعَرَب الابْتَلاءُ والامْتِحَانُ، وَأَصلهَا مأخوذٌ من قَوْلك: فَتَنْتُ الفِضّةَ والذَّهَبَ إِذا أذبتهما بالنَّار ليتميز الرَّدِيء من الجَيِّد). وانظر مادة (فتن) في: الصحاح (٦/ ٢١٧٥)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤١٠)، ولسان العرب (١٣/ ٣١٧).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٩/ ٢٧٠)، والماوردي (٢/ ١١٨)، وزاد المسير (٢/ ٣٤)، والقرطبي (٦/ ٤٣٤).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٧٧)، والماوردي (٢/ ٢٦٦)، وزاد المسير (٢/ ١٥٩)، والقرطبي (٧/ ٢٩٥).

(٥) انظر: زاد المعاد (٣/ ١٥٢).

على ذلك، وصارت عاقبة هؤلاء الذين يزدرون المسلمين الذلة والصغار -والعياذ بالله-.

فيقولون من احتقارهم لهم: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنۢ بَيۡنِنَآ﴾ [الأنعام:٥٣]؛ يحتقرونهم، ويقولون: لا يمكن أن الله يعطيهم الهداية والإيمان -ونحن أعز منهم-، ويحرمنا من ذلك، فهذا دليل على أن هؤلاء المستضعفين ليسوا على حق؛ لأنه لا يمكن أن الله يعطيهم، ويتركنا ونحن أعز منهم.

قال تعالى: ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ۝٥٣ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الأنعام:٥٣-٥٤].

فهؤلاء الكفار دائمًا يزدرون المسلمين، لا سيما الضعفاء منهم والفقراء؛ يزدرونهم، ويحتقرونهم.

وفي قوله تعالى: ﴿فَتَنَّا بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ﴾ [الأنعام:٥٣]؛ أي: اختبرنا بعضهم ببعض؛ ليتميز الصابر من الكافر، الذي يصبر ويثبت، من الذي لا يثبت.

وقوله تعالى عن موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥]؛ أي: اختبارك وابتلاؤك.

قال تعالى: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَاۖ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡغَٰفِرِينَ﴾ [الأعراف:١٥٥]، فموسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ أضاف الفتنة إلى الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ؛ ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥]. أي: ابتلاؤك وامتحانك لعبادك.

فَهَذِهِ لَوْنٌ، وَفِتْنَةُ الْمُشْرِكِينَ لَوْنٌ[١]، وَفِتْنَةُ الْمُؤْمِنِ فِي وَلَدِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ لَوْنٌ آخَرُ[٢]، وَالْفِتْنَةُ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ كَأَهْلِ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ لَوْنٌ آخَرُ[٣]، وَهِيَ الَّتِي أَمَرَ فِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِاعْتِزَالِ الطَّائِفَتَيْنِ**(١)[٤].

---

[١] فتنة الله عَزَّوَجَلَّ لعباده لون، وهي حكمة وخير؛ ليتميز المؤمن من المنافق، ويتميز الصادق من الكاذب؛ فهي خير، فهي حكمة في محلها، وأما فتنة الناس بعضهم لبعض، فهي مذمومة؛ لأنها اعتداء وبغي.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/ ٢٦٢)، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٢٨٧): عَنْ كُرْزٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ مُنْتَهَى؟ قَالَ: «**نَعَمْ فَمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا مِنْ أَعْجَمٍ، أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كَالظُّلَلِ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبًّا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، يَتَّقِي رَبَّهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى، **وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**».

وكما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨): عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ**»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ؟**» يَعْنِي الْقَبْرَ، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، - أَوْ قَالَ: مَا خَارَ اللهُ لِي وَرَسُولُهُ -، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ**» -أَوْ قَالَ: «**تَصْبِرُ**»- ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا أَبَا ذَرٍّ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا رَأَيْتَ أَحْجَارَ الزَّيْتِ قَدْ غَرِقَتْ بِالدَّمِ؟**» قُلْتُ: مَا خَارَ اللهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا آخُذُ سَيْفِي وَأَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِي؟ قَالَ: «**شَارَكْتَ الْقَوْمَ إِذَنْ**» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «**تَلْزَمُ بَيْتَكَ**»، قُلْتُ: فَإِنْ دُخِلَ عَلَيَّ بَيْتِي؟ قَالَ: «**فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِ ثَوْبَكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ**».

[٢] قال سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [الأنفال:٢٨].

يبتلي الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عباده بذلك؛ هل يصبر على أولاده، ويربيهم، ويعلمهم، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، أم أنه يتركهم يعصون الله عَزَّوَجَلَّ، ويسفهون، ويفعلون ما يشاؤون، فيكونون نقمة على والديهم، وإن قام عليهم، وعلمهم، ورباهم، وأدبهم، صاروا رحمة على والديهم؛ كما في قوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(١).

والأموال كذلك: هل يحسن فيها، وينفقها في وجوهها، أو أنه يسرف فيها، ويتكبر فيها، ويسرفها في المحرمات؟ فالأموال ابتلاء وامتحان.

[٣] الفتنة بين المسلمين؛ إذا وقعت الفتنة بين المسلمين والقتال بين المسلمين، هذا يحصل -أيضًا-؛ كما حصل في وقعة الجمل بين الصحابة من ناحية، وبين قتلة عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في الجانب الثاني، وكلهم مسلمون.

وكذلك موقعة صفين كانت بين علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ومعاوية بن أبي سفيان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وأهل الشام، فوقعة صفين معروفة بين المسلمين.

[٤] أمر الله عَزَّوَجَلَّ باعتزال الطائفتين، فلا يدخل معهم، إلا بالصلح، إذا أمكن الصلح، أصلحوا بينهما.

---

(١) أخرجه أحمد مسلم (١٦٣١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

﴿فَإِنۢ بغت إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾، وإحدى الطائفتين فيها إمام المسلمين، فإنه يجب القتال مع إمام المسلمين، وتقتل الفئة الباغية مع إمام المسلمين.

ثم قال سبحانه: ﴿فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾، فإن لم يُجِدِ الصلح أو القتال، ينبغي عليك اعتزال الطائفتين؛ كما حصل من الصحابة فيما وقع بين أهل المدينة وبين يزيد بن معاوية في موقعة الحرة، ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كسر سيفه، وجمع أهله، ومنعهم من أن يشتركوا مع أهل المدينة؛ اعتزالًا للفتنة[١].



(١) انظر: البداية والنهاية (١١/ ٦١٤).

وَقَدْ تَأْتِي مُرَادًا بِهَا الْمَعْصِيَةُ؛ كَقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ [التوبة:٤٩][١]؛ أَي: وَقَعُوا فِي فِتْنَةِ النِّفَاقِ[٢] (١)، وَفَرُّوا إِلَيهَا مِنْ فِتْنَةِ بَنَاتِ بَنِي الْأَصْفَرِ (٢) [٣]. وَالْمَقْصُودُ: أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ -حَكَمَ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ بِالْعَدْلِ[٤]، وَلَمْ يُؤَيِّس أَوْلِيَاءَهُ إِذَا كَانُوا مُتَأَوِّلِينَ، أَوْ مُقَصِّرِينَ[٥] تَقْصِيرًا يُغْفَرْ لَهُمْ فِي جَنْبِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَالطَّاعَاتِ، وَالْهِجْرَةِ.

---

[١] تأتي الفتنة بمعنى المعصية.

لما أراد النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الخروج إلى غزوة تبوك، وكانت غزوة شاقة؛ لبعد المسافة، ووقت الصيف ووقت الحر، وطيب الثمار، جاء المنافقون يعتذرون عن الخروج.

ومنهم من قال: ﴿ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾ [التوبة:٤٩]؛ يقول: إنه إذا خرج ورأى بنات الروم فيهن الجمال، فإنه سيفتن. جاء عن طريق الدين بزعمه.

فقال تعالى: ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ [التوبة:٤٩]، وهي النفاق، النفاق أشد من هذا الذي زعمه هذا المنافق؛ أنه لا يستطيع أن يصرف نفسه عن بنات الروم، النفاق أشد، وهذه معصية، وهذا كفر.

[٢] جاء في الحديث: «لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالَ لِجَدِّ بْنِ قَيسٍ: «يَا جَدُّ بْنَ قَيسٍ، مَا تَقُولُ فِي مُجَاهَدَةِ بَنِي الْأَصْفَرِ؟» فَقَالَ:

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٤٩١- ٤٩٣)، والماوردي (٢/ ٣٧٠)، وزاد المسير (٢/ ٢٦٦)، والقرطبي (٨/ ١٥٩).

(٢) بنو الأصفر هم الروم. انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ١٦٢)، ومشارق الأنوار (٢/ ٤٩)، وتاج العروس (١٢/ ٣٣٦).

يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي امْرُؤٌ صَاحِبُ نِسَاءٍ، وَمَتَى أَرَى نِسَاءَ بَنِي الْأَصْفَرِ أُفْتَتِنْ، فَأْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة:٤٩]»[1]، فالفتنة التي هم فيها أشد مما زعمه هذا القائل.

[٣] بنو الأصفر أي: الروم.

[٤] قوله: (حَكَمَ بَينَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ بِالْعَدْلِ)؛ أولياؤه: هم الذين خرجوا إلى هذه الغزوة، وأعداؤه: من كفار قريش، الذين فرحوا بهذا الخطأ على المسلمين، حكم بينهم بالعدل والإنصاف، فقال: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢١٧]، لم يقل سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: إنه لم يصدر عن المسلمين شيء، ولم يقعوا في خطأ، بل الله حكم أنهم أخطؤوا، فقال: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢١٧].

ثم ذكر الله عَزَّوَجَلَّ ما عند المجرمين من الجرائم، التي هي أشد، وهذا من العدل بين عباده.

[٥] لما ندم هؤلاء الصحابة على ما حصل منهم من القتل في شهر رجب، ندموا ندمًا شديدًا، الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ فرج عنهم، وعذرهم، وغفر لهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:٢١٨].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/ ٣٧٥)، والكبير (١٢/ ١٢٢)، والطبري في تفسيره (١١/ ٤٩٢)، وابن القيم في زاد المعاد (٣/ ٤٦١).

المحتويات

تم بحمد الله الجزء الثاني، ويليه الجزء الثالث ويبدأ بـ

(فَصْلٌ في غزوة بدر الكبرى)